المملكـــــــة العربيـــــة السعوديـــة
وزارة التعليـــــــــــــــــــــــم
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
كليـــــــة أصـــــول الديـــــن
قســـم السنـــــة وعلومـــــــها

رفع الضرر المتعلق بالسحر والعين والمسّ
دراسة حديثية موضوعية

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في السنة وعلومها

إعداد الطالبة:
نورة بنت علي بن عبد الله الدمجان

إشراف فضيلة الدكتور:
عبد الله بن محمد الصامل
الأستاذ المشارك بقسم السنة وعلومها

العام الجامعي

١٤٣٨-١٤٣٩هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهد الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله ﷺ.. أما بعد

فإن الشريعة الإسلامية مبنية على مصدرين أصليين تَرجع إليها في العقائد والمقاصد والأحكام وجوانب الحياة التي يحتاجها الفرد، والسنة النبوية هي المصدر الأصيل الثاني التي يجب الأخذ بها والاعتماد عليها إذا صحت عن رسول الله ﷺ، وقد صُنفت فيها علوم وفنون في اتجاهات متعددة ومن تلك الاتجاهات الحديثة ما يُسمى بـ"الدراسات الموضوعية" والتي تتناول موضوعًا معينًا من السنة النبوية بالجمع والتأصيل؛ فتُجمع الأحاديث المتعلقة بموضوع معين ثم تُتناول بالدراسة سندًا ومتنًا، ويستخرج الربط الموضوعي بين مباحثها، ومن الأمور التي لها شأنٌ في الشريعة الإسلامية عمومًا والسنة النبوية خصوصًا ويمكن تناوله من جانب موضوعي: "التداوي والعلاج"؛ فالعبد المؤمن في حياته عرضة للابتلاءات والأمراض والعوارض التي لا يكاد يسلم منها أحد، وهي لا تصيب الإنسان إلا بقدر من الله وحكمة قد تظهر للمصاب وقد تخفى، والناس أمامها متفاوتون فمنهم المصيب ومنهم المخطئ، ولكن ثمة أسباب لها شأن في رفع أو تخفيف تلك الابتلاءات، لاسيما إن كانت وفق الشرع المطهر.

ومن تلك الابتلاءات التي تنال المرء "الإصابة بالسحر والعين والمسّ" والتي قد تؤثر على عقل المصاب أو سلوكه إلا أنها لا تخرج عن دائرة المصائب التي تُكفّر بها السيئات وتُرفع بها الدرجات ويَنال بها الثواب العظيم من صبر واحتسب.

ومن تأمّل ونظر في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وقف على ما تقرّ به العين، وتسكن به النفس، ويطمئن به القلب مما يمنحه الله للصابرين على بلائهم، مع ما شُرع لهم من الأخذ بالأسباب

التي تكشف وترفع مصابهم كالتداوي والمعالجة عند الابتلاء بالأمراض.

ومن ذلك رغبت أن أسهم في توضيح ما جاءت به السنة النبوية لرفع ضرر بعض الأمراض، واخترت أن يكون موضوع بحثي المقدم لنيل درجة الماجستير:

رفع الضرر المتعلق بالسحر والعين والمسّ

دراسة حديثية موضوعية

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

١- حاجة كثير من المسلمين إلى معرفة التداوي المشروع، وغير المشروع في رفع ضرر هذه الأمراض.

٢- استعمال بعض المسلمين لبعض أنواع التداوي غير المشروعة، كالنُّشْرَةِ.

٣- عدم وجود دراسة حديثية تناولت الموضوع.

أهداف البحث:

١- جمع الأحاديث الواردة في رفع الضرر المتعلق بالسحر، والعين، والمسّ من كتب السنة النبوية.

٢- تخريج الأحاديث ودراسة أسانيدها، والحكم عليها.

٣- دراسة الأحاديث دراسة موضوعية، وتبيين ما اشتملت عليه من أحكام ومسائل.

خطة البحث:

يتكون البحث من مقدمة، وتمهيد، وخمسة فصول، وخاتمة، وفهارس.

المقدمة وتشتمل على: أهمية الموضوع وأسباب اختياره، وأهدافه،

وضابط البحث، والدراسات السابقة، وخطة البحث، ومنهجه.

التمهيد وفيه: شرح مفردات العنوان.

الفصل الأول: الأحاديث الواردة في ثبوت ضرر السحر والعين والمسّ وأثرها، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الضرر المتعلق بالسحر، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ثبوت الإصابة بالسحر

المطلب الثاني: أثر إصابة النبي ﷺ بالسحر والرد على من أنكر إصابة النبي ﷺ خاصة

المبحث الثاني: الضرر المتعلق بالعين، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: ثبوت الإصابة بالعين

المطلب الثاني: أسباب الإصابة بالعين

المطلب الثالث: أثر الإصابة بالعين

المبحث الثالث: الضرر المتعلق بالمسّ، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ثبوت الإصابة بالمسّ

المطلب الثاني: أثر الإصابة بالمسّ

الفصل الثاني: الأحاديث الواردة في التداوي لرفع الضرر، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الدواء من الله عزَّ وجلَّ.

المبحث الثاني: رفع الضرر بالتداوي، وإباحة تركه.

المبحث الثالث: رفع الضرر بالتداوي المحرم.

الفصل الثالث: الأحاديث الخاصة في رفع ضرر السحر والعين والمسّ، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: ما يُرفع به ضرر السحر، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: سورة البقرة

المطلب الثاني: حلُّ السحر

المبحث الثاني: ما يُرفع به ضرر العين، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الرقية من العين

المطلب الثاني: الدعاء

المطلب الثالث: الاغتسال والوضوء وغسل بعض الأعضاء

المبحث الثالث: ما يُرفع به ضرر المسّ، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الرقية من المسّ

المطلب الثاني: الدعاء

المطلب الثالث: الضرب والخنق

الفصل الرابع: الأحاديث العامة في رفع ضرر السحر والعين والمسّ، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: رفع ضرر السحر والعين والمس بالأدوية الإيمانية، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: رفع الضرر بالقرآن

المطلب الثاني: رفع الضرر بالصلاة

المطلب الثالث: رفع الضرر بالدعاء والصدقة

المبحث الثاني: رفع ضرر السحر والعين والمس بالأدوية الحسية، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: رفع الضرر بالحجامة والكي

المطلب الثاني: رفع الضرر بالسُّعُوط واللَّدُود والمشي

المطلب الثالث: رفع الضرر بالأطعمة

الفصل الخامس: الأحاديث الواردة فيما لا يجوز به رفع الضرر المتعلق بالسحر والعين والمسّ، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: رفع الضرر بالرقى المحرمة

المبحث الثاني: حلُّ السحر بالسحر

المبحث الثالث: رفع الضرر بالتمائم

الخاتمة: وفيها أهم نتائج البحث

الفهارس اللازمة، وتشمل:

١- فهرس الآيات القرآنية.

٢- فهرس الأحاديث النبوية.

٣- فهرس الرواة المترجم لهم.

٤- فهرس المصادر والمراجع.

٥- فهرس الموضوعات.

منهج البحث:

سأسلك في هذا البحث المنهج الاستقرائي الموضوعي، وفق التفصيل التالي:

أولاً: استقراء وجمع الأحاديث المتعلقة بموضوع رفع الضرر المتعلق بالسحر والعين والمسّ، من كتب السنة، وفق ضابط البحث.

ثانيًا: منهج تخريج الأحاديث ودراسة أسانيدها:

١/ أكتفي في تخريج أحاديث الصحيحين منهما إلا لزيادة مؤثرة في المعنى.

٢/ أتوسع في تخريج أحاديث غير الصحيحين وفق ما يحقق (٢) من منهج الدراسة الموضوعية.

٣/ إذا كان الحديث في الصحيحين فأكتفي بعزوه إليهما عن دراسة إسناده.

٤/ إذا كان الحديث صحيحًا أو حسنًا فأدرس إسناد اللفظ المختار بإيجاز إلا الراوي موضع التحسين فأستفيض في حاله، وأما الحديث الضعيف فأذكر علة ضعفه في ضوء أقوال العلماء مع الترجيح والتعليل، بعد تخريجه ودراسة إسناده دراسة مستوفاة في ضوء منهج القسم.

ثالثًا: منهج الدراسة الموضوعية:

١/ جمع أحاديث الموضوع، وبيان وحدتها الموضوعية، وترتيبها حسب دلالتها اتفاقاً واختلافاً.

٢/ جمع ألفاظ الحديث ورواياته وزياداتها المساعدة في فهم الحديث وفقهه موضوعياً، والعناية بأوفاها معناً، وأصرحها دلالة.

٣/ العناية بخدمة المتن والتعليق عليه وتحريره وضبط مشكله.

٤/ الربط الموضوعي بين أحاديث الباب، ودرء تعارضها، والجمع بين مشكلها.

٥/ العناية بأسباب ورود الحديث وقصصه المؤثرة في فهم معناه، ودفع إشكالاته.

٦/ الاستشهاد بالآيات والآثار والأقوال الواردة في الباب، وربطها بدلالة الحديث الموضوعية.

٧/ العناية بفقه أئمة الحديث وأقوال المحققين من العلماء المنصوص عليها، أو المترجم بها في مصنفاتهم، أو المنقول عنهم.

٨/ شرح الأحاديث شرحاً موضوعياً، وبيان عامه وخاصه، ومطلقه ومقيده، وناسخه ومنسوخه.

٩/ دراسة الفوائد والأحكام والمسائل الحديثية، والعقدية، والفقهية، والأصولية، والنحوية، التي انتظمها موضوع الباب، وبيان وجه دلالة أحاديثها عليها، وراجحها ومرجوحها، ومناقشة أدلتها، والردعلى المخالف في ضوء المحرر من أقوال أهل العلم.

١٠/ الاكتفاء بدراسة المسائل الخلافية التي عليها العمل.

١١/ العناية بالمسائل المعاصرة الداخلة في الموضوع المدروس، وتأصيلها وفق المنهج العلمي المعتبر، وتجنب التعسف والتكلف في تحميل النصوص مالا تحتمل، والرد على ذلك ومناقشة

الفهوم الخاطئة، والتصورات والمناهج المخالفة والغالية، والشبهات المثارة في الموضوع ونقدها وفق دلالة القرآن الكريم وصحيح السنة النبوية وهدي منهج صالح سلف الأمة.

وفي ختام هذه المقدمة فإني أشكر الله تعالى على تيسيره وتوفيقه وما منَّ عليَّ به من إتمام هذا العمل وتذليل صعابه.. فله الحمد والشكر أولًا وآخرًا وأسأله المزيد من فضله وإحسانه.

ثم أثني بالشكر لوالديَّ الكريمين على حسن تربيتهما، وأسأل الله أن يبارك في أعمارهما ويرحمهما كما ربياني صغيرًا.

ثم أشكر جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية متمثلة في كلية أصول الدين، وقسم السُّنة وعلومها على ما أتاحته لنا من فرصة في إكمال الطلب، فجزى الله القائمين عليها خيرًا.

ثم أشكر فضيلة المشرف الدكتور عبد الله بن محمد الصامل على متابعته لهذا البحث وما أفادني به من توجيهات وملاحظات سديدة، فجزاه الله عني خيرًا وبارك في علمه وعمله.

ثم أشكر فضيلة المناقشَين على قَبولهما قراءة هذا البحث، وتصويب أخطائه، وتقويم عِوجه وهما: فضيلة الدكتور: أحمد بن محمد المنيعي، وفضيلة الدكتور: سعيد سماحة بن محمد عوض فجزاهما الله عني خير الجزاء، وبارك في علمهما وعملهما.

وأختم بالشكر لكل من قدم إليّ معروفًا في سير هذه الرسالة بمشورة، أو علم، أو فائدة، فجزاهم الله عني خيرًا.

هذا وأسأل الله أن يجعل هذا العمل خالصًا، وأن يبارك فيه، وينفعني به أولًا، وينفع به قارئه والناظر فيه.. إنه سميعٌ مجيب.

التمهيد

جاءت الشريعة الإسلامية بما يدفع الضرر عن المرء، وبما يرفعه عنه ويزيله بعد وقوعه، سواء كان في مال أو بدن أو غير ذلك، ومن جملة ما يُتضرر به الإصابة بالأمراض، وقد حث الشارع على رفع ضررها بالتداوي والمعالجة، ومن هذا المنطلق جاء هذا البحث متضمنًا لرفع ضرر أنواع من العلل وهي السحر، والعين، والمسّ. ولما كانت الركيزة الأولى للبحث هي إيضاح حدوده، ومعانيه، ودلالاته اللُّغوية، والاصطلاحية فقد أوردت بيان معالمه ليسهل السير فيما بعده، وهي كالتالي:

أولًا: المراد بالرَفْع:

قال ابن فارس: الراء والفاء والعين أصلٌ واحد، يدل على خلاف الوضع، تقول: رفعت الشيء رفعاً وهو خلاف الخفض. [١] وقيل: الرفع ضد الوضع، رفعته فارتفع فهو نقيض الخفض في كل شيء، رفعه يرفعه رفعًا. [٢] وقيل: الرفع: الإزالة والإبطال، يقولون: رفع الضرر، أي: إزالته، والدفع أهون من الرفع، أي: منع حدوث الشر أهون من إزالته بعد حدوثه. [٣]

الرفع في الاصطلاح:

جاء في الأصول أن الرفع بمعنى إزالة الشيء على وجه لولاه لبقي ثابتًا، وأنه إبطال، ويقتضي العدم، والوضع. [٤]

---

(١) مقاييس اللغة: ابن فارس (٤٢٣/٢).

(٢) لسان العرب: ابن منظور (١٦٩٠/٣).

(٣) معجم لغة الفقهاء: محمد رواس قلعة جي، حامد صادق قنيبي (١٧٠).

(٤) ينظر: المستصفى: الغزالي (١٠٩/٢)، روضة الناظر: ابن قدامة (٢٨٤/١)، المسوَّدة في أصول الفقه: أبو البركات ابن تيمية، وولده أبو المحاسن، وحفيده أبو العباس (٢٤٦/١)، البحر المحيط: الزركشي (٣٤٨/١).

والذي يظهر أن الرفع بمعناه الاصطلاحي لا يخرج عن معناه اللغوي الذي هو بمعنى الإزالة، ومن الاستعمالات في ذلك ما جاء في القاعدة الشرعية الأصولية: "رفع الحرج".

ثانيًا: المراد بالضَرر:

قال الرازي: (الضَّرُّ) ضد النفع وبابه ردَّ، و(ضَارَّه) بالتشديد بمعنى (ضَرَّه) والاسم (الضَّرر). [١] وقيل: الضَّرُّ والضُّرُّ لغتان: ضد النفع. والضَّرَر: النقصان يدخل في الشيء، يقال: دخل عليه ضرر في ماله. [٢] وقال ابن دُرَيد: الضَرُّ ضد النفع، والضُرُّ المرض، ضُرَّ فهو مضرورٌ وضريرٌ. [٣] وقيل: الضرر: بفتح الضاد والراء "مصـ" ضر، "ج" أضرار، المكروه. [٤]

الضَرَر في الاصطلاح: ورد في معاني الضرر الاصطلاحي عدة معانٍ منها:

١- قيل: الضرر بمعنى ألم القلب. [٥]

٢- وقيل: هو إزالة المنفعة. [٦]

٣- وقيل: الضرر: هو إلحاق مفسدة بالغير مطلقًا. [٧]

٤- وقيل: الضرر: الأذى. [٨]

والقول الأخير الذي هو بمعنى "الأذى" هو الأقرب معنًى لهذا البحث. والله أعلم.

---

(١) مختار الصحاح: الرازي (١٥٩).

(٢) لسان العرب: ابن منظور (٢٥٧٢/٤، ٢٥٧٣).

(٣) جمهرة اللغة: ابن دريد (٨٣/١).

(٤) معجم لغة الفقهاء: محمد رواس قلعة جي، حامد صادق قنيبي (٢١٢).

(٥) ينظر: المحصول في علم أصول الفقه: الرازي (١٠٥/٦).

(٦) ينظر: المحصول في علم أصول الفقه: الرازي (١٠٦/٦).

(٧) ينظر: شرح الزرقاني على صحيح الموطأ: الزرقاني (٢٠٧/٣).

(٨) ينظر: تحرير لغات التنبيه: النووي (١١١).

ثالثًا: المراد بالسِّحر:

قال ابن فارس: (سحر) السين والحاء والراء أصول ثلاثة متباينة: أحدها عضوٌ من الأعضاء، والآخر خَدْعٌ وشِبهةُ، والثالث وقت من الأوقات... وأما الثاني فالسِّحر، قال قوم: هو إخراج الباطل في صورة الحق، ويقال هو الخديعة. (١)

وقال الأزهري: قال الليث: السِّحر: عمل يُقْرَبُ فيه إلى الشيطان وبمعونة منه، كل ذلك الأمر كينونته السِّحر، ومن السِّحر الأُخذةُ التي تأخذ العين حتى تَظنَّ أن الأمر كما ترى وليس الأصل على ما ترى.

وقال -الأزهري-: وأصل السِّحر صرف الشيء عن حقيقته إلى غيره. (٢)

وقال الفيروز آبادي: السِّحر: كل ما لَطُف مأخذه ودقّ. (٣)

السِّحر في الاصطلاح: يطلق السِّحر على معانٍ منها:

١- خداع وتخييلات لا حقيقة لها نحو ما يفعله المشعوذ من صرف الأبصار عما يفعله بخفة يد. وإلى ذلك الإشارة بقوله تعالى: ﴿يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ﴾ [سورة طه: ٦٦] وقوله: ﴿سَحَرُوٓاْ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ﴾ [سورة الأعراف: ١١٦].

وقد يستعين في ذلك بما يكون فيه خاصية كالحجر الذي يجذب الحديد. (٤)

٢- استجلاب معاونة الشيطان بضربٍ من التقرب إليه. وإلى ذلك الإشارة بقوله تعالى: ﴿وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ

---

(١) ينظر: مقاييس اللغة: ابن فارس (٣/ ١٣٨).

(٢) تهذيب اللغة: الأزهري (٤/٢٩٠).

(٣) القاموس المحيط: الفيروز آبادي (٥١٩).

(٤) ينظر: المفردات في غريب القرآن: الراغب الأصفهاني (٢٢٦)، فتح الباري: ابن حجر (١٠/٢٣٢).

﴿يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ﴾ [سورة البقرة:١٠٢]. (١)

٣- السِّحر: ما يحصل بمخاطبة الكواكب واستنزال روحانياتها. (٢)

٤- السِّحر: عبارة عن عزائم، ورُقى، وعُقد، وكلام يتكلم به، أو يكتبه، يؤثر في بدن المسحور بالقتل، أو بالمرض، أو بالإخلال بعقله، أو يفرِّق بين الزوجين، أو يأخذ الزوج عن زوجته فلا يستطيع الوصول إليها، أو يعقد المتزوج فلا يطيق وطأ زوجته. كما قال تعالى: ﴿وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ﴾ [سورة الفلق: ٤]. (٣)

والمعنى الرابع هو المختار والمراد به في هذا البحث.

رابعًا: المراد بالعين:

قال الأزهري: يقال: عان الرجل فلانًا يعينه عَيْنًا إذا ما أصابه بالعين، فهو عائن، والمصاب بالعين معين. ومن العرب من يقول: مَعْيون. (٤)

وقيل: العين: أن تصيب الإنسان بعين، وعان الرجل يعينه عيناً فهو عائن والمصاب مَعِين على النقص، ومعيُون على التمام: أصابه بالعين. ويقال: أصابت فلانًا عينٌ إذا نظر إليه عدو أو حسود فأثّرت فيه فمرض بسببها. (٥)

وقال ابن فارس: يقال: عِنتُ الرجلَ إذا أصبتَه بعينك، فأنا أعينُه عينا، وهو معيون. (٦)

---

(١) ينظر: المفردات في غريب القرآن: الراغب الأصفهاني (٢٢٦)، فتح الباري: ابن حجر (٢٣٢/١٠).

(٢) فتح الباري: ابن حجر (٢٣٢/١٠).

(٣) ينظر: كشاف القناع عن متن الإقناع: البُهوتي (١٦١/٥)، إعانة المستفيد: صالح الفوزان (٤٧٢/١).

(٤) تهذيب اللغة: الأزهري (٣/ ٢٠٤).

(٥) لسان العرب: ابن منظور (٣١٩٦/٤).

(٦) مقاييس اللغة: ابن فارس (١٩٩/٤).

وقال الفيروز آبادي: رجل مِعيان وعَيونٌ: شديد الإصابة بالعين. [1]

العين في الاصطلاح:

١- قيل: سهام تخرج من نفس الحاسد والعائن، نحو المحسود والمَعِين، تُصيبه تارة وتُخطئه تارة.

٢- وقيل: العين: نظر باستحسان مشوب بحسد من خبيث الطبع يحصل للمنظور منه ضرر.

٣- وقيل: آفة تصيب الإنسان، والحيوان من نظر العائن إليه فيؤثر فيه فيمرض أو يهلك بسببه.

٤- وقيل: العين: إصابةُ العائن غيره بعينه. [2]

وكلا المعاني متقاربة.

خامسًا: المراد بالمَسّ:

قال الفيروز آبادي: المَسُّ: الجنون. مُسَّ بالضم فهو ممسوس. [3]

ورجل ممسوس: به مَسٌّ من الجنون، ومُسمِسَ الرجل إذا تُخُبِّطَ، وفي التنزيل العزيز: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ [سورة البقرة:٢٧٥]. [4]

والمسّ في الاصطلاح:

١- قيل: المسّ من الشيطان والجن هو اللمم. [5]

---

(١) القاموس المحيط: الفيروز آبادي (١٥٧٢).

(٢) ينظر: الطب النبوي: ابن القيم (١٣١)، فتح الباري: ابن حجر (٢١٠/١٠)، الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج: السيوطي (٢٨٠/١)، فيض القدير: المُناوي (٤٩٢/١).

(٣) القاموس المحيط: الفيروز آبادي (٧٤١).

(٤) ينظر: لسان العرب: ابن منظور (٤٢٠١/٦).

(٥) تفسير القرآن: ابن المنذر النيسابوري (٥٢/١).

٢- وقيل: الصرع من الجن ولا يقع إلا من النفوس الخبيثة منهم، إما لاستحسان بعض الصور الإنسية، وإما لإيقاع الأذية به. [١]

٣- وقيل: أذية الجن للإنسان من خارج جسده أو من داخله، أو منهما معًا، وهو أعم من الصرع. [٢] ويظهر أن هذا هو التعريف المختار.

(١) ينظر: فتح الباري: ابن حجر (١١٩/١٠).

(٢) ينظر: فتح الحق المبين في علاج الصرع والسحر والعين: عبد الله الطيار، سامي المبارك (٦٣).

الفصل الأول: الأحاديث الواردة في ثبوت ضرر السحر والعين والمسّ، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الضرر المتعلق بالسحر

المبحث الثاني: الضرر المتعلق بالعين

المبحث الثالث: الضرر المتعلق بالمسّ

المبحث الأول: الضرر المتعلق بالسحر، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ثبوت الإصابة بالسحر

المطلب الثاني: أثر إصابة النبي ﷺ بالسحر والرد على من أنكر إصابة النبي ﷺ خاصّة

المطلب الأول: ثبوت الإصابة بالسحر

الحديث الأول/ قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂، قَالَتْ: ((سَحَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ، يُقَالُ لَهُ لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ، حَتَّى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ كَانَ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَهُوَ عِنْدِي لَكِنَّهُ دَعَا وَدَعَا، ثُمَّ قَالَ: ((يَا عَائِشَةُ: أَشَعَرْتِ أَنَّ اللَّهَ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ، أَتَانِي رَجُلَانِ فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلَيَّ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: مَا وَجَعُ الرَّجُلِ؟، فَقَالَ: مَطْبُوبٌ، قَالَ: مَنْ طَبَّهُ؟، قَالَ: لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ، قَالَ: فِي أَيِّ شَيْءٍ؟، قَالَ: فِي مُشْطٍ، وَمُشَاطَةٍ وَجُفِّ طَلْعِ نَخْلَةٍ ذَكَرٍ، قَالَ: وَأَيْنَ هُوَ؟، قَالَ: فِي بِئْرِ ذَرْوَانَ))، فَأَتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَجَاءَ، فَقَالَ: ((يَا عَائِشَةُ كَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحِنَّاءِ، أَوْ كَأَنَّ رُءُوسَ نَخْلِهَا رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ))، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا اسْتَخْرَجْتَهُ، قَالَ: ((قَدْ عَافَانِي اللَّهُ فَكَرِهْتُ أَنْ أُثَوِّرَ عَلَى النَّاسِ فِيهِ شَرًّا))، فَأَمَرَ بِهَا، فَدُفِنَتْ)).

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب السحر، (ص: ١٠١٧/ح: ٥٧٦٣).

وأخرجه النسائي في كتاب الطب، باب السحر، (٧/١٠٠/ح: ٧٥٦٩) عن إسحاق بن إبراهيم.

كلاهما: (إبراهيم بن موسى، وإسحاق بن إبراهيم) عن عيسى بن يونس.

وأخرجه أحمد في مسنده (٤٠/٣٤٣/ح: ٢٤٣٠٠)، ومسلم في كتاب السلام، باب السحر، (٤/١٧١٩/ح: ٢١٨٩)، وابن ماجه في كتاب الطب، باب السحر، (٢/١١٧٣/ح: ٣٥٤٥) من طريق ابن نمير.

كلاهما: (عيسى بن يونس، وابن نمير) عن هشام، عن أبيه، عن عائشة ﵂، مرفوعًا، بنحوه.

غريب الحديث:

(**سَحَرَ**): السِّحر: سبق بيانه. [١]

(**مَطْبُوبٌ**): قال ابن دُريَد: (والطِبُّ) السِّحر[٢]، قال ابن الأسلت:

ألا مـــن مُبلِـــغ حسّـــان عـــني أطِـــبٌّ كـــان داؤك أم جنـــون [٣]

وقال ابن الأثير: ورجل مَطبُوب: أي مسحور، كنوا بالطِّب عن السحر، تفاؤلاً بالبرء، كما كَنوا بالسليم عن اللديغ. [٤]

(**مُشَاطَةٍ**): قال ابن فارس: (مشط) الميم والشين والطاء كلمة واحدة وهي المُشط. ومَشط شعره مَشطاً. والمِشَاطة: ما سقط من الشعر إذا مُشِط. [٥]

وقال ابن الأثير: (مشط) في حديث سِحر النبي ﷺ (أنه طُبَّ في مِشط ومُشاطةٍ) هي الشَّعر الذي يسقط من الرأس واللحية، عند التسريح بالمِشط. [٦]

(**جُفِّ طَلْعِ نَخْلَةٍ ذَكَرٍ**): وفي رواية "جب" قال النووي: هكذا في أكثر نسخ بلادنا "جب" بالجيم والباء الموحدة، وفي بعضها "جف" بالجيم والفاء وهما بمعنى، وهو وعاء طلع النخل، وهو الغشاء الذي يكون عليه ويطلق على الذكر والأنثى، فلهذا قيّده في الحديث بقوله: (طلعة

---

(١) ينظر: التمهيد (المراد بالسحر).

(٢) جمهرة اللغة: ابن دريد (٣٤/١).

(٣) ديوان أبي قيس: أبو قيس (٩١).

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (١١٠/٣).

(٥) مقاييس اللغة: ابن فارس (٣٢٤/٥).

(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٣٣٣/٤، ٣٣٤).

ذكر) وهو بإضافة طلعة إلى ذكر. [١]

(**بِئْرِ ذَرْوَانَ**): بفتح أوله، وسكون ثانيه، وواو، وآخره نون: بئر لبني زُرَيق بالمدينة، يقال لها: ذروان. [٢] وفي رواية "بئر ذي أروان" وفي رواية "بئر أروان". [٣]

(**نُقَاعَةُ الْحِنَّاءِ**): (**نُقَاعَةُ**) بضم النون وتخفيف القاف، نُقاعة كل شيء: الماء الذي يُنقع فيه كنُقاعة الحِنّاء، والحنظل وما أشبهه.

و(**الحَنّاء**) المعروف وهو بالمد أي: أن لون ماء البئر، لون الماء الذي ينقع فيه الحناء. [٤]

(**أُثَوِّرَ عَلَى النَّاسِ فِيهِ شَرًّا**): أي: أحركه وأهيجه عليهم. [٥] قال النووي: "يخاف من إخراجه وإحراقه وإشاعة هذا ضررًا وشرًّا على المسلمين، من تذكر السحر، أو تعلمه، وشيوعه، والحديث فيه، أو إيذاء فاعله، فيحمله ذلك أو يحمل بعض أهله، ومحبيه، والمتعصبين له من المنافقين وغيرهم على سحر الناس وأذاهم، وانتصابهم لمناكدة المسلمين بذلك، هذا من باب ترك مصلحة لخوف مفسدة أعظم منها وهو من أهم قواعد الإسلام". [٦]

فقه الحديث:

مسألة: ثبوت الإصابة بالسحر:

اتفق أهل السنة وجمهور الأمة على إثبات السحر وأن له حقيقة. [٧]

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي: النووي (١٤/١٧٧).

(٢) معجم البلدان: الحموي (٣/٥).

(٣) ينظر: فتح الباري: ابن حجر (١٠/٢٤٠).

(٤) ينظر: جمهرة اللغة: ابن دريد (٣/١٣٣)، فتح الباري: ابن حجر (١٠/٢٤١).

(٥) مشارق الأنوار على صحاح الآثار: القاضي عياض (١/١٣٥).

(٦) صحيح مسلم بشرح النووي: النووي (١٤/١٧٧، ١٧٨).

(٧) ينظر: المعلم بفوائد مسلم: المازري (٣/١٥٨)، فتح الباري: ابن حجر (١٠/٢٣٣).

قال ابن القصار: "ذهب مالك، وأبو حنيفة، والشافعي، إلى أن السحر له حقيقة وقد يمرض من يفعل به ويموت، ويتغير طبعه". [١]

وقال القرطبي: "ذهب أهل السنة إلى أن السحر ثابت وله حقيقة". [٢]

وقال ابن العربي: "قال علماؤنا: في هذا الحديث -أي: حديث عائشة ﵂- إثبات السحر وأنه حق، أعني بقوله "حقًا" أنه موجود لا أنه حقّ في ذاته. وحقيقته: تخيل الأعيان". [٣]

وخالف أهلَ السنة المعتزلةُ وغيرهم فقالوا بإنكار السحر وأنه مجرد تخييل لا حقيقة له، وأن السحر لا حقيقة له، إنما هو كله تمويه وتخييل وإيهام؛ لكون الشيء على غير ما هو به، وأنه ضرب من الخفة والشعوذة. [٤]

قال ابن القصار: "قال بعض الناس: السحر تخييل وشعوذة وليس له حقيقة ولا يمرض منه ولا يقتل به أحد". [٥]

وقال الخطابي: "قد أنكر قوم من أصحاب الطبائع السحر، وأبطلوا حقيقته، ودفع آخرون من أهل الكلام هذا الحديث" أي: حديث عائشة ﵂. [٦]

وممن نفى حقيقته أبو بكر الرازي من الحنفية وابن حزم الظاهري. [٧]

---

(١) شرح صحيح البخاري: ابن بَطَّال (٩/٤٤١، ٤٤٢).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: القرطبي (٢/٢٧٦).

(٣) المسالك في شرح موطأ مالك: ابن العربي (٧/٨٢).

(٤) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: القرطبي (٢/٢٧٦)، تيسير العزيز الحميد: سليمان بن عبد الله (٢/٦٧٩)، إعانة المستفيد: صالح الفوزان (١/٤٧٣).

(٥) شرح صحيح البخاري: ابن بَطَّال (٩/٤٤١، ٤٤٢).

(٦) أعلام الحديث: الخطابي (٢/١٥٠٠).

(٧) ينظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل: ابن حزم (٥/٥٥)، فتح الباري: ابن حجر (١٠/٢٣٣).

ومن أدلتهم في ذلك:

- قوله تعالى: ﴿يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ﴾ [سورة طه: ٦٦] ولم يقل تسعى على الحقيقة، ولكن قال: ﴿يُخَيَّلُ إِلَيْهِ﴾ وقال أيضًا: ﴿سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ﴾ [سورة الأعراف: ١١٦] فأخبر أن حبالهم وعصيهم ما سعت في الحقيقة، فلو كان للسحر حقيقة لتحقق في ذلك الوقت، لأن فرعون كان قد جمع السحرة من البلدان، فلما أخبرنا الله تعالى أن ما فعلوه خيالًا علم أنه لا حقيقة له. (١)

وأُجيبَ على ذلك: بأن التخييل هو من جملة السحر قال القرطبي رادًّا على ما استدلوا به: "وهذا لاحجة فيه، لأنا لا ننكر أن يكون التخييل وغيره من جملة السحر، لكن ثبت وراء ذلك أمور جوّزها العقل وورد بها السمع، فمن ذلك ما جاء في هذه الآية -أي: قوله تعالى: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾ [سورة البقرة: ١٠٢]- من ذكر السحر وتعليمه، ولو لم يكن له حقيقة لم يمكن تعليمه، ولا أخبر تعالى أنهم يعلِّمونه الناس، فدل على أن له حقيقة". (٢)

قال المازري: "أهل السنة وجمهور العلماء من الأمة على إثبات السحر، وأن له حقيقة كحقائق غيره من الأشياء الثابتة، خلافًا لمن أنكره ونفى حقيقته وأضاف ما يتفق منه إلى خيالات باطلة لا حقائق لها، وقد ذكره الله سبحانه في كتابه العزيز، وذكر أنه مما يتعلم، وذكر ما يشير إلى أنه مما يكَّفر به، وأنه يفرق به بين المرء وزوجه، وهذا كله مما لا يمكن أن يكون فيما لا حقيقة له، وكيف يتعلم ما لا حقيقة له وهذا الحديث -أي: حديث عائشة رضي الله عنها- فيه أيضاً إثباته، وأنه

(١) ينظر: شرح صحيح البخاري: ابن بَطَّال (٩/ ٤٤٢)، الجامع لأحكام القرآن: القرطبي (٢/٢٧٦).
(٢) الجامع لأحكام القرآن: القرطبي (٢/٢٧٦).

أشياء دفنت وأخرجت، وهذا كله يبطل ما قالوه". [1]

فالسحر ثابت، وحقيقته موجودة، وقد اتفق أكثر الأمم من العرب، والفرس، والهند، وبعض الروم على إثباته، وهؤلاء من أفضل سكان واسطة الأرض، وأكثرهم علمًا وحكمة، وقد قال الله تعالى: ﴿يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ﴾ [سورة البقرة:١٠٢] وأمر بالاستعاذة منه فقال عزّ وجلّ: ﴿وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ﴾ [سورة الفلق: ٤] وورد في ذلك عن رسول ﷺ أخبار كثيرة لا ينكرها لكثرتها إلا من أنكر العيان، وفرّع الفقهاء من الأحكام في السحرة وما يلزمهم من العقوبات، فنفي السحر جهل، والاشتغال بالرد على من نفاه لغوٌ وفضلٌ. [2]

وحديث المطلَب شاهدٌ على ذلك، قال القرطبي: "قول عائشة رضي الله عنها: (سحر رسول الله ﷺ يهودي) هذا الحديث يدل على أن السِّحر موجود، وأن له أثرًا في المسحور". [3]

وكون السحر يعدّ مرضًا من الأمراض فيه دلالة على ثبوته وحقيقته، وذلك أن النبي ﷺ قال لما حُلَّ السحر: (إن الله شفاني) والشفاء إنما يكون برفع العلة وزوال المرض فدل على أن له حقًا وحقيقة. [4]

والعقل أيضًا يدل على أن السحر حقّ ولا ينكره، قال المازري: "والذي يعرف بالعقل من هذا أن إحالة كونه من الحقائق محال، وغير مستنكر في العقل أن يكون الباري سبحانه يخرق العادات عند النطق بكلام ملفق أو تركيب أجسام، أو المزج بين قوًى على ترتيبٍ ما لا يعرفه إلا الساحر، ومن شاهد بعض الأجسام منها: قَتَّالة كالسموم، ومنها مُسقِّمة كالأدوية الحادة،

---

(١) المعلم بفوائد مسلم: المازري (١٥٨/٣).

(٢) ينظر: أعلام الحديث: الخطابي (١٥٠٠/٢-١٥٠١).

(٣) المفهم: القرطبي (٥٦٨/٥).

(٤) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: القرطبي (٢٧٦/٢).

ومنها مُصِحة كالأدوية المضادّة للمرض، لم يبعد في عقله أن ينفرد الساحر بعلم قوًّى قتّالة، أو كلام مهلك أو مؤدّ إلى التفّرقة". [1]

ولقد شاع السحر وذاع في سابق الزمان وتكلم الناس فيه، ولم يبدُ من الصحابة ولا من التابعين إنكار لأصله. [2]

ودلّ ما سبق على:

أن السحر والإصابة به ثابتٌ بنصوص من الكتاب والسنة الصحيحة ولا وجه لمن أنكره.

(١) المعلم بفوائد مسلم: المازري (١٥٨/٣، ١٥٩).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: القرطبي (٢٧٦/٢).

المطلب الثاني: أثر إصابة النبي ﷺ بالسحر والرد على من أنكر إصابة النبي ﷺ خاصّة

الحديث الثاني/ قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂، قَالَتْ: ((سَحَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ، يُقَالُ لَهُ لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ، حَتَّى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ كَانَ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَهُوَ عِنْدِي لَكِنَّهُ دَعَا وَدَعَا، ثُمَّ قَالَ: ((يَا عَائِشَةُ: أَشَعَرْتِ أَنَّ اللَّهَ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ، أَتَانِي رَجُلَانِ فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلَيَّ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: مَا وَجَعُ الرَّجُلِ؟، فَقَالَ: مَطْبُوبٌ، قَالَ: مَنْ طَبَّهُ؟، قَالَ: لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ، قَالَ: فِي أَيِّ شَيْءٍ؟، قَالَ: فِي مُشْطٍ، وَمُشَاطَةٍ وَجُفِّ طَلْعِ نَخْلَةٍ ذَكَرٍ، قَالَ: وَأَيْنَ هُوَ؟، قَالَ: فِي بِئْرِ ذَرْوَانَ))، فَأَتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَجَاءَ، فَقَالَ: ((يَا عَائِشَةُ كَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحِنَّاءِ، أَوْ كَأَنَّ رُءُوسَ نَخْلِهَا رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ))، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا اسْتَخْرَجْتَهُ، قَالَ: ((قَدْ عَافَانِي اللَّهُ فَكَرِهْتُ أَنْ أُثَوِّرَ عَلَى النَّاسِ فِيهِ شَرًّا))، فَأَمَرَ بِهَا، فَدُفِنَتْ)).

تخريج الحديث:

سبق تخريجه في الحديث: الأول.

غريب الحديث:

سبق بيانه في الحديث: الأول.

فقه الحديث:

المسألة الأولى: أثر الإصابة بالسحر:

السحر من الأمراض التي قد يُصاب بها الإنسان، ومما لا شك فيه أن للمرض أعراضًا وآثارًا قد تقوّى وقد تضّعف، ومن ذلك السحر فله آثار وأعراض، لكن هناك من الطوائف من اعترضت وأنكرت أثره وتأثيره.

قال ابن القيم: "وقد أنكر ذلك -أي: تأثير السحر- طائفة من أهل الكلام من المعتزلة وغيرهم. وقالوا: إنه لا تأثير للسحر البتة لا في مرض، ولا قتل، ولا حلٍ، ولا عقد. قالوا: وإنما ذلك تخييل لأعين الناظرين، لا حقيقة له سوى ذلك". (١)

ويُجاب على ذلك: بأن هناك أدلة تدل دلالة ظاهرة على أن الإصابة بالسحر لها أثر، وقد جاء هذا الحديث في أثر إصابة النبي ﷺ بالسحر من كونه أنه يُخيّل إليه أنه فعل الشيء وما فعله.

قال ابن بَطَّال: "وإنما ناله ﷺ من ضرّ السحر، ما ينال المريض من ضرّ الحمى والبرسام من غير سحر، من الضعف عن الكلام، وسوء التخيل، ثم زال ذلك عنه، وأفاق منه". (٢)

وقال ابن القيم: "والسحر الذي يؤثر مرضاً وثقلاً وعقداً وحباً وبغضاً ونزيفاً وغير ذلك من الآثار الموجودة، تعرفه عامة الناس... وقوله تعالى: ﴿وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ﴾ [سورة الفلق: ٤] دليل على أن هذا النفث يضر المسحور في حال غيبته عنه، ولو كان الضرر لا يحصل إلا بمباشرة البدن ظاهراً، كما يقوله هؤلاء، لم يكن للنفث ولا للنفاثات شرّ يستعاذ منه". (٣)

ومن وقف على حقيقة السحر تبيّن له أن تأثيره مما يقبله العقل وأنه مشاهد، قال القرطبي: "ولا يُنكر أن السِّحر له تأثير في القلوب بالحُبِّ، والبُغض، وبإلقاء الشرور حتى يُفرِّق الساحر بين المرء وزوجه، ويَحول بين المرء وقلبه، وبإدخال الآلام، وعظيم الأسقام، إذ كل ذلك مُدرَك

(١) التفسير القيّم: ابن القيم (٥٧١).

(٢) شرح صحيح البخاري: ابن بَطَّال (٥/٣٥٩، ٣٦٠).

(٣) التفسير القيّم: ابن القيم (٥٧١).

بالمشاهدة، وإنكاره معاندة". [1]

والسحر من عمل الشيطان يفعله في الإنسان بنفثه، ونفخه، وهمزه، ووسوسته، ويتولاه الساحر بتعليمه إياه، ومعونته عليه، فإذا تلقاه عنه استعمله في غيره بالقول والنفث في العُقدة، وللقول تأثير بيّنٌ في النفوس والطباع، ولذلك صار الإنسان يحمى ويغضب إذا سمع الكلام المكروه، وربما حُمَّ من غمٍّ يصيبه، وبقول يسمعه، وقد مات قوم بكلام سمعوه، ولقول امتعضوا منه. [2]

المسألة الثانية: هل يقع بالسحر انقلاب عين أو لا؟

أُختلف في ذلك على أقوال:

١- ذهب من قال أن السحر تخييل فقط إلى منع ذلك.

٢- ومن قال: إن له حقيقة اختلفوا هل له تأثير فقط؛ بحيث يغير المزاج فيكون نوعاً من الأمراض، أو ينتهي إلى الإحالة بحيث يصير الجماد حيواناً مثلًا وعكسه؟

والذي عليه الجمهور هو الأول، وذهبت طائفة قليلة إلى الثاني.

٣- ومنهم من قال: لا يزيد تأثير السحر على ما ذكر الله تعالى في قوله: ﴿يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ﴾ [سورة البقرة:١٠٢] لكون المقام مقام تهويل، فلو جاز أن يقع به أكثر من ذلك لذكره. [3]

قال المازري: "والصحيح من جهة العقل أنه يجوز أن يقع به أكثر من ذلك، قال: والآية ليست نصاً في منع الزيادة، ولو قلنا إنها ظاهرة في ذلك". [4]

---

(١) المفهم: القرطبي (٥٦٩/٥).

(٢) ينظر: أعلام الحديث: الخطابي (١٥٠٣/٢).

(٣) ينظر: فتح الباري: ابن حجر (٢٣٣/١٠).

(٤) المعلم بفوائد مسلم: المازري (١٦٠/٣).

فإذا تقررت حقيقة السحر فإن تأثيره ثابتٌ ومشاهدٌ، والعقل لا ينكره.

المسألة الثالثة: إنكار بعض المبتدعة هذا الحديث:

أنكر بعض المبتدعة هذا الحديث من طريق ثابتة وزعموا أنه يحط منصب النبوة ويشكك فيها وكلُّ ما أدى إلى ذلك فهو باطل، وزعموا أن تجويز هذا يعدم الثقة بما شرعوه من الشرائع. (١)

قال ابن بَطَّال: "وقد اعترض بعض الملحدين بحديث عائشة ﵂، وقالوا: وكيف يجوز السحر على النبي ﷺ والسحر كفر وعمل من أعمال الشياطين، فكيف يصل ضره إلى النبي ﷺ مع حياطة الله له وتسديده إياه بملائكته، وصون الوحي من الشياطين؟ وهذا اعتراض يدل على جهل وغباوة من قائله وعناد للقرآن، لأن الله قال لرسوله: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [سورة الفلق: ١] إلى قوله: ﴿وَمِن شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ﴾ [سورة الفلق: ٤] والنفاثات: السواحر ينفثن في العقد، كما ينفث الراقي في الرقية، فإن كانوا أنكروا ذلك لأن الله لا يجعل للشياطين على النبي ﷺ سبيلاً، فقد قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّىٰ أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾ [سورة الحج: ٥٢] يريد إذا تلا ألقى الشيطان". (٢)

وأما دعوى حصول الضرر على الشرع بثبوت هذا النص فغير مُسلّم به، قال المهلب: "فإن ذلك السحر لم يضره عليه السلام، لأنه لم يفقده شيء من الوحي، ولا دخلت عليه داخلة في الشريعة، وإنما اعتراه شيء من التخيل والتوهم، ثم لم يتركه الله على ذلك، بل تداركه ثم عصمه وأعلمه بموضع السحر، وأمره باستخراجه وحله عنه، فعصمه الله من الناس ومن شرهم، كما

(١) المعلم بفوائد مسلم: المازري (١٥٩/٣).

(٢) شرح صحيح البخاري: ابن بَطَّال (٣٥٩/٥).

وعده". [1]

والأنبياء بشر يجوز عليهم من العلل والأمراض ما يجوز على غيرهم، وليس تأثير السحر في أبدانهم بأكثر من القتل، وتأثير السمّ، وعوارض الأسقام فيهم، وقد قتل زكريا وابنه، وسمَّ نبينا ﷺ بخيبر. [2]

ودلّ ما سبق على:

أن السحر أصاب النبي ﷺ حتى أنه كان يُخيّل إليه الشيء أنه فعله وما فعله، ولكنه ﷺ لا يعتقد ما تخيّله أنه صحيح فتكون اعتقاداته كلها على السداد فلا يبقى لاعتراض الملحد طريق كما قال أهل العلم. [3]

فالشريعة لم يلحقها ضررٌ بحصول السحر له ﷺ وإنما كان على أمور خارجة عن الوحي، والأنبياء معصومون فيما بعثهم الله جلّ ذكره، وأرصدهم له، وهو جلّ ذكره حافظ لدينه، وحارس لوحيه أن يلحقه فسادٌ أو تبديلٌ. [4]

(١) شرح صحيح البخاري: ابن بَطَّال (٥/٣٥٨، ٣٥٩)، ينظر: شرح السنة: البغوي (١٢/١٨٨).

(٢) ينظر: شرح السنة: البغوي (١٢/١٨٨).

(٣) ينظر: المعلم بفوائد مسلم: المازري (٣/١٥٩).

(٤) ينظر: شرح السنة: البغوي (١٢/١٨٨).

المبحث الثاني: الضرر المتعلق بالعين، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: ثبوت الإصابة بالعيــن

المطلب الثاني: أسباب الإصابة بالعين

المطلب الثالث: أثر الإصابة بالعيـــن

المطلب الأول: ثبوت الإصابة بالعيــن

الحديث الثالث/ قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((الْعَيْنُ حَقٌّ وَنَهَى عَنْ الْوَشْمِ)).

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب العين حق، (ص: ١٠١٤/ح: ٥٧٤٠).

وأخرجه مسلم في كتاب السلام، باب الطبّ والمرض والرقى، (١٧١٩/٤/ح: ٢١٨٧) عن محمد بن رافع.

وأخرجه أحمد في مسنده (٥٤٣/١٣/ح: ٨٢٤٥)، وعنه أبو داود في كتاب الطب، باب ما جاء في العين، (ص: ٤٢٦/ح: ٣٨٧٩).

ثلاثتهم: (إسحاق بن نصر، ومحمد بن رافع، وأحمد) عن عبد الرزاق، عن معمر، عن همام.

وأخرجه ابن ماجه في كتاب الطب، باب العين، (١١٥٩/٢/ح: ٣٥٠٧) من طريق مضارب ابن حزن.

كلاهما: (همام، ومضارب ابن حزن) عن أبي هريرة ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

غريب الحديث:

(**الْعَيْنُ حَقٌّ**): العين: سبق بيانه. [١] حقّ: أي الإصابة بالعين شيء ثابت موجود، أو هو من جملة ما تحقق كونه. [٢]

(**الْوَشْمِ**): أن يُغرز الجلد بإبرة، ثم يُحشى بكحل أو نيل، فيَزرقّ أو يَخضرّ. [٣]

---

(١) ينظر: التمهيد (المراد بالعين).

(٢) فتح الباري: ابن حجر (٢٠٣/١٠).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (١٨٩/٥).

الحديث الرابع/ قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، وَأَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، عن النبي ﷺ قَالَ: ((الْعَيْنُ حَقٌّ وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابَقَ الْقَدَرَ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ، وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا)).

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في كتاب السلام، باب الطبّ والمرض والرقى، (٤/١٧١٩/ح: ٢١٨٨).

وأخرجه النسائي في كتاب الطب، باب وضوء العائن، (٧/١٠٢/ح: ٧٥٧٣) عن عمرو بن منصور.

أربعتهم: (عبد الله بن عبد الرحمن الدَّارِمي، وحجّاج بن الشاعر، وأحمد بن خراش، وعمرو بن منصور) عن مسلم بن إبراهيم.

وأخرجه الترمذي في كتاب الطب، باب ما جاء أن العين حق والغسل لها، (٤/٣٩٧/ح: ٢٠٦٢) من طريق أحمد بن إسحاق الحضرمي.

كلاهما: (مسلم بن إبراهيم، وأحمد بن إسحاق الحضرمي) عن وهيب، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

غريب الحديث:

(**الْعَيْنُ حَقٌّ**): العين: سبق بيانه. [1] حقّ: سبق بيانه. [2]

---

(١) ينظر: التمهيد (المراد بالعين).

(٢) ينظر: غريب الحديث الثالث.

(**لَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابَقَ الْقَدَرَ**): أي: غالبه في السبق (**سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ**) أي: لغلبته العين، والمعنى لو أمكن أن يسبق القدر شيء فيؤثر في إفناء شيءٍ وزواله قبل أوانه المقدر له، سبقت العين القدر، وحاصله لا هلاك ولا ضرر بغير القضاء والقدر. (١)

(**وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا**): الغُسْلُ: تمامُ غَسِلِ الجسد كلِّه. (٢)

وقال ابن الأثير: أي: إذا طَلَب من أصابَته العين أن يغتسل من أصابَه بعينه فليُجبه. (٣)

فقه الأحاديث:

دلّت أحاديث المبحث على أن "العين" وجودها حقّ وضررها ثابت، وأنها من الأسباب التي يقدّرها الله على العبد فيصيبه من الضرر بسببها ما يصيبه.

وقوله: (لو كان شيء سابق القدر سبقته العين) إثبات الإصابة بالعين على وجه المبالغة، فهي كالمؤكد لقوله: (العين حق) كما أن فيها تنبيهًا على سرعة نفوذها وتأثيرها في الذوات. (٤)

قال القرطبي عند شرحه لهذا الحديث: "هذا إغياءٌ في تحقيق إصابة العين، ومبالغة فيه تجري مجرى التمثيل، لا أنه يمكن أن يَرُدَّ القدرَ شيءٌ، فإن القدرَ عبارة عن سابق علم الله تعالى ونفوذ مشيئته، ولا رادَّ لأمره، ولا معقب لحكمه، وإنما هذا خرج مخرجَ قولهم: لأطلبنَّك ولو تحت الثرى، أو: لو صعِدت إلى السماء، ونحوه مما يجري هذا المجرى، وهو كثير". (٥)

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: القاري (٣٥٩/٨).

(٢) لسان العرب: ابن منظور (٣٢٥٧/٥).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٣٦٨/٣).

(٤) ينظر: فتح الباري: ابن حجر (٢١٤/١٠)، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: القاري (٣٥٩/٨).

(٥) المفهم: القرطبي (٥٦٦/٥).

المسألة الأولى: ثبوت الإصابة بالعين:

أُختلف في ذلك على مذاهب:

الأول: أنكر الإصابة بالعين وهم طوائف من المبتدعة.

ورُدَّ على ذلك: بأن النصوص من الكتاب والسنة الصحيحة تثبت وجودها، وأن الإصابة بها ظاهر محسوس قال القرطبي: "وهم محجوجون بالأحاديث النصوص الصريحة، الكثيرة الصحيحة، وبما يشاهد من ذلك في الوجود، فكم من رجل أدخلته العين القبر! وكم من جملٍ ظهيرٍ أحلَّته القدر، لكن ذلك بمشيئة الله تعالى كما قال: ﴿**وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ**﴾ [سورة البقرة:١٠٢] ولا يلتفت إلى مُعرضٍ عن الشرع والعقل، يتمسك في إنكار ذلك، باستبعاد ليس له أصل، فإنا نشاهد من خواصِّ الأحجار، وتأثير السحر، وسموم الحيوانات ما يُقضى منها العجب، ويُتحقق أن كل ذلك فعل مسبِّب كل سبب". (١)

وقال المازري: "والدليل على فساد ما قالوه أن كل معنى ليس بمحال في نفسه، ولا يؤدي إلى قلب حقيقة، ولا إفساد بدليل، فإنه من مُجوِّزات العقول، فإذا أخبر الشرع بوقوعه فلا معنى لتكذيبه". (٢)

وإنما وقوع ذلك يكون بواسطة ما خلق الله في الأرواح من التأثير، قال ابن حجر: "وقد أجرى الله العادة بوجود كثير من القوى والخواص في الأجسام والأرواح كما يحدث لمن ينظر إليه من يحتشمه من الخجل، فيرى في وجهه حمرة شديدة لم تكن قبل ذلك، وكذلك الاصفرار عند رؤية من يخافه، وكثير من الناس يسقم بمجرد النظر إليه وتضعف قواه، وكل ذلك بواسطة ما خلق

(١) المفهم: القرطبي (٥/٥٦٥، ٥٦٦).

(٢) المعلم بفوائد مسلم: المازري (٣/١٥٥).

الله تعالى في الأرواح من التأثيرات ولشدة ارتباطها بالعين نسب الفعل إلى العين وليست هي المؤثرة وإنما التأثير للروح، والأرواح مختلفة في طبائعها وقواها وكيفياتها وخواصها: فمنها ما يؤثر في البدن بمجرد الرؤية من غير اتصال به لشدة خبث تلك الروح وكيفيتها الخبيثة". (١)

الثاني: أثبت الإصابة بالعين وربما بالغ في إثباتها حتى جعلها مؤثرة بذاتها. وقالوا: إن العائن تنبعث من عينه قوة سُمَيَّة تتصل بالمعين فيهلك، أو يفسد، كما تنبعث قوة سُمَيَّة من الأفعى والعقرب تتصل باللديغ فتهلكه.

ورُدَّ على ذلك: بأنه لا خالق إلا الله، وأن العين من جملة الأسباب التي قدّرها الله وجعلها سببًا، قال القرطبي في ذلك: "إن كنتم تريدون بالقوة: أن هناك معنى يقتضي ذلك الضرر بذاته، وأن ذلك ليس فعلاً لله تعالى فذلك كفر، لأنه جحدٌ لما علم من الشرع والعقل، من: أنه لا خالق إلا الله عزّ وجلّ، ولا فاعل على الحقيقة إلا هو. وإن كان يريد بذلك: أن الله تعالى هو الفاعل للسبب والمسبّب، فهو الحق الصريح، غير أن إطلاق لفظ القوة في هذا المعنى ليس بحسنٍ عند المتشرعين ولا صحيح". (٢)

وقال المازري: "ونقول هل هذا المنبعث من العين جوهر أو عرض فباطل أن يكون عرضًا، إذ العرض لا ينبعث ولا ينتقل، وباطل أن يكون جوهرًا، إذ الجواهر متجانسة فليس بعضها أن يكون مفسدًا لبعض أولى من أن يكون الآخر مفسدًا له، فإذا بطل كونه عرضًا أو جوهرًا مفسداً على الحقيقة بطل ما يشيرون إليه". (٣)

الثالث: أثبت الإصابة بالعين وأن أثرها في المعيون إنما هو بقدرة الله.

---

(١) فتح الباري: ابن حجر (٢١١/١٠).

(٢) ينظر: المفهم: القرطبي (٥٦٦/٥).

(٣) المعلم بفوائد مسلم: المازري (١٥٦/٣).

وهو الصحيح الذي عليه مذهب أهل السنة والجمهور من علماء الأمة.

قال ابن العربي: "والحقيقة والحق فيه: أن الله سبحانه يخلق عند نَظَر المُعاين إليه وإعجابه به إذا شاء ماشاء من ألم أو هلكة، وكما لا يخلقه بإعجابه وبقوله فيه، فقد يخلقه ثم يصرفه دون سبب، وقد يصرفه قبل وقوعه بالاستعاذة... وقد يصرفه بعد وقوعه بالاغتسال". (١)

وقال المازري: "وهكذا مذهب أهل السنة أن المعيون إنما يفسد، أو يهلك عند نظر العائن بعادة أجراها الله سبحانه أن يخلق الضرر عند مقابلة شخص لشخص آخر". (٢)

وقد قال بعض المفسرين عند قوله تعالى: ﴿وَإِن يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ﴾ [سورة القلم: ٥١] أي: يصيبوه بأعينهم، من حسدهم وغيظهم وحنقهم. (٣)

وأمر الله نبيه ﷺ أن يستعيذ من شر الحاسد والعائن قال تعالى: ﴿وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ [سورة الفلق: ٥]، وكان ﷺ يُعيذ الحسن والحسين من شرِّ العين فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ يعوذ الحسن والحسين ويقول: ((إن أباكما كان يُعوّذُ بها إسماعيل وإسحاق، أعوذ بكلمات الله التامَّة، من كل شيطان وهامَّة، ومن كل عين لامَّة))(٤). (٥)

---

(١) المسالك في شرح موطأ مالك: ابن العربي (٤٣٦/٧).

(٢) المعلم بفوائد مسلم: المازري (١٥٦/٣).

(٣) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: السعدي (٩٣٠).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء، باب...، (ص: ٥٦٥/ح: ٣٣٧١)، وأحمد في مسنده (٢٠/٤/ ح: ٢١١٢)، وأبو داود في كتاب السنة، باب في القرآن، (ص: ٥١٦/ح: ٤٧٣٧)، وابن ماجه في كتاب الطب، باب ما عَوَّذ به النبي ﷺوما عُوِّذ به، (١١٦٤/٢/ح: ٣٥٢٥)، والترمذي في كتاب الطب، باب...، (٣٩٦/٤/ح: ٢٠٦٠)، والنسائي في كتاب النعوت، باب كلمات الله سبحانه وتعالى، (١٥١/٧/ح: ٧٦٧٩).

(٥) ينظر: المعلم بفوائد مسلم: المازري (١٥٥/٣)، المفهم: القرطبي (٥٦٥/٥، ٥٦٦).

المسألة الثانية: من زعم أن المراد بالعين القدر:

زعم بعض المتصوفة أن المراد بـ"العين" القدر أي: العين التي تجري منها الأحكام، فإن عين الشيء حقيقته، والمعنى أن الذي يصيب من الضرر بالعادة عند نظر الناظر إنما بقدر الله السابق لا بشيء يحدثه الناظر في المنظور. (١)

وأُجيبَ عن ذلك:

بأن الحديث فيه دلالة على إثبات إصابة العين عند نظر الناظر للمنظور، وإن كانت العين من جملة المقدور، قال ابن حجر: "الحديث ظاهر في المغايرة بين القدر وبين العين، وإن كنا نعتقد أن العين من جملة المقدور، لكن ظاهره إثبات العين التي تصيب إما بما جعل الله تعالى فيها من ذلك وأودعه فيها، وإما بإجراء العادة بحدوث الضرر عند تحديد النظر". (٢)

المسألة الثالثة: تسمية العين بالنفس:

جاء في الحديث الصحيح عن أبي سعيد الخدري ﷺ في رقية جبريل عليه السلام للنبي ﷺ: ((بسم الله أرقيك، من كل شيء يؤذيك، من شر كل نفس، أو عين حاسد، الله يشفيك، بسم الله أرقيك))(٣) قيل: المراد بالنفس "العين"(٤)، وهو واردٌ في اللغة يقال: النفس: العين، والنافس:

---

(١) ينظر: فتح الباري: ابن حجر (١٠/٢١٤).

(٢) فتح الباري: ابن حجر (١٠/٢١٤).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب السلام، باب الطب والمرض والرقى، (٤/١٧١٨/ح: ٢١٨٦)، وأحمد في مسنده (١٧/٣٢٣/ح: ١١٢٢٥)، وابن ماجه في كتاب الطب، باب ما عَوَّذ به النبي ﷺوما عُوِّذ به، (٢/١١٦٤/ح: ٣٥٢٣)، والترمذي في كتاب الجنائز، باب ما جاء في التعوذ للمريض، (٣/٢٩٤/ح: ٩٧٢)، والنسائي في كتاب النعوت، باب بسم وبالله، (٧/١٢٣/ح: ٧٦١٣).

(٤) إكمال المعلم بفوائد مسلم: القاضي عياض (٧/٨١).

العائن، والمَنفوس: المعيون، والنَّفوس: العَيُون الحسود المتَعَيِّن لأموال الناس ليصيبها، وما أنْفَسَهُ أي: ما أشدَّ عينهُ، ويقال: أصابت فلانًا نفسٌ، ونَفَسْتُك بنفسٍ إذا أصبته بعين. (١)

المسألة الرابعة: اجتناب العائن:

إذا تقرّر أن العين حقّ وثابت، فإن العائن إذا عُرف بالإصابة بها وكانت من طبعه فقد يحصل بسببه ضررٌ عند مخالطته لغيره فمن أهل العلم من رأى اجتنابه والتحرز منه كما قال القاضي عياض عند شرحه للحديث: "وفيه من الفقه ما قاله بعض العلماء: ينبغي إذا عرف أحد بالإصابة بالعين اجتنابه والتحرز منه، وينبغي للإمام منعه من مداخلة الناس، ويأمره بلزوم بيته، وإن كان فقيرًا رزقه ما يقوم به ويكف أذاه عن الناس، فضرره أشد من ضرر آكل الثوم والبصل الذي منعه النبي ﷺ دخول المسجد لئلا يؤذي المسلمين، ومن ضرر المجذوم الذي منع عمر والعلماء اختلاطهم بالناس، ومن ضرر العوادي من المواشي الذي أمر بتغريبها حتى لا يتأذى منها". (٢)

ورجح النووي قول القاضي عياض فقال: "وهذا الذي قاله هذا القائل صحيح متعين ولا يعرف عن غيره بخلافه". (٣)

ودلّ ما سبق على:

أن الإصابة بالعين ثابتٌ وحقٌّ ومشاهدٌ، ولا ينكره إلا معاند، وأنها قوية الضرر، وواقعة بعد قدر الله ومشيئته كما قال بذلك أهل العلم. (٤)

---

(١) لسان العرب: ابن منظور (٤٥٠١/٦).

(٢) إكمال المعلم بفوائد مسلم: القاضي عياض (٨٥/٧).

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي: النووي (١٧٣/١٤).

(٤) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم: القاضي عياض (٨٥/٧)، صحيح مسلم بشرح النووي: النووي (١٧٤/١٤).

المطلب الثاني: أسباب الإصابة بالعين:

– السبب الأول: الإعجاب

– السبب الثاني: الحسد

- السبب الأول: الإعجاب

الحديث الخامس/ قال الإمام النسائي: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أنا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: ثنا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى، عَنْ أُمَيَّةَ بْنِ هِنْدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عن عَامِرِ بنِ رَبِيعَةَ ﷺ قَالَ: خَرَجْتُ أنا وَسَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ ﷺ، نَلْتَمِسُ خَمَرًا، فَوَجَدْنَا خَمَرًا وَغَدِيرًا، وَكَانَ أَحَدُنَا يَسْتَحِي أَنْ يَرَاهُ أَحَدٌ، قَالَ: فَاسْتَتَرَ مِنِّي حَتَّى إِذَا رَأَى أَنَّهُ فَعَلَ نَزَعَ جُبَّةً مِنْ صُوفٍ فَدَخَلَ الْمَاءَ، فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ نَظْرَةً فَأَعْجَبَنِي خَلْقُهُ فَأَصَبْتُهُ بِعَيْنٍ، فَأَخَذَتْهُ قَعْقَعَةٌ فَدَعَوْتُهُ فَلَمْ يُجِبْنِي، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ: ((قُمْ بِنَا))، فَأَتَاهُ فَرَفَعَ عَنْ سَاقِهِ فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ وَضَحِ سَاقِهِ وَهُوَ يَخُوضُ إِلَيْهِ حَتَّى أَتَاهُ، فَقَالَ: ((اللَّهُمَّ أَذْهِبْ حَرَّهَا وَوَصَبَهَا))، ثُمَّ قَالَ لَهُ: ((قُمْ))، فَقَامَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مِنْ نَفْسِهِ، أَوَ مَالِهِ، أَوَ أَخِيهِ، مَا يُعْجِبُهُ، فَلْيَدْعُ بِالْبَرَكَةِ)).

دراسة الإسناد:

١- إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي، أبو يعقوب المروزي، المعروف بابن راهويه.

(خ مد د ت س)

روى عن: معاوية بن هشام القَصَّار، وابن عيينة. روى عنه: النسائي، وأحمد بن حنبل.

قال النسائي: ثقة مأمون، وقال مرة: إسحاق أحد الأئمة. وقال أحمد: إسحاق عندنا إمام من أئمة المسلمين. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: من سادات زمانه فقهًا وعلمًا وحفظًا ونظرًا.

وقال ابن حجر: ثقة حافظ مجتهد.

توفي سنة ٢٣٨هـ، وقيل: ٢٣٧هـ.

ينظر: (الثقات: ابن حبان ١١٦/٨)، (تهذيب الكمال: المزي ٣٧٥/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٣٩/١-١٤١)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٩٩).

٢- معاوية بن هشام القَصَّار الأزدي، أبو الحسن الكوفي. (بخ م ٤)

روى عن: عمار بن رُزيق، ومالك بن أنس. روى عنه: إسحاق بن راهوية، وأحمد بن حنبل.

وثّقه أبو داود، والعجلي.

قال أبو حاتم وابن سعد: صدوق، وزاد: كثير الحديث. وقال الساجي: صدوق، يَهِم. وقال عثمان بن أبي شيبة: رجل صدق، وليس بحجة. وقال ابن عدي: أغرب عن الثوري بأشياء وأرجو أنه لا بأس به.

وقال ابن معين: صالح وليس بذاك. وقال الدارقطني: ليس بالقوي. وقال أحمد بن حنبل: كثير الخطأ. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: أخطأ.

وقال الذهبي: ثقة.

وقال ابن حجر: صدوق، له أوهام.

توفي سنة ٢٠٤هـ، وقيل: ٢٠٥هـ.

ولعل توثيق الذهبي له نظرًا لكثرة محفوظاته كما قال عنه ابنه الحسن: "كان عند أبي عن الثوري ثلاثة عشر ألفًا" فأخطاؤه قليلة في جنب ما روى، أو على أنه ثقة في شريك.

ينظر: (معرفة الثقات: العجلي ٢/٢٨٥)، (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ٦١)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٨/٣٨٥)، (الثقات: ابن حبان ٩/١٦٦، ١٦٧)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٦/٤٠٨)، (سؤالات السلمي للدارقطني: ٢٧٧)، (الأنساب: السمعاني ٤/٥٠٨)، (تهذيب الكمال: المزي ٢٨/٢١٩)، (الكاشف: الذهبي ٤/٣١٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٥/٤٨٥)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥٣٨).

٣- عمار بن رُزيق الضَّبِّيُّ التميمي، أبو الأحوص الكوفي. (م د س ق)

روى عن: عبد الله بن عيسى، والأعمش. روى عنه: معاوية بن هشام، وزيد بن الحباب.

قال أحمد: كان من الأثبات. ووثّقه ابن معين، وأبو زرعة، وابن المديني. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: لا بأس به. وقال النسائي وأبو بكر البزار: ليس به بأس.

وقال ابن حجر: لا بأس به.

توفي سنة ١٥٩هـ.

ولعله ثقة بناءًا على قول من وثّقه من الأئمة المعتبرين.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣٩٢/٦)، (الثقات: ابن حبان ٢٨٦/٧)، (تهذيب الكمال: المزي ١٨٩/٢١)، (تبصير المنتبه بتحرير المشتبه: ابن حجر ٦٠٠/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٤/ ٢٥١)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٠٧).

٤- عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري، أبو محمد الكوفي. (ع)

روى عن: أمية بن هند، وسعيد بن جبير. روى عنه: عمار بن رُزيق، وزهير بن معاوية.

وثّقه ابن معين، وقال مرة: كان يتشيع. والعجلي، والنسائي وزاد: ثبت. وقال عبد الرحمن بن خِراش: هو أوثق ولد أبي ليلى. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: صالح.

وقال الذهبي: ثقة.

وقال ابن حجر: ثقة، فيه تشيّع[1].

توفي سنة ١٣٥هـ.

ينظر: (معرفة الثقات: العجلي ٥١/٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٢٦/٥)، (الثقات: ابن حبان ٣٢/٧)، (تهذيب الكمال: المزي ٤١٥/١٥)، (الكاشف: الذهبي ١٧٠/٣، ١٧١)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٢٢٧/٣، ٢٢٨)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣١٧).

---

(١) التشيع: محبة علي -رضي الله عنه- وتقديمه على الصحابة، فمن قدمه على أبي بكر وعمر -رضي الله عنهما- فهو غالٍ في تشيعه، ويطلق عليه رافضي وإلا فشيعي، فإن انضاف إلى ذلك السب أو التصريح بالبغض فغالٍ في الرفض. هدي الساري: ابن حجر (٤٨٣).

٥- أمية بن هند المزني، يعد في أهل الحجاز. (س ق)

روى عن: عبد الله بن عامر بن ربيعة، وأبي أمامة أسعد بن سهل بن حنيف. روى عنه: عبد الله بن عيسى، وسعيد بن أبي هلال.

ذكره ابن حبان في الثقات. [١]

وسُئل عنه ابن معين فقال: لا أعرفه.

وقال ابن حجر: مقبول.

ويظهر أنه مجهول الحال -والله أعلم-، حيث لم أقف على من وثّقه أو جرّحه غير ابن حبان، ومعلوم أن ابن حبان ممن يوثق المجاهيل، وأما حُكم ابن حجر عليه بأنه مقبول أي: أنه ليّن الحديث إذا لم يتابع.

وذكره الذهبي في الميزان[٢]، وقد قال في مقدمة كتابه: "وقد احتوى كتابي هذا على ذكر الوضاعين... ثم على خَلق كثير من المجهولين ممن ينص أبو حاتم الرازي على أنه مجهول، أو يقول غيره: لا يُعرف، أو فيه جهالة، أو يُجهل، أو نحو ذلك من العبارات التي تدل على عدم شهرة الشيخ بالصدق، إذ المجهول غير محتج به". [٣]

لكن من القرائن التي تقوّيه كونه من طبقة قريبة من التابعين، ممن يكون لهم الستر والعدالة أكثر ممن بعدهم، فقد جعله الحافظ ابن حجر من الطبقة الخامسة الذين هم "صغار التابعين"، وكونه لم يُتكلم فيه، وروى عنه الثقة، أيضًا هذه قد تكون من القرائن التي تقوّيه.

---

(١) ذكره ابن حبان في التابعين فقال: "أمية بن هند" (٤/٤١)، ثم ذكره في أتباع التابعين فقال: "أمية بن هند بن سهل بن حنيف" (٦/٧٠).

(٢) ينظر: ميزان الاعتدال: الذهبي (١/٢٧٦).

(٣) ميزان الاعتدال: الذهبي (١/٣).

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن رواية الثقات عن رجل غير ثقة مما يقويه؟ قال: إذا كان معروفًا بالضعف لم تقوه روايته عنه، وإذا كان مجهولًا نفعه رواية الثقة عنه. (١)

من الطبقة الخامسة.

ينظر: (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ٧٠)، (الثقات: ابن حبان ٤/٤١، ٦/٧٠)، (تهذيب الكمال: المزي ٣/٣٤١)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١/٢٣٦)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١١٥).

٦- عبد الله بن عامر بن ربيعة العنزي، أبو محمد المدني، ولد في عهد النبي ﷺ. (ع)

روى عن: أبيه؛ عامر بن ربيعة رضي الله عنه، وعائشة رضي الله عنها. روى عنه: أمية بن هند، وعاصم بن عبيد الله.

قال أبو زرعة: مدني، أدرك النبي ﷺ وهو ثقة. وقال الواقدي: ثقة، قليل الحديث. وقال العجلي: من كبار التابعين، ثقة.

وقال ابن معين: لم يسمع من النبي ﷺ.

وقال ابن حجر: وُلد على عهد النبي ﷺ، ولأبيه صحبة مشهورة.

توفي سنة ٨٥هـ.

ينظر: (معرفة الثقات: العجلي ٢/٤٠)، (أسد الغابة: ابن الأثير ٣/١٨٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣/ ١٧٧)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٠٩).

٧- عامر بن ربيعة بن كعب بن مالك العَنزي رضي الله عنه.

صحابي مشهور، كان أحد السابقين الأولين، توفي سنة ٣٣هـ، وقيل: ٣٧هـ.

---

(١) الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم (٢/٣٦).

ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ٨/٤)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٨٧).

تخريج الحديث:

أخرجه النسائي في كتاب الطب، باب دعاء العائد للمريض، (٦٠/٧/ح: ٧٤٦٩).

وعنه ابن السُّنِّي في عمل اليوم والليلة (ص: ١٠٦/ح: ٢٠٦) به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٠٠/١٢/ح: ٢٤٠٦٠)، وعنه الموصلي في مسنده (١٥٢/١٣/ح: ٧١٩٥).

وأخرجه النسائي في كتاب عمل اليوم والليلة، باب ما يقرأ على من أصيب بعين، (٣٨٠/٩/ ح: ١٠٨٠٥)، وعنه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٣٨/٧/ح: ٢٩٠١) عن أحمد بن سليمان.

ثلاثتهم: (إسحاق بن إبراهيم، وابن أبي شيبة، وأحمد بن سليمان) عن معاوية بن هشام.

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٢٤٠/٤/ح: ٧٤٩٩) من طريق أحوص بن جوّاب.

كلاهما: (معاوية بن هشام، وأحوص بن جواب) عن عمار بن رُزيق، عن عبد الله بن عيسى، عن أمية بن هند، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بذكر البركة. ووافقه الذهبي في التلخيص وقال: صحيح.

وأخرجه النسائي في كتاب عمل اليوم والليلة، باب ما يقول إذا رأى من أخيه ما يعجبه، (٨٩/٩/ح: ٩٩٦٧) من طريق الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف.

كلاهما: (عبد الله بن عامر بن ربيعة، وأبي أمامة بن سهل بن حنيف) عن عامر بن ربيعة ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد فيه ضعف -والله أعلم-؛ لحال أمية بن هند فهو مجهول الحال.

ومن المعلوم أن جهالة الحال علة تقدح في الرواي وتمنع من قبول خبره، إلا أن طريق الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عامر بن ربيعة ﷺ إسناده قوي.

غريب الحديث:

(**فَوَجَدْنَا خَمَرًا وَغَدِيرًا**): الخَمَر بالتحريك: كل ما سَتَرَك من شجر أو بناء أو غيره. [١]

والغَدير: القِطعة من الماء يغادرها السيل أي: يتركها. [٢]

(**جُبَّةً**): الجُبَّة بالضم: ثوب من المُقطَّعات يُلبس. [٣]

(**فَأَصَبْتُهُ بِعَيْنٍ**): العين: سبق بيانه. [٤]

(**قَعْقَعَةٌ**): القَعقَعة: حكاية حركة الشيء يُسمع له صوت. [٥]

(**وَضَحِ سَاقِهِ**): الوَضَح: البياض من كل شيء. [٦]

(**حَرَّهَا**): (الحَرُّ) ضدُّ البرد، و(الحرارة) ضدُّ البرودة. [٧] والحارُّ: الشَّاقُّ المُتعِب. [٨]

(**وَوَصَبَهَا**): الوَصَب: المَرَض. [٩] وقال ابن الأثير: الوَصَب: دَوام الوَجَع ولُزومُه، وقد يُطلق الوَصَب على التَّعَب، والفُتُور في البدن. [١٠]

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٢/٧٧).

(٢) لسان العرب: ابن منظور (٥/٣٢١٧).

(٣) تاج العروس: الزبيدي (٢/١١٩).

(٤) ينظر: التمهيد (المراد بالعين).

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٤/٨٨).

(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٥/١٩٥).

(٧) مختار الصحاح: الرازي (٥٥).

(٨) لسان العرب: ابن منظور (٢/٨٢٨).

(٩) مختار الصحاح: الرازي (٣٠١).

(١٠) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٥/١٩٠).

(**يُعْجِبُهُ**): (العَجَبُ) و (العُجابُ) بالضم الأمر الذي يتعجب منه. [1] أي: ما يستحسنه ويرضاه، من أعجبه الشيء رضيه. [2]

(**فَلْيَدْعُ بِالْبَرَكَةِ**): التَّبْرِيك الدعاء بالبركة، وهو أن يقول: تبارك الله أحسن الخالقين، اللهم بارك فيه، ويقال: (بارَك) الله لك وفيك وعليك وباركك. [3]

(١) مختار الصحاح: الرازي (١٧٤).

(٢) فيض القدير: المُناوي (٣٥١/١).

(٣) ينظر: مختار الصحاح: الرازي (٢٠)، عمدة القاري: العيني (٣٩٦/٢١).

الحديث السادس/ قال الإمام ابن قانع: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عِيسَى بْنِ أَبِي مُوسَى الْعِجْلِيُّ، نا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، نا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْغَسِيلِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مسلمة بْنُ خَالِدٍ الأَنْصَارِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ ﷺ حَدَّثَهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ((مَا عَلَى أَحَدِكُمْ أَنْ يَقْتُلَ أَخَاهُ، وَهُوَ عَنْ قَتْلِهِ غَنِيٌّ، إِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ، فَمَنْ رَأَى مِنْ أَحَدٍ شَيْئًا يُعْجِبُهُ، أَوْ مِنْ مَاله، فَلْيُبَرِّكْ عَلَيْهِ فَإِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ)).

دراسة الإسناد:

١- حسين بن عيسى بن أبي موسى العجلي.

لم أقف له على ترجمة.

٢- يحيى بن عبد الحميد بن عبد الله بن ميمون بن عبد الرحمن الحمّاني، الحافظ أبو زكريا الكوفي. (م)

روى عن: عبد الرحمن بن سليمان الغسيل، وعبد الله بن المبارك. روى عنه: أبو حاتم، وموسى بن هارون.

مختلف فيه:

وثّقه ابن نمير، وابن معين، وقال مرة: صدوق مشهور، ما بالكوفة مثل ابن الحمّاني ما يقال فيه إلا من حسد. وقال أبو داود: كان حافظًا.

وقال ابن عدي: أرجو أن لا بأس به. وقال الدارمي: كان الحمّاني شيخًا، فيه غفلة لم يكن يقدر أن يصون نفسه كما يفعل أصحاب الحديث.

وضعّفه غير واحد من الأئمة فقال أحمد: ما زلنا نعرفه أنه يسرق الأحاديث أو يلتقطها أو ينقلها، وقال مرة: ليس بمأمون على الحديث، وقال مرة: يكذب جهارًا. وقال أبو حاتم: لين. وقال البخاري: يتكلمون فيه. وقال النسائي: ضعيف، وقال مرة: ليس بثقة. وقال الجوزجاني:

يحيى الحماني ساقط مُتَلَوِّن، تُرك حديثه، فلا ينبعث. وقال ابن أبي حاتم: ترك أبو زرعة الرواية عن يحيى الحماني. وسُئل علي بن الحسين بن الجنيد: يكتب حديثه؟ قال: لا.

وقال ابن حجر: حافظ، إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث.

ويظهر أنه ضعيف -والله أعلم-؛ لأن الجرح فيه كان مفسرًا بالسرقة، فيُقدم على التعديل.

توفي سنة ٢٢٨هـ.

ينظر: (التاريخ الكبير: البخاري ٢٩١/٨)، (تاريخ ابن معين: الدوري ١٩٨/١)، (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ٢٣٢، ٢٣٣)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٦٩/٩، ١٧٠)، (الضعفاء والمتروكين: النسائي ٢٤٨)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٢٣٨/٧، ٢٣٩)، (تهذيب الكمال: المزي ٤٢٤/٣١، ٤٢٨)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٥٥/٦-١٥٨)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥٩٣).

٣- عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة الأنصاري الأوسي، أبو سليمان المدني، المعروف بابن الغسيل. (خ م د تم ق)

روى عن: مسلمة بن خالد، وعباس بن سهل بن سعد. روى عنه: يحيى بن عبد الحميد الحمّاني، ووكيع بن الجراح.

وثّقه أبو زرعة، والدارقطني، والنسائي، وقال مرة: ليس به بأس، وقال مرة: ليس بقوي. وابن معين، وقال مرة: ليس به بأس، وقال مرة: صويلح.

وقال ابن عدي: هو ممن يعتبر حديثه ويكتب.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال مرة: كان ممن يخطئ ويهم كثيرًا على صدق فيه.

وقال الأزدي: ليس بالقوي عندهم.

وقال الذهبي: صدوق.

وقال ابن حجر: صدوق، فيه لين.

توفي سنة ١٧١هـ، وقيل: ١٧٢هـ.

ينظر: (تاريخ ابن معين: الدوري ١/١١٧، ١٤٠)، (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ١٣٧)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٥/٢٣٩)، (الثقات: ابن حبان ٥/٨٥)، (المجروحين: ابن حبان ٢/٥٧)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٤/٢٨٤)، (تهذيب الكمال: المزي ١٧/١٥٥/١٥٦)، (الكاشف: الذهبي ٣/٢٥٧)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣/٣٧٠، ٣٧١)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٤٢).

٤- مسلمة بن خالد بن عبد الله بن سماك بن خرشة الأنصاري.

روى عن: أبي أمامة بن سهل. روى عنه: عبد الرحمن ابن الغسيل.

قال أبو حاتم: مجهول.

ويظهر أنه مجهول العين -والله أعلم-، فلم أقف على من روى عنه غير واحد.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٨/٢٦٧)، (الثقات: ابن حبان ٥/٤٣١).

٥- أسعد أبو أمامة بن سهل بن حنيف الأنصاري. (ع)

روى عن: النبي ﷺ مرسلًا، وأبيه؛ سهل ﷺ. روى عنه: مسلمة بن خالد، والزهري.

قال الطبراني: له رؤية. وقال سعيد بن السكن: ولد على عهد النبي ﷺ ولم يسمع منه شيئًا.

وقال البخاري: أدرك النبي ﷺ ولم يسمع منه.

وسُئل أبو حاتم وقيل له: ثقة هو؟ قال: لا يسأل عن مثله، هو أجلّ من ذلك.

وقال ابن حجر: معدود في الصحابة، له رؤية، ولم يسمع من النبي ﷺ، وذكره في الإصابة فيمن له رؤية وقال: روى عن النبي ﷺ أحاديث أرسلها.

توفي سنة ١٠٠هـ.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢/٣٤٤، ٨/٢٦٧)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١/١٦٩)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١٠٤)، (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر

٩٩/١، ١٠٠).

٦- سهل بن حنيف بن واهب الأنصاري الأوسي ﷺ.

صحابي، توفي سنة ٣٨هـ.

ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ١٣٩/٣)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٥٧).

تخريج الحديث:

أخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (٢٦٦/١/ت: ٣٠٩).

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٨٢/٦/ح: ٥٥٨١) عن الحسين بن إسحاق التستري.

وأخرجه ابن السُّنِّي في عمل اليوم والليلة (ص: ١٠٥/ح: ٢٠٥) عن أبي يعلى الموصلي.

وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد (ج: ٦/ص: ٢٣٧) من طريق محمد بن سنجر.

أربعتهم: (حسين بن عيسى بن أبي موسى العجلي، والحسين بن إسحاق التستري، وأبي يعلى الموصلي، ومحمد بن سنجر) عن يحيى بن عبد الحميد -وقرنه الحسين بن إسحاق التستري مع جبارة بن مغلس-.

وأخرجه ابن الأثير في أسد الغابة (٣١٨/٢/ح: ٢٢٨٨) من طريق جبارة بن مغلس.

كلاهما: (يحيى بن عبد الحميد، وجبارة بن مغلس) عن عبدالرحمن بن سليمان بن الغسيل، عن مسلمة بن خالد.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٨٣/٦/ح: ٥٥٨٢) من طريق عبد الله بن أبي حبيبة.

كلاهما: (مسلمة بن خالد، وعبد الله بن أبي حبيبة) عن أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لحال حسين بن عيسى بن أبي موسى العجلي فلم أقف له على ترجمة.

ولحال مسلمة بن خالد فهو مجهول العين لم أقف على من روى عنه غير واحد.

ولحال يحيى بن عبد الحميد الحمّاني فقد ضُعِّف.

إلا أن لفظ: (فمن رأى من أحد شيئًا يعجبه، أو من ماله فليبرّك عليه) يشهد له متن الحديث السابق –الحديث الخامس– فيتقوّى به ويدل على صحة معناه.

غريب الحديث:

(**الْعَيْنَ حَقٌّ**): العين: سبق بيانه. [1] حقّ: سبق بيانه. [2]

(**يُعْجِبُهُ**): سبق بيانه. [3]

(**فَلْيُبَرِّكْ عَلَيْهِ**): التَّبْرِيك: سبق بيانه. [4]

فقه الأحاديث:

إذا تقرّر من الأحاديث السابقة أن العين حقّ، وأنها من أقدار الله التي يُقدّرها على خلقه، فإن هناك أسباب قد تدفع إلى الإصابة بالعين، من ذلك ما ورد في الحديث من قوله ﷺ: (يعجبه)، فالإعجاب من المرء بالشيء سواءً كان ببدن أو بمال أو بغير ذلك قد يكون سببًا للإصابة بالعين، قال ابن القيم مبيّنًا أسباب النظر التي تؤثر في المنظور: "وقد يكون سببه الإعجاب، وهو الذي يسمونه: بإصابة العين، وهو أن الناظر يرى الشيء رؤية إعجاب به أو استعظام، فتتكيف روحه بكيفية خاصة تؤثر في المعين، وهذا هو الذي يعرفه الناس من رؤية المعين، فإنهم يستحسنون الشيء ويعجبون منه فيصاب بذلك". [5]

---

(١) ينظر: التمهيد (المراد بالعين).

(٢) ينظر: غريب الحديث الثالث.

(٣) ينظر: غريب الحديث الخامس.

(٤) ينظر: غريب الحديث الخامس.

(٥) التفسير القيّم: ابن القيم (٥٧٨).

وليس بالضرورة أن يكون القصد هو الأذى، فقد يكون الإعجاب من المُحِبّ بل ربما يصدر من المرء نفسه فيصيب نفسه، فالعداوة ليست شرطًا، قال ابن حجر: "العين تكون مع الإعجاب ولو بغير حسد، ولو من الرجل المحب، ومن الرجل الصالح". (١)

وقال ابن القيم: "العائن قد يصيب من لا يحسده، من جماد أو حيوان، أو زرع أو مال... وربما أصابت عينه نفسه، فإن رؤيته للشيء رؤية تعجب وتحديق، مع تكيف نفسه بتلك الكيفية: تؤثر في المعين". (٢)

وقد أرشد الشارع المرء عند حصول الإعجاب بالشيء أن يدعو بالبركة كما في الحديث: (فليدع بالبركة)، كأن يقول: "اللهم بارك فيه"، وكأن فيه إعلام وتنبيه بأن البركة تدفع تلك المضرة بعد مشيئة الله وإرادته. (٣)

كما نُدِب أيضًا أن يقول: "ما شاء الله لا قوّة إلا بالله" كما قال بعض السلف: من أعجبه شيء من حاله، أو ماله، أو ولده فليقل: "ما شاء الله لا قوة إلا بالله "، أخذًا من قوله تعالى: ﴿ **وَلَوْلَآ إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَآءَ ٱللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ إِن تَرَنِ أَنَا۠ أَقَلَّ مِنكَ** ﴾ [سورة الكهف: ٣٩]. (٤)

وكما جاء في حديث أنس بن مالك ﷺ مرفوعًا: ((من رأى شيئًا فأعجبه فقال: ما شاء الله لا قوّة إلا بالله، لم يضره)). (٥)

---

(١) فتح الباري: ابن حجر (٢١٥/١٠).

(٢) ينظر: التفسير القيّم: ابن القيم (٥٧٧).

(٣) ينظر: المسالك في شرح موطأ مالك: ابن العربي (٤٣٧/٧)، فيض القدير: المُناوي (٣٥١/١).

(٤) ينظر: تفسير القرآن العظيم: ابن كثير (١٣٨/٩).

(٥) أخرجه البزار -كما في إتحاف الخيرة المهرة- (٤٦٠/٤/ح: ٣٩٣٦)، وابن السُّنِّي في عمل اليوم والليلة (ص: ١٠٦/ح: ٢٠٧). وقال الهيثمي عن أحد رواة البزار: ضعيف جدًا. وضعّف ابن حجر راويين في إسناد البزار. ينظر: مجمع الزوائد: الهيثمي (١٨٧/٥/ح: ٨٤٣٢)، إتحاف الخيرة المهرة: ابن حجر (٤٦٠/٤/ح: ٣٩٣٦).

ومما يستأنس به على أن الإعجاب بالشيء من أسباب الإصابة بالعين ما ذُكر عن ابن سيرين أنه قال: "كان رجل من باهلة عَيُونًا أي: كثير الإصابة بالعين فرأى بغلة لشريح فأعجب بها، فخشي شريح عليها فقال: إنها إذا ربضت لا تقوم حتى تقام، فقال: أف، أف، فسلمت منه. وإنما أراد شريح بقوله: "حتى تقام" أي: حتى يقيمها الله تعالى". (١)

والإصابة بالعين كما تكون من الإنس فقد تكون من الجنّ، فقد جاء في الحديث المخرّج في الصحيحين عن أم سلمة ﵂: أن النبي ﷺ رأى في بيتها جارية في وجهها سَفْعَة(٢) فقال: ((استرقوا لها فإن بها النَّظرة)). (٣)

ومعنى "النَّظرة" كما قال ابن الأثير: أي بها عين أصابتها من نَظَر الجنّ. (٤)

وقد قيل: عيون الجنّ أنفذ من أسِنّةِ الرماح. (٥)

وقال ابن القيم: "والعين عينان: عين إنسية، وعين جنِّية". (٦)

ولا تتوقف الإصابة بالعين على النظر والرؤية بل قد تكون من أعمى، فيوصف له الشيء فيعجبه وتؤثر نفسه فيه وإن لم يره، وكثير من العائنين يؤثر في المَعين بالوصف من غير رؤية. (٧)

ويُندب لمن يَخشى أن يحصل إعجاب بما وهبه الله له من المحاسن وأنعم عليه، أن يسترها فقد روي عن عثمان ﵁ أنه رأى صبيًا مليحًا، فقال: "دسِّموا نونته كيلا تصيبه العين". ومعنى

---

(١) فتح الباري: ابن حجر (١٠/٦١٠، ٦١١).

(٢) سَفعة: أي علامة من الشيطان، وقيل: ضربة واحدة منه، وهي المرّة من السَّفع: الأخذ. النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٢/٣٧٥).

(٣) ينظر: تخريجه في الحديث الثالث والأربعين.

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٥/٧٨)، ينظر: فتح الباري: ابن حجر (١٠/٢١٣).

(٥) شرح السنة: البغوي (١٢/١٦٣).

(٦) الطب النبوي: ابن القيم (١٢٩).

(٧) ينظر: الطب النبوي: ابن القيم (١٣١).

دسِّموا: أي سوِّدوا، والنونة: الثقبة التي تكون في ذقن الصبي الصغير. [١]

وقوله ﷺ: (فمن رأى من أحد شيئًا يعجبه، أو من ماله) فيه إشارة إلى أن إعجاب المرء قد يحصل به ضرر لهذا الشيء المُعجب به أو لمن ملكه، وقد يخالط هذا الإعجاب الحسد قال ابن عبد البر: "العين إنما تكون مع الإعجاب وربما مع الحسد". [٢]

وقد يُعجب المرء بالشيء فيُصيب بعينه ولو لم يصاحبه حسد، كما سبق من قول ابن حجر. [٣]

والإعجاب بالشيء الحسن هو من طباع البشر ولا يملكه المرء من نفسه[٤] إلا أن الشارع أرشد إلى مايدفع أثر ذلك الإعجاب وما قد ينتج عنه من إصابة بالعين وحسد فقال ﷺ: (فليُبرِّك عليه) وجاء في رواية: (فليدع بالبركة)[٥] وفي رواية أخرى: (ألا برّكت)[٦]، وفي ذلك دلالة على أن الدعاء بالبركة يذهب أثر العين بإذن الله تعالى. [٧]

قال الزرقاني: "العين تكون مع الإعجاب بغير حسد ولو من الرجل المحب ومن الرجل الصالح، وأن الذي يعجبه الشي يبادر إلى الدعاء لمن أعجبه بالبركة ويكون ذلك رقية منه". [٨]

فإذا حصل عند الإعجاب بالشيء الدعاء بالبركة انتفى الضرر بإذن الله، قال ابن عبد البر: "العين لا تضر ولا تعدو إذا بَرّك العائن وأنها إنما تعدو إذا لم يُبَرِّك فواجب على كل من أعجبه شيء أن يُبَرِّك فإنه إذا دعا بالبركة صرف المحذور لا محالة والله أعلم، والتبريك أن يقول: "تبارك

---

(١) شرح السنة: البغوي (١٦٦/١٢)، ينظر: الطب النبوي: ابن القيم (١٣٥).

(٢) التمهيد: ابن عبد البر (٦٩/١٣).

(٣) ينظر: ص: (٥٥).

(٤) التمهيد: ابن عبد البر (٢٣٧/٦).

(٥) ينظر: رواية الطبراني في المعجم الكبير (٨٣/٦/ح: ٥٥٨٢).

(٦) ينظر: الحديث الثالث والخمسون.

(٧) ينظر: المفهم: القرطبي (٥٦٨/٥).

(٨) شرح الزرقاني على صحيح الموطأ: الزرقاني (١٦١/٤).

الله أحسن الخالقين"، "اللهم بارك فيه"". [1]

والإصابة بالعين ليست في شيء من باب الصلاح والفسق فقد تصدر من الرجل الصالح[2]، فعلى المرء أن يتحرى الدعاء بالبركة عند حصول الإعجاب بأمر ما، دفعًا لضرر إصابة غيره بالعين.

ودلّ ما سبق على:

أن الإعجاب بالشيء سببٌ من الأسباب التي قد تؤدي إلى الإصابة بالعين، ولا يلزم أن يكون العائن عدوًا بل قد يكون من المحبين، وأن الدعاء بالبركة عند الإعجاب بالشيء من الأمور التي قد تمنع الإصابة بالعين بإذن الله.

(١) التمهيد: ابن عبد البر (٦/٢٤٠، ٢٤١).

(٢) ينظر: التمهيد: ابن عبد البر (١٣/٦٩).

- السبب الثاني: الحسد

الحديث السابع/ قال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَوْرٌ يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((الْعَيْنُ حَقٌّ وَيَحْضُرُ بِهَا الشَّيْطَانُ وَحَسَدُ ابْنِ آدَمَ)).

دراسة الإسناد:

١- عبد الله بن نمير الهَمْداني، الخارفي، أبو هشام الكوفي. (ع)

روى عن: عثمان بن حكيم، وهشام بن عروة. روى عنه: أحمد بن حنبل، وأبو كريب.

قال العجلي: ثقة، صالح الحديث، صاحب سنة. وقال ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث، صدوقًا. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: مستقيم الأمر. وقال أبو نعيم: سُئل سفيان عن أبي خالد الأحمر، فقال: نعم الرجل عبد الله بن نمير.

وقال الذهبي: حجة.

وقال ابن حجر: ثقة، صاحب حديث، من أهل السنة.

توفي سنة ١٩٩هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٥١٦/٨)، (معرفة الثقات: العجلي ٦٥/٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٨٦/٥)، (الثقات: ابن حبان ٦٠/٧، ٦١)، (الأنساب: السمعاني ٦٤٨/٥)، (تهذيب الكمال: المزي ٢٢٧/١٦)، (الكاشف: الذهبي ٢٠٧/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر٢٨٦/٣)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٢٧).

٢- ثور بن يزيد بن زياد الكلاعي، أبو خالد الحمصي. (خ٤)

روى عن: مكحول، ورجاء بن حيوة. روى عنه: ابن المبارك، ويحيى بن سعيد القطان.

وثّقه ابن معين، والنسائي، ويحيى بن سعيد القطان، وأبو داود، والعجلي، وأحمد بن صالح، ومحمد بن عوف، ودحيم وزاد: صحيح الحديث. وقال أبو حاتم: صدوق، حافظ. وقال ابن سعد: كان ثقة في الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الساجي: صدوق. وقال أحمد بن حنبل: لم يكن به بأس. وقال وكيع: كان صحيح الحديث. وقال عيسى بن يونس: جيّد الحديث. وقال ابن عدي: لا أرى بحديثه بأسًا إذا روى عنه ثقة أو صدوق، وهو مستقيم الحديث، صالح في الشاميين. وقال عبد الرحمن بن الحكم: شيخ.

وقال الذهبي: الحافظ.

وقال ابن حجر: ثقة، ثبت، إلا أنه يرى القدر(١).

توفي سنة ١٥٠هـ، وقيل: ١٥٢هـ، وقيل: ١٥٣هـ، وقيل: ١٥٥هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٤٧١/٩)، (معرفة الثقات: العجلي ٢٦٢/١)، (تاريخ ابن معين: الدوري ١٤٣/١)، (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ٨٤)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٤٦٩/٢)، (الثقات: ابن حبان ١٢٩/٦)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ١٠٤/٢، ١٠٢)، (تهذيب الكمال: المزي ٤٢٣/٤، ٤٢٨)، (الكاشف: الذهبي ١٩٣/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣٤٥/١، ٣٤٦)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١٣٥).

٣- مكحول الشامي، أبو عبد الله، الفقيه الدمشقي. (ز م ٤)

روى عن: أبي هريرة ﷺ، وأبيّ بن كعب ﷺ. روى عنه: ثور بن يزيد الحمصي، والحجاج بن أرطأة.

قال العجلي: تابعي، ثقة.

وقال ابن خراش: صدوق.

وذكره ابن حبان في الثقات: وقال: ربما دلّس.

وسُئل أبو زرعة: هل لقي مكحول أبا هريرة؟ قال: لا، لم يلق مكحول أبا هريرة.

---

(١) القدرية: من يزعم أن الشر فعل العبد وحده. هدي الساري: ابن حجر (٤٨٣).

وقال ابن حجر: ثقة، فقيه، كثير الإرسال، مشهور.

توفي سنة ١١٢هـ، وقيل: ١١٣هـ، وقيل: ١١٤هـ، وقيل: ١١٦هـ، وقيل: ١١٨هـ.

ينظر: (معرفة الثقات: العجلي ٢/٢٩٦)، (المراسيل: ابن أبي حاتم ٢١٢)، (الثقات: ابن حبان ٥/٤٤٦، ٤٤٧)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٥/٥٢٩، ٥٣٠)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥٤٥).

٤- أبو هريرة الدوسي ﷺ، اُختلف في اسمه واسم أبيه قيل: عبد الرحمن بن صخر، وقيل غير ذلك.

صحابي جليل، حافظ الصحابة، توفي سنة ٥٧هـ، وقيل: ٥٨هـ، وقيل: ٥٩هـ.

ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ٧/٢٠٧)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٦٨٠).

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في مسنده (١٥/٤١٧/ح: ٩٦٦٨).

ومن طريقه الطبراني في مسند الشاميين (٤/٣٣٠/ح: ٣٤٦٦) به.

وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين (٤/٣٣٠/ح: ٣٤٦٦) من طريق عيسى بن يونس.

كلاهما: (عبد الله بن نمير، وعيسى بن يونس) عن ثور بن يزيد، عن مكحول، عن أبي هريرة ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لانقطاعه؛ فمكحول لم يسمع من أبي هريرة ﷺ كما نصّ على ذلك ابن أبي حاتم، والعلائي. (١)

(١) ينظر: المراسيل: ابن أبي حاتم (٢١٢)، جامع التحصيل في أحكام المراسيل: العلائي (٢٨٥).

وقد ضعّف الألباني إسناده، وأشار إلى انقطاعه وإرسال محكول عن أبي هريرة ﷺ. [1]

وأما رجاله فثقات، قال الهيثمي: "رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح". [2]

وهناك ما يشهد لقوله: (وحسد ابن آدم) وهي نصوص من الكتاب والسنة كقوله تعالى: ﴿وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ [سورة الفلق: ٥]، وقوله تعالى: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾ [سورة النساء: ٥٤]، وكما جاء في الحديث المخرّج في الصحيحين: عن أنس بن مالك ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: ((ولا تحاسدوا))[3] فمتنه صحيح المعنى بهذه الشواهد.

غريب الحديث:

(**الْعَيْنُ حَقٌّ**): العين: سبق بيانه. [4] حقّ: سبق بيانه. [5]

(**وَيَحْضُرُ بِهَا الشَّيْطَانُ**): أي يحضرها الشيطان بالإعجاب، ويهيج العائن للإعجاب. [6]

(**حَسَدُ ابْنِ آدَمَ**): قال ابن الأثير: الحسد: أن يرى الرجل لأخيه نعمة، فيتمنَّى أن تزول عنه وتكون له دونه. [7]

---

(١) ينظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة: الألباني (٥/٣٨٨/ح: ٢٣٦٤).

(٢) مجمع الزوائد: الهيثمي (٥/١٨٤/ح: ٨٤٢٥).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب ما يُنهى عن التحاسد والتباغض، (ص: ١٠٥٩/ح: ٦٠٦٥)، ومسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم التحاسد والتباغض والتدابر، (٤/١٩٨٣/ح: ٢٥٥٩)، وأحمد في مسنده (١٩/١٢٨/ح: ١٢٠٧٣)، وأبو داود في كتاب الأدب، باب فيمن يهجر أخاه المسلم، (ص: ٥٣٣/ح: ٤٩١٠)، والترمذي في كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الحسد، (٤/٣٢٩/ح: ١٩٣٥).

(٤) ينظر: التمهيد (المراد بالعين).

(٥) ينظر: غريب الحديث الثالث.

(٦) ينظر: التنوير شرح الجامع الصغير: الصنعاني (٧/٤١٨).

(٧) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (١/٣٨٣).

الحديث الثامن/ قال الإمام الروياني: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ صَالِحٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَلامٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((اسْتَعِينُوا عَلَى قَضَاءِ الْحَوَائِجِ بِالْكِتْمَانِ، فَإِنَّ كُلَّ ذِي نِعْمَةٍ مَحسُود)).

دراسة الإسناد:

١- محمد بن الحارث المخزومي، أبو عبد الله المديني.

روى عن: عبد الله بن معاوية، وإبراهيم بن محمد التيمي. روى عنه: محمد بن إبراهيم بن يوسف الأفرجي، وابن أبي حاتم -كتابة-.

قال ابن أبي حاتم: صدوق.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢٣١/٧)، (الأنساب: السمعاني ١٩٦/١).

٢- عبد الله بن معاوية بن موسى بن أبي غليظ بن نشيط الجمحي، أبو جعفر البصري.

(د ت ق)

روى عن: صالح المري، وحماد بن زيد. روى عنه: محمد بن الحارث المخزومي، وأبو داود.

وثّقه عباس العنبري، ومسلمة بن قاسم، وابن العمّاد وزاد: صاحب حديث. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما أخطأ.

وقال الترمذي: رجل صالح.

وقال الذهبي: الصَّدوق، ما علمت به بأساً.

وقال ابن حجر: ثقة، معمَّر.

توفي سنة ٢٤٣هـ.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٧٨/٥)، (الثقات: ابن حبان ٣٥٩/٨)، (تهذيب الكمال: المزي ١٦٢/١٦)، (سير أعلام النبلاء: الذهبي ٤٣٥/١١، ٤٣٦)، (تهذيب

التهذيب: ابن حجر ٢٧٤/٣، ٢٧٥)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٢٤)، (شذرات الذهب: ابن العماد ١٩٩/٣).

٣- سعيد بن سلَّام بن سعيد أبو الحسن البصري العطار، الأعور.

روى عن: ثور بن يزيد، والثوري. روى عنه: عبد الله بن عاصم الحماني، رجاء بن الجارود.

قال العجلي: لا بأس به.

وضعّفه أبو داود، والنسائي وزاد: متروك الحديث. والدارقطني، وقال مرة: متروك. وقال ابن أبي حاتم: ضعيف الحديث. وقال ابن عدي: يتبيّن على حديثه ورواياته الضعف. وقال أحمد بن طالب: سيء الحال جدًا عند أهل الحديث. وقال البخاري، وأبو زرعة، وابن حبان: منكر الحديث، وزاد: ينفرد عن الأثبات بما لا أصل له. وقال أبو حاتم: منكر الحديث جدًا. وقال أحمد: أضرب على حديث سعيد بن سلَّام وقال مرة: كذاب. وقال محمد بن نمير: سعيد بن سلام بصري كذاب.

توفي سنة ٢١٤هـ.

ينظر: (العلل ومعرفة الرجال: أحمد ٣٦١/٣)، (التاريخ الكبير: البخاري ٤٨١/٣، ٤٨٢)، (معرفة الثقات: العجلي ٤٠١/١)، (الضعفاء وأجوبة أبو زرعة الرازي على أسئلة البرذعي: ٣٦٩)، (الضعفاء والمتروكين: النسائي ١٢٧)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣١/٤، ٣٢، ٣٧٨/٦)، (المجروحين: ابن حبان ٣٢١/١)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٤٠٤/٣)، (العلل: الدراقطني ١٧٧/٩)، (سؤالات أبي عبيد الآجري أبي داود: ٣/ ٢٤٠)، (سؤالات البرقاني للدارقطني: ٦٩)، (سؤالات البرقاني للدارقطني-رواية الكرجي-: ٣٢)، (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ١١٣/١٠، ١١٤)، (تاريخ الإسلام: الذهبي ١١/١٥، ١٧١)، (المغني في الضعفاء: الذهبي ٣٧٦/١).

٤- ثور بن يزيد بن زياد الكلاعي، أبو خالد الحمصي.

سبق ترجمته في الحديث: السابع، وهو ثقة، ثبت، إلا أنه يرى القدر كما قال ابن حجر.

٥- خالد بن معدان بن أبي كريب الكلاعي، أبو عبد الله الشامي الحمصي. (ع)

روى عن: معاذ بن جبل ﷺ، وأبي أمامة. روى عنه: ثور بن يزيد، حريز بن عثمان.

وثّقه يعقوب بن شيبه، وابن سعد، وابن خراش، والنسائي، والعجلي. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من خيار عباد الله.

وقال الذهبي: فقيهٌ كبير، ثبتٌ، مهيب، مخلص، يرسل عن الكبار.

وقال ابن حجر: ثقةٌ، عابد، يرسل كثيرًا.

ولم يسمع خالد بن معدان من معاذ بن جبل ﷺ كما ذكر أبو حاتم. [1]

توفي سنة ١٠٣هـ، وقيل: ١٠٤هـ، وقيل: ١٠٨هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٤٥٨/٩)، (معرفة الثقات: العجلي ٣٣٢/١)، (الثقات: ابن حبان ١٩٦/٤)، (تهذيب الكمال: المزي ١٦٨/٨)، (الكاشف: الذهبي ٣٥٣/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٧٢/٢، ٧٣)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١٩٠).

٦- معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس، أبو عبد الرحمن الأنصاري الخزرجي ﷺ.

من أعيان الصحابة، توفي سنة ١٨هـ.

ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ١٠٦/٦)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥٣٥).

تخريج الحديث:

أخرجه الرُّوياني في مسنده (٤٢٧/٢/ح: ١٤٤٩).

وأخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير (١٠٩/٢/ت: ٥٨٠) عن محمد بن خزيمة.

---

(١) المراسيل: ابن أبي حاتم (٥٢).

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٠/٩٤/ح: ١٨٣)، وفي المعجم الأوسط (٣/٥٥/ح: ٢٤٥٥)، وفي المعجم الصغير (٢/٢٩٢/ح: ١١٨٦)، وفي مسند الشاميين (١/٢٢٨/ح: ٤٠٨)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (ج: ٥/ص: ٢١٥) من طريق أبي مسلم الكشي.

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٩/٣٤/ح: ٦٢٢٨) من طريق إبراهيم بن عبد الله البصري.

وأخرجه الخِلَعي في الفوائد المنتقاة الحسان من الصحاح والغرائب (ص: ٤٣/ح: ٩٣) من طريق أبي أمية محمد بن إبراهيم.

خمستهم: (عبد الله بن معاوية، ومحمد بن خزيمة، وأبو مسلم الكشي، وإبراهيم بن عبد الله البصري، وأبو أمية محمد بن إبراهيم) عن سعيد بن سلَّام العطار.

وقال العقيلي: لا يتابع عليه -أي: سعيد بن سلَّام-، ولا يعرف إلا به. وقال الطبراني: لا يروى هذا الحديث عن معاذ إلا بهذا الإسناد، تفرد به: سعيد. وقال أبو نعيم: غريب من حديث خالد، تفرد به عنه ثور، حدث به عمرو بن يحيى البصري، عن شعبة، عن ثور.

وأخرجه ابن عدي في الكامل (٢/٣٦٠/ت: ٤٨٩) من طريق حسين بن علوان.

كلاهما: (سعيد بن سلَّام العطار، وحسين بن علوان) عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن معاذ بن جبل ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

وقال ابن عدي: وهذا الحديث قد رواه عن ثور غير حسين بن علوان، يروى عن حفص بن غياث، ولم يرو عنه ثقة غير ثور بن يزيد.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف جدًا -والله أعلم-؛ لحال سعيد بن سلَّام وهو متروك، ومثله حديثه لا يصلح للشواهد والمتابعات.

قال العقيلي: "لا يتابع عليه، ولا يعرف إلا به". (١)

وقال الطبراني: "لا يروى هذا الحديث عن معاذ إلا بهذا الإسناد، تفرد به: سعيد". (٢)

وقال أبو حاتم: "هذا حديث منكر؛ كان سببُ سعيد بن سلَّام بعد القضاء ضَعفِه من هذا الحديث؛ لأن هذا حديث لا يعرف له أصل". (٣)

ولانقطاعه؛ فلم يسمع خالد بن معدان من معاذ بن جبل ﷺ كما قال أبو حاتم. (٤)

وبما أن الضعف فيه من قِبل سعيد بن سلَّام فهو لا يقبل الانجبار ولا يتقوّى، إلا أن لمتنه أصل أخرجه ابن حبان في روضة العقلاء، (ذكر الحث على لزوم كتمان السر، ص: ١٨٧)، قال: أنبأنا محمد بن سليمان بن فارس الدَّلَّال، حدثنا محمد بن إبراهيم بن سعيد العَبدي، حدثنا الهيثم بن أيوب العطار السُّلَمِي، حدثنا سهل بن عبد الرحمن، عن محمد بن مُطَرِّف أبي غسان، عن محمد بن المنكدر، عن عروة، عن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: ((استعينوا على الحوائج بالكتمان، فإن لكل نعمة حاسدًا)).

وهذا الحديث رجال إسناده ما بين مرتبة الثقة والصدوق أو المقارب للصدق. (٥)

---

(١) الضعفاء الكبير: العقيلي (٢/١٠٩/٥٨٠).

(٢) المعجم الأوسط: الطبراني (٣/٥٥/ح: ٢٤٥٥).

(٣) العلل: ابن أبي حاتم (٥/٦٨٧/ح: ٢٢٥٨).

(٤) ينظر: المراسيل: ابن أبي حاتم (٥٢).

(٥) ١- محمد بن سليمان الدَّلَّال: سُئل أبو عبد الله بن الأخرم عنه فقال: ما أنكرنا إلا لسانه فإنه كان فحّاشًا. الأنساب: السمعاني (٢/٥١٩)، تاريخ الإسلام: الذهبي (٢٣/٤٤٠).

٢- محمد بن إبراهيم العَبدي: ثقة، حافظ، فقيه. تهذيب الكمال: المزي (٢٤/٣٠٨)، تقريب التهذيب: ابن حجر (٤٦٥).

٣- الهيثم بن أيوب العطار السُّلَمِي: ثقة. تهذيب الكمال: المزي (٣٠/٣٦٤)، تقريب التهذيب: ابن حجر (٥٧٧).

٤- سهل بن عبد الرحمن: قال أبو حاتم: شيخ. ينظر: الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم (٤/٢٠١).

=

وقد جوّد الألباني إسناد هذا الحديث فقال: "قلت: فالحديث بهذا الإسناد جيّد عندي". [1]

كما أن لأصل معنى: (فإن كل ذي نعمة محسود) نصوص من الكتاب والسنة سبق ذكرها في الحديث السابق -الحديث السابع- كقوله تعالى: ﴿وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ [سورة الفلق: ٥]، وقوله تعالى: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾ [سورة النساء: ٥٤]، وكما جاء في الحديث المخرّج في الصحيحين: عن أنس بن مالك ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: ((ولا تحاسدوا))[2]، وفي ذلك إفادة بأن معناه له أصلٌ صحيح -والله أعلم-.

غريب الحديث:

(**الْحَوَائِجِ**): تحوّج إلى الشيء: احتاج إليه وأراده، وجمع الحاجة حاجٌ وحاجاتٌ وحوائج على غير قياس. [3]

(**بِالْكِتْمَانِ**): الكِتْمَان: نقيض الإعلان، كَتَمَ الشيء يكتُمُهُ كَتْمًا وكِتمانًا واكتَتَمَهُ وكَتَّمَهُ. [4]

(**مَحسُود**): الحسد سبق بيانه. [5]

=

٥- محمد بن مُطَرِّف: ثقة. الأنساب: السمعاني (٣٢٣/٥)، تقريب التهذيب: ابن حجر (٥٠٧).

٦- محمد بن المنكدر: ثقة، فاضل. تقريب التهذيب: ابن حجر (٥٠٨).

٧- عروة بن الزبير: ثقة، فقيه، مشهور. تقريب التهذيب: ابن حجر (٣٨٩).

٨- أبو هريرة الدوسي ﷺ: أُختلف في اسمه واسم أبيه قيل: عبد الرحمن بن صخر، وقيل غير ذلك. صحابي جليل، حافظ الصحابة، توفي سنة ٥٧هـ، وقيل: ٥٨هـ، وقيل: ٥٩هـ. ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر (٢٠٧/٧)، تقريب التهذيب: ابن حجر (٦٨٠).

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة: الألباني (٤٣٦/٣، ٤٣٩/ح: ١٤٥٣).

(٢) سبق تخريجه في الحكم على الحديث السابع.

(٣) ينظر: لسان العرب: ابن منظور (١٠٣٨/٢).

(٤) لسان العرب: ابن منظور (٣٨٢٣/٥).

(٥) ينظر: غريب الحديث السابع.

فقه الأحاديث:

جاء في هذا المبحث ما يدل على أن ثمة سبب للإصابة بالعين غير الإعجاب، وهو قد يكون ناتجًا عن ضعف الإيمان، وقلة القناعة، وعدم الرضا بما قُسم من الرزق، ألا وهو الحسد الذي أمر الله نبيه ﷺ أن يتعوذ من شرّه، قال تعالى: ﴿وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ [سورة الفلق: ٥].

والحسد ربما هو أصل الإصابة بالعين، قال ابن القيم: "وتأثير الحاسد في أذى المحسود، أمرٌ لا ينكره إلا من هو خارج عن حقيقة الإنسانية، وهو أصل الإصابة بالعين". (١)

وقال ابن حجر: "والعين نظر باستحسان، مشوبٌ بحسد من خبيث الطبع، يحصل للمنظور منه ضرر". (٢)

وعُرِّف الحسد بأنه: البغض، والكراهة لما يراه من حُسن حال المحسود.

وجعل العلماء له مراتب:

١- بغض النعمة على الغير، وتمني زوالها. وهو مذموم.

٢- تمني استصحاب عدم النعمة، فيكره أن يحدث الله لعبده نعمة، بل يحب أن يبقى على جهله، أو فقره، أو ضعّفه، أو شتات قلبه عن الله، أو قلة دينه. وهو مذموم.

٣- تمني أن يكون له مثل ما لغيره، أو أفضل منه. وهو ما يسمى "الغبطة"، أو "المنافسة"، وهذا لا بأس به، ولا يُذم.(٣) فقد جاء في الحديث الصحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: ((لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالًا، فسُلِّط على هلكته في الحق، ورجل آتاه

(١) الطب النبوي: ابن القيم (١٣٠).

(٢) فتح الباري: ابن حجر (١٠/٢١٠).

(٣) ينظر: أمراض القلوب وشفائها: ابن تيمية (٣١، ٣٢)، التفسير القيّم: ابن القيم (٥٨٤).

الله الحكمة فهو يقضي بها ويُعلِّمها)). [1]

وفي الحديث الأول إشارة إلى أن العين والحسد قد يكون من أسباب الغفلة عن الله، قال المُناوي عند شرحه للحديث: "فالشيطان يحضرها بالإعجاب بالشيء، وحسد ابن آدم بغفلة عن الله، فيحدث الله في المنظور علة، يكون النظر بالعين سببها، فتأثيرها بفعل الله، لكن لما كان الناظر منهيًا عن النظر، لَحِقه الوعد بجنايته المنهي عنها، وهي النظر إلى الشيء على غلة واستحسانه، والحسد عليه من غير ذكر الله". [2]

وفي قوله ﷺ: (فإن كل ذي نعمة محسود) إشارة إلى أن النعمة معرضة للحسد من قِبل الحاسد وربما يكون هذا الحاسد عائنًا.

والحسد هو من أمراض النفس، التي يكون مبدأها النظر والتطلع لما عند الغير، وقد قيل: أنه ما من نفس إلا وفيها حسد، لكن اللئيم يُظهره، والكريم يُخفيه، وقيل للحسن البصري: أيَحسد المؤمن؟ فقال: ما أنساك إخوة يوسف، لا أبا لك. [3]

ومما يدل على أن الحسد قد يكون من أسباب العين وأن بينهما صلة، ما جاء في الحديث الصحيح عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في رقية جبريل عليه السلام للنبي ﷺ: ((بسم الله أرقيك، من كل شيء يؤذيك، من شر كل نفس، أو عين حاسد، الله يشفيك، بسم الله أرقيك)). [4]

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب الاغتباط في العلم والحكمة، (ص: ١٧/ح: ٧٣)، ومسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه، وفضل من تعلم حكمة من فقه أو غيره فعمل بها وعلمها، (٥٥٩/١/ح: ٨١٦)، وأحمد في مسنده (١٨٣/٧/ح: ٤١٠٩)، وابن ماجه في كتاب الزهد، باب الحسد، (١٤٠٧/٢/ح: ٤٢٠٨)، والنسائي في كتاب العلم، باب الاغتباط في العلم، (٣٥٨/٥/ح: ٥٨٠٩).

(٢) فيض القدير: المُناوي (٣٩٧/٤).

(٣) ينظر: أمراض القلوب وشفائها: ابن تيمية (٣٣، ٤١).

(٤) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٣-٤).

قال النووي: "وقوله: (من شرِّ كل نفس) قيل: يحتمل أن المراد نفس الآدمي، وقيل: يحتمل أن المراد بها العين، فإن النفس تطلق على العين، ويقال "رجل نفوس" إذا كان يصيب الناس بعينه، كما قال في الرواية الأخرى: (من شرِّ كل ذي عين)، ويكون قوله: (أو عين حاسد) من باب توكيد بلفظ مختلف، أو شكًا من الراوي في لفظه والله أعلم". [1]

وفي حديث آخر عن عائشة ﵂ بلفظ: ((ومن شرِّ حاسد إذا حسد))[2] ففيه دليل على أن الحسد يُؤثِّر في المحسود ضررًا يقع به، إما في جسمه بمرض، أو في ماله وما يختص به بضرر، وذلك بإذن الله تعالى، ومشيئته. [3]

فالعين قد تكون ناتجةً عن عدواة وحسد، كما قال ابن القيم: "النظر الذي يؤثر في المنظور: قد يكون سببه شدة العداوة والحسد، فيؤثر نظره فيه، كما تؤثر نفسه بالحسد، ويقوى تأثير النفس عند المقابلة، فإن العدو إذا غاب عن عدوه فقد يشغل نفسه عنه، فإذا عاينه قُبالًا اجتمعت الهمة عليه، وتوجهت النفس بكليتها إليه، فيتأثر بنظره، حتى إن من الناس من يسقط، ومنهم من يُحمُّ، ومنهم من يحمل إلى بيته، وقد شاهد الناس من ذلك كثيرًا". [4]

وبين الحسد والعين عمومٌ وخصوصٌ، فكل عائنٍ حاسد، وليس كل حاسدٍ عائن، فلما كان الحسد أعمّ وقد أُمر بالاستعاذة منه دخلت فيه الاستعاذة من العين. [5]

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي: النووي (١٤/١٧٠).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب السلام، باب الطب والمرض والرقى، (٤/١٧١٨/ح: ٢١٨٥)، وأحمد في مسنده (٤٢/١٦٢/ح: ٢٥٢٧٢).

(٣) ينظر: المفهم: القرطبي (٥/٥٦٤).

(٤) التفسير القيّم: ابن القيم (٥٧٨).

(٥) ينظر: الطب النبوي: ابن القيم (١٣١).

مسألة: الفرق بين العائن والحاسد:

فرَّق ابن القيم بين العائن والحاسد، وجعلهما يشتركان في شيء ويفترقان في شيء.

فيشتركان في أن كل واحد منهما تتكيف نفسه، وتتوجه نحو من يريد أذاه: **فالعائن:** تتكيف نفسه عند مقابلة المعين ومعاينته. **والحاسد:** يحصل له ذلك عند غيبة المحسود وحضوره أيضًا.

ويفترقان: في أن العائن قد يصيب من لا يحسده، من جماد أو حيوان، أو زرع أو مال. [1]

ودلّ ما سبق على:

أن الحسد من الأسباب التي قد تؤدي إلى إصابة الغير بالعين، فيحرص المرء على أن لا تكون نظرته إلى نِعم الغير نظرة حسدٍ وتمنٍ للزوال، بل يوطّن نفسه على الرضا بما قسم الله له ولغيره، وأن بين العين والحسد عمومٌ وخصوص، وأن الحاسد أعمَّ من العائن.

(١) التفسير القيّم: ابن القيم (٥٧٩).

المطلب الثالث: أثر الإصابة بالعين

الحديث التاسع/ قال الإمام أبو داود الطيالسي: قَالَ طَالِبٌ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: ((جُلُّ مَنْ يَمُوتُ مِنْ أُمَّتِي، بَعْدَ قَضَاءِ اللهِ وَكِتَابِهِ وَقَدَرِهِ بِالأَنْفُسِ)) يَعْنِي بِالْعَيْنِ.

دراسة الإسناد:

١- طالب بن حبيب بن سهل بن قيس، المدني، الأنصاري. (د)

روى عن: عبد الرحمن بن جابر، ومحمد بن جابر. روى عنه: أبو داود الطيالسي، وموسى بن إسماعيل.

مختلف فيه:

ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن عدي: نرجو أنه لا بأس به.

وقال البخاري: فيه نظر. [1]

وقال الذهبي: واهٍ.

وقال ابن حجر: صدوق، يَهِم.

ويظهر أنه صدوق، يَهِم كما قال ابن حجر.

من الطبقة السابعة.

ينظر: (التاريخ الكبير: البخاري ٢/٣٦٠)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٤/٤٩٦)، (الثقات: ابن حبان ٦/٤٩٢)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٤/١٢٠)، (المغني في الضعفاء: الذهبي ١/٤٤٨)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣/٨، ٩)، (تقريب التهذيب:

(١) يطلق البخاري "فيه نظر" فيمن تركوا حديثه. ينظر: تدريب الراوي: السيوطي (١/٢٩٦).

ابن حجر ٢٨١).

٢- عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله الأنصاري، أبو عتيق المدني. (ع)

روى عن: أبيه؛ جابر ﷺ، وحزم بن أبي كعب. روى عنه: طالب بن حبيب، وسليمان بن يسار.

وثّقه النسائي، والعجلي. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن سعد: في روايته ورواية أخيه ضعف، وليس يحتج بهما.

وقال الذهبي: ثقة.

وقال ابن حجر: ثقة، لم يصب ابن سعد في تضعيفه.

من الطبقة الثالثة.

ينظر: (معرفة الثقات: العجلي ٢/٧٤)، (الثقات: ابن حبان ٥/٧٧)، (الكاشف: الذهبي ٣/٢٤٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣/٣٤٨)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٣٧).

٣- جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري ﷺ.

صحابي ابن صحابي، أحد المكثرين عن النبي ﷺ، توفي بعد السبعين.

ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ١/٢٢٢)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١٣٦).

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (٣/٣١٧/ح: ١٨٦٨).

ومن طريقه البزار-كما في كشف الأستار- (٣/٤٠٣/ح: ٣٠٥٢)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٧/٣٣٨/ح: ٢٩٠٠)، وابن عدي في الكامل (٤/١١٩، ١٢٠/ت: ٩٦٤) به.

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٤/٣٦٠/ت: ٣١٤٤)، والعقيلي في الضعفاء الكبير (٢/٢٣١/ت: ٧٨٠) من طريق موسى بن إسماعيل.

وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١/١٣٦/ح: ٣١١) من طريق أبي الربيع الحارثي.

وأخرجه الحكيم الترمذي (ص: ٨٠٣/ح: ١١٠٤) من طريق إسحاق بن إسماعيل الرازي.

أربعتهم: (أبو داود الطيالسي، وموسى بن إسماعيل، وأبو الربيع الحارثي، وإسحاق بن إسماعيل الرازي) عن طالب بن حبيب، عن عبد الرحمن بن جابر، عن أبيه؛ جابر بن عبد الله ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

وقال البزار: لا نعلمه يروى إلا بهذا الإسناد.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لحال طالب بن حبيب فهو متكلم فيه، قال البخاري: فيه نظر، وقال الذهبي: واه، وقال ابن حجر: صدوق، يَهِم.

ومما يدل على ذلك ما أخرجه ابن عدي في الكامل (٤/١٢٠/ت: ٩٦٤) من طريق أبي داود، عن طالب بن حبيب، عن محمد بن جابر، عن جابر بن عبد الله ﷺ، مرفوعًا.

بينما رواه طالب في الطرق الأخرى عن عبد الرحمن بن جابر، عن جابر ﷺ، مرفوعًا.

إلا أن مما قد يشهد لمعنى متنه ويتقوّى به الحديث الثالث عشر ويأتي الكلام عليه.

غريب الحديث:

(**جُلُّ**): جُلُّ كل شيء مُعظمه. [١]

(**بِالأَنْفُسِ**): أي: بالعين -كما فُسرت في الحديث-، وقد سبق ذكر تسمية العين بالنفس. [٢]

---

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (١/٢٨٨).

(٢) ينظر: فقه الحديث: (٣-٤)، (مسألة: تسمية العين بالنفس).

الحديث العاشر/ قال الإمام الحكيم الترمذي: حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ مُحَمَدٍ، ثَنَا مُحَمَدُ بْنُ الوَزِيرِ الوَاسِطِي، ثَنَا يُوسُفُ بْنُ السَّفْرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي رَبِيعَة بْنُ أَبِي عَبدُ الرَّحْمَنُ، عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: كَانَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَتِيمٍ مَرِيضٍ، فَسَأَلَ عَنْهُ يَوْمَاً، فَقَالُوا إِنَّهُ لَمَيتٍ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ: ((أَفَلَا استَرقَيتُم لَهُ، فَإِنَّ ثُلُثَ مَنَايَا أُمَّتِي مِنَ اَلْعَيْنِ)).

دراسة الإسناد:

١- الفضل بن محمد.

لم أقف له على ترجمة.

٢- محمد بن الوزير بن الحكم، أبو عبد الله الدمشقي. (د)

روى عن: يوسف بن السَّفْر، والوليد بن مسلم. روى عنه: الفضل بن محمد الواسطي البَلخي، وأبو داود.

وثّقه الدارقطني، وأبو حاتم وقال مرة: صدوق. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الذهبي: ثقة.

وقال ابن حجر: ثقة.

توفي سنة ٢٥٠ هـ.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١١٥/٨)، (الثقات: ابن حبان ١٤٢/٩)، (سؤالات البرقاني للدارقطني: ٧٤)، (تهذيب الكمال: المزي ٥٨٢/٢٦)، (الكاشف: الذهبي ٢١٧/٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣٢٠/٥)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥١١).

٣- يوسف بن السَّفْر أبو الفَيْض الشامي، كاتب الأوزاعي.

روى عن: الأوزاعي، ومالك. روى عنه: بقية بن الوليد، وسعيد بن يعقوب الطَّالقاني.

قال دحيم: ليس بشيء. وقال أبو حاتم: منكر الحديث جدًا. وقال أبو زرعة: ذاهب الحديث.

وقال البخاري: ذاهب الحديث، وقال مرة: منكر الحديث، وقال مرة: كان يكذب. وقال الدارقطني: متروك. وقال النسائي: متروك الحديث، وقال مرة: ليس بثقة. وقال الجوزجاني: كان يكذب. وقال البيهقي: هو في عداد من يضع الحديث. وقال ابن حبان: كان ممن يروي عن الأوزاعي ما ليس من أحاديثه، من المناكير التي لا يشك عوام أصحاب الحديث أنها موضوعة، لا يحل الاحتجاج به بحال.

وقال الذهبي: واه.

ينظر: (التاريخ الصغير: البخاري ٢/٢٠٤)، (أحوال الرجال: الجوزجاني ٢٧٧)، (علل الترمذي الكبير: ١٣٣)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٩/٢٢٣)، (المجروحين: ابن حبان ٣/١٣٣)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٧/١٦٣)، (سؤالات السلمي للدارقطني: ٣٣٤)، (المقتنى في سرد الكنى: الذهبي ٢/١٩)، (ميزان الاعتدال: الذهبي ٤/٤٦٦)، (الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث: الحلبي ٢٨٤)، (تبصير المنتبه بتحرير المشتبه: ابن حجر ٢/٦٨٣).

٤- مالك بن أنس بن مالك، أبو عبد الله المدني، شيخ الإسلام، حجة الأمة، إمام دار الهجرة.

روى عن: ربيعة بن أبي عبد الرحمن، وداود بن حصين. روى عنه: معاوية بن هشام، ومنصور بن أبي مزاحم.

قال ابن سعد: كان مالك ثقةً، مأمونًا، ثبتًا، ورعًا، فقيهًا، عالمًا، حجة.

وقال الذهبي: الإمام.

وقال ابن حجر: الفقيه، إمام دار الهجرة، رأس المتقنين، كبير المتثبتين.

توفي سنة ١٧٩هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٧/٥٧٦)، (تهذيب الكمال: المزي ٢٧/٩٣، ٩٤، ١٠٩، ١١٩)، (سير أعلام النبلاء: الذهبي ٨/٤٨)، (الكاشف: الذهبي ٤/٢٣٠)، (تقريب التهذيب: ابن حجر

٥١٦).

٥- ربيعة بن أبي عبد الرحمن فروخ التيمي، مولاهم، أبو عثمان المدني، المعروف بربيعة الرأي. (ع)

روى عن: أنس بن مالك ﷺ، ومكحول. روى عنه: مالك، وشعبة.

وثّقه أبو حاتم، وأحمد، والنسائي، والعجلي، ويعقوب بن شيبة وزاد: ثبت. وقال أبو بكر الحميدي: كان حافظًا. وقال ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث، وكأنهم يتقونه للرأي. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن حجر: ثقة، فقيه، مشهور.

توفي سنة ١٣٣هـ، وقيل: ١٣٦هـ، وقيل: ١٤٢هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٥١١/٧)، (معرفة الثقات: العجلي ٣٥٨/١)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٤٧٥/٣)، (الثقات: ابن حبان ٢٣١/٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٥٣/٢، ١٥٤)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٠٧).

٦- أنس بن مالك بن النضر، أبو حمزة الأنصاري الخزرجي ﷺ.

خادم النبي ﷺ، توفي سنة ٩٢هـ، وقيل: ٩٣هـ.

ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ٧١/١)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١١٥).

تخريج الحديث:

تفرد به الحكيم الترمذي في نوادر الأصول (٨٠٣/٢/ح: ١١٠٥).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف جدًا -والله أعلم-؛ لحال يوسف بن السَّفْر وهو متروك، ومثله حديثه لا يصلح للشواهد والمتابعات.

ولحال الفضل بن محمد؛ فلم أقف على ترجمة له.

غريب الحديث:

(**أَفَلااستَرقَيتُم لَهُ**): الرُّقْيَة: العُوذ التي يُرْقى بها صاحب الآفة كالحُمَّى والصَّرع وغير ذلك من الآفات. [1]

(**مَنَايَا أُمَّتِي**): (المَنِيَّة) الموت واشتقاقها من (مُنِي) له أي: قُدِّر، لأنها مقدَّرة والجمع (المنايا). [2]

(**اَلْعَيْنِ**): سبق بيانه. [3]

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٤/٢٥٤).

(٢) مختار الصحاح: الرازي (٢٦٥).

(٣) ينظر: التمهيد (المراد بالعين).

الحديث الحادي عشر/ قال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا دَيْلَمٌ، عَنْ وَهْبِ بْنِ أَبِي دُبِّيٍّ، عَنْ أَبِي حَرْبٍ، عَنْ مِحْجَنٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِنَّ الْعَيْنَ لَتُولِعُ الرَّجُلَ بِإِذْنِ اللَّهِ، حَتَّى يَصْعَدَ حَالِقًا ثُمَّ يَتَرَدَّى مِنْهُ)).

دراسة الإسناد:

١- يونس بن محمد بن مسلم البغدادي، أبو محمد الحافظ المؤدِّب. (ع)

روى عن: صالح المري، وحرب بن ميمون. روى عنه: أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني.

قال يعقوب بن شيبة: ثقة، ثقة. ووثّقه ابن معين، وابن سعد وزاد: صدوقاً. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: صدوق.

وقال الذهبي: الحافظ.

وقال ابن حجر: ثقة، ثبت.

توفي سنة: ٢٠٧هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٣٣٩/٩)، (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ٢٢٨)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢٤٦/٩)، (الثقات: ابن حبان ٢٨٩/٩)، (تهذيب الكمال: المزي ٥٤١/٣٢، ٥٤٢)، (الكاشف: الذهبي ٥٥٥/٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٢٨٢/٦)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٦١٤).

٢- ديلم بن غزوان العَبدي، أبو غالب البراء البصري. (ق)

روى عن: وهب بن أبي دُبِّي، وثابت البناني. روى عنه: مُسَدَّد، ويزيد بن هارون.

قال ابن معين: ثقة، وقال مرّة: صالح. وقال أبو داود: ثقة، وقال مرّة: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: ليس به بأس، هو شيخ. وقال البزار: هو شيخ، صالح.

وقال الأزدي: يتكلمون فيه.

وقال الذهبي: صدوق.

وقال ابن حجر: صدوق، وكان يرسل. [1]

من الطبقة الثامنة.

ينظر: (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ١٠٧)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٤٣٥/٣)، (الثقات: ابن حبان ٢٩١/٦)، (سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود: ٢٤٩)، (تهذيب الكمال: المزي ٥٠١/٨، ٥٠٢)، (الكاشف: الذهبي ٣٨٢/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٢٧/٢)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٠١).

٣- وهب بن عبد الله بن أبي دُبِّي، الكوفي. (عس)

روى عن: أبي حرب بن أبي الأسود، وأبي الطفيل؛ عامر بن واثلة. روى عنه: ديلم بن غزوان، وعبيد بن عيينة العنقزي.

وثّقه ابن معين، والعجلي.

وقال ابن حجر: ثقة.

من الطبقة الخامسة.

ينظر: (معرفة الثقات: العجلي ٣٤٥/٢)، (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ٢٢٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢٢/٩، ٢٣)، (تهذيب الكمال: المزي ١٣١/٣١، ١٣٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٠٥/٦)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥٨٥).

٤- أبو حرب بن أبي الأسود، الديلي، البصري. (م د ت ص ق)

---

(١) قوله: "كان يرسل" ذكر ابن حجر في تهذيب التهذيب أنه كان يرسل عن عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ. ينظر: تهذيب التهذيب: ابن حجر (١٢٧/٢).

روى عن: محجن، وأبيه؛ أبي الأسود الديلي. روى عنه: وهب بن عبد الله بن أبي دُبِّي، وابن جريج.

وثّقه ابن عبد البر. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن سعد: كان معروفًا، وله أحاديث.

وقال الذهبي: ثقة.

وقال ابن حجر: ثقة.

توفي سنة: ١٠٨هـ، وقيل: ١٠٩هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٢٢٥/٩)، (الثقات: ابن حبان ٥٧٦/٥)، (الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى: ابن عبد البر ١١٣١)، (تهذيب الكمال: المزي ٢٣١/٣٣)، (الكاشف: الذهبي ٣١/٥)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣٣٤/٦)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٦٣٢).

٥- محجن.

روى عن: أبي ذر ﷺ. روى عنه: أبو حرب بن أبي الأسود.

ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: "شيخ".

وقال الحسيني: مجهول.

ويظهر أنه مجهول العين -والله أعلم-، حيث لم أقف على من روى عنه غير واحد، ومع أن ابن حبان ذكره في الثقات وقال: "شيخ" إلا أن ابن حبان يُعدّ من الأئمة المتساهلين في التوثيق، ممن لا يكتفى بتوثيقهم في تعديل الراوي، وقد ذكر أيضًا أنه يوثق من لم يُعرف بجرح، كما قال في مقدمة كتابه: "فمن لم يعلم بجرح فهو عدل، إذا لم يبين ضده". [1]

(١) الثقات: ابن حبان (١٣/١).

من طبقة التابعين.

ينظر: (الثقات: ابن حبان ٤٤٨/٥)، (الإكمال: الحسيني ٣٩٨).

٦- أبو ذر الغفاري مختلف في اسمه واسم أبيه والمشهور أنه جندب بن جنادة ﷺ.

الصحابي المشهور، توفي سنة ٣٢هـ.

ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ٦٠/٧)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٦٣٨).

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في مسنده (٢٢٨/٣٥/ح: ١٢٣٠٢).

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة -كما في بغية الباحث- (٦٠٣/١/ح: ٥٦٦) عن عفان بن مسلم.

وأخرجه البزّار في مسنده (٣٨٦/٩/ح: ٣٩٧٢) عن محمد بن عبد الملك القرشي.

وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (١١٩/٦/ح: ٥٩٧٧) من طريق طالوت بن عباد.

وأخرجه ابن عدي في الكامل (١٠٤/٣/ت: ٦٤٠) من طريق إبراهيم بن عرعرة.

وأخرجه ابن عدي في الكامل (١٠٤/٣/ت: ٦٤٠) من طريق الصلت بن مسعود.

جميعهم: (يونس بن محمد، وعفان بن مسلم، ومحمد بن عبد الملك القرشي، وطالوت بن عباد، وإبراهيم بن عرعرة، والصلت بن مسعود) عن ديلم بن غزوان، عن وهب بن أبي دُبِّي، عن أبي حرب، عن محجن، عن أبي ذر ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

وقال البزار: وهذا الكلام لا نعلم أحدًا رواه عن النبي ﷺ إلا أبو ذر، ولا نعلم له طريقًا، عن أبي ذر غير هذا الطريق، ووهب بن أبي دُبِّي هذا رجل من أهل البصرة، روى عنه ديلم أحاديث.

وقال الطبراني: لا يروى هذا الحديث عن أبي ذر إلا بهذا الإسناد، تفرد به: ديلم بن غزوان.

وقال ابن عدي: وهذا الحديث يرويه ديلم، عن وهب بن أبي دُبِّي، وأظن أنه وهمٌ من رواية

الصلت بن مسعود، حيث قال: عن وهب بن أبي دُبِّي، عن أبي حرب، عن محجن، ولعل أبا حرب هو محجن.

لم يذكر إبراهيم بن عرعرة[١] أبا حرب، بينما ذكره غيره من الثقات كيونس بن محمد[٢]، وعفان بن مسلم[٣]، والصلت بن مسعود[٤]، وإبراهيم بن عرعرة ثقة حافظ إلا أن أحمد تكلم في بعض سماعه[٥]، وقال عنه الذهبي: "يُغرب"[٦] فلعله وهِم وخالف غيره، وتكون الرواية التامة هي الأصح -والله أعلم-.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لحال محجن فهو مجهول العين، لم أقف على من روى عنه غير واحد.

إلا أن من القرائن التي يتقوّى بها متن الحديث ويستأنس بها، كون رجاله ما بين مرتبة الثقة والصدوق غير واحد مجهول، ولكنه يُعدّ من طبقات التابعين كما صنفه ابن حبان في كتابه "الثقات".

قال ابن كثير: "فأما المبهم الذي لم يُسمّ، أو من سُمي ولا تُعرف عينه، فهذا ممن لا يقبل روايته أحدٌ علمناه، ولكنه إذا كان في عصر التابعين والقرون المشهود لهم بالخير، فإنه يستأنس بروايته ويُستضاء بها في

---

(١) ثقة، حافظ، تكلم أحمد في بعض سماعه. تقريب التهذيب: ابن حجر (٩٣).

(٢) ثقة، ثبت. تقريب التهذيب: ابن حجر (٦١٤).

(٣) ثقة، ثبت. تقريب التهذيب: ابن حجر (٣٩٣).

(٤) ثقة، ربما وهِم. تقريب التهذيب: ابن حجر (٢٧٧).

(٥) ينظر: ميزان الاعتدال: الذهبي (٥٧/١)، تقريب التهذيب: ابن حجر (٩٣).

(٦) ينظر: الكاشف: الذهبي (٧٠/٢).

مواطن، وقد وقع في مسند الإمام أحمد وغيره من هذا القبيل كثير، والله أعلم". [١]

ومما قد يشهد لمعناه ويقوّيه الحديث الثالث عشر ويأتي الكلام عليه.

غريب الحديث:

(**الْعَيْنَ**): سبق بيانه. [٢]

(**لَتُولِعُ**): أي: تعلق. [٣]

(**حَالِقًا**): أي: جبلاً عاليًا. [٤]

(**يَتَرَدَّى مِنْهُ**): أي: يسقط، (رَدى) في البئر يَرِدِي بالكسر، و(تَرَدَّى) إذا سقط فيها أو تهوَّر من جبل. [٥]

(١) اختصار علوم الحديث: ابن كثير (١٩٥).

(٢) ينظر: التمهيد (المراد بالعين).

(٣) فيض القدير: المُناوي (٣٧٦/٢).

(٤) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (١/ ٤٢٦).

(٥) مختار الصحاح: الرازي (١٠١)، فيض القدير: المُناوي (٣٧٦/٢).

الحديث الثاني عشر/ قال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ دُوَيْدٍ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ ثَوْبَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: ((الْعَيْنُ حَقٌّ، الْعَيْنُ حَقٌّ، الْعَيْنُ تَسْتَنْزِلُ الْحَالِقَ)).

دراسة الإسناد:

١- عبد الله بن الوليد بن ميمون الأموي مولاهم، أبو محمد المكي المعروف بالعدني. (خت د ت س)

روى عن: سفيان الثوري، وإبراهيم بن طهمان. روى عنه: أحمد بن حنبل، ومؤمل بن إهاب.

قال العجلي: ثقة، معروف. وقال الدارقطني: ثقة، مأمون. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: مستقيم الحديث.

وقال أبو زرعة: صدوق. وقال البخاري: مقارب. وقال أحمد: لم يكن صاحب حديث، وحديثه حديث صحيح، وكان ربما أخطأ في الأسماء، وقد كتبت عنه أنا كثيرًا. وقال ابن عدي: ما رأيت في أحاديثه شيئا منكرًا. وقال الأزدي: يهم في أحاديث، وهو عندي وسط. وقال أبو حاتم: شيخ، يكتب حديثه، ولا يحتج به.

وقال ابن معين: لا أعرفه، ولم أكتب عنه شيئًا، ومرّة: ضعّفه.

وقال الذهبي: شيخ.

وقال ابن حجر: صدوق، ربما أخطأ.

من الطبقة العاشرة.

ينظر: (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ١٦١)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٨٨/٥)، (الثقات: ابن حبان ٣٤٨/٨)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٢٤٩/٤)، (الكاشف: الذهبي ٢١٢/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر٢٩٤/٣)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٢٨).

٢- سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي. (ع)

روى عن: دويد البصري، وهشام بن عروة. روى عنه: الأوزاعي، ومالك.

قال شعبة، وابن عيينة، وأبو عاصم، وابن معين، وغير واحد من العلماء: سفيان أمير المؤمنين في الحديث. وقال النسائي: هو أجلّ من أن يقال فيه ثقة. وقال ابن معين: مرسلاته شبه الريح.

وقال ابن حجر: ثقة، حافظ، فقيه، عابد، إمام، حجة.

توفي سنة ١٦١هـ.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٤٣٨/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣٥٣/٢-٣٥٥)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٤٤).

٣- دويد البصري.

روى عن: إسماعيل بن ثوبان. روى عنه: سفيان الثوري.

ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: شيخ، لين. [1]

وقال الأزدي: ضعيف جدًا، وقال مرّة: لا يصح حديثه.

من طبقة تبع أتباع التابعين.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٤٣٨/٣)، (الثقات: ابن حبان ٢٣٧/٨)، (الضعفاء والمتروكين: ابن الجوزي ٢٧١/١، ٢٧٢)، (لسان الميزان: ابن حجر ٤٢٥/٣).

٤- إسماعيل بن ثوبان.

روى عن: جابر بن زيد. روى عنه: دويد.

---

(١) قال ابن أبي حاتم: "وإذا قيل شيخ فهو بالمنزلة الثالثة يكتب حديثه وينظر فيه... وإذا أجابوا في الرجل بليّن الحديث فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه اعتبارًا". الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم (٣٧/٢).

ذكره ابن حبان في الثقات.

ويظهر أنه مجهول العين -والله أعلم-، فلم أقف إلا على راوٍ واحد عنه. [1]

من طبقة أتباع التابعين.

ينظر: (التاريخ الكبير: البخاري ٣٤٩/١)، (الثقات: ابن حبان ٤١/٦).

٥- جابر بن زيد الأزدي اليحمدي، أبو الشعثاء الجوفي، البصري. (ع)

روى عن: ابن عباس ﷺ، وابن عمر ﷺ. روى عنه: عمرو بن دينار، وقتادة.

وثّقه ابن معين، وأبو زرعة، والعجلي. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان فقيهًا.

وقال ابن حجر: ثقة، فقيه.

توفي سنة ٩٣هـ.

ينظر: (معرفة الثقات: العجلي ٢٦٣/١)، (الثقات: ابن حبان ١٠٢/٤)، (تهذيب الكمال: المزي ٤٣٥/٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣٤٧/١، ٣٤٨)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١٣٦).

٦- عبد الله بن العباس بن عبد المطلب الهاشمي ﷺ.

ابن عم رسول الله ﷺ، أحد المكثرين من الصحابة، توفي سنة ٦٨هـ.

ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ٩٠/٤)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٠٩).

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في مسنده (٤١٨/٤/ح: ٢٦٨١).

وأخرجه ابن الأعرابي في المعجم (٩٣٣/٣/ح: ١٩٧٦) والطبراني في المعجم الكبير

---

(١) وقفت على رواة عن إسماعيل بن ثوبان، لكن الذي يظهر أنه غير إسماعيل بن ثوبان الموجود بالسند -والله أعلم-.
ينظر: التاريخ الكبير: البخاري (٣٤٩/١)، تعجيل المنفعة: ابن حجر (٣٠٤/١- ٣٠٦)، الإكمال: الحسيني (٢٩).

(١٢/١٨٤/ح: ١٢٨٣٣) من طريق أبي حذيفة؛ موسى بن مسعود.

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٤/٣٤٠/ح: ٧٥٧٨) من طريق عبد الرحمن بن مهدي.

ثلاثتهم: (عبد الله بن الوليد، وموسى بن مسعود، وعبد الرحمن بن مهدي) عن سفيان الثوري، عن دويد، عن إسماعيل بن ثوبان، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذه الزيادة.

ووافقه الذهبي في التلخيص وقال: صحيح. [١]

رواية موسى بن مسعود[٢] عند ابن الأعرابي جاءت بإبهام رجل بين سفيان الثوري، وإسماعيل بن ثوبان، بينما صرّح به موسى في رواية الطبراني وقال: "دويد" فيكون الرجل المبهم عند ابن الأعرابي هو دويد، وذلك هو الموافق لما رواه ابن مهدي[٣] وهو من الأثبات في الثوري[٤] -والله أعلم-.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لحال إسماعيل بن ثوبان فهو مجهول العين.

ولحال دويد البصري فهو لين.

إلا أن مما قد يشهد لمعنى متنه ويتقوّى به الحديث الثالث عشر ويأتي الكلام عليه.

---

(١) المستدرك على الصحيحين: الحاكم (٤/٢٣٩/ح: ٧٤٩٨).

(٢) صدوق، سيء الحفظ، وكان يصحّف. تقريب التهذيب: ابن حجر (٥٥٤).

(٣) ثقة، ثبت، حافظ، عارف بالرجال والحديث. تقريب التهذيب: ابن حجر (٣٥١).

(٤) ينظر: الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم (٩/٣٨)، شرح علل الترمذي: ابن رجب (٢/٥٣٨).

غريب الحديث:

(**الْعَيْنُ حَقٌّ**): العين: سبق بيانه. [١] حقّ: سبق بيانه. [٢]

(**تَسْتَنْزِلُ**): (نَزَلَ) من عُلْو إلى سُفْل، ينزل نزولًا، ويتعدّى بالحرف والهمزة والتضعيف فيقال: (نَزَلْتُ) به و(أَنْزَلْتُهُ) و(نَزَّلْتُهُ) و(اسْتَنْزَلْتُهُ) بمعنى أنزلته. [٣]

(**الْحَالِقَ**): المكان المُشَرِف، يقال: هوى من حالق. [٤] وقال الزبيدي: الحالق (الجَبَلُ المُرْتَفِعُ المُنِيفُ المُشْرِفُ، ولا يكون إلا مع عدم نبات. [٥]

(١) ينظر: التمهيد (المراد بالعين).

(٢) ينظر: غريب الحديث الثالث.

(٣) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي: الفَيُّومي (٨٢٤/٢).

(٤) الفائق في غريب الحديث: الزمخشري (٣١٢/١).

(٥) تاج العروس: الزبيدي (١٩٠/٢٥).

الحديث الثالث عشر/ قال الإمام ابن عدي: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ الْمَرْوَزِيُّ، وَعَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْهَيْثَمِ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ مُحَمَّدٍ، قَالُوا: ثنا شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِنَّ الْعَيْنَ لَتُدْخِلُ الرَّجُلَ الْقَبْرَ، وَالْجَمَلَ الْقِدْرَ)).

دراسة الإسناد:

١- أحمد بن محمد بن سعيد بن حازم المروزي.

روى عن: إبراهيم بن عيسى القنطري، وطاهر بن خالد ابن نِزار الأيلي. روى عنه: أبو بكر بن مالك القطيعي، ويوسف بن القاسم الميانجي.

قال مسلمة بن قاسم: ثقة.

ينظر: (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ١٤٦/٦)، (الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة: ابن قطلوبغا: ٣١/٢).

٢- علي بن إبراهيم بن الهيثم بن المهلب، أبو الحسن البلدي.

روى عن: شعيب بن أيوب، وأبيه. روى عنه: علي بن الحسن بن عبد العزيز الهاشمي، وأبو بكر بن بُخَيت الدقاق.

قال السمعاني: كان يتهم بوضع الحديث. ولم يرَ الخطيب البغدادي أنه ثقة.

ويظهر أنه متروك -والله أعلم-.

ينظر: (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ٢٤٥/١٣، ٢٤٦)، (الأنساب: السمعاني ٣٩٠/١).

٣- عبد الملك بن محمد بن عدي، أبو نعيم الفقيه الجرجاني المعروف بالاستراباذي، الحافظ، الحجة.

روى عن: شعيب بن أيوب، وعفّان بن سيّار. روى عنه: ابن صاعد، وأبو محمد المخلدي.

قال الحاكم: كان من أئمة المسلمين. وقال الخطيب البغدادي: كان أحد أئمة المسلمين، ومن الحفاظ لشرائع الدين مع صدق وتوّرع، وضبط وتيقّظ.

وقال الخطيب البغدادي أخبرني محمد بن علي المقريء، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله النيسابوري، قال: سمعت أبو علي الحافظ يقول: كان أبو نعيم الجرجاني أحد الأئمة، ما رأيت بخراسان بعد أبي بكر محمد بن إسحاق يعني ابن خزيمة، مثله أو أفضل منه، كان يحفظ الموقوفات والمراسيل كما نحفظ نحن المسانيد. وقال السهمي: كان مقدمًا في الفقه والحديث، وكانت الرحلة إليه في أيامه.

توفي سنة ٣٢٣هـ.

ينظر: (تاريخ جرجان: السهمي ٢٣٥)، (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ١٨٢/١٢، ١٨٣، ١٨٤)، (تهذيب الكمال: المزي ٥٠٦/١٢)، (تذكرة الحفاظ: الذهبي ٨١٦/٣، ٨١٧).

٤- شعيب بن أيوب بن زريق بن معبد الصريفيني القاضي. (د)

روى عن: معاوية بن هشام، ويحي بن سعيد القطان. روى عنه: أبو نعيم بن عدي الجرجاني، وعلي بن إبراهيم بن الهيثم.

وثّقه الدارقطني، والحاكم وزاد: مأمون.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ ويدلس، كل ما في حديثه من المناكير مدلّسه. وقال أبو داود: إني لأخاف الله في الرواية عن شعيب بن أيوب.

وقال الذهبي: وثّق.

وقال ابن حجر: صدوق، يدلس.

وما وصف به من التدليس، فقد عدّه الحافظ ابن حجر من المرتبة الثالثة الذين لا يُحتج بحديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، وجاءت روايته في هذا الحديث مصرحًا فيها بالسماع فالظاهر أنه يُقبل حديثه. [1]

(١) ينظر: تعريف أهل التقديس: ابن حجر (١٣، ٣٨).

وما ذكره أبو داود يُعدّ جرح مبهم غير مُفسر، كما قال الألباني: "شعيب بن أيوب وثّقه الدارقطني، وابن حبان، وجرحه أبو داود جرحًا مبهمًا فقال: إني لأخاف الله تعالى في الرواية عنه". (١)

توفي سنة ٢٦١هـ.

ينظر: (الثقات: ابن حبان ٣٠٩/٨)، (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ٢٤٦/١٣)، (الكاشف: الذهبي ٥٧٦/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٥٠٤/٢)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٦٧).

٥- معاوية بن هشام القَصَّار الأزدي، أبو الحسن الكوفي.

سبق ترجمته في الحديث: الخامس، وهو صدوق له أوهام كما قال ابن حجر.

٦- سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي.

سبق ترجمته في الحديث: الثاني عشر، وهو ثقة، حافظ، فقيه، عابد، إمام، حجة كما قال ابن حجر .

٧- محمد بن المنكدر بن عبد الله التيمي، أبو عبد الله، أحد الأئمة الأعلام. (ع)

روى عن: جابر ﷺ، سعيد بن المسيب. روى عنه: سفيان الثوري، زيد بن أسلم.

وثّقه ابن معين، وأبو حاتم، والعجلي. وقال إبراهيم بن المنذر: غاية في الحفظ، والإتقان، والزهد، حجة. وقال الواقدي: كان ثقة، ورعًا، عابدًا، قليل الحديث. ووصفه الحميدي بالحافظ. وقال ابن عيينة: كان من معادن الصدق.

وقال الذهبي: الحافظ.

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة: الألباني (٢٥١/٣/ح: ١٢٤٩).

وقال ابن حجر: ثقة، فاضل.

توفي سنة ١٣٠هـ، وقيل: ١٣١هـ.

ينظر: (معرفة الثقات: العجلي ٢/٢٥٥)، (الثقات: ابن حبان ٥/٣٥٠)، (تهذيب الكمال: المزي ٢٦/٥٠٤، ٥٠٦)، (الكاشف: الذهبي ٤/٢١٠)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٥/٣٠٢، ٣٠٣)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥٠٨).

٨- جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري ﷺ.

سبق ترجمته في الحديث: التاسع.

تخريج الحديث:

أخرجه ابن عدي في الكامل (٦/٤٠٧، ٤٠٨/ت: ١٨٩٠).

وأخرجه القُضَاعي في مسند الشهاب (٢/١٤٠/ح: ١٠٥٧) من طريق أبي زرعة؛ محمد بن الجرجاني.

كلاهما: (ابن عدي، وأبو زرعة؛ محمد الجرجاني) عن أبي نعيم؛ عبد الملك بن محمد -وقرنه ابن عدي بأحمد بن سعيد المروزي، وعلي بن إبراهيم بن الهيثم-.

وقال ابن عدي: ولم يحدث عن محمد بن المنكدر من حديث الثوري عنه إلا معاوية.

وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (ج: ٧/ص: ٩٠، ٩١) من طريق يحيى بن زهير.

وأخرجه القُضَاعي في مسند الشهاب (٢/١٤٠/ح: ١٠٥٨) من طريق أحمد بن العباس.

وأخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (١٠/٣٣٧/ت: ٤٧٧١) من طريق محمد بن مخلد.

جميعهم: (عبد الملك بن محمد، وأحمد بن سعيد المروزي، وعلي بن إبراهيم بن الهيثم، ويحيى بن زهير، وأحمد بن العباس، ومحمد بن مخلد) عن شعيب بن أيوب، عن معاوية بن هشام، عن سفيان الثوري.

وقال أبو نعيم: غريب من حديث الثوري تفرد به معاوية.

وذكر الخطيب عن أبي نعيم بن عدي أنه قال: وحدّث سفيان عن محمد بن المنكدر، ويقال إنه غلط، وإنما هو عن معاوية، عن علي بن أبي علي، عن ابن المنكدر، عن جابر ﷺ.

وأخرجه ابن عدي في الكامل (١٨٥/٥/ت: ١٣٤٤)، والقُضَاعي في مسند الشهاب (١٤٠/٢/ح: ١٠٥٩) من طريق علي بن أبي علي اللهبي.

كلاهما: (سفيان الثوري، وعلي بن أبي علي اللهبي) عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لحال معاوية بن هشام فهو صدوق، له أوهام.

وقد تفرد به عن الثوري كما نصّ على ذلك أبو نعيم -في التخريج-.

وقال ابن عدي عن معاوية: "أغرب عن الثوري بأشياء". [١]

وقد أشار الذهبي إلى نكارة الحديث عند ترجمة شعيب بن أيوب. [٢]

إلا أن الحديث التاسع -السابق- مما قد يشهد لمعنى متنه ويقوّيه.

غريب الحديث:

(**الْعَيْنَ**): سبق بيانه. [٣]

(**القِدْرَ**): التي يُطبخ فيها. [٤]

---

(١) الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي (٤٠٨/٦).

(٢) ميزان الاعتدال: الذهبي (٢٧٥/٢).

(٣) ينظر: التمهيد (المراد بالعين).

(٤) المخصص: ابن سيده (٥٢/٥).

فقه الأحاديث:

مرّ في حديث سابق قول النبي ﷺ: (ولو كان شيء سابق القدر، سبقته العين) والذي فيه دلالة على قوّة ضرر العين، وأن الإصابة بها متحققة، وجاء أحاديث المطلَب مؤكدة على ذلك ومبيِّنة حقيقة تأثير العين على المعيون وأن أثرها واقعٌ مشاهدٌ.

قال المباركفوري: "ومذهب أهل السنة أن العين يفسد ويهلك عند نظر العائن، بفعل الله تعالى، أجرى العادة أن يخلق الضرر عند مقابلة هذا الشخص لشخص آخر". (١)

وقد تعدُّ الإصابة بالعين من عقوبات هذه الأمة، كما قال المُناوي بعد ذكره الحديث: "وذلك لأن هذه الأمة فضلت باليقين على سائر الأمم، فحجبوا أنفسهم بالشهوات، فعوقبوا بآفة العين، فإذا نظر أحدهم بعين الغفلة كانت عينه أعظم، والذم له ألزم ﴿قُلْ إِنَّ ٱلْهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ أَن يُؤْتَىٰٓ أَحَدٌ مِّثْلَ مَآ أُوتِيتُمْ﴾ [سورة آل عمران: ٧٣] فلما فضلهم الله باليقين، لم يرض منهم أن ينظروا إلى الأشياء بعين الغفلة، وتتعطل منَّة الله عليهم، وتفضيله عليهم". (٢)

وقوله ﷺ: (جُلُّ من يموت من أمتي، بعد قضاء الله وكتابه وقدره، بالأنفُس) وما جاء في حديث آخر عن النبي ﷺ أنه قال: ((العين تدخل الرجل القبر))(٣) دليلٌ ظاهرٌ على أن العين قد تؤثر في المعيون، وتؤدي به إلى الموت بعد مشيئة الله وإرادته، فالعين داء، والدَّاء قد يقتل. (٤)

مسألة: قد يُقال: كيف تعمل العين من بُعد، حتى يحصل الضرر للمعيون؟

أُجيبَ على ذلك: بأن طبائع الناس تختلف، فقد يكون ذلك من سُمٍّ يصل من عين العائن في

---

(١) تحفة الأحوذي: المباركفوري (٦/٢٢٠).

(٢) فيض القدير: المُناوي (٢/٨١).

(٣) ينظر: الحديث الثالث عشر.

(٤) ينظر: فيض القدير: المُناوي (٤/٣٩٧).

الهواء إلى بدن المعيون، وقد نُقل عن بعض من كان مِعيانًا أنه قال: إذا رأيت شيئًا يعجبني وجدت حرارة تخرج من عيني... ومن ذلك أيضًا أن الصحيح قد ينظر إلى العين الرمداء فيرمد، ويتثاءب واحد بحضرته فيتثاءب هو. (١)

وحديث قصة سهل بن حنيف وإصابته بعين عامر بن ربيعة ﷺ، وقول النبي ﷺ: ((علام يقتل أحدكم أخاه؟))(٢) دليلٌ على أن العين ربما قتلت، وكانت سببًا من أسباب المَنيَّة. (٣)

وقوله: (ثلث منايا أمتي) ليس المراد بالثلث حقيقة العدد وإنما للمبالغة والتكثير، والإخبار بأن العين حقٌّ وأن لها أثرٌ ظاهر. (٤)

وإذا تعيّن أن الإصابة بالعين قد تقتل وقد تُفسد، فقد أُختلف في القصاص من العائن على قولين:

الأول: أنه لو قتل بالعين عامدًا لقتله فعليه القصاص، وما أتلفه بعينه غَرِمهُ، إذا تكرر ذلك منه بحيث يصير عادة، وهو في ذلك كالساحر.

الثاني: منع القصاص، وقالوا: إنه لا يقتل غالبًا، ولا يعد مهلكًا، وأنه لا دية فيه ولا كفارة. ومال إلى ذلك الشافعية.

وعلتهم: أن الحكم إنما يترتب على منضبط عام دون ما يختص ببعض الناس في بعض الأحوال مما لا انضباط له، وكيف ولم يقع منه فعل أصلًا، وإنما غايته حسد وتمنٍ لزوال نعمة، وأيضًا فالذي ينشأ عن الإصابة بالعين حصول مكروه لذلك الشخص، ولا يتعين ذلك المكروه في

---

(١) ينظر: فتح الباري: ابن حجر (١٠/٢١٠).

(٢) ينظر: تخريجه في الحديث الثالث والخمسين.

(٣) ينظر: عمدة القاري: العيني (٢١/٣٩٦).

(٤) ينظر: فيض القدير: المُناوي (٢/٥٥).

زوال الحياة، فقد يحصل له مكروه بغير ذلك من أثر العين.

عقّب على ذلك ابن حجر فقال: "ولا يعكر على ذلك إلا الحكم بقتل الساحر فإنه في معناه، والفرق بينهما فيه عسر". (١)

فالعين لها أثرٌ لا مرية فيه، ومن شدة أثرها أنها قد تجعل المرء يصعد جبلًا عاليًا ثم يسقط منه بعد إذن الله ومشيئته، وذكر الرَجُل في الحديث ليس فيه خصوصية بل يَرِدُ على غيره من باب أولى، قال المُناوي: "(بالرجل) أي: الكامل في الرجولية فالمرأة ومن هو في سن الطفولية أولى". (٢) وسواءً كان العائن إنسًا أو جنًّا، فكلاهما ذا أثر. (٣)

ومن أثرها أيضًا كما ورد في الحديث أنها قد تدخل الرجل القبر بعد مشيئة الله وإرادته، وقد يصل الأمر إلى أنها قد تكون سببًا في موت الجمل فتصيبه العين فقد يموت، أو يقارب الموت فيذبحه مالكه ويطبخه في القدر. (٤)

ومما يستأنس به في ثبوت أثر العين وأن المرء قد يصيب نفسه ما ذكره الغساني قال: "جلس سليمان بن عبد الملك في بيت أخضر، على وطاء أخضر، عليه ثياب خُضر، ثم نظر إلى وجهه في المرآة فأعجبه شبابه وجماله، فقال: كان محمد ﷺ نبيًا، وكان أبو بكر ﷺ صدِّيقًا، وكان عمر ﷺ فاروقًا، وكان عثمان ﷺ حييًا، وكان معاوية ﷺ حليمًا، وكان يزيد صبورًا، وكان عبد الملك سائسًا، وكان الوليد جبّارًا، وأنا الملك الشاب فما دار عليه الشهر حتى هلك". (٥)

---

(١) ينظر: المفهم: القرطبي (٥٦٨/٥)، فتح الباري: ابن حجر (٢١٥/١٠، ٢١٦).

(٢) فيض القدير: المُناوي (٣٧٦/٢).

(٣) ينظر: فيض القدير: المُناوي (٣٧٦/٢).

(٤) ينظر: فيض القدير: المُناوي (٣٩٧/٤).

(٥) أخبار وحكايات: الغساني (٢٢، ٢٣).

وإثبات الشرع لحقيقة العين، وبيان أثرها على المعيون، والقول بالاقتصاص منه -على خلاف في ذلك- والأمر بالاستعاذة منها، فيه إشارة إلى حرص الشريعة على عدم حصول المضّرة من المسلم أو عليه، فلا ينبغي أن يَضُرَ ولا أن يُضَّر، وقد جاء في الحديث عن عبادة بن الصامت ﷺ أن رسول الله ﷺ قضى أن: ((لا ضرر ولا ضرار)). [1]

فعلى المرء عمومًا والعائن خصوصًا أن يذكر الله عند رؤية ما يستحسنه، وأن يدعو بالبركة لصاحبه، وعلى من أصابه الضَرر -أي: المعيون- الالتجاء إلى الله ورفعها عنه بما يُشرع -كما سيأتي في المباحث القادمة إن شاء الله-.

وإن ثبتت الإصابة بالعين وثبت أثرها إلا أن كل ذلك إنما هو دائرٌ في جملة الأسباب التي خلقها الله تعالى، فالموقف منها ينبغي أن يكون وسطًا بلا إفراط ولا تفريط، فلا يُنكِر المرء أثرها ولا يُبالِغ حتى يصل الأمر به إلى حدّ الوسوسة، فإذا أصابه أي حدث زعم أنه أثر عين.

وقد يمنع من حصول هذا الأثر "الوقاية والحصانة"، فإذا وقّى المرء نفسه بالوقاية الشرعية من الأذكار والمعوذات، كان ذلك سببًا لمنع الأثر بعد مشيئة الله وإرادته.

قال ابن حجر: "فالذي يخرج من عين العائن سهم معنوي، إن صادف البدن لا وقاية له أثّر فيه، وإلا لم ينفذ السهم، بل ربما رُدَّ على صاحبه كالسهم الحسي سواء". [2]

ودلّ ما سبق على:

أن العين لها أثرٌ لا مرية فيه سواءً كان على نفسٍ أو مالٍ أو بدنٍ، والنصوص الصحيحة حُجَّةٌ

---

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب الأحكام، باب من بنى في حقه ما يضرّ بجاره، (٢/٧٨٤/ح: ٢٣٤٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (ج: ٦/ص: ١٥٧). وحكم البوصيري وابن حجر على إسناد ابن ماجه بالانقطاع. ينظر: زوائد ابن ماجه: البوصيري (ص: ٣١٩/ح: ٧٧٧)، الدراية في تخريج أحاديث الهداية: ابن حجر (٢/٢٨٢/ح: ١٠٤١).

(٢) فتح الباري: ابن حجر (١٠/٢١١).

في ذلك، وهو أمرٌ محسوسٌ مشاهد، ومن آثارها: أنها قد تكون سببًا للمَنيَّة بعد مشيئة الله وإرادته.

وأن يتثبت الإنسان في ذلك فيرى هل هو أثر عين حقيقة، أم هو من قبيل الأوهام والخيالات التي يدفعها الشيطان في نفس المرء حتى يشغله بما قد يضرّه. فإن كان الأول فليعالجه بما يُشرع، وإلا فليدفعه ويعرض عنه ولا يدع مجالًا للاسترسال.

والعين وإن كان لها أثر فقد يمنع من حصول أثرها بإذن الله الوقاية والحصانة بالأذكار المشروعة، **ومن ذلك:**

- آية الكرسي: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُۚ﴾ [سورة البقرة: ٢٥٥] فقد جاء في البخاري من حديث أبي هريرة ﷺ: ((إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُۚ﴾ [سورة البقرة: ٢٥٥] حتى تختم الآية، فإنك لن يزال عليك من الله حافظ)). [(١)]

- الآيتان من آخر سورة البقرة: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ﴾ [سورة البقرة:٢٨٥]. ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَاۚ﴾ [سورة البقرة:٢٨٦]. فعن أبي مسعود البدري ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: ((الآيتان من آخر سورة البقرة، من قرأهما في ليلة كفتاه)). [(٢)]

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الوكالة، باب إذا وَكَّل رجلًا فترك الوكيل شيئًا فأجازه المُوَكِّل فهو جائز، وإن أقرضه إلى أجل مسمى جاز، (ص: ٣٧٠/ح: ٢٣١١)، والنسائي في كتاب عمل اليوم والليلة، باب ذكر ما يُكِبُّ العفريت ويطفيء شعلته، (٩/٣٥٠/ح: ١٠٧٢٩).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب المغازي، باب...، (ص: ٦٧٧/ح: ٤٠٠٨)، ومسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة، والحث على قراءة الآيتين من آخر البقرة، (١/٥٥٥/ح: ٨٠٨)، وابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسّنة فيها، باب ما جاء فيما يرجى أن يكفى من قيام الليل، (١/٤٣٥/ح: ١٣٦٨)، والنسائي في كتاب فضائل القرآن، باب سورة كذا، سورة كذا، (٧/٢٥٢/ح: ٧٩٥٠).

- قراءة سورة الإخلاص، والفلق، والناس: فعن عبد الله بن خُبيب ﷺ أن النبي ﷺ قال له: ((قل ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [سورة الإخلاص: ١] والمعوذتين حين تمسي وحين تصبح ثلاث مرات تكفيك من كل شيء)). (١)

- عن خولة بنت حكيم ﷺ أنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((من نزل منزلًا ثم قال: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، لم يضرَّه شيء، حتى يرتحل من منزله ذلك)). (٢)

- عن عثمان بن عفان ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((من قال: بسم الله الذي لا يضرُّ مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم ثلاث مرات لم تصبه فجأة بلاء حتى يصبح، ومن قالها حين يصبح ثلاث مرات لم تصبه فجأة بلاء حتى يمسي)). (٣)

- عن ابن عمر ﷺ قال: لم يكن رسول الله ﷺ يدع هؤلاء الدعوات حين يمسي وحين يصبح: ((اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة، اللهم إني أسألك العفو والعافية في ديني

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٣٣٥/٣٧/ح: ٢٢٦٦٤)، وأبو داود في كتاب الأدب، باب ما يقول إذا أصبح، (ص: ٥٤٨/ح: ٥٠٨٢)، والترمذي في كتاب الدعوات، باب...، (٥٦٧/٥/ح: ٣٥٧٥)، والنسائي في كتاب الاستعاذة، باب ذكر فضل ما يتعوَّذ به المتعوذِّون، (٢٠٢/٧/ح: ٨٧١١). وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه. ينظر: سنن الترمذي: (٥٦٨/٥/ح: ٣٥٧٥).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره، (٤/ ٢٠٨٠/ح: ٢٧٠٨)، وأحمد في مسنده (٨٨/٤٥/ح: ٢٧١٢٢)، والترمذي في كتاب الدعوات، باب ما جاء ما يقول إذا نزل منزلًا، (٤٩٦/٥/ح: ٣٤٣٧)، والنسائي في كتاب عمل اليوم والليلة، باب ما يقول إذا نزل منزلًا، (٢٠٧/٩/ح: ١٠٣١٨).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٥١٥/١/ح: ٤٧٤)، وأبو داود في كتاب الأدب، باب ما يقول إذا أصبح، (ص: ٥٤٩/ح: ٥٠٨٨)، وابن ماجه في كتاب الدعاء، باب ما يدعو به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى، (١٢٧٣/٢/ح: ٣٨٦٩)، والترمذي في كتاب الدعوات، باب ما جاء في الدعاء إذا أصبح وإذا أمسى، (٤٦٥/٥/ح: ٣٣٨٨)، والنسائي في كتاب عمل اليوم والليلة، باب نوع آخر، (١١/٩/ح: ٩٧٥٩). وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب. سنن الترمذي: (٤٦٥/٥/ح: ٣٣٨٨).

ودنياي وأهلي ومالي، اللهم استر عورتي وقال عثمان: عوراتي، وآمن روعاتي، اللهم احفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي وأعوذ بعظمتك أن أُغتال من تحتي)).[1] وغير ذلك من الأذكار الشرعية الواردة في مظانها.

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٨/٤٠٣/ح: ٤٧٨٥)، وأبو داود في كتاب الأدب، باب ما يقول إذا أصبح، (ص: ٥٤٧/ح: ٥٠٧٤)، وابن ماجه في كتاب الدعاء، باب ما يدعو به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى، (٢/١٢٧٣/ح: ٣٨٧١)، والنسائي في كتاب عمل اليوم والليلة، باب نوع آخر، (٩/٢١٠/ح: ١٠٣٢٥)، والحاكم في المستدرك (١/٦٩٨/ح: ١٩٠٢). وقال الحاكم: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي في التلخيص وقال: صحيح. المستدرك على الصحيحين: الحاكم (١/٦٩٨/ح: ١٩٠٢).

المبحث الثالث: الضرر المتعلق بالمسّ، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ثبوت الإصابة بالمسّ

المطلب الثاني: أثر الإصابة بالمـــسّ

المطلب الأول: ثبوت الإصابة بالمسّ

الحديث الرابع عشر/ قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عِمْرَانَ أَبِي بَكْر، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ ﷺ: أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ السَّوْدَاءُ، أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي أُصْرَعُ، وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي. قَالَ: ((إِنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكِ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَكِ)) فَقَالَتْ: أَصْبِرُ، فَقَالَتْ: إِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ لَا أَتَكَشَّفَ، فَدَعَا لَهَا.

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في كتاب المرض، باب فضل من يصرع من الريح، (ص: ١٠٠٠/ح: ٥٦٥٢).

وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها، (١٩٩٣/٤/ح: ٢٥٧٦) عن عبيد الله بن عمر القواريري.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٩١/٥/ح: ٣٢٤٠).

وأخرجه النسائي في كتاب الطب، باب ثواب من يصرع، (٤٩/٧/ح: ٧٤٤٨) عن يعقوب بن إبراهيم.

أربعتهم: (مُسَدَّد، وعبيد الله بن عمر القواريري، وأحمد، ويعقوب بن إبراهيم) عن يحيى -وعند مسلم مقرونًا ببشر بن المفضل-، عن عمران أبي بكر، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

غريب الحديث:

(**أُصْرَعُ**): الصَّرْع: علّةٌ تمنع الأعضاء من أفعالها منعًا غير تام، وسببه سُدَّة تعرِض في بعض بطون الدماغ، وفي مجاري الأعصاب المحرِّكة للأعضاء من خلطٍ غليظٍ أو لزجٍ كثير، فتمتنع الروح

عن السلوك فيها سلوكاً طبيعيًا، فتتشنَّج الأعضاء، وقد يكون الصرع من الجن. [١]

وقيل: (الصريع) المجنون. [٢]

(**أَتَكَشَّفُ**): الكاف والشين والفاء أصلٌ صحيح يدل على سَرْوِ الشيء عن الشيء، كالثوب يُسرى عن البدن، ويقال: كشفت الثوب وغيرَه أكْشِفه. [٣]

والكَشْفُ رفع شيءٍ عمّا يواريه ويغطيه، كالتَّكشيف. [٤]

قال ابن حجر: "والمراد أنها خشيت أن تظهر عورتها، وهي لا تشعر". [٥]

(**يُعَافِيَكِ**): العافية: أن تسلم من الأسقام والبلايا، وهي الصحة وضدُّ المرض. [٦]

---

(١) ينظر: القاموس المحيط: الفيروز آبادي (٩٥٢)، فتح الباري: ابن حجر (١١٩/١٠).

(٢) لسان العرب: ابن منظور (٢٤٣٣/٤).

(٣) مقاييس اللغة: ابن فارس (١٨١/٥).

(٤) تاج العروس: الزبيدي (٣١٢/٢٤).

(٥) فتح الباري: ابن حجر (١٢٠/١٠).

(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٢٦٥/٣).

الحديث الخامس عشر/ قال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ -قَالَ وَكِيعٌ: مُرَّةَ يَعْنِي الثَّقَفِيَّ وَلَمْ يَقُلْ مُرَّةَ عَنْ أَبِيهِ-: أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا بِهِ لَمَمٌ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((اخْرُجْ عَدُوَّ اللَّهِ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ))، قَالَ: فَبَرَأَ فَأَهْدَتْ إِلَيْهِ كَبْشَيْنِ وَشَيْئًا مِنْ أَقِطٍ وَشَيْئًا مِنْ سَمْنٍ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((خُذْ الْأَقِطَ وَالسَّمْنَ وَأَحَدَ الْكَبْشَيْنِ وَرُدَّ عَلَيْهَا الْآخَرَ)).

دراسة الإسناد:

١- وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي، أبو سفيان الكوفي الحافظ. (ع)

روى عن: الأعمش، وهشام بن عروة. روى عنه: أحمد، والقعنبي.

قال أحمد: كان وكيع مطبوع الحفظ كان حافظًا حافظًا. وقال ابن معين: ما رأيت أحفظ من وكيع، وقال مرة: ثبّت. وقال ابن سعد: كان ثقة، مأمونًا، عاليًا، رفيعًا، كثير الحديث، حجة. وقال العجلي: ثقة، من حفاظ الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان حافظًا، متقنًا.

وقال الذهبي: أحد الأعلام.

وقال ابن حجر: ثقة، حافظ، عابد.

توفي سنة ١٩٦هـ، وقيل: ١٩٧هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٥١٧/٨)، (معرفة الثقات: العجلي ٣٤١/٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣٨/٩)، (الثقات: ابن حبان ٥٦٢/٧)، (تهذيب الكمال: المزي ٤٧٦/٣٠)، (الكاشف: الذهبي ٤٥١/٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٨١/٦-٨٤)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥٨١).

٢- سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، مولاهم أبو محمد الكوفي الأعمش. (ع)

روى عن: المنهال بن عمرو، وعامر الشعبي. روى عنه: وكيع، وسليمان التيمي.

وثّقه ابن معين، والعجلي، والنسائي وزاد: ثبت. وقال أبو حاتم: ثقة، يحتج بحديثه. وقال الفلاس: كان الأعمش يسمى المصحف من صدقه. وقال أبو زرعة: إمام.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان مدلسًا، وأخرجناه في هذه الطبقة -أي: التابعين- لأن له لقى وحفظًا.

وقال الذهبي: الحافظ، أحد الأعلام.

وقال ابن حجر: ثقة، حافظ، عارف بالقراءات، ورع لكنه يدلّس.

توفي سنة ١٤٧هـ، وقيل: ١٤٨هـ.

أما تدلسيه فعدّه الحافظ ابن حجر من المرتبة الثانية الذين احتمل الأئمة تدليسهم وأخرجوا لهم في الصحيح لإمامتهم وقلة تدليسهم في جنب ما رووا، أو لأنهم ممن لا يدلّس إلا عن ثقة. [1]

ينظر: (معرفة الثقات: العجلي ٤٣٢/١)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٤٦/٤، ١٤٧)، (الثقات: ابن حبان ٣٠٢/٤)، (تهذيب الكمال: المزي ٨٠/١٢، ٨٢)، (تذكرة الحفاظ: الذهبي ١٥٤/١)، (الكاشف: الذهبي ٥٣٥/٢، ٥٣٦)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٤٢٣/٢-٤٢٥)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٥٤).

٣- المنهال بن عمرو الأسدي، مولاهم الكوفي. (خ ٤)

روى عن: يعلى بن مرة ﷺ، وزر بن حبيش. روى عنه: الأعمش، الحجاج بن أرطأة.

مختلف فيه:

وثّقه ابن معين، والنسائي، والعجلي، وابن شاهين. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الدارقطني: صدوق.

---

(١) ينظر: تعريف أهل التقديس: ابن حجر (١٣، ٣٣).

وقال ابن حزم: ليس بالقوي. وقال أبو الحسن بن القطان: كان أبو محمد بن حزم يضعف المنهال. وقال الحاكم: المنهال بن عمرو غمزه يحيى القطان. وقال أحمد: ترك شعبة المنهال بن عمرو على عمد. قال ابن أبي حاتم: لأنه سمع من داره صوت قراءة بالتطريب. وقال الغَلَابي: كان يحيى بن معين يضع من شأن منهال بن عمرو، وقال مرة: ذم يحيى المنهال بن عمرو. وقال الجوزجاني: سيئ المذهب، جرى حديثه.

وقال ابن حجر: صدوق، ربما وهم.

ويظهر أنه ثقة –والله أعلم–، فقد وثّقه ابن معين والنسائي وهما من الأئمة المتشددين في ذلك فيُعضّ على قولهم بالنواجذ، وما قيل فيه من جرح فإنه لا يوجب غمزه كما قال الذهبي: "وهذا لا يوجب غمز الشيخ". (١)

وأما قاله الجوزجاني فقد قال ابن حجر عنه: "إن جرحه لا يقبل في أهل الكوفة لشدة انحرافه ونصبه". (٢)

من الطبقة الخامسة.

ينظر: (أحوال الرجال: الجوزجاني ٧٣)، (معرفة الثقات: العجلي ٣٠٠/٢)، (تاريخ ابن معين: الدوري ٢٩٩/١)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣٥٧/٨)، (تاريخ أسماء الثقات: ابن شاهين ٢٣١)، (سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني: ٢٧٣)، (المحلى: ابن حزم ٢٢/١)، (تهذيب الكمال: المزي ٥٧١/٢٨)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٥٤٨/٥)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥٤٧).

٤- يعلى بن مُرَّة بن وهب بن جابر الثقفي ﷺ.

---

(١) ميزان الاعتدال: الذهبي (١٩٢/٤).

(٢) هدي الساري: ابن حجر (٤٦٩).

صحابي، روى عن النبي ﷺ أحاديث.

ينظر: (أسد الغابة: ابن الأثير ٤/٧٤٩)، (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ٦/٣٥٣)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٦٠٩).

٥- مُرَّة بن وهب بن جابر الثقفي رضي الله عنه، والد يعلى رضي الله عنه.

قال ابن الأثير: له ولابنه يعلى بن مُرَّة صحبة ورواية.

وقال ابن حجر: يقال إن له صحبة إن ثبت الإسناد، وعدّه في الإصابة فيمن وردت له صحبة.

ينظر: (أسد الغابة: ابن الأثير ٤/٣٧٢)، (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ٦/٨٣)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥٢٥).

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في مسنده (٢٩ /٩٢/ح: ١٧٥٤٩).

وأخرجه الموصلي -كما في إتحاف الخيرة المهرة- (٧/١٠٣/ح: ٦٤٧١) عن أبي خيثمة.

وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة (ج: ٦/ص: ٢١) من طريق أبي سعيد الأشج وعمرو الأوديُّ -مقرونًا-.

أربعتهم: (أحمد، وأبو خيثمة، وأبو سعيد الأشج، وعمرو الأوديُّ) عن وكيع.

وأخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣/٢٥٠/ح: ١٦١١) من طريق يحيى بن عيسى.

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٢/٦٧٤/ح: ٤٢٣٢)، والبيهقي في دلائل النبوة (ج: ٦/ص: ٢٠)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (ج: ٤/ص: ٣٦٧) من طريق يونس بن بكير.

ثلاثتهم: (وكيع، ويحيى بن عيسى، ويونس بن بكير) عن الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن يعلى بن مُرَّة رضي الله عنه، عن أبيه؛ مُرَّةَ الثقفي رضي الله عنه، مرفوعًا، بنحوه.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهذه السياقة. ووافقه الذهبي في التلخيص وقال: صحيح.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لانقطاعه؛ فالمنهال بن عمرو لم يسمع من يعلى بن مُرّة وإنما روى عنه مرسلًا كما ذكر المزي، وأبو زرعة العراقي. (١)

ولمعنى متن الحديث شاهدان يأتي الكلام عليهما في الحديث السادس عشر، والسابع عشر ويتقوّى الحديث بمجموعهما.

غريب الحديث:

(**لَمَمٌ**): اللَّمَّةُ، واللَّمَمُ: كلاهما الطائف من الجن، ورجل مَلمُوم: به لَمَم، وملمُوس وممسُوس أي: به لَمَم ومَسٌّ، وهو من الجنون. (٢) وقيل: اللَّمم: طَرَف من الجنون يُلمُّ بالإنسان: أي يَقرُب منه ويَعتريه. (٣)

(**فَبَرَأَ**): (البُرءُ): السَّلامة من السُّقم، يقال بَرِئْتَ، وبَرَأْتَ. (٤)

---

(١) ينظر: تهذيب الكمال: المزي (٥٦٩/٢٨)، تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل: أبو زرعة العراقي (٣١٨).

(٢) لسان العرب: ابن منظور (٤٠٧٩/٥).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٢٧٢/٤).

(٤) ينظر: مقاييس اللغة: ابن فارس (٢٣٦/١).

الحديث السادس عشر/ قال الإمام ابن أبي شيبة: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عن جابر ﷺ قال: خَرَجْت مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ –فذكر الحديث وفيه–: فَعَرَضَتْ لَنَا امْرَأَةٌ مَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إنَّ ابْنِي هَذَا يَأْخُذُهُ الشَّيْطَانُ كُلَّ يَوْمٍ مِرَارًا، فَوَقَفَ لهَا، ثُمَّ تَنَاوَلَ الصَّبِيَّ فَجَعَلَهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مُقَدَّمِ الرَّحْلِ، ثُمَّ قَالَ: ((اخْسَأْ عَدُوَّ اللهِ، أَنَا رَسُولُ اللهِ ثَلاَثًا))، ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَيْهَا، فَلَمَّا قَضَيْنَا سَفَرَنَا مَرَرْنَا بِذَلِكَ الْمَوْضِعِ فَعَرَضَتْ لَنَا الْمَرْأَةُ مَعَهَا صَبِيُّهَا وَمَعَهَا كَبْشَانِ تَسُوقُهُمَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، اقْبَلْ مِنِّي هَذَيْن، فَوَالَّذِي بَعَثَك بِالْحَقِ مَا عَادَ إِلَيْهِ بَعْدُ، فَقَالَ: ((خُذُوا مِنْهَا أَحَدَهُمَا، وَرُدُّوا عَلَيْهَا الآخَرَ)).

دراسة الإسناد:

١- عبيد الله بن موسى بن أبي المختار، واسمه باذام العبسي، مولاهم الكوفي، أبو محمد الحافظ. (ع)

روى عن: إسماعيل بن عبد الملك، والأعمش. روى عنه: ابن أبي شيبة، والبخاري.

مختلف فيه:

قال العجلي: ثقة، صدوق، وكان يتشيع. وقال عثمان بن أبي شيبة: صدوق، ثقة. ووثّقه ابن عدي، وأبو حاتم وزاد: صدوق، حسن الحديث. وقال ابن معين: ثقة، وقال مرة: رجل صدق، ليس به بأس. وقال ابن سعد: كان ثقة، صدوقًا إن شاء الله، كثير الحديث، وكان يتشيع ويروي أحاديث في التشيع منكرة فضُعِّف بذلك عند كثير من الناس. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان يتشيع.

وقال الساجي: صدوق، كان يفرط في التشيع. وقال أبو داود: كان محترقًا، شيعيًا، جاز حديثه. وقال ابن قانع: صالح، يتشيع. وقال معاوية بن صالح: سألت ابن معين عنه فقال: اكتب عنه فقد كتبنا عنه.

وقال أحمد: كان صاحب تخليط حدّث بأحاديث سوء، أخرج تلك البلايا فحدّث بها، وقال مرة: روى مناكير. وقال يعقوب بن شيبة: منكر الحديث. وقال الجوزجاني: عبيد الله بن موسى أغلى وأسوأ مذهبًا وأروى للأعاجيب التي تُضّل أحلام من تبحر في العلم. وقال أبو مسلم البغدادي: عبيد الله بن موسى من المتروكين تركه أحمد لتشيعه.

وقال الذهبي: الحافظ، أحد الأعلام على تشيُّعه وبدعته، ثقة.

وقال ابن حجر: ثقة، كان يتشيع[1].

ويظهر أنه ثقة كما قال ابن حجر، والجرح فيه راجع إلى تشيّعه كما سبق من قول ابن سعد والله أعلم.

توفي سنة ٢١٣هـ، وقيل: ٢١٤هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٥٢٢/٨)، (أحوال الرجال: الجوزجاني ١٣٠)، (سؤالات ابن الجنيد لابن معين: ٤٤٢)، (معرفة الثقات: العجلي ١١٤/٢)، (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ٦٣)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣٣٤/٥، ٣٣٥)، (الثقات: ابن حبان ١٥٢/٧)، (تاريخ أسماء الثقات: ابن شاهين ١٦٥)، (تهذيب الكمال: المزي ١٦٤/١٩، ١٦٧، ١٦٨، ١٦٩)، (الكاشف: الذهبي ٣٦١/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣٥/٤- ٣٧)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٧٥).

٢- إسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصفير الأسدي، أبو عبد الملك المكي ابن أبي عبد العزيز بن رفيع. (ي د ت ق)

روى عن: أبي الزبير، وسعيد بن جبير. روى عنه: عبيد الله بن موسى، والثوري.

قال ابن معين: ليس به بأس، وقال مرة: ليس هو بالقوي. وقال البخاري: يكتب حديثه.

---

(١) التشيع: محبة علي -رضي الله عنه- وتقديمه على الصحابة، فمن قدمه على أبي بكر وعمر -رضي الله عنهما- فهو غالٍ في تشيعه، ويطلق عليه رافضي وإلا فشيعي، فإن انضاف إلى ذلك السب أو التصريح بالبغض فغالٍ في الرفض. هدي الساري: ابن حجر (٤٨٣).

وقال ابن عدي: هو ممن يكتب حديثه.

وقال النسائي، وابن الجارود: ليس بالقوي. وضعّفه ابن عمار، وأبو داود وقال مرة: ليس بذاك. وقال الساجي: ليس بذاك. وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: ليس بقوي الحديث وليس حده الترك، قلت -أي: ابن أبي حاتم- يكون مثل أشعث بن سَوّار[1] في الضعف؟ فقال: نعم. وقال ابن حبان: كان سيء الحفظ، رديء الفهم، يقلب ما يروي. وقال يحيى القطان: تركت إسماعيل بن عبد الملك ثم كتبت عن سفيان عنه. وقال عبد الرحمن بن مهدي: أَستخبرُ الله، وأَضرِبُ على حديثه. وقال عمرو بن علي: كان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عن إسماعيل بن عبد الملك.

وقال ابن حجر: صدوق، كثير الوهم.

ويظهر أنه ضعيف -والله أعلم-.

من الطبقة السادسة.

ينظر: (الضعفاء الصغير: البخاري ٢٠)، (سؤالات ابن الجنيد لابن معين: ٣٣٨)، (تاريخ ابن معين: الدوري ٢٢٢/١)، (الضعفاء والمتروكين: النسائي ٤٩)، (الضعفاء الكبير: العقيلي ٨٦/١)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٨٦/٢)، (المجروحين: ابن حبان ١٢١/١)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٢٨٠/١)، (تهذيب الكمال: المزي ١٤٢/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٢٠١/١)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١٠٨).

٣- محمد بن مسلم بن تدرس الأسدي مولاهم، أبو الزبير المكي. (ع)

روى عن: جابر ﷺ، وعائشة ﷺ. روى عنه: إسماعيل بن عبد الملك، والزهري.

---

(١) ضعيف. تقريب التهذيب: ابن حجر (١١٣).

مختلف فيه:

وثّقه النسائي، والعجلي، وابن المديني وزاد: ثبت. وقال ابن معين: ثقة، وقال مرة: صالح. وقال ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث، إلا أن شعبة تركه لشيء زعم أنه رآه فعله في معاملة، وقد روى عنه الناس. وقال يعقوب بن شيبة: ثقة، صدوق، وإلى الضعف ما هو. وقال عطاء: كنا نكون عند جابر بن عبد الله ﷺ، فيحدّثنا فإذا خرجنا من عنده تذاكرنا حديثه، قال: فكان أبو الزبير أحفظنا للحديث. وقال ابن عدي: روى مالك عن أبي الزبير أحاديث، وكفى بأبي الزبير صدقًا أن يحدث عنه مالك، فإن مالكًا لا يروي إلا عن ثقة، ولا أعلم أحدًا من الثقات تخلَّف عن أبي الزبير إلا وقد كتب عنه، وهو في نفسه ثقة إلا أن يروي عنه بعض الضعفاء فيكون ذلك من جهة الضعيف ولا يكون من قِبله، وأبو الزبير يروي أحاديث صالحة، ولم يتخلف عنه أحد، وهو صدوق، وثقة، لا بأس به. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من الحفاظ، ولم ينصف من قدح فيه، لأن من استرجح في الوزن لنفسه لم يستحق الترك من أجله.

وقال الساجي: صدوق، حجة في الأحكام، قد روى عنه أهل النقل وقبلوه واحتجوا به. وقال أحمد: ليس به بأس، وسُئل عنه فقال: قد احتمله الناس.

وقال نعيم بن حماد: سمعت ابن عيينة يقول: حدثنا أبو الزبير، وهو أبو الزبير أي كأنه يضعّفه.

وقال عبد الله بن أحمد: قال أبي: كان أيوب السختياني يقول: حدثنا أبو الزبير، وأبو الزبير أبو الزبير، قلت لأبي: كأنه يُضعّفه، قال: نعم. وقال ورقاء لشعبة: مالك تركت حديث أبي الزبير؟ قال: رأيته يزن ويسترجح في الميزان. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عن أبي الزبير فقال: روى عنه الناس، قلت -أي: ابن أبي حاتم- يحتج بحديثه؟ قال: إنما يحتج بحديث الثقات.

وقال الذهبي: حافظ، ثقة، وكان مدلسًا.

وقال ابن حجر: صدوق، إلا أنه يدلِّس.

ويظهر أنه ثقة، مدلّس -والله أعلم-؛ وذلك لتوثيق الأئمة له كابن معين، والنسائي، وابن المديني، وابن عدي ومن تركه فإن السبب لا يستحق الترك لأجله كما قال ابن حبان.

أما تدليسه فقد عدّه الحافظ ابن حجر من المرتبة الثالثة الذين أكثروا من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، ومنهم من ردَّ حديثهم مطلقًا، ومنهم من قَبِلهم. (١)

وأما إخراج مسلم له في صحيحه مع كونه مختلف فيه فقد أجاب عنه ابن الصلاح **بجوابين**:

أحدهما: أن مسلم لم يضع في كتابه إلا الأحاديث التي وجد فيها الشروط المجمع عليها، وإن لم يظهر اجتماعها في بعضها عند بعضهم.

الثاني: أنه لم يضع في كتابه ما اختلفت الثقات فيه في نفس الحديث متنًا أو إسنادًا، وليس ما كان اختلافهم إنما هو في توثيق بعض رواته. (٢)

توفي سنة ١٢٦هـ، وقيل: ١٢٨هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٤٢/٨)، (معرفة الثقات: العجلي ٢٥٣/٢)، (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ١٩٧)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٧٦/٨)، (الثقات: ابن حبان ٣٥١/٥، ٣٥٢)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ١٢٦/٦)، (الكاشف: الذهبي ٢٠٠/٤)، (تهذيب الكمال: المزي ٤٠٤/٢٦، ٤٠٧، ٤١٠)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٢٨١/٥-٢٨٣)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥٠٦).

٤- جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري ﷺ.

---

(١) ينظر: تعريف أهل التقديس: ابن حجر (١٣، ٤٥).

(٢) ينظر: صيانة صحيح مسلم: ابن الصلاح (٧٥).

سبق ترجمته في الحديث: التاسع.

تخريج الحديث:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٦/٤٨٣/ح: ٣٢٤١٣).

ومن طريقه ابن عبد البر في التمهيد (ج: ١/ص: ٢٢٣) به.

وأخرجه عبد بن حميد في المنتخب من مسنده (ص: ٣٢٠/ح: ١٠٥٣) به.

وأخرجه الدَّارِمي في مسنده (١/١٦٧/ح: ١٧) به.

وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (ج: ٤/ص: ٣٧٣) من طريق عبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام السندي.

أربعتهم: (ابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، والدارمي، وعبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام السندي) عن عبيد الله بن موسى.

وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة (ج: ٦/ص: ١٨) من طريق يونس بن بكير.

كلاهما: (عبيد الله بن موسى، ويونس بن بكير) عن إسماعيل بن عبد الملك، عن أبي الزبير.

وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٩/٥٢/ح: ٩١١٢) من طريق شريك بن عبد الله بن أبي نمر.

كلاهما: (أبي الزبير، شريك بن عبد الله بن أبي نمر) عن جابر ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لحال إسماعيل بن عبد الملك فهو ضعيف.

ولحال أبي الزبير فهو من المدلِّسين الذين لا يقبل الأئمة أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، وقد روى بالعنعنة في هذا الإسناد.

إلا أن متن الحديث يشهد لمعناه الحديث الخامس عشر السابق والذي هو عن مرّة الثقفي ﷺ، والحديث السابع عشر وهو عن أسامة بن زيد ﷺ ويأتي الكلام عليه، ويتقوّى الحديث

بمجموعهما.

غريب الحديث:

(**فَعَرَضَتْ لَنَا**): عرض له: أي ظهر. [١]

(**يَأْخُذُهُ الشَّيْطَانُ**): يتسلّط عليه، فيجعله كالمجنون، أو يعمل أعمال المجنون الذي لا يدري ما يقول وما يفعل. [٢]

(**مُقَدَّمِ الرَّحْلِ**): الرَّحل: مركب للبعير. [٣]

(**اخْسَأْ عَدُوَّ اللهِ**): الخَاسِئُ: المُبعَد، يقال: خَسَأتُه فخَسِئَ، وخَسَأ وانخَسَأَ، ويكون الخَاسئ بمعنى الصَّاغر القَمِئ. [٤]

(**كَبْشَانِ تَسُوقُهُمَا**): السَّوق: سَاق الإبل وغيرها يَسُوقُها سَوقًا وسياقًا، وهو سائقٌ وسوَّاق. [٥]

ولعل رواية البيهقي تفسرها فقد جاءت بلفظ: (كبشان تقودهما). [٦]

---

(١) ينظر: مختار الصحاح: الرازي (١٧٨).

(٢) فتح المنان شرح وتحقيق كتاب الدَّارِمي: نبيل الغمري (٢٧٤/١).

(٣) القاموس المحيط: الفيروز آبادي (١٢٩٨).

(٤) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٣١/٢).

(٥) ينظر: لسان العرب: ابن منظور (٢١٥٣/٣).

(٦) ينظر: تخريج الرواية في تخريج الحديث.

الحديث السابع عشر/ قال الإمام أبو يعلى الموصلي: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ رِفَاعَةَ أَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى الصَّدَفِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أنا خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ، أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ ﷺ حَدَّثَهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حِجَّتِهِ الَّتِي حَجَّهَا، فَلَمَّا هَبَطْنَا بَطْنَ الرَّوْحَاءِ، عَارَضَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةٌ لَهَا صَبِيٌّ، فَسَلَّمَتْ عَلَيْهِ، فَوَقَفَ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا ابْنِي فُلَانٌ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا زَالَ فِي حِنْقٍ وَاحِدٍ مُنْذُ وَلَدْتُهُ إِلَى السَّاعَةِ، أَوْ كَلِمَةً تُشْبِهُهَا، فَأَكْسَعَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَبَسَطَ يَدَهُ، فَجَعَلَهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الرَّحْلِ، ثُمَّ تَفَلَ ﷺ فِي فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: ((اخْرُجْ عَدُوَّ اللَّهِ، فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ)) ثُمَّ نَاوَلَهَا إِيَّاهُ، فَقَالَ: ((خُذِيهِ، فَلَنْ تَرَيْ مَعَهُ شَيْئًا يَرِيبُكِ بَعْدَ الْيَوْمِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى))، قَالَ أُسَامَةُ: وَقَضَيْنَا حِجَّتَنَا، ثُمَّ انْصَرَفْنَا، فَلَمَّا نَزَلْنَا بِالرَّوْحَاءِ، فَإِذَا تِلْكَ الْمَرْأَةُ أُمُّ الصَّبِيِّ، فَجَاءَتْ، وَمَعَهَا شَاةٌ مَصْلِيَّةٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا أُمُّ الصَّبِيِّ الَّذِي أَتَيْتُكَ بِهِ، قَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا رَأَيْتُ مِنْهُ شَيْئًا يَرِيبُنِي إِلَى هَذِهِ السَّاعَةِ.

دراسة الإسناد:

١- محمد بن يزيد بن محمد بن كثير بن رفاعة بن سماعة العجلي، أبو هشام الرفاعي الكوفي.

(م ت ق)

روى عن: إسحاق بن سليمان الرازي، وعبد الله بن نمير. روى عنه: مسلم، والترمذي.

مختلف فيه:

قال البرقاني: ثقة، أمرني الدارقطني أن أخرج حديثه في الصحيح.

وقال ابن معين: ما أرى به بأسًا. وقال العجلي: لا بأس به. وقال مسلمة: لا بأس به.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان يخطيء ويخالف. وقال الحاكم أبو أحمد: ليس بالقوي

عندهم. وقال أحمد بن علي الأبار: سمعت أبا عبد الرحمن عبد الله بن عمر وسألوه عن أبي هشام فلم يعجبه. وقال أبو حاتم: سُئل ابن نمير عنه فقال: كان أضعفنا طلبًا، وأكثرنا غرائب. وقال ابن عدي: أُنكر على أبي هشام الرفاعي أحاديث عن أبي بكر بن عياش عن ابن إدريس وغيرهما، عن مشايخ الكوفة يطول ذكرهم. وقال النسائي: ضعيف. وقال أبو حاتم: ضعيف يتكلمون فيه، هو مثل مسروق بن المرزبان. وقال البخاري: يتكلمون فيه، وقال مرة: رأيتهم مجتمعين على ضعّفه. وقال الدارقطني: تكلموا فيه، وإنما تكلم فيه أهل بلدته. وقال ابن نمير: كان يسرق الحديث. وقال عثمان بن أبي شيبة: إنه يسرق حديث غيره فيرويه، قيل له: أعلى وجه التدليس أو على وجه الكذب؟ فقال: كيف يكون تدليسًا وهو يقول: حدثنا.

وقال ابن حجر: ليس بالقوي.

ويظهر أن ضعيف -والله أعلم-.

توفي سنة ٢٤٨هـ، وقيل: ٢٤٩هـ.

ينظر: (التاريخ الصغير: البخاري ٣٥٧/٢)، (معرفة الثقات: العجلي ٤٣٤/٢)، (الضعفاء والمتروكين: النسائي ٢٢٣)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٢٩/٨)، (الثقات: ابن حبان ١٠٩/٩)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٢٧٤/٦)، (سؤالات السلمي للدارقطني: ٣٣٧)، (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ٥٩٨/٤)، (تهذيب الكمال: المزي ٢٥/٢٧، ٢٧)، (المغني في الضعفاء: الذهبي ٢٨١/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣٣٦/٥، ٣٣٧)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥١٤).

٢- إسحاق بن سليمان الرازي، أبو يحيى العبدي، كوفي. (ع)

روى عن: معاوية بن يحيى الصدفي، وأفلح بن حميد. روى عنه: محمد بن يزيد أبو هشام الرفاعي، وأحمد بن حنبل.

وثّقه النسائي، وابن نمير، والحاكم، والخليلي، والخطيب البغدادي، ومحمد بن سعيد الأصبهاني، والعجلي. وقال ابن وضاح الأندلسي: ثقة، ثبت في الحديث. وقال أبو الأزهر: كان من خيار المسلمين. وقال ابن سعد: كان ثقة. وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: حدثني أبي عن إسحاق بن سليمان الرازي وأثنى عليه. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: صدوق، لا بأس به. وقال ابن قانع: صالح.

وقال ابن حجر: ثقة، فاضل.

توفي سنة ١٩٩هـ، وقيل: ٢٠٠هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٣٨٥/٩)، (معرفة الثقات: العجلي ٢١٨/١)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢٢٤/٢)، (الثقات: ابن حبان ١١١/٨)، (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ٣٣٣/٧، ٣٣٤)، (تهذيب الكمال: المزي ٤٢٩/٢، ٢٥/٢٧)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٥١/١)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١٠١).

٣- معاوية بن يحيى الصدفي، أبو روح الدمشقي. (ت ق)

روى عن: الزهري، ويونس بن ميسرة. روى عنه: إسحاق بن سليمان، وعيسى بن يونس.

قال البزار: ليّن الحديث. وقال أبو زرعة: ليس بقوي، أحاديثه كلها مقلوبة. وقال ابن عدي: عامة رواياته فيها نظر. وضعّفه أبو داود، وأبو علي النيسابوري، وعلي بن المديني، والدارقطني، وابن معين وقال مرة: ليس بشيء، وقال مرة: معاوية بن يحيى الصدفي هالك ليس بشيء. وقال النسائي: ضعيف الحديث، وقال مرة: ليس بثقة، وقال مرة: ليس بشيء. وقال الساجي: ضعيف الحديث جدًا. وقال البخاري، وأبو حاتم: روى عنه هقل بن زياد أحاديث مستقيمة كأنها من كتاب، وروى عنه عيسى بن يونس، وإسحاق بن سليمان أحاديث مناكير كأنها من حفظه، وزاد: هو ضعيف الحديث، في حديثه إنكار. وقال ابن حبان: منكر الحديث جدًا، كان يشتري الكتب، ويحدّث بها ثم تغير حفظه فكان يحدث بالوهم فيما سمع من الزهري وغيره

فجاء رواية الراوين عنه: إسحاق بن سليمان وذَوِيه كأنها مقلوبة، وفي رواية الشاميين عند الهقل بن زياد وغيره أشياء مستقيمة تشبه أحاديث الثقات. وقال أحمد بن حنبل: تركناه. وقال الجوزجاني: واهي الحديث.

وقال الذهبي: ضعّفوه.

وقال ابن حجر: ضعيف، وما حدّث بالشام أحسن مما حدّث بالري.

من الطبقة السابعة.

ينظر: (التاريخ الكبير: البخاري ٣٣٦/٧)، (أحوال الرجال: الجوزجاني ٢٨٧، ٢٨٨)، (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ٢٠٤)، (من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال: أبو خالد الدقاق ١١٢)، (الضعفاء والمتروكين: النسائي ٢٢٦)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣٨٤/٨)، (المجروحين: ابن حبان ٣/٣)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٣٩٩/٦، ٤٠١)، (العلل: الدارقطني ٩٢/١٤)، (الضعفاء والمتروكون: الدارقطني ٣٦٢)، (تهذيب الكمال: المزي ٢٨، ٢٢٣)، (الكاشف: الذهبي ٣١٣/٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٤٨٦/٥، ٤٨٧)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥٣٨).

٤- محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري، أبو بكر الحافظ المدني. (ع)

روى عن: خارجة بن زيد، وقبيصة بن ذويب. روى عنه: معاوية بن يحيى الصدفي، وسفيان بن عيينة.

قال ابن سعد: قالوا: وكان الزهري ثقة، كثير الحديث، والعلم، والرواية. وقال أبو بكر بن مَنجَويه: رأى عشرة من أصحاب رسول الله ﷺ، وكان من أحفظ أهل زمانه وأحسنهم سياقًا لمتون الأخبار، وكان فقيهًا، فاضلًا.

وقال ابن حجر: الفقيه، الحافظ، متفق على جلالته، وإتقانه.

توفي سنة ١٢٣هـ، وقيل: ١٢٤هـ، وقيل: ١٢٥هـ.

ينظر: (تهذيب الكمال: المزي ٤٢١/٢٦، ٤٣٠، ٤٣٢، ٤٤١)، (الكاشف: الذهبي ٢٠٤/٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٢٨٥/٥-٢٨٧)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥٠٦).

٥- خارجة بن زيد بن ثابت الأنصاري النجدي، أبو زيد المدني. (ع)

روى عن: أسامة بن زيد ﷺ، وأبيه؛ زيد بن ثابت ﷺ. روى عنه: الزهري، وعثمان بن حكيم.

قال العجلي: تابعي، ثقة. وقال ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: من فقهاء المدينة من السبعة.

وقال الذهبي: ثقة، إمام.

وقال ابن حجر: ثقة، فقيه.

توفي سنة ٩٩هـ، وقيل: ١٠٠هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٢٥٨/٧)، (معرفة الثقات: العجلي ٣٣٠/١)، (الثقات: ابن حبان ٢١١/٤)، (تاريخ دمشق: ابن عساكر ٣٩٥/١٥)، (الكاشف: الذهبي ٣٣٧/٢، ٣٣٨)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٤٨/٢)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١٨٦).

٦- أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي ﷺ.

صحابي مشهور، توفي سنة ٥٤هـ.

ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ٢٩/١)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٩٨).

تخريج الحديث:

أخرجه أبو يعلى الموصلي-كما في المطالب العالية- (٥٣٠/١٥/ح: ٣٨٠٨).

ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (ج: ٤/ص: ٣٦٩).

وأخرجه الخطابي في غريب الحديث (ج: ١/ص: ٤٢٤)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (ج: ٤/ص: ٣٧١) من طريق عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان الجعفي.

كلاهما: (محمد بن يزيد بن رفاعة أبو هشام الرفاعي، وعبد الله بن عمر بن محمد بن أبان الجعفي) عن إسحاق بن سليمان.

وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة (ج: ٦/ص: ٢٤) من طريق عبد الرحيم بن حماد.

كلاهما: (إسحاق بن سليمان، وعبد الرحيم بن حماد) عن معاوية بن يحيى الصدفي، عن الزهري، عن خارجة بن زيد، عن أسامة بن زيد بن حارثة ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لحال محمد بن يزيد؛ أبو هشام الرفاعي، ومعاوية بن يحيى الصدفي فهما ضعيفان.

إلا أن متن الحديث يشهد له الحديثان السابقان الخامس عشر، والسادس عشر ويتقوّى بهما.

غريب الحديث:

(**بَطْنَ الرَّوْحَاءِ**): الرَّوحاء: موضع بين مكة والمدينة. [١]

(**عَارَضَتْ**): سبق بيانه. [٢]

(**مَا زَالَ فِي حنْقٍ وَاحِدٍ**): الحنق: شدة الاغتياظ[٣]، أي: ما زال في غيظ دائم وغضب من أخذ الشيطان له. [٤]

---

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٣٥٣/٢).

(٢) ينظر: غريب الحديث السادس عشر.

(٣) لسان العرب: ابن منظور (١٠٢٧/٢).

(٤) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية: ابن حجر (٥٣٠/١٥).

(**فَأَكْسَعَ إِلَيْهَا**): الكَسع: ضرب الدُّبر. [١] وجاء في رواية الخطابي بلفظ: (فحبس رسول الله ﷺ الراحلة ثم اكتنع إليها)[٢] أي: دنا منها، والكُنُوع: القرب والدُّنو من الشيء. [٣]

(**الرَّحْلِ**): سبق بيانه. [٤]

(**تَفَلَ**): التَّفل: نفخ معه أدنى بُزاق، وهو أكثر من النَّفث. [٥]

(**فِيهِ**): (الفُوهُ) أصل قولنا فَمٌ، والفاهُ، والفُوهُ، والفِيهُ، والفَمُ سواء، والجمع (أَفواهٌ). [٦]

(**يَرِيبُكِ**): الرَّيب: يأتي بمعنى الشكّ، وبمعنى الإساءة والإزعاج أي: ما يسوء، ويزعج. [٧]

(**شَاةٌ مَصْلِيَّةٌ**): مَصلِيَّة: أي مشوية. [٨]

فقه الأحاديث:

من الأمراض التي قد تعتري الإنسان وتصيبه، وربما تؤثر على عقله وسلوكه ما يسمى بـ "المسّ أو الصَرع" وهو داءٌ له شأنٌ بعالم الجنّ ودخوله في جسد الإنس، وقد يكون ذلك من باب الإيذاء والتسلط منهم، أو قد يكون نوعًا آخر كحُبٍ ورغبة.

المسألة الأولى: ثبوت الإصابة بالمسّ:

أُختلف في الإصابة بالمسّ على قولين:

---

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (١٧٣/٤).

(٢) ينظر: تخريج الحديث.

(٣) ينظر: غريب الحديث: الخطابي (٤٢٤/١)، النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (١٧٣/٤).

(٤) ينظر: غريب الحديث السادس عشر.

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (١٩٢/١).

(٦) ينظر: مختار الصحاح: الرازي (٢١٦)، لسان العرب: ابن منظور (٣٤٩٢/٥).

(٧) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٢٨٦/٢، ٢٨٧).

(٨) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٥٠/٣).

القول الأول: أنكر الإصابة بالمسّ، ودخول الجنّ في بدن المصروع.

وعلتهم: استحالة وجود روحين في جسد، مع إقرارهم بوجود الجن.

وممن قال بذلك طائفة من المعتزلة كالجبائي، وأبو بكر الرازي.

وقال ابن القيم: "وأما جهلة الأطباء وسَقَطُهم وسِفْلَتُهم، ومن يعتقد بالزندقة فضيلة، فأولئك ينكرون صرع الأرواح، ولا يُقرون بأنها تؤثر في بدن المصروع". (١)

ومن أدلتهم:

١- قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُم مِّن سُلْطَانٍ إِلَّا أَن دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي﴾ [سورة إبراهيم: ٢٢].

وجه الدلالة من الآية: صرح بأنه ما كان له على البشر سلطان إلا من الوجه الواحد، وهو إلقاء الوسوسة والدعوة إلى الباطل.

٢- إذا كان الأنبياء والعلماء المحققين يدعون الناس إلى لعن الشيطان والبراءة منه، فوجب أن تكون العداوة بين الشياطين وبينهم أعظم أنواع العداوة، فلو كانوا قادرين على النفوذ في بواطن البشر وعلى إيصال البلاء والشر إليهم لوجب أن يكون تضرر الأنبياء والعلماء منهم أشد من تضرر كل أحد، ولما لم يكن كذلك علمنا أنه باطل.

٣- قالوا: إن الشيطان لو قدر على مثل هذه الأمور لكان في ذلك مضاهاة لمعجزات الأنبياء، وهذا يجر إلى الطعن في النبوة. (٢)

القول الثاني: ثبوت الإصابة بالمسّ، ودخول الجنّ في بدن المصروع. وهو مذهب أهل السنة.

---

(١) زاد المعاد: ابن القيم (٤/٦٧).

(٢) ينظر: التفسير الكبير ومفاتيح الغيب: الرازي (١/٩٠)، عالم الجن في ضوء الكتاب والسنة: عبد الكريم نوفان عبيدات (٢٨٦).

قال ابن تيمية: "وجود الجن ثابت بكتاب الله، وسنة رسوله ﷺ، واتفاق سلف الأمة، وأئمتها، وكذلك دخول الجني في بدن الإنسان ثابت باتفاق أئمة أهل السنة والجماعة". (١)

وقال ابن مفلح: "وأما الصرع من الأرواح الخبيثة فهو قولنا وقول أهل السنة وخالف فيه المعتزلة". (٢)

وممن أثبت هذا النوع من الصرع أبقراط فقد قال في بعض المياه: "أنه ينفع من الصرع، لست أعني الذي يعالجه أصحاب الهياكل، وإنما أعني الصرع الذي يعالجه الأطباء". (٣)

واستدلوا على ذلك:

١- قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مِنَ ٱلۡمَسِّۚ﴾ [سورة البقرة: ٢٧٥] قال القرطبي: "في هذه الآية دليل على فساد إنكار من أنكر الصرع من جهة الجن، وزعم أنه من فعل الطبائع، وأن الشيطان لا يسلك في الإنسان ولا يكون منه مسّ". (٤)

وقال ابن حزم معلقًا على الآية: "فصحّ أن الشيطان يمسّ الإنسان الذي يسلطه الله ﷻ عليه مسًّا". (٥)

وجاء في معنى الآية: أنهم لا يقومون من قبورهم يوم القيامة، إلا كما يقوم المصروع حال صرعه، وتخبط الشيطان له، وذلك أنه يقوم قيامًا منكرًا. (٦)

---

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية: ابن تيمية (٢٧٦/٢٤).

(٢) الآداب الشرعية: ابن مفلح (٣٤٠/٢).

(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية: ابن تيمية (٣٢/١٩).

(٤) الجامع لأحكام القرآن: القرطبي (٣٩١/٤).

(٥) الفصل في الملل والأهواء والنحل: ابن حزم (١١٣/٥).

(٦) تفسير القرآن العظيم: ابن كثير (٤٨٤/٢).

٢- حديث صفية ﵂ عن النبي ﷺ والذي فيه أنه قال: ((إن الشيطان يبلغ من ابن آدم مبلغ الدم))[١] قيل -في معنى الحديث-: هو على ظاهره وأن الله ﷻ جعل له قوة على ذلك. [٢]

وقال بعضهم: يجوز كونه حقيقة فإنه تعالى قادر على أن يخلق أجسامًا لطيفة تسري في بدن الإنسان به سريان الدم فيه، فإن الشياطين مخلوقة من نار السموم والإنسان من صلصال وحمأ مسنون، والصلصال فيه نارية وبه يتمكن من الجري في أعضائه. [٣]

٣- الحسُّ والوجود، قال ابن القيم: "وليس معهم إلا الجهل، وإلا فليس في الصناعة الطبية ما يدفع ذلك، والحسُّ والوجود شاهدٌ به، وإحالتهم ذلك على غلبة بعض الأخلاط، هو صادق في بعض أقسامه لا في كلها". [٤]

٤- ومن أدلّة العقل، قول من قال: أجسامهم كالهواء فلا يمتنع دخولهم في أبدان الإنس، كما يدخل الريح والنفس المتردد، والله أعلم. [٥]

وأدلة المنكرين يمكن أن تدفع بما يلي:

١- أن نفي السلطان في الآية التي استدلوا بها إنما يراد به سلطان الإجبار على فعل المعاصي،

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الاعتكاف، باب هل يخرج المعتكف لحوائجه إلى باب المسجد؟، (ص: ٣٢٦/ح: ٢٠٣٥)، ومسلم في كتاب السلام، باب بيان أنه يستحب لمن رؤي خاليًا بامرأة، وكانت زوجته أو محرمًا له، أن يقول: هذه فلانة ليدفع ظن السوء به، (٤/١٧١٢/ح: ٢١٧٥)، وأحمد في مسنده (٤٤/٤٣٢/ح: ٢٦٨٦٣)، وأبو داود في كتاب الاعتكاف، باب المعتكف يدخل البيت لحاجته، (ص: ٢٨٠/ح: ٢٤٧٠)، وابن ماجه في كتاب الصيام، باب في المعتكف يزوره أهله في المسجد، (١/٥٦٥/ح: ١٧٧٩)، والنسائي في كتاب الاعتكاف، باب تشييع زائر المعتكِف والقيام معه، (٣/٣٨٥/ح: ٣٣٤٣).

(٢) عمدة القاري: العيني (١١/٢١٦).

(٣) فيض القدير: المُناوي (٢/٣٥٨).

(٤) زاد المعاد: ابن القيم (٤/٦٧).

(٥) مجموع فتاوى ابن تيمية: ابن تيمية (٢٤/٢٧٧).

أو سلطان الحجة الذي يبرر إغوائهم لهم، فالشيطان ليس له أن يجبر الإنسان على فعل المعاصي وإنما يزين له، فليس في الآية ما يدل على إنكار الصرع.

٢- قولهم بأن إثبات المسّ أو الصرع يوجب تضرر الأنبياء والعلماء، يجاب على ذلك: بأن الله قد حمى المؤمنين من تسلطه ووسوسته، لأنهم قد أخذوا بالأسباب التي تدفع عنهم ذلك كقوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَيْسَ لَهُۥ سُلْطَٰنٌ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [سورة النحل: ٩٩].

٣- وأما ما قيل أن فيه مضاهاة لمعجزات الأنبياء فيُقال: أن هناك فروقًا كثيرة بين المعجزة وأفعال الشيطان، فالمعجزة هي أمر خارق للعادة يجريها الله على يد نبي من أنبيائه تأييدًا له وحجة له على قومه، أما أفعال الشيطان فهي تخييل وخداع، كما ثبت من تشكله في بعض الصور، ثم إن ما يحصل للمصروع من قِبل الجنّ ليس من قبيل الخوارق في شيء، حتى يشتبه الأمر بمعجزات الأنبياء. (١)

وعليه فالعبرة بما ذهب إليه أهل السنة ولا حجّة ظاهرة مع من أنكره، ومن زعم أن الشرع يُنكره فقد كذب، قال ابن تيمية: "وليس في أئمة المسلمين من ينكر دخول الجني في بدن المصروع وغيره، ومن أنكر ذلك وادّعى أن الشرع يكذب ذلك، فقد كذب على الشرع، وليس في الأدلة الشرعية ما ينفي ذلك". (٢)

وقد وصف أحمد بن حنبل من يقول أن الجني لا يدخل في بدن المصروع بالكذب. (٣)

وأبطلت اللجنة الدائمة، وابن باز قول من أنكر ذلك. (٤)

---

(١) ينظر: عالم الجن في ضوء الكتاب والسنة: عبد الكريم نوفان عبيدات (٢٨٤، ٢٨٦).

(٢) عمدة القاري: العيني (٣١٩/٢١).

(٣) ينظر: مجموع فتاوى ابن تيمية: ابن تيمية (٢٧٧/٢٤).

(٤) ينظر: مجموع فتاوى ومقالات متنوعة: ابن باز (٣٠٧/٣)، موقع الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء -المملكة =

وقال فضيلة الشيخ صالح الفوزان: "أما إنكار دخولهم في الإنس فلا يقتضي الكفر، لكنه خطأ وتكذيب لما ثبت في الأدلة الشرعية والواقع المتكرر وجوده، لكن لخفاء هذه المسألة لا يُكَفَّر المخالف فيها ولكن يُخَطَّأ، لأنه لا يعتمد في إنكار ذلك على دليل وإنما يعتمد على عقله وإدراكه، والعقل لا يتخذ مقياسًا في الأمور الغيبية، وكذلك لا يكون العقل مقدمًا على أدلة الشرع إلا عند أهل الضلال". [1]

وقد جاءت أحاديث المبحث بما يدلّ على أن الإصابة بالمسّ ودخول الجن في بدن الإنس هي حقيقةٌ لا تُنكر، ومع أنه ورد في بعض رواياتها أن به بلاء، إلا أن منها ما ورد مفسرًا بـ(اللمم)، ومنها: (يأخذه الشيطان كل يوم مرارًا)، ومنها ما جاء بلفظ الصرع.

وقوله ﷺ: (اخرج عدو الله) حجةٌ على من أنكر دخول الجن في بدن الإنس حيث أن الخروج لابد وأن يسبقه دخول.

ولا يُنكِر ذلك إلا قليل الحظ من العلم والعقل والمعرفة، والمنكر له مُكذبٌ بالموجود. [2]

ومما يدل على أن صرع الجنِّ حقيقة استعاذة النبي ﷺ منه كما في حديث أبي اليَسَر رضي الله عنه من قوله ﷺ: ((وأعوذ بك أن يتخبطني الشيطان عند الموت))[3] قال ابن الأثير: أي يصرعني

=

العربية السعودية-: بيان من اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء رقم: (٢١٥١٨) بشأن مسألة دخول الجني في بدن الإنسي

http://www.alifta.net/fatawa/fatawaDetails.aspx?BookID=3&View=Page&PageNo=8&PageID=10556

(١) فتاوى علماء البلد الحرام: مجموعة من العلماء (٤٧٥).

(٢) ينظر: مجموع فتاوى ابن تيمية: ابن تيمية (٦٢/١٩)، زاد المعاد: ابن القيم (٦٩/٤).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٢٨١/٢٤/ح: ١٥٥٢٣)، وأبو داود في كتاب الوتر، باب في الاستعاذة، (ص: ١٨٣/ح: ١٥٥٢)، والنسائي في كتاب الاستعاذة، باب الاستعاذة من التردي والهدم، =

ويلعب بي. [1]

ويقال: بفلان خَبْطَةٌ من المسّ، وتَخَبَّطه الشيطان: توطَّأه فصرعه، أو يَتَخَبَّطُه: أي يفسدُه بِخَبَلِه. [2]

والمشاهدة أيضًا تثبت أن المسّ والإصابة به عن طريق الجنّ وارد قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: قلت لأبي: إن أقوامًا يقولون: إن الجني لا يدخل في بدن المصروع، فقال: يا بني يكذبون، هذا يتكلم على لسانه.

علّق ابن تيمية على ذلك فقال: "وهذا الذي قاله أمر مشهور، فإنه يصرع الرجل فيتكلم بلسان لا يعرف معناه، ويضرب على بدنه ضربًا عظيمًا لو ضرب به جمل لأثر به أثرًا عظيمًا، والمصروع مع هذا لا يحس بالضرب، ولا بالكلام الذي يقوله... ويجري غير ذلك من الأمور من شاهدها، أفادته علمًا ضروريًا، بأن الناطق على لسان الإنسي، والمحرك لهذه الأجسام جنس آخر غير الإنسان". [3]

فالله جعل للشيطان قوة على التوصل إلى باطن الإنسان [4]، ومما يُستأنس به على ذلك، وأن الجنّ له قدرة على الدخول في بدن الإنسان ما ذُكر عن أحمد بن حنبل: "أنه كان في مسجد فأنفذ إليه المتوكل بصاحب له يُعلِّمُه أن له جارية بها صرع وسأله أن يدعو الله لها بالعافية، فأخرج له أحمد نعل خشب بشراك خوص للوضوء فدفعه إلى صاحب له وقال له: تمضي إلى

=

(٢٣٨/٧/ح: ٧٩١٧)، والحاكم في المستدرك (٧١٣/١/ح: ١٩٤٨). وقال الحاكم: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وقال الذهبي في التلخيص: أخرجه أبو داود والنسائي بطرق، وليس فيه عن جده. المستدرك على الصحيحين: الحاكم (٧١٣/١، ٧١٤/ح: ١٩٤٨).

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٨/٢).

(٢) ينظر: تاج العروس: الزبيدي (٢٣٦/١٩).

(٣) ينظر: مجموع فتاوى ابن تيمية: ابن تيمية (٢٧٧/٢٤).

(٤) ينظر: فتح الباري: ابن حجر (٣٩٣/٦، ٣٩٤).

دار أمير المؤمنين، وتجلس عند رأس الجارية، وتقول له: يقول لك أحمد أيما أحب إليك تخرج من هذه الجارية أو أصفع الآخر بهذه النعل؟ فمضى إليه وقال له مثل ما قال أحمد فقال: المارد على لسان الجارية: السمع والطاعة، لو أمرنا أحمد أن لا نقيم في العراق ما أقمنا به، إنه أطاع الله ومن أطاع الله أطاعه كل شيء، وخرج من الجارية وهدأت وزُوِّجت ورُزقت أولادًا". (١)

المسألة الثانية: أنواع الصرع:

١- صرعٌ من الأرواح الخبيثة الأرضية. -وهو المراد به في هذا البحث-.

٢- صرعٌ من الأخلاط الرديئة. وهو الذي يتكلم فيه الأطباء في سببه وعلاجه. (٢)

وما جاء في الحديث من قولها: (إني أصرع) شاهدٌ على ثبوت الإصابة بالمسّ أو الصرع -أي: صرع الأرواح-، ومع أنه أُختلف في المراد بالصرع في هذا الحديث هل المراد به صرع الأخلاط أو صرع الجن، إلا أن ابن حجر رجّح أنه صرع الجن بناءًا على طرق الحديث، فقد جاء عند البخاري عن عطاء: ((أنه رأى أم زفر، تلك المرأة الطويلة السوداء، على ستر الكعبة)). (٣)

وجاء عند البزار من حديث ابن عباس ﷺ أنها قالت: ((إني أخاف الخبيث أن يجردني فدعا لها فكانت إذا خشيت أن يأتيها تأتي أستار الكعبة فتعلق بها فتقول له: اخسأ فيذهب عنها)). (٤)

قال ابن حجر: "وقد يؤخذ من الطرق... أن الذي كان بأم زفر كان من صرع الجن لا من صرع الخلط". (٥)

---

(١) طبقات الحنابلة: ابن أبي يعلى (١٤٨/٢).

(٢) زاد المعاد: ابن القيم (٦٦/٤).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب المرض، باب فضل من يصرع من الريح، (ص: ١٠٠٠/ح: ٥٦٥٢).

(٤) أخرجه البزّار في مسنده (٢٨٠/٢/ح: ٢٠٧٣). وقال الهيثمي: فيه فرقد السبخي، وهو ضعيف. مجمع الزوائد: (٤٠/٣/ح: ٣٨٣٥).

(٥) ينظر: فتح الباري: ابن حجر (١٠/ ١٢٠).

وقال ابن القيم: "ويجوز أن يكون -صرع المرأة- من جهة الأرواح". [1]

المسألة الثالثة: أسباب المسّ أو الصرع:

المسّ أو الصرع له أسباب منها:

١- الإيذاء والتسلط من الجنّ للإنس.

٢- الانتقام والمجازاة.

٣- الاستحسان والإعجاب.

قال ابن تيمية: "وصرعهم للإنس قد يكون عن شهوة وهوى وعشق، كما يتفق للإنس مع الإنس... وقد يكون وهو كثير أو الأكثر عن بغض ومجازاة، مثل أن يؤذيهم بعض الإنس أو يظنوا أنهم يتعمدوا أذاهم إما ببول على بعضهم، وإما بصب ماء حار، وإما بقتل بعضهم، وإن كان الإنسي لا يعرف ذلك، وفي الجن جهل وظلم، فيعاقبونه بأكثر مما يستحقه، وقد يكون عن عبث منهم وشرّ بمثل سفهاء الإنس". [2]

وقال ابن حجر: "وقد يكون الصرع من الجن، ولا يقع إلا من النفوس الخبيثة منهم، إما لاستحسان بعض الصور الإنسية وإما لإيقاع الأذية به". [3]

٤- قد يكون ابتلاء من الله، كما قال تعالى: ﴿وَنَبْلُوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ [سورة الأنبياء: ٣٥].

٥- عقوبة من الله بسبب اقتراف الذنوب والمعاصي، قال تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ

---

(١) زاد المعاد: ابن القيم (٤/٧١).

(٢) ينظر: مجموع فتاوى ابن تيمية: ابن تيمية (١٩/٣٩، ٤٠).

(٣) فتح الباري: ابن حجر (١٠/ ١١٩).

﴿فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَن كَثِيرٍ﴾ [سورة الشورى: ٣٠]. [١]

المسألة الرابعة: أقسام المسّ أو الصرع:

أ- من حيث المكان:

١- مسّ كلي: وهو أن يمس الجنّ الجسد كله.

٢- مسّ جزئي: وهو أن يمسك عضوًا واحدًا، كالذراع أو الرجل أو اللسان.

ب- من حيث الزمان:

١- مسّ دائم: وهو أن يستمر الجن في جسده مدة طويلة.

٢- مسّ طائف: وهو لا يستغرق أكثر من دقائق كالكوابيس. [٢]

ودلّ ما سبق على:

أن الإصابة بالمسّ أو الصرع، ثابتٌ بنصوص من السنة الصحيحة، ونصوص السلف والأئمة المحققين كابن تيمية وابن القيم وابن حجر وغيرهم، وهو كائنٌ ومتحققٌ بعد مشيئة الله وقدرته ولا وجه لمن أنكره.

(١) ينظر: فتح الحق المبين في علاج الصرع والسحر والعين: عبد الله الطيار، سامي المبارك (٨١).

(٢) ينظر: فتح المغيث في السحر والحسد ومسّ إبليس: ماهر آل مبارك (١٢٣).

المطلب الثاني: أثر الإصابة بالمسّ

الحديث الثامن عشر/ قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عِمْرَانَ أَبِي بَكْر، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ ﷺ: أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ السَّوْدَاءُ، أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي أُصْرَعُ، وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي. قَالَ: ((إِنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكِ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَكِ)) فَقَالَتْ: أَصْبِرُ، فَقَالَتْ: إِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ لَا أَتَكَشَّفَ، فَدَعَا لَهَا.

تخريج الحديث:

سبق تخريجه في الحديث: الرابع عشر.

غريب الحديث:

سبق بيانه في الحديث: الرابع عشر.

الحديث التاسع عشر/ قال الإمام ابن ماجه: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنِي عُيَيْنَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ ﷺ، قَالَ: لَمَّا اسْتَعْمَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الطَّائِفِ، جَعَلَ يَعْرِضُ لِي شَيْءٌ فِي صَلَاتِي حَتَّى مَا أَدْرِي مَا أُصَلِّي، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ رَحَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: ((ابْنُ أَبِي الْعَاصِ))، قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: ((مَا جَاءَ بِكَ))، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَرَضَ لِي شَيْءٌ فِي صَلَوَاتِي حَتَّى مَا أَدْرِي مَا أُصَلِّي، قَالَ: ((ذَاكَ الشَّيْطَانُ ادْنُهْ))، فَدَنَوْتُ مِنْهُ، فَجَلَسْتُ عَلَى صُدُورِ قَدَمَيَّ، قَالَ: فَضَرَبَ صَدْرِي بِيَدِهِ، وَتَفَلَ فِي فَمِي، وَقَالَ: ((اخْرُجْ عَدُوَّ اللَّهِ))، فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: ((الْحَقْ بِعَمَلِكَ))، قَالَ: فَقَالَ عُثْمَانُ: فَلَعَمْرِي مَا أَحْسِبُهُ خَالَطَنِي بَعْدُ.

دراسة الإسناد:

١- محمد بن بشار بن عثمان بن داود العبدي، أبو بكر الحافظ البصري، بُنْدَار، وإنما قيل له: بُنْدَار لأنه كان بُنْدَارًا في الحديث، والبُنْدَار: الحافظ، جمع حديث بلده. (ع)

روى عن: محمد بن عبد الله الأنصاري، وروح بن عبادة. روى عنه: الجماعة، وبقي بن مخلد.

مختلف فيه:

قال مسلمة بن قاسم: كان ثقة، مشهوراً. وقال الدارقطني: من الحفاظ الأثبات. وقال ابن خزيمة: إمام أهل زمانه في العلم والأخبار. وقال العجلي: بصري، ثقة، كثير الحديث، وكان حائكًا. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان ممن يحفظ حديثه، ويقرؤه من حفظه.

وقال أبو حاتم: صدوق. وقال النسائي: صالح، لا بأس به. وقال أبو داود: كتبت عنه خمسين ألف حديث، ولولا سلامةٌ فيه تُرك حديثه.

وقال عبد الله بن الدورقي: كنا عند ابن معين، وجرى ذكر بُنْدَار فرأيت يحيى لا يعبأ به، ويستضعّفه. وقال أيضًا: ورأيت القواريري لا يرضاه، وقال: كان صاحب حمام. قال الأزدي:

وبُنْدَار قد كتب عنه الناس وقبلوه، وليس قول يحي والقواريري مما يجرحه، وما رأيت أحدًا ذكره إلا بخير وصِدق.

وقال عبد الله بن محمد بن سيار: سمعت عمرو بن علي، يحلف أن بُنْدَارًا يكذب فيما يروي عن يحيى.

وقال الذهبي: الحافظ.

وقال ابن حجر: ثقة.

ويظهر أنه ثقة كما قال ابن حجر.

توفي سنة ٢٥٢هـ.

ينظر: (معرفة الثقات: العجلي ٢/٢٣٣)، (التوحيد: ابن خزيمة ١/٥١٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٧/٢١٤)، (الثقات: ابن حبان ٩/١١١)، (تهذيب الكمال: المزي ٢٤/٥١١، ٥١٢، ٥١٦)، (الكاشف: الذهبي ٤/٨٧، ٨٨)، (تبصير المنتبه بتحرير المشتبه: ابن حجر ١/٨٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٥/٤٧، ٤٨)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٦٩).

٢- محمد بن عبد الله بن المثنى الأنصاري، أبو عبد الله البصري، القاضي. (ع)

روى عن: عيينة بن عبد الرحمن، وأبيه؛ عبد الله بن المثنى. روى عنه: محمد بن بشار (بُنْدَار)، ويحيى بن معين.

وثّقه ابن معين، وأبو حاتم وزاد: صدوق. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال النسائي: ليس به بأس. وقال ابن سعد: كان صدوقًا.

وقال ابن حجر: ثقة.

توفي سنة ٢١٤هـ، وقيل: ٢١٥هـ، وقيل: ٢١٨هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٩/٢٩٦)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٧/٣٠٥)،

(الثقات: ابن حبان ٤٤٣/٧)، (تهذيب الكمال: المزي ٥٤٠/٢٥)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٧٧/٥، ١٧٨)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٩٠).

٣- عيينة بن عبد الرحمن بن جوشن، الغطفاني الجوشني، أبو مالك البصري. (بخ ٤)

روى عن: أبيه؛ عبد الرحمن بن جوشن، ونافع مولى ابن عمر. روى عنه: محمد بن عبد الله الأنصاري، وشعبة.

وثّقه النسائي والعجلي. وقال أبو حاتم: ثقة، وقال مرة: صدوق. وقال ابن معين: ثقة، وقال مرة: ليس به بأس. وقال ابن سعد: ثقة إن شاء الله. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أحمد: ليس به بأس، صالح الحديث.

وقال ابن حجر: صدوق.

من الطبقة السابعة، توفي في حدود ١٥٠هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٢٧١/٩)، (معرفة الثقات: العجلي ٢٠١/٢)، (تاريخ ابن معين: الدوري ١١٦/٢، ١٢٦)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣١/٧)، (الثقات: ابن حبان ٣٠١/٧)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٤٦٨/٤)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٤١).

٤- عبد الرحمن بن جوشن، الغطفاني، البصري. (بخ ٤)

روى عن: عثمان بن أبي العاص ﷺ، وابن عمر ﷺ. روى عنه: ابنه؛ عيينة، وجعفر بن إياس.

وثّقه العجلي، وأبو زرعة. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أحمد: ليس بالمشهور.

وقال ابن حجر: ثقة.

من الطبقة الثالثة.

ينظر: (معرفة الثقات: العجلي ٢/٧٥)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٥/٢٢٠)، (الثقات: ابن حبان ٥/٨٤)، (ذيل ميزان الاعتدال: العراقي ٣٢٦)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣/٣٤٩)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٣٨).

٥- عثمان بن أبي العاص، أبو عبد الله الثقفي الطائفي ﷺ.

صحابي شهير، توفي سنة ٥٠هـ، وقيل: ٥١هـ.

ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ٤/٢٢١)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٨٤).

تخريج الحديث:

أخرجه ابن ماجه في كتاب الطب، باب الفزع والأرق وما يتعوذ منه، (٢/١١٧٤/ح: ٣٥٤٨).

وأخرجه الرُّوياني في مسنده (٢/٤٨٨/ح: ١٥١٥) به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣/١٩٣/ح: ١٥٣٢) عن محمد بن أبي صفوان الثقفي.

كلاهما: (محمد بن بشار، ومحمد بن أبي صفوان الثقفي) عن محمد بن عبد الله الأنصاري.

وأخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣/١٩٢/ح: ١٥٣١) من طريق سعيد بن سفيان الجحدري.

كلاهما: (محمد بن عبد الله الأنصاري، وسعيد بن سفيان الجحدري) عن عيينة بن عبد الرحمن، عن أبيه؛ عبد الرحمن بن جوشن.

وأخرجه ابن شبّه في تاريخ المدينة (ج: ٢/ص: ٥٠٧) من طريق عمرو بن أوس.

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة -كما في بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث- (ص: ٩٣٢/ح: ١٠٢٨)، ومن طريقه أبي نعيم في معرفة الصحابة (٤/١٩٦٢/ح: ٤٩٣٤) من طريق عبد ربه بن الحكم.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩/٣٧/ح: ٨٣٤٧) من طريق عثمان بن بشر.

وأخرجه أبو نعيم الأصبهاني في دلائل النبوة (٢/ ٤٦٦/ح: ٣٩٦)، والبيهقي في دلائل النبوة (ج: ٥/ص: ٣٠٧) من طريق الحسن البصري.

خمستهم: (عبد الرحمن بن جوشن، وعمرو بن أوس، وعبد ربه بن الحكم، وعثمان بن بشر، والحسن البصري) عن عثمان بن أبي العاص ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد صحيح -والله أعلم-.

قال البوصيري: "هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات". (١)

وأصل الحديث عند مسلم في كتاب السلام، باب التعوذ من شيطان الوسوسة في الصلاة (٤/١٧٢٨/ح: ٢٢٠٣) أن عثمان بن أبي العاص ﷺ أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقراءتي يَلبِسُها عليّ فقال رسول الله ﷺ: ((ذاك شيطان يقال له: خِنزَب، فإذا أحسسته فتعوذ بالله منه، واتفل على يسارك ثلاثًا))، قال: ففعلت ذلك فأذهبه الله عني.

غريب الحديث:

(**اسْتَعْمَلَنِي**): استعمَلَه: طلب إليه العمل. (٢)

(**يَعْرِضُ لِي شَيْءٌ فِي صَلَاتِي**): جاءت رواية مسلم مفسرة لذلك بلفظ: (إن الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقراءتي يَلبِسُها عليّ). (٣)

---

(١) زوائد ابن ماجه: البوصيري (ص: ٤٦٢/ح: ١١٧٩).

(٢) مختار الصحاح: الرازي (١٩١).

(٣) ينظر: تخريج الرواية في الحكم على الحديث.

(**ذَاكَ الشَّيْطَانُ**): قال الرازي: الشيطان معروف، وكل عاتٍ، متمردٍ من الإنس والجنّ والدوابّ شيطان. [١]

(**ادْنُهْ**): هو أمر بالدنُوِّ: القُرب. [٢]

(**صُدُورِ قَدَمَيَّ**): صَدر القَدَم: مُقَدَّمُها ما بين أصابعها إلى الحِمارة. [٣]

(**تَفَلَ**): سبق بيانه. [٤]

(**الْحَقْ بِعَمَلِكَ**): أي: اشتغل به. [٥]

(**خَالَطَنِي**): (التَّخليط) في الأمر الإفساد فيه. [٦]

---

(١) مختار الصحاح: الرازي (١٤٢).

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (١٣٨/٢).

(٣) لسان العرب: ابن منظور (٢٤١٢/٤).

(٤) ينظر: غريب الحديث السابع عشر.

(٥) سنن ابن ماجه بشرح السِّندي: السِّندي (١٣٧/٤).

(٦) مختار الصحاح: الرازي (٧٧).

الحديث العشرون/ قال الإمام ابن أبي شيبة: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ فَرْقَدٍ السَّبَخِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄، أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ بِابْنٍ لَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: ((يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ ابْنِي هَذَا بِهِ جُنُونٌ، وَإِنَّهُ يَأْخُذُهُ عِنْدَ عَشَائِنَا وَغَدَائِنَا، فَيَخْبُثُ، قَالَ: فَمَسَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَدْرَهُ وَدَعَا لَهُ، فَثَعَّ ثَعَّةً، فَخَرَجَ مِنْ جَوْفِهِ مِثْلُ الْجَرْوِ (الْجِرْوِ) الأَسْوَدِ)).

دراسة الإسناد:

١- الحسن بن موسى الأشيَب، أبو علي البغدادي. (ع)

روى عن: حماد بن سلمة، وشعبة. روى عنه: أبو بكر ابن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل.

وثّقه ابن معين، وابن المديني. وقال عبد الله بن علي بن المديني عن أبيه: حسن بن موسى الأشيَب كان ببغداد كأنَّه! وضعّفه. قال الخطيب البغدادي: لا أعلم علّة تضعيفه -ابن المديني- إياه، وقد وثقه يحي بن معين وغيره. وقال أحمد: هو من متثبتي أهل بغداد. وقال ابن سعد: كان ثقة، صدوقًا في الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم، وصالح بن محمد، وابن خراش: صدوق.

وقال الذهبي: ثقة.

وقال ابن حجر: ثقة.

توفي سنة ٢٠٩هـ، أو ٢١٠هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٣٣٩/٩)، (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ٩٩)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣٨/٣)، (الثقات: ابن حبان ١٧٠/٨)، (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ٤٥٨/٨)، (تهذيب الكمال: المزي ٣٢٨/٦)، (الكاشف: الذهبي ٢٧٨/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٥١٤/١)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١٦٤).

٢- حماد بن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة. (ع)

روى عن: فَرقد السَّبَخِي، وهشام بن عروة. روى عنه: الحسن بن موسى الأشيَب، والثوري.

وثّقه ابن معين، والنسائي، والساجي وزاد: حافظًا، مأمونًا. وقال العجلي: ثقة، حسن الحديث. وقال ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث، وربما حدّث بالحديث المنكر. وقال ابن المديني: لم يكن في أصحاب ثابت أثبت من حماد بن سلمة. وقال أبو طالب: حماد بن سلمة أعلم الناس بحديث حميد. وقال البيهقي: هو أحد أئمة المسلمين، إلا أنه لما كبر ساء حفظه فلذا تركه البخاري. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من العباد المجابين الدعوة.

وقال الذهبي: أحد الأعلام، ثقة، صدوق يغلط وليس في قوة مالك.

وقال ابن حجر: ثقة، عابد، أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه بأخرة.

توفي سنة ١٦٧هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٢٨٢/٩)، (معرفة الثقات: العجلي ٣١٩/١، ٣٢٠)، (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ٤٩)، (الثقات: ابن حبان ٢١٦/٦)، (تهذيب الكمال: المزي ٢٥٦/٧، ٢٥٧، ٢٦٣)، (الكاشف: الذهبي ٣١٥/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٠/٢-١٢)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١٧٨).

٣- فَرقد بن يعقوب السَّبَخِي، أبو يعقوب البصري. (ت ق)

روى عن: سعيد بن جبير، وشهر بن حوشب. روى عنه: حماد بن سلمة، ومغيرة بن مسلم.

وثّقه ابن معين، وقال مرة: ليس به بأس، وقال مرة: ليس بذاك.

وقال العجلي: لا بأس به. وقال ابن عدي: كان يعد من صالحي البصرة، وليس هو بكثير الحديث.

وقال أبو حاتم، وأحمد: ليس بقوي في الحديث، وقال مرة: لم يكن صاحب حديث، وقال مرة: ليس بثقة، وقال مرة: يروي عن مُرّة منكرات. وقال أيوب: ليس بشيء، وفي رواية: لم يكن صاحب حديث. وقال يحي القطان: ما يعجبني الحديث عن فرقد السبخي. وقال النسائي:

ليس بثقة، وقال مرة: ضعيف. وقال ابن المديني: لم يكن بثقة. وقال يعقوب بن شيبة: رجل صالح، ضعيف الحديث جدًا. وقال البخاري: في حديثه مناكير. وقال الحاكم أبو أحمد وابن سعد: منكر الحديث، وزاد: كان ضعيفًا. وقال عبد الله بن أحمد: سألت أبي عنه فحرّك يده كأنه لم يرضه. وقال ابن حبان: ليس بشيء، وقال مرة: كان فيه غفلة ورداءة حفظ، فكان يهم فيما يروي، فيرفع المراسيل وهو لا يعلم، ويسند الموقوف من حيث لا يفهم.

وقال الذهبي: ضعّفوه.

وقال ابن حجر: صدوق، عابد، لكنه ليّن الحديث، كثير الخطأ.

ويظهر أنه ضعيف -والله أعلم-، فالجرح فيه مفسرٌ بروايته المناكير، ورداءة الحفظ، والغفلة.

توفي سنة ١٣١هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٢٤٢/٩)، (التاريخ الكبير: البخاري ١٣١/٤)، (معرفة الثقات: العجلي ٢٠٥/٢)، (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ١٩٠)، (الضعفاء والمتروكين: النسائي ١٨٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٨١/٧، ٨٢)، (المجروحين: ابن حبان ٢٠٥/٢)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٢٨/٦)، (الأنساب: السمعاني ٢١٢/٣)، (تهذيب الكمال: المزي ١٦٩/٢٣)، (الكاشف: الذهبي ١٤/٤)، (ميزان الاعتدال: الذهبي ٧٥/٤)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٤٤)، (تبصير المنتبه بتحرير المشتبه: ابن حجر ٧١٩/٢).

٤- سعيد بن جبير بن هشام الأسدي الوالبي، مولاهم، أبو محمد ويقال: أبو عبد الله الكوفي. (ع)

روى عن: ابن عباس رضي الله عنهما، وابن عمر رضي الله عنهما. روى عنه: فَرقد السَّبَخِي، والمنهال بن عمرو.

قال أبو القاسم الطبري: هو ثقة، إمام، حجة على المسلمين. ووثّقه ابن معين، وأبو زرعة.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان فقيهًا، عابدًا، ورعًا، فاضلًا.

وقال الذهبي: أحد الأعلام.

وقال ابن حجر: ثقة، ثبت، فقيه.

توفي سنة ٩٥هـ.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٤/١٠)، (الثقات: ابن حبان ٤/٢٧٥)، (تهذيب الكمال: المزي ١٠/٣٦٠)، (الكاشف: الذهبي ٢/ ٤٧٣، ٤٧٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٢/ ٢٩٢، ٢٩٣)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٣٤).

٥- عبد الله بن العباس بن عبد المطلب الهاشمي ﷺ.

سبق ترجمته في الحديث: الثاني عشر.

تخريج الحديث:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٢/٩٢/ح: ٢٤٠٤٦).

وأخرجه أحمد في مسنده (٤/٣٧/ح: ٢١٣٣) عن يزيد بن هارون.

وأخرجه أحمد في مسنده (٤/١٤١/ح: ٢٢٨٨)، والبيهقي في دلائل النبوة (ج: ٦/ ص: ١٨٧) من طريق عفّان بن مسلم.

وأخرجه أحمد في مسنده (٤/٢٤١/ح: ٢٤١٨) عن أبي سلمة؛ منصور بن سلمة.

وأخرجه الدَّارِمي في مسنده (١/١٧٠/ح: ١٩)، والطبراني في المعجم الكبير (١٢/٥٧/ح: ١٢٤٦٠) وأبو نعيم الأصبهاني في دلائل النبوة (٢/٤٦٥/ح: ٣٩٥) من طريق حجاج بن المنهال.

خمستهم: (الحسن بن موسى، ويزيد بن هارون، وعفّان بن مسلم، وأبو سلمة؛ منصور بن سلمة، وحجاج بن المنهال) عن حماد بن سلمة، عن فَرقد السَّبَخِي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لحال فَرقد السَّبَخِي فهو ضعيف؛ لروايته المناكير، ورداءة الحفظ، والغفلة.

ولكن يشهد لمعنى متنه الأحاديث السابقة وهي الخامس عشر، والسادس عشر، والسابع عشر ويتقوّى الحديث بمجموعها.

غريب الحديث:

(**إِنَّ ابْنِي هَذَا بِهِ جُنُونٌ**): الجُنون: آفة تنال العقل فتزيلُه، سمي المجنون مجنونًا لأنه قد أُطبق على عقله، وأصله من الجِّن وهو السِّتر. (١)

(**فَيَخْبُثُ**): (الخَبِيث) ضد الطيب وقد (خَبُث) الشيء بالضم (خَبَاثَة) و(خَبُث) الرجل بالضم أيضًا (خُبْثًا) فهو(خَبِيث) أي: خبٌّ رديء. (٢)

(**فَشَعَّ**): الشَّع: القَيء. (٣)

(**الْجَرْوِ"ج"**): ولد الكلب والسباع. (٤)

فقه الأحاديث:

إذا ثبت أن الصرع من الأمراض التي تصيب الإنسان نتيجة دخول الجنّ في بدن الإنس، فإن ذلك الدخول يتبعه أثر سواء كان على العقل، أو على البدن فقد يتخبط عقله، ويضطرب سلوكه، وربما يفقد السيطرة على تصرفاته.

وفي تلك الأحاديث ما يدل على هذا، وذلك حينما قالت المرأة: (إني أصرع، وإني أتكشف)، فأخبرت النبي ﷺ أن بها صرع وأنه نتج عن ذلك فقدانها السيطرة على نفسها وتكشُّفُها، وهذا من آثار المسّ أو الصرع الفعلية.

---

(١) غريب الحديث: الخطابي (٢/٢٦٧).

(٢) مختار الصحاح: الرازي (٧١).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (١/٢١٣).

(٤) مختار الصحاح: الرازي (٤٣).

وفي الحديث الآخر أن عثمان بن أبي العاص ﷺ كان يحصل له تشويش في صلاته حتى أدّى به الأمر إلى أنه لا يفقه ما يقول فأخبر عثمان النبي ﷺ بذلك فبيّن له النبي ﷺ أن ذلك من الشيطان وتلبساته.

كما دلّ قول المرأة عن ابنها: (إن ابني هذا به جنون) على أن الجنون وفقدان الإدراك من آثار الإصابة بهذا المرض.

وقولها أيضًا: (فيخبث) فيه إشارة إلى أن الإفساد الذي يحصل منه إنما هو نتيجة للمسّ أو الصرع المصاب به والذي يجعله لا يميز بين أفعاله.

ففي ذلك إشارة إلى تعدد آثار هذا المرض الذي هو كائنٌ بعد قدرة الله ومشيئته وما جعل في الجن من قدرة على ذلك، وأن الأذى الناتج عن المسّ ليس مقتصرًا على أثر معين. (١)

والجنون الحاصل بالمسّ قد يقع أحيانًا، وله عند أهله الحاذقين أمارات يعرفونه بها، وقد يدخل في بعض الأجساد على بعض الكيفيات ريح متعفن تعلقت به روح خبيثة تناسبه فيحدث الجنون أيضًا على أتم وجه، وربما استولى ذلك البخار على الحواس وعطلها، واستقلت تلك الروح الخبيثة بالتصرف فتتكلم وتبطش وتسعى بآلات ذلك الشخص الذي قامت به من غير شعور للشخص بشيء من ذلك أصلًا، وهذا كالمشاهد المحسوس الذي يكاد يعد منكره مكابرًا منكرًا للمشاهدات. (٢)

ومما يستأنس به على تلبس الجنّ بالإنس، ما ذكره ابن القيم عن شيخه ابن تيمية قال: "وكان كثيرًا ما يقرأ -أي: ابن تيمية- في أذن المصروع: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا

(١) ينظر: برهان الشرع في إثبات المسّ والصرع: علي الحلبي (١٤٤).

(٢) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: الألوسي (٤٩/٣).

﴿لَا تُرْجَعُونَ﴾ [سورة المؤمنون: ١١٥] وحدثني أنه قرأها مرة في أذن المصروع، فقالت الروح: نعم، ومد بها صوته. قال: فأخذت له عصًا، وضربته بها في عروق عنقه حتى كلَّت يداي من الضرب، ولم يشك الحاضرون أنه يموت لذلك الضرب. ففي أثناء الضرب قالت: أنا أحبه، فقلت لها: هو لا يحبك. قالت: أنا أريد أن أحج به. فقلت لها: هو لا يريد أن يحج معك، فقالت: أنا أدعه كرامة لك، قال: قلت: لا ولكن طاعة لله ولرسوله، قالت: فأنا أخرج منه، قال: فقعد المصروع يلتفت يمينًا وشمالًا، وقال: ما جاء بي إلى حضرة الشيخ؟ قالوا له: وهذا الضرب كله؟ فقال: وعلى أي شيء يضربني الشيخ ولم أذنب، ولم يشعر بأنه وقع به الضرب ألبتة". (١)

وقد يصل الأمر إلى أن يكون من آثار الإصابة بالمسّ القتل، ومما يستأنس به في ذلك ما ذكره أبو بكر الجزائري قال: "إنه كانت لي أخت أكبر مني تدعى "سعدية" وكنا يومًا ونحن صغار نطلع عراجين التمر من أسفل البيت إلى سطحه بواسطة حبل يربط به القنو "العرجون" ونسحبه إلى السطح ونحن فوقه، فحصل أن أختي سعدية جرت الحبل، فضعفت عنه، فغلبها فوقعت على الأرض على أحد الجنون، فكأنها بوقوعها عليه آذته أذًى شديدًا فانتقم منها فكان يأتيها عند نومها في كل أسبوع مرتين أو ثلاثًا أو أكثر، فيخنقها، فترفس المسكينة برجليها وتضطرب كالشاة المذبوحة، ولا يتركها إلا بعد أن تصبح أشبه بميتة، ونطق مرة على لسانها مصرحًا بأنه يفعل ذلك لأنها آذته يوم كذا في مكان كذا وما زال يأتيها ويعذبها بصرعة تأتيها عند النوم فقط حتى قتلها بعد نحو عشر سنوات من العذاب الذي لا يطاق، فصرعها ليلة على عادته، فما زالت ترفس برجليها وتضطرب حتى ماتت" وقال: هذه الحادثة عشتها،

(١) الطب النبوي: ابن القيم (٥٣).

وبعيني رأيتها، وما رأى كمن سمع. [١]

فتأثيرهم على الإنس واقعٌ ومشاهد، قال ابن عثيمين: "أما تأثيرهم على الإنس فإنه واقع أيضًا، فإنهم يؤثرون على الإنس: إما أن يدخلوا في جسد الإنسان فيصرع ويتألم، وإما أن يؤثروا عليه بالترويع والإيحاش وما أشبه ذلك". [٢]

وإذا ثبت حصول هذا المرض، فقد يكون التحصين مانعٌ من الموانع كما قال ابن القيم: "وأكثر تسلط الأرواح الخبيثة على أهله تكون من جهة قلة دينهم، وخراب قلوبهم وألسنتهم من حقائق الذكر، والتعاويذ، والتحصنات النبوية والإيمانية، فتلقى الروح الخبيثة الرجل أعزل لا سلاح معه، وربما كان عريانًا فيؤثر فيه هذا". [٣]

المسألة الأولى: حركات المصروع هل هي من فعله، أو من فعل الجنّ؟

قال الشبلي: "قد تقدر أن المحدث يستحيل أن يفعل في غيره فعلًا، ملكًا كان، أو شيطانًا، أو إنسيًا، بل ذلك من فعل المصروع بجري العادة، فإن كان المصروع قادرًا على ذلك الاضطراب كان ذلك كسبًا له وخلقًا لله عزّ وجلّ، وإن لم يكن قادرًا عليه لم يكن مكتسبًا له بل هو مضطر إليه، ولا يمنع أن يكون الله تعالى قد أجرى العادة بأنه لا يفعل ذلك الصرع والاضطراب إلا عند سلوك الجني فيه أو عند مسّه كما في الأسباب المستعقبة للمسببات... ولا دليل نقطع به على أن ما سمع منه كلام له أو للشيطان وإن كان كلامًا له فإنه من كسبه أو ضرورة فيه، وإنما يصار إلى أحدهما بتوقيف مقطوع به". [٤]

---

(١) عقيدة المؤمن: أبو بكر الجزائري (٢٢٠، ٢٢١).

(٢) فتاوى علماء البلد الحرام: مجموعة من العلماء (٤٧٧).

(٣) زاد المعاد: ابن القيم (٦٩/٤).

(٤) ينظر: آكام المرجان في أحكام الجان: الشبلي (١٠٧).

المسألة الثانية: حالات تلبس الجنّ بالإنس:

أي: الحالة التي يكون عليها المرء حال تلبس الجنّ به، وهو مختلف عن الأسباب، ومن تلك الحالات:

- الغضب الشديد.
- الخوف الشديد.
- الفرح الشديد.
- الغفلة الشديدة.
- الانكباب على الشهوات.
- حال إيذاء المرء لهم. [1]

المسألة الثالثة: أعراض الصرع أو المسّ:

هناك أعراض ظنية وعلامات قد تدلّ على وجود المسّ أو الصرع إلا أنه لا يجزم بها قطعًا، ولا ولا تختص بهذا المرض وحده، بل ربما تشترك مع أمراض أخرى غيره، وهذه الأعراض تنقسم إلى قسمين:

أ- أعراض في اليقظة ومنها:

- الصداع الدائم بشرط أن لا يكون سببه مرضًا عضويًا.
- الشرود.
- الخمول والكسل.

(١) ينظر: مجموع فتاوى ابن تيمية: ابن تيمية (١٩/٤٠)، الطب النبوي: ابن القيم (٥٣)، فتح الحق المبين في علاج الصرع والسحر والعين: عبد الله الطيار، سامي المبارك (٧١، ٧٢).

- التخبط المطلق، فيتخبط في حركته ولا يتحكم في سيره.
- ألمٌ في عضو من الأعضاء عَجِز الطب البشري عن معرفة علاجه. (١)

ب- أعراض في المنام ومنها:

- الكابوس (الجاثوم).
- الرؤيا المفزعة في المنام كأن يرى نفسه في طرق موحشة، أو يرى قططًا سودًا، أو يرى أشباحًا، وغير ذلك.
- الضحك المفرط، والبكاء، والصراخ في المنام والتأوه. (٢)

وربما يزاد على ذلك:

أعراض حال الآذان أو القراءة للقرآن، فمن به مسّ إذا أُذن في أذنيه، أو قُرئ عليه يغمى عليه ويخرّ مغشيًا عليه غالبًا، وليس ذلك بشرط. (٣)

ولا يشترط أيضًا اجتماع هذه الأعراض كلها.

ودلّ ما سبق على:

أن الإصابة بالمسّ ثابتٌ بالكتاب والسنة والمشاهدة، وآثار الإصابة به مختلفة، ومن ذلك فقدان السيطرة على النفس، والوسوسة، والجنون.

وهو إن كانت الإصابة به حقيقة إلا أنه قد يدخل في باب الأوهام والخيالات، فيتوهم الإنسان أنه مصاب بالمسّ وهو ليس كذلك وإنما وسوسة من الشيطان ليوهمه أنه يستطيع التحكم به، فلا يُلتفت إلى مثل ذلك حتى لا يصل الأمر إلى نتائج لا تُحمد عقباها.

---

(١) ينظر: فتح المغيث في السحر والحسد ومسّ إبليس: ماهر آل مبارك (١٢٧)، وقاية الإنسان من الجنّ والشيطان: وحيد بالي (٧٦، ٧٧)، فتح الحق المبين في علاج الصرع والسحر والعين: عبد الله الطيار، سامي المبارك (٧٠).

(٢) ينظر: فتح الحق المبين في علاج الصرع والسحر والعين: عبد الله الطيار، سامي المبارك (٧١).

(٣) ينظر: فتح الحق المبين في علاج الصرع والسحر والعين: عبد الله الطيار، سامي المبارك (٧٠).

الفصل الثاني: الأحاديث الواردة في التداوي لرفع الضرر،

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الدَّواء من الله عزّ وجلّ

المبحث الثاني: رفع الضرر بالتداوي، وإباحة تركه

المبحث الثالث: رفع الضرر بالتداوي المحرم

المبحث الأول: الدَّواء من الله عزّ وجلّ

الحديث الحادي والعشرون/ قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً)).

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاء، (ص: ١٠٠٥/ ح: ٥٦٧٨).

وأخرجه ابن ماجه في كتاب الطب، باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء، (١١٣٨/٢/ح: ٣٤٣٩) عن ابن أبي شيبة، وإبراهيم بن سعيد الجوهري -مقرونًا-.

وأخرجه النسائي في كتاب الطب، باب الأمر بالدواء، (٧٩/٧/ح: ٧٥١٣) عن نصر بن علي نصر، ومحمد بن المثنى -مقرونًا-.

أربعتهم: (محمد بن المثنى، وابن أبي شيبة، وإبراهيم بن سعيد الجوهري، ونصر بن علي بن نصر) عن أبي أحمد الزبيري، عن عمر بن سعيد بن أبي حسين، عن عطاء، عن أبي هريرة ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

غريب الحديث:

(دَاءً): (الدَّاءُ) المرض والجمع (أدواء). [1]

(شِفَاءً): (الشِّفاء) البُرْءِ من المرض. [2]

---

(١) ينظر: مختار الصحاح: الرازي (٩٠).

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٤٨٨/٢).

الحديث الثاني والعشرون/ قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، وَأَبُو الطَّاهِرِ، وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى، قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرٌو وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ أَنَّهُ قَالَ: ((لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللَّهِ عزّ وجلّ)).

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في كتاب السلام، باب لكل داء دواء واستحباب التداوي، (١٧٢٩/٤/ح: ٢٢٠٤).

وأخرجه أحمد في مسنده (٤٤٩/٢٢/ح: ١٤٥٩٧) عن هارون بن معروف.

وأخرجه النسائي في كتاب الطب، باب الأمر بالدواء، (٨٠/٧/ح: ٧٥١٤) عن وهب بن بيان.

أربعتهم: (هارون بن معروف، وأبو الطاهر، وأحمد بن عيسى، ووهب بن بيان) عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن عبد ربه بن سعيد، عن أبي الزبير، عن جابر ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

غريب الحديث:

(دَاءٍ): سبق بيانه. [١]

(دَوَاءٌ): قال الرازي: (الدَّوَاءُ): ممدود واحد (الأدوية) و(تداوى) بالشيء تعالج به. [٢]

وقال الفيروز آبادي: (الدَّوَاءُ) ما دوايت به المرض. [٣]

---

(١) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

(٢) ينظر: مختار الصحاح: الرازي (٩٠، ٩١).

(٣) القاموس المحيط: الفيروز آبادي (١٦٥٦).

(**بَرَأَ**): (البُرْء) سبق بيانه. [1]

(١) ينظر: غريب الحديث الخامس عشر.

الحديث الثالث والعشرون/ قال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا يُونُسُ، حدَّثَنَا حَرْبُ، قَالَ: سَمِعْتُ عِمْرَانَ الْعَمِّيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا ﷺ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: ((إِنَّ اللَّهَ حَيْثُ خَلَقَ الدَّاءَ، خَلَقَ الدَّوَاءَ، فَتَدَاوَوْا)).

دراسة الإسناد:

١- يونس بن محمد بن مسلم البغدادي، أبو محمد الحافظ المؤدِّب.

سبق ترجمته في الحديث: الحادي عشر، وهو ثقة ثبت كما قال ابن حجر.

٢- حرب بن ميمون الأكبر الأنصاري، أبو الخطاب البصري، مولى النضر بن أنس. (م ت فق)

روى عن: عمران العَمّي، وحميد الطويل. روى عنه: يونس المؤدِّب، وبدل بن المُحَبِّر.

مختلف فيه:

وثّقة ابن المديني، والخطيب البغدادي.

وقال الساجي: صدوق. وقال ابن معين: صالح.

وقال أبو زرعة: لين. وقال ابن حبان: يخطيء كثيرًا حتى فحش الخطأ في حديثه. وقال ابن عدي: ليس له كثير حديث ويشبه أن يكون من العباد المجتهدين من أهل البصرة والصالحين في حديثهم بعض ما فيه إلا أنه ليس بمتروك الحديث. وقال سليمان بن حرب: كان أكذب الخلق.

وقال الذهبي: ثقة، وقال مرة: صدوق، يخطيء.

وقال ابن حجر: صدوق، رُمي بالقدر.

ويظهر أنه صدوق كما قال ابن حجر.

وما نُسب إليه من الكذب لعلّه يُدفع بقول الذهبي: "غلط من تكلم فيه، وهو صدوق". [1]

(١) المغني في الضعفاء: الذهبي (٢٢٩/١)

وبقوله -أيضًا-: "هذه عجلة ومجازفة، أو لعلَّه عَنِيَ آخر لا أعرفه". [1]

توفي في حدود سنة ١٦٠هـ.

ينظر: (المجروحين: ابن حبان ٢٦١/١)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٤١٨/٢)، (المتفق والمفترق: الخطيب البغدادي ٨٠٦/٢)، (تهذيب الكمال: المزي ٥٣١/٥، ٥٣٢، ٥٣٣، ٥٣٦)، (سير أعلام النبلاء: الذهبي ١٩٣/٧)، (الكاشف: الذهبي ٢٥٢/٢)، (ميزان الاعتدال: الذهبي ٤٧٠/١)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٤٥٨/١، ٤٥٩)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١٥٥).

٣- عمران بن قدامة العَمّي، البصري.

روى عن: أنس ﷺ، والحسن. روى عنه: حرب بن ميمون، وجعفر بن برقان.

قال ابن القطان: لم يكن به بأس، ولكنه لم يكن من أهل الحديث، وكتبت عنه أشياء فرميت بها. وقال أبو حاتم: ما بحديثه بأس، قليل الحديث. وقال ابن عدي: ليس هو بالمعروف في الرواة، وليس له من الحديث إلا اليسير.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ، وقال مرّة: اختلط حتى كان لا يدري ما يُحدث به.

من رجال الطبقة السابعة عشر -كما عند الذهبي- سنة ١٧٠هـ.

ينظر: (التاريخ الكبير: البخاري ٤٢٨/٣، ٤٢٩)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣٠٣/٣)، (المجروحين: ابن حبان ١٢٣/٢)، (الثقات: ابن حبان ٢٢٤/٥)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٩١/٥)، (الأنساب: السمعاني ٢٤٣/٤)، (تاريخ الإسلام: الذهبي ٣٧٥/١٠).

٤- أنس بن مالك بن النضر، أبو حمزة الأنصاري الخزرجي ﷺ.

سبق ترجمته في الحديث: العاشر.

---

(١) سير أعلام النبلاء: الذهبي (١٩٣/٧).

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في مسنده (٢٠/٥٠/ح: ١٢٥٩٦).

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٢/٢٤/ح: ٢٣٨٨١)، وعنه أبو يعلى الموصلي- كما في إتحاف الخيرة المهرة- (٤/٤٢٤/ح: ٣٨٧٣) به.

ومن طريقه -أي: ابن أبي شيبة- أخرجه أبو نعيم في الطب النبوي (١/١٨٣/ح: ٢٠)، وابن عبد البر في التمهيد (ج: ٥/ص: ٢٨٤)، والضياء المقدسي في المختارة (٦/٣٣٠/ح: ٢٣٥٢) به، بنحوه.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد حسن -والله أعلم-؛ لحال حرب بن ميمون فهو صدوق.

ولحال عمران العَمّي فهو في مرتبة الصدق أو مقارب لها.

قال الهيثمي: "رجاله رجال الصحيح خلا عمران العَمِّي". [١]

وقال الألباني: "وهذا إسناد جيد، رجاله ثقات رجال مسلم غير عمران". [٢]

غريب الحديث:

(**خَلَقَ الدَّاءَ**): أوجده وقدّره. [٣]

(**الدَّاءَ**): سبق بيانه. [٤]

(**الدَّوَاءَ**): سبق بيانه. [٥]

---

(١) مجمع الزوائد: الهيثمي (٥/١٣٧/ح: ٨٢٧٥).

(٢) غاية المرام: الألباني (ص: ١٧٨/ح: ٢٩٢).

(٣) فيض القدير: المُناوي (٢/٢٢٨).

(٤) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

(٥) ينظر: غريب الحديث الثاني والعشرين.

الحديث الرابع والعشرون/ قال الإمام إسحاق بن راهويه: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا طَلْحَةُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَدَاوَوْا، فَإِنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ لَمْ يَخْلُقْ دَاءً إِلا وَقَدْ خَلَقَ لَهُ شِفَاءٌ، إِلا السَّامَ، وَالسَّامُ الْمَوْتُ)).

دراسة الإسناد:

١- الفضل بن موسى السيناني، أبو عبد الله المروزي، مولى بني قطيعة. (ع)

روى عن: طلحة بن عمرو، وهشام بن عروة. روى عنه: إسحاق بن راهويه، ومعاذ بن أسد.

وثّقه ابن معين، والبخاري، وابن سعد. وقال الحاكم: عالي الإسناد، إمام من أئمة عصره في الحديث. وقال وكيع: ثقة، صاحب سنة، وقال مرة: ثبت. وقال ابن شاهين: كان ابن المبارك يقول: حدثني الثقة يعنيه. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: هو صدوق، صالح.

وقال الذهبي: ثبت.

وقال ابن حجر: ثقة، ثبت، وربما أغرب.

توفي سنة ١٩١هـ، وقيل: ١٩٢هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٣٧٦/٩)، (تاريخ ابن معين: الدوري ٢٧٢/٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٦٩/٧)، (الثقات: ابن حبان ٣١٩/٧)، (تاريخ أسماء الثقات: ابن شاهين ١٨٦)، (تهذيب الكمال: المزي ٤٢٨/١٣)، (الكاشف: الذهبي ٢٠/٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٤٩٨/٤)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٤٧).

٢- طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمي المكي. (ق)

روى عن: عطاء بن أبي رباح، وسعيد بن جبير. روى عنه: الفضل بن موسى، والثوري.

قال البزار: ليس بالقوي، وليس بالحافظ. وقال الحاكم أبو أحمد: ليس بالقوي عندهم. وقال أبو حاتم: ليس بقوي، لين الحديث عندهم. وقال البخاري: هو لين عندهم. وقال الدارقطني: لين، وقال مرة: ضعيف. وقال ابن عدي: قد حدّث عنه قومٌ ثقات مثل عيسى بن يونس، وصدقة بن خالد، وجماعة معهما بأحاديث صالحة، وعامة ما يروى عنه لا يتابعونه عليه. وضعّفه أبو داود، وأبو زرعة، والعجلي، وابن سعد، وابن المديني وزاد: ليس بشيء. وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال مرة: ضعيف. وقال الجوزجاني: غير مرضي في حديثه. وقال عمرو بن علي: كان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عنه. وقال أحمد: لا شيء، متروك الحديث. وقال النسائي: متروك الحديث، وقال مرة: ليس بثقة. وقال علي بن الجنيد: متروك. وقال ابن حبان: كان ممن يروي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم، لا يحل كتب حديثه ولا الراوية عنه إلا على جهة التعجب. وذكره الفَسَوي في باب من يرغب عن الرواية عنهم.

وقال الذهبي: ضعّفوه، وكان واسع الحفظ.

وقال ابن حجر: متروك.

توفي سنة ١٥٢هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٥٦/٨)، (العلل ومعرفة الرجال: أحمد ٤١١/١)، (التاريخ الكبير: البخاري ٣٥٠/٤)، (أحوال الرجال: الجوزجاني ٢٤٩)، (معرفة الثقات: العجلي ٤٧٨/١)، (تاريخ ابن معين: الدروي ٥٢/١، ٦٠)، (المعرفة والتاريخ: الفَسَوي ٤٠/٣)، (الضعفاء والمتروكين: النسائي ١٤٣)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٤٧٨/٤)، (المجروحين: ابن حبان ٣٨٢/١)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ١٠٧/٤، ١٠٨)، (سؤالات حمزة السهمي للدارقطني: ٢٢٠)، (تهذيب الكمال: المزي ٤٢٨/١٣)، (الكاشف: الذهبي ٤٥/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٨/٣، ١٩)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٨٣).

٣- عطاء بن أبي رباح واسمه أسلم القرشي، مولاهم، أبو محمد المكي. (ع)

روى عن: ابن عباس، وابن عمر ﷺ. روى عنه: طلحة بن عمرو، وهمام بن يحيى.

وثّقه ابن معين، وأبو زرعة، والعجلي. وقال ابن سعد: أخبرنا معن بن عيسى، قال: حدثنا عبد الله بن المؤمّل عن عطاء أنه كان يعلّم الكتاب، قالوا: وكان ثقة، فقيهًا، عالمًا، كثير الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من سادات التابعين فقهًا، وعلمًا، وورعًا، وفضلًا.

وقال الذهبي: أحد الأعلام.

وقال ابن حجر: ثقة، فقيه، فاضل، لكنه كثير الإرسال، وقيل: إنه تغير بأخرة ولم يكثر ذلك منه.

توفي سنة ١١٤هـ، وقيل: ١١٥هـ، وقيل: ١١٧هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٢٩/٨)، (معرفة الثقات: العجلي ١٣٥/٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣٣١/٦)، (الثقات: ابن حبان ١٩٨/٥، ١٩٩)، (تهذيب الكمال: المزي ٧٣/٢٠)، (الكاشف: الذهبي ٤١١/٣، ٤١٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٢٨/٤-١٣٠)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٩١).

٤- عبد الله بن العباس بن عبد المطلب الهاشمي ﷺ.

سبق ترجمته في الحديث: الثاني عشر.

تخريج الحديث:

أخرجه إسحاق بن راهويه -كما في نصب الراية- (٢٨٥/٤/ح: ٧٥٠٢).

وأخرجه عبد بن حميد في المنتخب من مسنده (ص: ٢١٢/ ح: ٦٢٥) عن محمد بن عبيد.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٢٣/٤/ح: ٧١٥٩)، والطبراني في المعجم الكبير (١٥٣/١١/ح: ١١٣٣٧)، وأبو نعيم الأصبهاني في أخبار أصبهان (ج: ٢/ص: ١٢٢) من طريق ابن وهب.

وأخرجه أبو بكر الدِّينَوَري في المجالسة وجواهر العلم (٨/١٦٠/ح: ٣٤٦٣)، وابن عبد البر في التمهيد (ج: ٥/ص: ٢٨٤) من طريق أبي نعيم.

أربعتهم: (الفضل بن موسى، ومحمد بن عبيد، وابن وهب، وأبو نعيم) عن طلحة بن عمرو، عن عطاء.

وأخرجه أبو نعيم في الطب النبوي (١/١٨٢/ ح: ١٩) من طريق عكرمة.

كلاهما: (عطاء، وعكرمة) عن ابن عباس ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف جدًا -والله أعلم-؛ لحال طلحة بن عمرو وهو متروك، ومثله حديثه لا يصلح للشواهد والمتابعات.

قال ابن حجر معلقًا على الحديث: "طلحة هو ابن عمرو: ضعيف، وقد خالف في سنده ومتنه، أخرجه البخاري من رواية عمر بن سعيد بن أبي حسين، عن عطاء، قال: عن أبي هريرة ﷺ ولفظة المتن: (ما أنزل الله تعالى داء إلا أنزل له شفاء)، ولم يذكر أوله ولا آخره". [١]

والحديث أصله عند البخاري وهو الحديث الحادي والعشرون.

غريب الحديث:

(دَاءً): سبق بيانه. [٢]

(شِفَاءٌ): سبق بيانه. [٣]

(السَّامَ): أي: الموت. [٤] وكما هو مفسر في الحديث.

---

(١) المطالب العالية: ابن حجر (١١/١٩/ح: ٢٤٤٠).

(٢) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

(٣) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٢/٤٢٦).

الحديث الخامس والعشرون/ قال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ سَلَّامٍ، حَدَّثَنَا الْأَجْلَحُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَن أُسَامَةَ بِنِ شَرِيك ﷺ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: "أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا" ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَتَدَاوَى؟ قَالَ: ((تَدَاوَوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يُنْزِلْ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ وَجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ)).

دراسة الإسناد:

١- مصعب بن سَلَّام التميمي الكوفي. (ت)

روى عن: الأجْلَح، وابن جريج. روى عنه: أحمد بن حنبل، وإبراهيم بن دينار.

مختلف فيه:

قال العجلي: ثقة.

وقال ابن معين: صدوق، وقال مرة: قد كتبت عنه، ليس به بأس، وقال مرة: ضعيف. وقال أحمد: ليس به بأس. وقال ابن عدي -بعدما ذكر أحاديث له-: ولمصعب أحاديث غير ما ذكرت غرائب، وأرجو أن لا بأس به، وأما ما انقلبت عليه فإنه غلط منه لا تعمد. وقال أبو حاتم: شيخ، محله الصدق. وقال أبو بكر الباغندي: شيخ صدق.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي عن مصعب بن سلَّام فقال: انقلبت عليه أحاديث يوسف بن صهيب جعلها عن الزِّبرقان السَّراج، وقَدِم ابن أبي شيبة مرة فجعل يذاكر عنه أحاديث عن شعبة هي أحاديث الحسن بن عمارة انقلبت عليه أيضًا. وقال الآجري: سألت أبا داود عن مصعب بن سلَّام فقال: ضعفوه بأحاديث، انقلبت عليه أحاديث ابن شبرمة، وقال -أي: الآجري- مرة: سألت أبا داود سليمان بن الأشعث عن مصعب بن سلَّام فَوَهَّاه. وضعّفه ابن المديني، والساجي وزاد: منكر الحديث. وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث. وقال أبو بكر البزار: ليس بالقوي، وقال مرة: ضعيف جدًا، عنده أحاديث مناكير.

وقال ابن حبان: انقلبت عليه صحائفه فكان يُحدِّث ما سمع من هذا عن ذاك وهو لا يعلم وما سمع من ذاك عن هذا من حيث لا يفهم، فبطل الاحتجاج بكل ما روى عن شعبة إنما هو ما سمع من الحسن بن عمارة.

وقال الذهبي: ليّنه أبو داود.

وقال ابن حجر: صدوق، له أوهام.

ويظهر أنه صدوق، وله أوهام كما قال ابن حجر.

من الطبقة الثامنة.

ينظر: (العلل ومعرفة الرجال: أحمد ٣/٢٩٦، ٢٩٧)، (سؤالات ابن الجنيد لابن معين: ٣٣٥)، (معرفة الثقات: العجلي ٢/٢٨٠)، (الضعفاء وأجوبة أبو زرعة الرازي على أسئلة البرذعي: ٣٣١)، (تاريخ ابن معين: الدوري ١/ ٢٣٢، ٣١٠)، (مسند البزّار: ٥/٣٧٥)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٨/٣٠٨)، (المجروحين: ابن حبان ٣/٢٨)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٦/٣٦٣)، (سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود ٣/١٠٥، ١٠٦)، (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ١٥/١٣٣-١٣٥)، (تهذيب الكمال: المزي ٢٨/٢٨، ٢٩، ٣٠)، (الكاشف: الذهبي ٤/٢٩٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٥/٤٤٩)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥٣٣).

٢- أجْلَح بن عبد الله بن حُجَيّة ويقال معاوية الكِنْدِيّ، أبو حُجَيّة ويقال: اسمه يحيى. (بخ ٤)

روى عن: يزيد بن الأصم، والشعبي. روى عنه: مصعب بن سَلَّام، وشعبة.

مختلف فيه:

قال ابن معين: ثقة، وقال مرة: ليس به بأس، وقال مرة: صالح. وقال العجلي: ثقة، وقال مرة: جائز الحديث، وليس بالقوي في عداد الشيوخ. وقال يعقوب بن سفيان: ثقة، حديثه لين. وقال ابن عدي -بعدما ذكر أحاديث له-: له أحاديث صالحة غير ما ذكرته ويروي عنه

الكوفيون وغيرهم، ولم أجد له شيئًا منكرًا مجاوز الحد لا إسنادًا ولا متنًا، وهو أرجو أنه لا بأس به إلا أنه يعد في شيعة الكوفة، وهو عندي مستقيم الحديث صدوق. وقال عمرو بن علي: مستقيم الحديث، صدوق.

وقال أبو حاتم: الأجْلَح لين، ليس بالقوي، يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال أبو داود: ضعيف. وقال النسائي: ضعيف، ليس بذاك، وكان له رأي سوء، وقال مرة: ليس بالقوي وكان مسرفًا في التشيع. وقال يحي بن سعيد القطان: في نفسي منه، وقال: ما كان يفصل بين الحسين بن علي، وعلي بن الحسين يعني أنه ما كان بالحافظ. وقال ابن حبان: كان لا يدري ما يقول يجعل أبا سفيان أبا الزبير، ويقلب الأسامي هكذا. وقال أحمد: روى الأجْلَح غير حديث منكر. وقال العقيلي: روى عن الشعبي أحاديث مضطربة لا يتابع عليها. وقال ابن سعد: كان ضعيفًا جدًا.

وقال الجوزجاني: مفترٍ.

وقال ابن حجر: صدوق، شيعي.

ويظهر أنه ليس بالقوي -والله أعلم- فالجرح فيه مفسرٌ بالقلب.

توفي سنة ١٤٥هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٤٦٩/٨)، (معرفة الثقات: العجلي ٢١٢/١)، (أحوال الرجال: الجوزجاني ٥٩)، (تاريخ ابن معين: الدوري ١٩٨/١، ٣٣٢)، (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ٧٧٩)، (السنن الكبرى: النسائي ٢٢٨)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣٤٧/٢)، (المجروحين: ابن حبان ١٧٥/١)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٤٢٧/١، ٤٢٩)، (الأنساب: السمعاني ١٠٥/٥)، (تهذيب الكمال: المزي ٢٧٥/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٢٢/١، ١٢٣)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٩٦).

٣- زياد بن عِلَاقة بن مالك الثعلبي، أبو مالك الكوفي. (ع)

روى عن: أسامة بن شريك ﷺ، والمغيرة بن شعبة ﷺ. روى عنه: الأعمش، وشعبة.

وثّقه ابن معين، والنسائي، ويعقوب بن سفيان، وابن شاهين، والعجلي وزاد: وهو في عداد الشيوخ. وقال أحمد: ثبت الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: صدوق في الحديث.

وقال الأزدي: سيئ المذهب، كان منحرفًا عن أهل بيت النبي ﷺ.

وقال ابن حجر: ثقة، رمي بالنصب[1].

توفي سنة ١٣٥هـ.

ينظر: (معرفة الثقات: العجلي ٣٧٣/١)، (تاريخ ابن معين: الدوري ١٩٧/١)، (سؤالات أبي داود للإمام أحمد: ٣٠١)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٥٤٠/٣)، (الثقات: ابن حبان ٢٥٨/٤)، (تاريخ أسماء الثقات: ابن شاهين ٩٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٢٢٢/٢، ٢٢٣)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٢٠)، (تبصير المنتبه بتحرير المشتبه: ابن حجر ٩٦٢/٣).

٤- أسامة بن شَريك الثَّعلَبي ﷺ.

صحابي، تفرد بالرواية عنه زياد بن عِلَاقة على الصحيح.

ينظر: (أسد الغابة: ابن الأثير ٨١/١)، (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ٣٠/١)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٩٨).

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في مسنده (٣٩٨/٣٠/ح: ١٨٤٥٦).

---

(١) النصب: بغض علي-ﷺ- وتقديم غيره عليه. هدي الساري: ابن حجر (٤٨٣).

وأخرجه هنَّاد بن السَّرِيّ في الزهد (٢/٥٩٥/ح: ١٢٦٠)، والطبراني في المعجم الكبير (١/١٨٣/ح: ٤٧٨) من طريق محمد بن فضيل.

كلاهما: (مصعب بن سَلَّام، ومحمد بن فضيل) عن الأجْلَح -وعند هنّاد مقرونًا بالشيباني-.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١/١٨٢/ح: ٤٧٤) من طريق الأعمش.

ثلاثتهم: (الأجْلَح، والشيباني، والأعمش) عن زياد بن عِلَاقة، عن أسامة بن شريك ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لحال أجْلَح بن عبد الله فهو ليس بالقوي.

ولم يتفرد به الأجْلَح بل تابعه الأعمش[١]، وسليمان بن أبي سليمان الشيباني. [٢]

وبذلك يرتقي الحديث من الضعيف إلى الحسن لغيره.

غريب الحديث:

(دَاءً): سبق بيانه. [٣]

(شِفَاءً): سبق بيانه. [٤]

(١) ثقة، حافظ، عارف بالقراءات، ورع لكنه يدلس. تقريب التهذيب: ابن حجر (٢٥٤).

(٢) ثقة. تقريب التهذيب: ابن حجر (٢٥٢).

(٣) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

(٤) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

الحديث السادس والعشرون/ قال الإمام الطبراني: حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الأَسْفَاطِيُّ، ثنا شَبَابٌ الْعُصْفُرِيُّ، ثنا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، ثنا صَالِحٌ الْمُرِّيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَنْفَعُ الدَّوَاءُ مِنَ الْقَدَرِ؟ قَالَ ﷺ: ((الدَّوَاءُ مِنَ الْقَدَرِ، وَقَدْ يَنْفَعُ بِإِذْنِ اللَّهِ)).

دراسة الإسناد:

١- العباس بن الفضل بن محمد ويقال: ابن الفضل بن بشر، أبو الفضل، الأسفاطي البصري.

روى عن: خليفة بن خياط، وسليمان بن حرب. روى عنه: الطبراني، وأحمد بن عبيد الصفار.

قال الدراقطني: صدوق. وقال ابن ايبك الصفدي: كان صدوقًا حسن الحديث.

وقال الهيثمي: لا أعرفه.

توفي سنة ٢٨٣هـ.

ينظر: (سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني: ١٢٩)، (تاريخ دمشق: ابن عساكر ٣٩٠/٢٦، ٣٩١)، (الوافي بالوفيات: الصفدي ٣٧٦/١٦)، (مجمع الزوائد: الهيثمي ١٠٢/٥).

٢- خليفة بن خياط بن خليفة بن خياط العصفري، التميمي، أبو عمرو البصري، الملقب بشَبَاب. (خ)

روى عن: إسماعيل بن أمية، وبشر بن المفضل. روى عنه: العباس بن الفضل، والبخاري.

مختلف فيه:

قال ابن العماد: كان ثبتًا، يقظًا. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان متقنًا، عالمًا بأيام الناس وأنسابهم.

وقال ابن عدي: شَبَاب من متيقظي رواة الحديث، وله حديث كثير، وهو مستقيم الحديث، صدوق. وقال مسلمة الأندلسي: لا بأس به.

وقال أبو حاتم: لا أحدث عنه هو غير قوي، كتبت من مسنده أحاديث ثلاثة عن أبي الوليد، فأتيت أبا الوليد وسألته عنها فأنكرها، وقال: ما هذه من حديثي، فقلت: كتبتها من كتاب شَبَاب العصفري فعرفه وسكن غضبه. وقال علي بن المديني: لو لم يحدث شَبَاب كان خيرًا له. قال ابن عدي: ولا أدري هذه الحكاية عن علي بن المديني: "لو لم يحدث شَبَاب كان خيرًا له" صحيحة أم لا، إنما يروي عن علي المديني الكديمي، والكديمي لا شيء. وقال ابن أبي حاتم: ترك الرواية عنه أبو زرعة.

وقال الذهبي: صدوق.

وقال ابن حجر: صدوق، ربما أخطأ.

ويظهر أنه صدوق، ربما أخطأ كما قال ابن حجر.

توفي سنة ٢٤٠هـ.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣٧٨/٣، ٣٧٩)، (الثقات: ابن حبان ٢٣٣/٨)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٦٦/٣)، (تاريخ دمشق: ابن عساكر ٣٩١/٢٦)، (الكاشف: الذهبي ٣٦٥/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٩٦/٢، ٩٧)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١٩٥)، (تبصير المنتبه بتحرير المشتبه: ابن حجر ٧٦٧/٢)، (شذرات الذهب: ابن العماد ١٨١/٣).

٣- عمرو بن عاصم بن عبيد الله الوازع، الكلابي، القيسي، أبو عثمان البصري، الحافظ. (ع)

روى عن: همام بن يحيى، وحماد بن سلمة. روى عنه: البخاري، وعبد بن حميد.

وثّقه ابن سعد. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال النسائي: ليس به بأس. وقال ابن معين: أراه صدوقًا، وقال مرة: صالح.

وقال أبو داود: لا أنشط بحديثه.

وقال الذهبي: الحافظ.

وقال ابن حجر: صدوق، في حفظه شيء.

توفي سنة ٢١٣هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٣٠٧/٩)، (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ١٧٨)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢٥٠/٦)، (الثقات: ابن حبان ٤٨١/٨)، (سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود: ٢٣٦/٣)، (تهذيب الكمال: المزي ٨٨/٢)، (الكاشف: الذهبي ٥٢١/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣٥٣/٤)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٢٣).

٤- صالح بن بشير بن وادع بن أُبَيّ بن أبي الأقعس، أبو بشر البصري، القاص، المعروف بالمُرِّي. (ت د).

روى عن: قتادة، وابن سيرين. روى عنه: مسلم بن إبراهيم، وطالوت بن عباد.

قال ابن معين: ليس به بأس، وقال مرة: ضعيف، وقال مرة: ليس بشيء.

وضعّفه ابن المديني. وضعّف حديثه الدارقطني، والنسائي وزاد: له أحاديث مناكير، وقال مرة: متروك الحديث. وقال ابن حبان: غلب عليه الخير والصلاح حتى غفل عن الإتقان في الحفظ. وقال عمرو بن علي: منكر الحديث جدًا، يحدث عن قوم ثقات بأحاديث مناكير، وهو رجل صالح. وقال أبو حاتم: منكر الحديث، يكتب حديثه، ولم يكن في الحديث بذاك القوي. وقال أبو داود: لا يكتب حديثه. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال الجوزجاني: كان قاصًا، واهي الحديث. وقال ابن عدي: عامة أحاديثه منكرات تنكرها الأئمة عليه، وليس هو بصاحب حديث، وإنما أُتي من قلة معرفته بالأسانيد والمتون، وعندي مع هذا لا يتعمد الكذب، بل يغلط بينًا.

وقال الذهبي: ضعَّفوه.

وقال ابن حجر: ضعيف.

توفي ١٧٢هـ.

ينظر: (تاريخ ابن معين: الدوري ٨٤/٢)، (الضعفاء والمتروكين: النسائي ١٣٦/١)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣٩٦/٤)، (المجروحين: ابن حبان ٣٧٢/١)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٦٤/٤)، (سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود: ٢٤٢/٣)، (سؤالات السلمي للدارقطني: ١٩٧/١)، (الأنساب: السمعاني ٢٧٠/٥)، (الكاشف: الذهبي ٦/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٥٢٥/٢، ٥٢٦)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٧١).

٥- قتادة بن دعامة بن قتادة بن عزيز، أبو الخطاب السدوسي، البصري. (ع)

روى عن: زرارة بن أوفى، والحسن البصري. روى عنه: صالح المُرِّي، وسليمان التيمي.

قال ابن سيرين: قتادة هو أحفظ الناس. وقال بكير المزني: ما رأيت الذي هو أحفظ منه، ولا أجدر أن يؤدي الحديث كما سمعه. ووثّقه ابن معين، والعجلي، وابن سعد وزاد: مأمونًا، حجة في الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: من حفاظ أهل زمانه، وكان مدلسًا.

وقال الشعبي: قتادة حاطب ليل.

وقال ابن حجر: ثقة، ثبت.

ولعل مراد الشعبي بقوله: "حاطب ليل" أي: أنه يأخذ عن كل أحد كما قال أبو عمرو بن العلاء: "كان قتادة وعمرو بن شعيب لا يغث عليهما شيء يأخذان عن كل أحد".[١]

وقد عدّه ابن حجر من المرتبة الثالثة من المدلسين وهم الذين لم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، ومنهم من ردّ حديثهم مطلقًا، ومنهم من قبِلهم. [٢]

توفي سنة ١١٧هـ، وقيل: ١١٨هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٢٢٨/٩)، (معرفة الثقات: العجلي ٢١٥/٢)، (الثقات:

---

(١) تهذيب التهذيب: ابن حجر (٥٤١/٤).

(٢) ينظر: تعريف أهل التقديس: ابن حجر (١٣، ٤٣).

ابن حبان ٣٢٢/٥)، (تهذيب الكمال: المزي ٥٠٥/٢٨)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٥٤٠/٤-٥٤٢)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٥٣).

٦- زُرارة بن أوفى العامري، الحَرَشي، أبو حاجب البصري، القاضي (ع)

روى عن: ابن عباس رضي الله عنهما، وأنس رضي الله عنه. روى عنه: قتادة، وداود بن أبي هند.

وثّقه النسائي، وابن معين، والعجلي، وابن سعد وزاد: له أحاديث. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن حجر: ثقة، عابد.

توفي سنة ٩٣هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ١٥٠/٩)، (معرفة الثقات: العجلي ٣٧٠/١)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٦٠٥/٣)، (الثقات: ابن حبان ٢٦٦/٤)، (الأنساب: السمعاني ٢٠٢/٢)، (تهذيب الكمال: المزي ٣٣٩/٩)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٩٠/٢، ١٩١)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢١٥).

٧- عبد الله بن العباس بن عبد المطلب الهاشمي رضي الله عنه.

سبق ترجمته في الحديث: الثاني عشر.

تخريج الحديث:

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٦٩/١٢/ح: ١٢٧٨٤).

وعنه أبو نعيم في الطب النبوي (١٩٨/١/ح: ٥٠) به.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لحال صالح بن بشير المُرِّي فهو ضعيف؛ لما في أحاديثه من النكارة.

قال الهيثمي: "رواه الطبراني وفيه –أي: إسناده– صالح بن بشير المري، وهو ضعيف". [1]

ولحال قتادة بن دعامة فهو مدلّس من المرتبة الثالثة كما سبق في ترجمته، وهم الذين لم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع[2]، وروايته في هذا الحديث جاءت معنعنة.

ولمتن الحديث شاهدٌ عن حكيم بن حزام ﷺ وهو الحديث السابع والعشرون يشهد لمعناه ويقوّيه.

غريب الحديث:

(**الدَّوَاءُ**): سبق بيانه. [3]

(**الْقَدَرِ**): قال ابن الأثير: هو عبارة عما قضاه الله وحَكَمَ به من الأمور، وهو مصدر: قَدَر، يَقْدِرُ(دُ)، قَدَرًا وقد تُسَكَّن دالُه. [4]

(١) مجمع الزوائد: الهيثمي (١٣٩/٥/ح: ٨٢٨١).

(٢) ينظر: تعريف أهل التقديس: ابن حجر (١٣، ٤٣).

(٣) ينظر: غريب الحديث الثاني والعشرين.

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٢٢/٤).

الحديث السابع والعشرون/ قال الإمام الطبراني: حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِّيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ الطَّوِيلُ، ثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رُقًى كُنَّا نَسْتَرْقِي بِهَا، وَأَدْوِيَةٌ كُنَّا نَتَدَاوَى بِهَا، هَلْ تَرُدُّ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ شَيْئًا؟ قَالَ: ((هِيَ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ عزّ وجلّ)).

دراسة الإسناد:

١- إبراهيم بن عبد الله بن مسلم بن ماعز بن المهاجر، أبو مسلم البصري، الكَشّي ويقال فيه الكَجّيّ.

روى عن: إبراهيم بن حميد الطويل، ومسلم بن إبراهيم. روى عنه: الطبراني، وإسماعيل الصفار.

قال الدارقطني: صدوق، ثقة. ووثّقه موسى بن هارون، وعبد الغني بن سعيد وزاد: نبيل. وقال السمعاني: من ثقات المحدثين، وكبارهم. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الذهبي: كان سريًا، نبيلًا، عالمًا بالحديث، صاحب السنن ومُسنِد زمانه.

توفي سنة ٢٩٢هـ.

ينظر: (الثقات: ابن حبان ٨٩/٨)، (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ٣٦/٧، ٣٩)، (الأنساب: السمعاني ٣٦/٥)، (سير أعلام النبلاء: الذهبي ١٢١/١٦)، (تاريخ الإسلام: الذهبي ٩٧/٢٢)، (تذكرة الحفاظ: الذهبي ٦٢١/٢)، (تبصير المنتبه بتحرير المشتبه: ابن حجر ١٢١٨/٣)، (لسان الميزان: ابن حجر ٢٦٩/١).

٢- إبراهيم بن حميد بن تيرويه الطويل البصري.

روى عن: صالح بن أبي الأخضر، وشعبة. روى عنه: أبو مسلم الكجي، ويعقوب بن سفيان الفارسي.

وثّقه أبو حاتم، والعجلي.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ.

وقال الذهبي: صدوق.

توفي سنة ٢١٩هـ.

ينظر: (معرفة الثقات: العجلي ٢٠١/١)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٩٤/٢)، (الثقات: ابن حبان ٦٨/٨)، (تاريخ الإسلام: الذهبي ٢٩/١٥، ٥٣)، (لسان الميزان: ابن حجر ٢٦٩/١).

٣- صالح بن أبي الأخضر اليمامي، مولى هشام بن عبد الملك. (د تم)

روى عن: الزهري، ونافع. روى عنه: إبراهيم بن حميد الطويل، وابن جريج.

قال الساجي: صدوق، يَهِم، ليس بحجة.

وقال العجلي: يكتب حديثه، وليس بالقوي. وقال ابن معين: ليس بالقوي، وقال مرة: ضعيف، وقال مرة: ضعيف الحديث، وقال مرة: ليس بشيء عن الزهري، وقال مرة: لا شيء، وقال مرة: ليس بشيء. وقال البخاري: لين، وقال مرة: ضعيف. وقال أبو حاتم: لين الحديث. وضعّفه أحمد، والنسائي. وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث. وقال الترمذي: يُضعّف في الحديث، ضعّفه يحيى بن سعيد القطان وغيره من قِبل حفظه. وقال ابن عدي: في بعض أحاديثه ما ينكر عليه، وهو من الضعفاء الذين يكتب حديثهم. وقال أبو زرعة الدمشقي: قلت لأحمد: صالح يحتج به؟ قال: يستدل به ويعتبر به. وقال سعيد بن عمرو البردعي: قلت لأبي زرعة: زمعة بن صالح وصالح بن أبي الأخضر واهيان؟ قال: أما زمعة فأحاديثه عن الزهري كأنه يقول مناكير، وأما صالح فعنده عن الزهري كتابان أحدهما عرض والآخر مناولة فاختلطا جميعًا وكان لا يعرف هذا من هذا. وقال الدارقطني: لا يعتبر به. وقال ابن حبان: يروي عن الزهري أشياء مقلوبة، روى عنه العراقيون، اختلط عليه ما سمع من الزهري بما وجد عنده مكتوبًا فلم يكن يميز هذا من ذاك، وقال: إن من اختلط عليه ما سمع بما لم يسمع، ثم لم يرع عن نشرها بعد علمه بما اختلط عليه منها حتى نشرها وحدث بها وهو لا يتيقن بسماعها لبالحري أن لا يحتج به في

الأخبار لأنه في معنى من يكذب وهو شاك أو يقول شيئًا وهو يشك في صدقه والشاك في صدق ما يقول لا يكون بصادق. وقال الجوزجاني: اتهم في أحاديثه. وقال المروذي: لم يرضه أحمد. وقال أبو داود: كان يحيى بن سعيد لا يحدث عنه. وقال أبو موسى: ما سمعت يحيى يحدث عن صالح وسمعت عبد الرحمن يحدث عنه. وذكره الفَسَوي في باب من يرغب في الرواية عنهم.

وقال الذهبي: صالح الحديث.

وقال ابن حجر: ضعيف، يعتبر به.

توفي في حدود ١٦٠هـ.

ينظر: (التاريخ الصغير: البخاري ٢/٩٥)، (التاريخ الكبير: البخاري ٤/٢٧٣)، (أحوال الرجال: الجوزجاني ١٩١)، (سؤالات ابن الجنيد لابن معين: ٣٨٥)، (معرفة الثقات: العجلي ١/٤٦٣)، (الضعفاء وأجوبة أبو زرعة الرازي على أسئلة البرذعي: ٧٥٩، ٧٦٠)، (تاريخ ابن معين: الدوري١/٥٢)، (المعرفة والتاريخ: الفَسَوي ٣/٤٠)، (سنن الترمذي: ٥/٣٢٠/٣١٦٣)، (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ٤٤)، (من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال: أبو خالد الدقاق ٦٧)، (الضعفاء والمتروكين: النسائي ١٣٧)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٤/٣٩٥)، (المجروحين: ابن حبان ١/٣٦٨، ٣٦٩)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٤/٦٤، ٦٥، ٦٦)، (سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود: ٣/ ٣٢٧)، (الضعفاء والمتروكين: ابن الجوزي ٢/٤٦)، (تهذيب الكمال: المزي ١٣/٩)، (ميزان الاعتدال: الذهبي ٢/٢٨٨)، (الوافي بالوفيات: الصفدي ١٦/١٤٩)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٢/٥٢٤، ٥٢٥)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٧١).

٤- محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري، أبو بكر الحافظ المدني.

سبق ترجمته في الحديث: السابع عشر، وهو الفقيه، الحافظ، متفق على جلالته، وإتقانه كما قال ابن حجر.

٥- عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي الأسدي، أبو عبد الله المدني. (ع)

روى عن: حكيم بن حزام ﷺ، وأبي هريرة ﷺ. روى عنه: الزهري، وسليمان بن يسار.

قال ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث، فقيهًا، عالمًا، مأمونًا، ثبتًا. وقال العجلي: مدني، تابعي، ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من أفاضل أهل المدينة وعلمائهم.

وقال ابن حجر: ثقة، فقيه، مشهور.

توفي سنة ٩٤هـ على الصحيح.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ١٧٨/٧)، (معرفة الثقات: العجلي ١٣٣/٢)، (الثقات: ابن حبان ١٩٤/٥، ١٩٥)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١١٧/٤، ١١٩)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٨٩).

٦- حكيم بن حزام بن خويلد الأسدي، أبو خالد المكي ﷺ.

توفي سنة ٥٠هـ، وقيل: ٥٤هـ، وقيل: ٥٨هـ، وقيل: ٦٠هـ.

ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ٣٣/٢)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١٧٦).

تخريج الحديث:

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢١٤/٣/ح: ٣٠٩٠).

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٤٤٦/٤/ح: ٨٢٢٣) عن أبي بكر بن إسحاق.

وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٧٠٤/٢/ح: ١٨٩٠) عن محمد بن أحمد بن الحسن، -وقرنه- بحبيب بن الحسن، وفاروق الخطابي.

خمستهم: (الطبراني، وأبو بكر بن إسحاق، ومحمد بن أحمد بن الحسن، وحبيب بن الحسن، وفاروق الخطابي) عن أبي مسلم الكشي.

وأخرجه الحاكم في المستدرك (١/٨٦/ح: ٨٨) من طريق أبي قلابة.

كلاهما: (أبو مسلم الكشي، وأبو قلابة) عن إبراهيم بن حميد الطويل.

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٤/٢٢١/ح: ٧٤٣١) من طريق إسحاق بن سليمان.

كلاهما: (إبراهيم بن حميد الطويل، وإسحاق بن سليمان) عن صالح بن أبي الأخضر.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقد رواه يونس بن يزيد، وعمر بن الحارث، بإسناد آخر وهو المحفوظ. ووافقه الذهبي في التلخيص وقال: صحيح.

وأخرجه الحاكم في المستدرك (١/٨٥/ح: ٨٧) من طريق معمر.

كلاهما: (صالح بن أبي الأخضر، ومعمر) عن الزهري، عن عروة، حكيم بن حزام ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ثم لم يخرجاه، وقال مسلم في تصنيفه فيما أخطأ معمر بالبصرة أن معمرًا حدث به مرتين فقال مرة عن الزهري عن ابن أبي خزامة عن أبيه قال -أي: الحاكم-: وعندي أن هذا لا يعلله فقد تابع صالح بن أبي الأخضر معمر بن راشد في حديثه عن الزهري عن عروة وصالح وإن كان في الطبقة الثالثة من أصحاب الزهري فقد يستشهد بمثله. وقال الذهبي في التلخيص: على شرطهما.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لحال صالح بن أبي الأخضر فهو ضعيف.

ولم يتفرد به صالح بن أبي الأخضر بل تابعه معمر بن راشد. [1]

(١) ثقة، ثبت، فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا وكذا فيما حدث به بالبصرة. تقريب =

فيتقوّى الحديث بهذه المتابعة ويرتقي من الضعيف إلى الحسن لغيره.

غريب الحديث:

(**رُقًى**): الرُّقية: سبق بيانه. (١)

(**أَدْوِيَةٌ**): (الدَّواء) سبق بيانه. (٢)

(**مِنْ قَدَرِ اللَّهِ**): سبق بيانه. (٣)

فقه الأحاديث:

على الرغم من وجود الأمراض والآلام التي تصيب العباد ويقدّرها الربُّ عليهم، إلا أنه سبحانه فتح لهم أبوابًا من الآمال فلا يأس للمؤمن من رحمته سبحانه، ومن آثار رحمته بعباده أن جعل لهم التداوي الذي بسببه تستصح أجسادهم وتعود إلى طبيعتها، فهو سبحانه خالقٌ للمرض والدواء.

قال القرطبي: "فالداء والدواء خَلْقُه، والشفاء والهلاك فعله، وربط الأسباب بالمسببات حِكمته وحُكمه على ما سبق به علمه". (٤)

وليس الدواء بذاته مؤثرًا، قال المُناوي: "وهو سبحانه لو شاء لم يخلق داء وإذا خلقه لو شاء لم يأذن في استعماله لكنه أذن، ومن تداوى فعليه أن يعتقد حقًا ويؤمن يقينًا بأن الدواء لا

=

التهذيب: ابن حجر (٥٤١).

(١) ينظر: غريب الحديث العاشر.

(٢) ينظر: غريب الحديث الثاني والعشرين.

(٣) ينظر: غريب الحديث السادس والعشرين.

(٤) المفهم: القرطبي (٥٩٢/٥).

يحدث شفاء ولا يولده كما أن الداء لا يحدث سقمًا ولا يولده لكن الباري تعالى يخلق الموجودات واحدًا عقب آخر على ترتيب هو أعلم بحكمته". [1]

وبما أن بدن الإنسان قد يكون في حال طبيعية أي أنه يكون صحيحًا، وقد يكون في حال خارجة عن الطبيعة أي أنه يكون مريضًا[2]، في هذه الحال أوجد الله له من الأسباب التي بها يرجع بدنه إلى ما كان عليه من الصحة.

وطِبّ الأبدان يدور على قواعد ثلاثة:

القاعدة الأولى: حفظ الصحة، وجاء أصل ذلك في قوله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [سورة البقرة: ١٨٤] فأبيح للمريض والمسافر الفطر في رمضان طلبًا لحفظ الصحة والقوّة.

القاعدة الثانية: الحمية عن المؤذي، وجاء أصل ذلك في قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [سورة النساء:٤٣] فأبيح للمريض العدول عن الماء إلى التراب حميةً له أن يصيب جسده ما يؤذيه.

القاعدة الثالثة: استفراغ المواد الفاسدة، وجاء أصل ذلك في قوله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [سورة البقرة: ١٩٦] فأبيح للمريض ومن به أذىً من رأسه من قمل، أو حكة، أو غيرهما، أن يحلق رأسه في الإحرام استفراغًا لمادة الأبخرة الرديئة التي أوجبت له الأذى في رأسه باحتقانها تحت الشعر، فإذا حلق رأسه ففتحت المسام،

(١) فيض القدير: المُناوي (٢٣٨/٣).

(٢) ينظر: الطب النبوي: ابن القيم (٥).

فخرجت تلك الأبخرة منها فهذا الاستفراغ يقاس عليه كل استفراغ يؤذي انحباسه. [١]

فإذا تقرّر أن الإسلام حرص على حفظ بدن الإنسان، وصيانته، والحثّ على معالجة سقيمه بما خلقه الله وأوجده من الأسباب، التي بها تخف وطأة المرض وتزيله، فقد جاءت هذه الأحاديث مؤكدة لهذا المعنى، وباعثة في نفس المريض والطبيب المعالج أملًا، فقال ﷺ: (ما أنزل الله من داء) فاللفظ دلّ بعمومه على أنه ما من داءٍ إلا وله شفاء.

قال ابن القيم: "فإنه لا شيء من المخلوقات إلا له ضدّ، فكل داء له ضدّ من الدواء يعالج بضدّه". [٢]

ولكن قد يخفى الدواء الذي بسببه يكون الشفاء، وقد لا ينجع.

وقوله ﷺ: (ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء) فيه إثباتٌ بأن الله سبحانه هو المقدّر لعباده المرض والشفاء، كما أن فيه أيضًا بيانٌ لمصدر الدواء الذي يشرع للمريض إذا أراد التداوي أن يتداوى به.

واختُلف في معنى الإنزال على أقوال:

١- قال ابن حجر: هو إنزال علم ذلك على لسان الملك للنبي ﷺ مثلًا، أو عبّر بالإنزال عن التقدير. [٣]

٢- قال الباجي: أنزله إلى الناس بمعنى أعلمهم إياه، وأذن لهم فيه، كما أعلمهم التغذي بالطعام والشراب وأباحه لهم، وهذا ظاهر في جواز التداوي لما في ذلك من المنافع. [٤]

---

(١) ينظر: الطب النبوي: ابن القيم (٢، ٣).

(٢) الطب النبوي: ابن القيم (٩).

(٣) فتح الباري: ابن حجر (١٠/١٤١).

(٤) المنتقى شرح موطأ مالك: الباجي (٩/٣٨٥).

ومنعه بعضهم بأن النبي ﷺ أخبر بعموم الإنزال لكل داء ودوائه، وأكثر الخلق لا يعلمون ذلك.

٣- قيل: أي: إنزال الملائكة الموكلين بمباشرة مخلوقات الأرض، فأنزل معهم الداء والدواء، فيخبرون بذلك النبي ﷺ مثلًا، أو إلهام لغيره.

٤- قيل: أي: خلقهما ووضعهما بالأرض، كما يشير إليه حديث: ((إن الله لم يضع داء إلا وضع له دواء)). (١)

وتُعقّب بأن لفظ الإنزال أخصّ من لفظ الخلق والوضع، وإسقاط خصوصية الألفاظ بلا موجب غير لائق.

٥- قيل: عامة الأدواء والأدوية بواسطة إنزال الغيث الذي تتولد منه الأغذية والأدوية، وغيرهما.

ويظهر من هذه المعاني تمام لطف الرب بخلقه فكما ابتلاهم بالأدواء أعانهم عليها بالأدوية. (٢)

وفي الأحاديث إشارةٌ للمريض بالأخذ بالأسباب، والبحث عن الدواء ليحصل له الشفاء بإذن الله.

فالدواء سببٌ من الأسباب التي قدّرها الله لرفع الضرر عن بدن المريض، وقد كان من هدي النبي ﷺ فعل التداوي في نفسه، والأمر به ولمن أصابه مرض من أهله وأصحابه. (٣)

وقوله ﷺ: (فتداووا) فيه إباحة التداوي للمريض، وأن التداوي لا ينافي التوكل كما لا ينافيه دفع الجوع والعطش بالأكل والشرب، وكذا تجنب المهلكات، والدعاء بطلب العافية، ودفع المضّار وغير ذلك -والخلاف في ذلك سيأتي إن شاء الله-. (٤)

---

(١) ينظر: تخريجه في الحديث الثامن والعشرين.

(٢) ينظر: فيض القدير: المُناوي (٥/٤٢٨)، شرح الزرقاني على صحيح الموطأ: الزرقاني (٤/١٦٧).

(٣) الطب النبوي: ابن القيم (٥).

(٤) فيض القدير: المُناوي (٢/٢١٦، ٢٢٨).

والتدواي والطِّب نوعان:

١- نوعٌ قد فطر الله عليه الحيوان ناطقه، وبهيمه، فهذا لا يحتاج فيه إلى معالجة طبيب، كطب الجوع والعطش والبرد والتعب، بأضدادها وما يزيلها.

٢- نوعٌ يحتاج إلى فكر وتأمل، كدفع الأمراض المتشابهة الحادثة في المزاج بحيث يخرج بها عن الاعتدال، أو الأمراض الآلية التي تخرج العضو عن هيئته، أو غيرها من الأمراض العامة. [١]

وفي إيجاد التداوي والندب إليه إشارةٌ إلى اهتمام الشريعة بحفظ البدن الذي هو أحد الضروريات الخمس، قال عزّ الدين بن عبد السلام: "الطب كالشرع وُضِع لتحقيق مصالح السلامة والعافية، ولِدرء مفاسد المعاطب والأسقام". [٢]

وقد ورد في هذه الأحاديث ما هو مستثنى من عموم التداوي وهو الموت وقد جاء بلفظ: (الهرم)[٣] أي: الكبر، و(السَّام): أي: المرض الذي قدّر على صاحبه الموت فيه فإنه لا دواء لهما. [٤]

وفي استثناء الموت قال الصنعاني: "لعل المراد إلا مرض الموت لأن الموت نفسه لا يسمى مرضًا، وهو استثناء منقطع". [٥]

وفي استثناء الهرم قال ابن حجر: "إما لأنه جعله شبيهًا بالموت والجامع بينهما نقص الصحة، أو لقربه من الموت وإفضائه إليه، ويحتمل أن يكون الاستثناء منقطعًا والتقدير: لكن الهرم لا دواء له. والله أعلم". [٦]

---

(١) ينظر: الطب النبوي: ابن القيم (٤).

(٢) القواعد الكبرى: عزّ الدين بن عبد السلام (٨/١).

(٣) ينظر: تخريجه في الحديث الثامن والعشرين.

(٤) ينظر: فتح الباري: ابن حجر (١٤٢/١٠)، فيض القدير: المُناوي (٢٥٦/٢، ٢٥٧).

(٥) التنوير شرح الجامع الصغير: الصنعاني (٣٣٧/٣).

(٦) فتح الباري: ابن حجر (١٤٢/١٠).

وقد يحصل الشفاء بغير سبب مقصود، قال ابن تيمية: "وقد يحصل الشفاء بغير سبب اختياري، بل بما يجعله الله في الجسم من القوى الطبيعية، ونحو ذلك". (١)

وقد قال بعضهم: "الداء علةٌ تحصل بغلبة بعض الأخلاط، والشفاء رجوعها إلى الاعتدال وذلك بالتداوي وقد يحصل بمحض لطف الله بلا سبب". (٢)

وإذا تقرّر أنه ما من داء إلا وله دواء، وأن الداء هو من عند الله، والشفاء من الداء هو بيده سبحانه، فقد يقال أن الواقع يشهد على وجود مرضى يتداوون فلا يبرئون، ولكن جاء في الأحاديث ما يجيب على الاعتراض الذي يطرأ عند حصول مثل ذلك.

فقال ﷺ: (فإذا أصيب دواء الداء) ليبيّن أن الأمر ليس مقصورًا على الأخذ بالدواء فحسب، وإنما هناك أمور لابد من توافقها ووجودها حتى يحصل البرء بإذن الله.

فإن قيل: إنا نجد كثيرًا من المرضى يداوون ولا يبرأون، فالجواب: إنما جاء ذلك من الجهل بحقيقة المداواة، أو بتشخيص الداء لا لفقد الدواء. (٣)

فالأحاديث فيها إشارة إلى أن الشفاء متوقفٌ على الإصابة بإذن الله، فقد يستعمل الدواء فلا يحصل الشفاء لفوات شرط، أو وجود مانع. (٤)

قال ابن القيم: "فعلق النبي ﷺ البرء بموافقة الداء للدواء، وهذا قدر زائدٌ على مجرد وجوده، فإن الدواء متى جاوز درجة الداء في الكيفية، أو زاد في الكمية على ما ينبغي نقله إلى داء آخر، ومتى قصر عنها لم يفِ بمقاومته، وكان العلاج قاصرًا". (٥)

---

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية: ابن تيمية (٢٦٨/٢٤).

(٢) فيض القدير: المُناوي (٤٢٨/٥).

(٣) ينظر: عمدة القاري: العيني (٣٤١/٢١).

(٤) فتح الباري: ابن حجر (١٤١/١٠)، مجموع فتاوى ابن تيمية: ابن تيمية (٢٧٤/٢٤).

(٥) الطب النبوي: ابن القيم (٩).

ومما قد يدفع حصول الإصابة والبرء عدم وقوف المداوِي على الدواء المناسب لهذا الداء بعينه، أو يكون الزمن غير صالح لهذا الدواء، أو يكون البدن غير قابل له. (١)

ومعلومٌ أن الأشياء تتداوى بأضدادها، ولكن قد تغمض أو تدقّ حقيقة هذا الدواء المضادّ، فيقع المداوِي في الخلل، فنبه ﷺ على أهمية الإصابة في التداوي، وأن بالإصابة والموافقة يكون الشفاء بإذن الله تعالى. (٢)

وقد أحسن القائل حين قال:

والنـــاس يَلحَـــوْن الطبيـــب وإنمـــا خطـــأ الطبيـــب إصـــابة المقـــدار (٣)

وإذا لم تكن هناك إصابة في التداوي فإن الدواء لا يخرج عن كونه دواء، قال ابن العربي: "الدواء إذا لم يرفع الداء، فلا يخرجه ذلك عن أن يكون دواء، فإن الباريء سبحانه إن شاء أن يخلق الشفاء عَقِب الدواء خلق، وإن شاء أن يمنع منع". (٤)

وقوله ﷺ: (حيث خلق الداء خلق الدواء) لفظٌ عام فما أصاب أحدٌ داء إلا قُدّر له شفاء، فيدخل فيه كل داء قاتل، اعترف الأطباء بأنه لا دواء له، وعجزوا عن مدواته. (٥)

وفيه أيضًا تطييب لنفس المريض وبعث الأمل في نفسه، قال القاري: "واعلم أن في هذه الأحاديث تقوية لنفس المريض والطبيب، وحثًا على طلب الدواء وتخفيفًا للمريض فإن النفس إذا استشوفت أن لدائها دواء يزيد قوى رجائها، وانبعث حارها الغريزي، فتقوى الروح النفسانية

(١) ينظر: الطب النبوي: ابن القيم (٩).

(٢) ينظر: المعلم بفوائد مسلم: المازري (١٦٧/٣، ١٦٨).

(٣) ديوان ابن الرومي: ابن الرومي (١١١١/٣).

(٤) المسالك في شرح موطأ مالك: ابن العربي (٤٥٥/٧).

(٥) ينظر: فتح الباري: ابن حجر (١٤٢/١٠)، فيض القدير: المُناوي (٢١٦/٢، ٢٢٨).

والطبيعية والحيوانية بقوة هذه الأرواح، تقوي القوى الحاملة لها فتدفع المرض وتقهره". [١]

وفي الأحاديث بيان أن الدواء قد يكون موجودًا، إلا أنه قد يخفى على بعض دون بعض، فربما يكون ذلك جوابًا لمن عجز عن حصول الدواء، فالأمر ليس في وجوده، وإنما في العلم به.

فقوله ﷺ: (فإن الله لم ينزل داء إلا أنزل له شفاء علمه من علمه، وجهله من جهله) فيه إشارة إلى أن بعض الأدوية لا يعلمها كل أحد. [٢]

والعموم الذي يشير إليه الحديث قد يتناول الأدواء القاتلة، والأدواء التي لا يمكن طبيبًا أن يُبرئها، ويكون الله عزّ وجلّ قد جعل لها أدوية تُبرئها، لكن طوى علمها عن البشر، ولم يجعل لهم إليه سبيلًا، لأنه لا علم للخلق إلا ما علمهم الله. [٣]

وقد يكون في الكلام حذف تقديره: لم ينزل داء يقبل الدواء، إلا أنزل له شفاء، ولكن رأى ابن حجر أن العموم أولى. [٤]

وقد يدخل في معنى الحديث الجهل بصفة من صفات الدواء فقد ينفع الدواء في مرض معين ثم يتداوى به في مرضٍ يشابهه فلا ينفع، قال ابن حجر: "ومما يدخل في قوله: (جهله من جهله) ما يقع لبعض المرضى أنه يتداوى من داءٍ بدواء فيبرأ، ثم يعتريه ذلك الداء بعينه فيتداوى بذلك الدواء بعينه فلا ينجع، والسبب في ذلك الجهل بصفة من صفات الدواء فَرُبَّ مرضين تشابها ويكون أحدهما مركبًا لا ينجع فيه ما ينجع في الذي ليس مركبًا فيقع الخطأ من هنا، وقد يكون متحدًا لكن يريد الله أن لا ينجع فلا ينجع ومن هنا تخضع رقاب الأطباء". [٥]

---

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: القاري (٣٤٤/٨).

(٢) ينظر: فتح الباري: ابن حجر (١٤٢/١٠).

(٣) ينظر: الطب النبوي: ابن القيم (٩).

(٤) ينظر: فتح الباري: ابن حجر (١٤٢/١٠).

(٥) ينظر: فتح الباري: ابن حجر (١٤٢/١٠).

فإذا شاء الله الشِّفاء يسَّر دواء ذلك الدَّاء، ونبَّه عليه مستعمله، فيستعمله على وجهه، وفي وقته، فيشفى ذلك المريض، وإذا أراد إهلاك صاحب المرض أذهل عن دوائه، أو حجبه بمانع يمنعه، فهلك صاحبه، وكلٌّ ذلك بمشيئته وحكمه، كما سبق في علمه. (١)

مسألة: إذا قُدّر على المرء أن يصاب بداءٍ معين فهل التداوي والعلاج ينفع مع أن الله قدّر وجود هذا الداء؟

جاء جواب ذلك في هذه الأحاديث فقال ﷺ: (الدواء من القدر، وقد ينفع بإذن الله) فالداء والدواء هما من أقدار الله، فكما أن الله قدّر الداء، كذلك قدّر زواله بالدواء، ومن استعمله ولم ينفعه فليعلم أن الله ما قدّره له. (٢)

ففيه إثباتٌ للأسباب وربطها بالمسببات، فكما يُدفع الجوع بالأكل والعطش بالشرب، كذلك يكون الحال مع الداء والدواء، فهو ينفع في الغالب بإذن الله وقد يتخلف لمانع. (٣)

فالدواء من جملة الأقدار، وهو من الأسباب التي قد تنفع في إزالة الداء أو تخفيفه، بإذن الله الذي لا ينفع شيء ولا يضرّ إلا بإذنه، فقد ينفع الله بهذا الدواء أحدٌ من خلقه دون غيره، فيكون دواء لشخص ولا يكون دواء لآخر مع اتحاد العلة، فالشافي في الحقيقة هو الله والأدوية أسباب. (٤) والله قدّر الأسباب والمسببات، وربط الأسباب بالمسببات، فحصول المسببات عند وجود الأسباب من جملة القدر. (٥)

---

(١) ينظر: المفهم: القرطبي (٥/٥٩٣).

(٢) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: المباركفوري (١/١٨٧).

(٣) ينظر: فتح الباري: ابن حجر (١٠/١٤٢).

(٤) ينظر فيض القدير: المُناوي (٣/٥٥٢).

(٥) ينظر: مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: المباركفوري (١/١٨٧).

وقد يَرِد إشكال بأنه إذا كان الشفاء من هذا الداء مُقدّر على الإنسان فإنه يَقَع وإن لم يتداوى، وإن لم يكن قُدّر عليه فإنه لن يقع وإن تداوى، فلا فائدة في الدواء!

وهذا مبني على إسقاط الأسباب نظرًا للقدر، وهو أصلٌ فاسدٌ مخالف للكتاب والسنة وإجماع السلف وأئمة الدين، بل ومخالفٌ لصريح العقل والحس والمشاهدة، وقد سُئل النبي ﷺ عن إسقاط الأسباب نظرًا إلى القدر فرد ذلك وألزم القيام بالأسباب، كما في الصحيح عن علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: ((ما منكم من أحد إلا وقد كُتب مقعده من النار ومقعده من الجنة))، قالوا: يا رسول الله أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل؟ قال: ((اعملوا فكل ميسرٌ لما خلق له، أما من كان من أهل السعادة فيُيسر لعمل أهل السعادة، وأما من كان من أهل الشقاء فيُيسر لعمل أهل الشقاوة، ثم قرأ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ﴾ [سورة الليل: ٥] ﴿وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ﴾ [سورة الليل:٦] الآية)). [1] [2]

وإنما يقال في ذلك: أن هذا المقدور الذي هو "الشفاء" قُدّر بأسباب، ومن أسبابه الدواء فلم يُقدّر مجردًا عن سببه، ولكن قُدّر بسببه، فمتى أتى العبد بالسبب وقع المقدور، ومتى لم يأتِ بالسبب انتفى المقدور. [3]

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب ﴿فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ﴾ [سورة الليل: ١٠]، (ص: ٨٨٥/ح: ٤٩٤٩)، ومسلم في كتاب القدر، باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه، وكتابة رزقه وأجله وعمله، وشقاوته وسعادته، (٤/٢٠٣٩/ح: ٢٦٤٧)، وأحمد في مسنده (٢/٥٦/ح: ٦٢١)، وأبو داود في كتاب السُّنة، باب في القدر، (ص: ٥١١/ح: ٤٦٩٤)، وابن ماجه في كتاب المقدمة، باب في القدر، (١/٣٠/ح: ٧٨)، والترمذي في كتاب القدر، باب ما جاء في الشقاء والسعادة، (٤/٤٤٥/ح: ٢١٣٦)، والنسائي في كتاب التفسير، باب قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ﴾ [سورة الليل: ٥] ﴿وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ﴾ [سورة الليل: ٦]، (١٠/٣٣٧/ح: ١١٦١٤).

(٢) ينظر: مدارج السالكين: ابن القيم (٣/٣٦٧).

(٣) ينظر: الجواب الكافي: ابن القيم (١٦).

فيُرَد قدر الله بقدر الله إما دفعًا وإما رفعًا، إما دفعًا لما انعقد سبب لوجوده، وإما رفعًا لما وجد كرفع المرض ودفعه. (١)

والتعرض للأسباب الجالبة للمنافع، الدافعة للمضار، مأمورٌ به أو مأذونٌ فيه إن لم يمنع عنها مانع شرعي مع جريان القدر المحتوم. (٢)

قال ابن القيم: "والله تعالى أمر أن تدفع السيئة وهي من قدره بالحسنة وهي من قدره، وكذلك الجوع من قدره وأمر بدفعه بالأكل الذي هو من قدره، ولو استسلم العبد لقدر الجوع مع قدرته على دفعه بقدر الأكل حتى مات مات عاصيًا، وكذلك البرد والحر والعطش كلها من أقداره وأمر بدفعها بأقدار تضادها والدافع، والمدفوع، والدفع من قدره". (٣)

فالدواء إنما هو سببٌ لرفع المرض، وقد يقدّر الله الشفاء ولكن بحصول السبب، وتقدير المقادير بأسبابها لا ينافي القيام بتلك الأسباب بل يتوقف حصولها عليها. (٤)

والأدوية وإن كانت من الأسباب فهي مخلوقة لا تنفع ولا تضرّ، فلا يُعتقد أن الشفاء حاصلٌ منها، بل هو من عند الله وحده، قال القرطبي: "فيجب على كل مكلف أن يعتقد أن لا شافي على الإطلاق إلا الله تعالى وحده وقد بيّن ذلك رسول الله ﷺ بقوله: ((لا شافي إلا أنت))(٥) فيعتقد الشفاء له وبه ومنه، وأن الأدوية المستعملة لا توجب شفاء وإنما هي أسباب وأوساط

---

(١) ينظر: منهاج السنة النبوية: ابن تيمية (٢٣٢/٣).

(٢) ينظر: الميسر في شرح مصابيح السنة: التُوربشتي (٦٣/١).

(٣) مدارج السالكين: ابن القيم (١٥٨/١).

(٤) ينظر: طريق الهجرتين: ابن القيم (٢٧٨/١).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب رقية النبي ﷺ، (ص: ١٠١٤/ح: ٥٧٤٢)، وأحمد في مسنده (١٢/٢٠/ح: ١٢٥٣٢)، وأبو داود في كتاب الطب، باب كيف الرُّقى، (ص: ٤٢٧/ح: ٣٨٩٠)، والترمذي في كتاب الجنائز، باب ما جاء في التعوذ للمريض، (٢٩٤/٣/ح: ٩٧٣)، والنسائي في كتاب عمل اليوم والليلة، باب ذكر رقية رسول الله ﷺ واختلاف ألفاظ الناقلين للخبر في ذلك، (٣٧٥/٩/ح: ١٠٧٩٤).

يخلق الله عندها فعله، وهي الصحة التي لا يخلقها أحد سواه فكيف ينسبها عاقل إلى جماد من الأدوية أو سواها، ولو شاء ربك لخلق الشفاء دون سبب، ولكن لما كانت الدنيا دار أسباب جرت السُّنة فيها بمقتضى الحكمة على تعليق الأحكام بالأسباب، وإلى هذا المعنى أشار جبريل عليه السلام وإياه أوضح بقوله لرسوله ﷺ: ((بسم الله أرقيك والله يشفيك))[1] فبين أن الرقية منه وهي سبب لفعل الله وهو الشفاء". [2]

ودلّ ما سبق على:

أن المرض والشفاء هما بيد الله سبحانه، وأن الدواء سببٌ من الأسباب التي أوجدها الله، به يدفع الضرر عن المريض، ويحصل له الشفاء بإذن الله، فالأمر كله بيده سبحانه، كما قال تعالى: ﴿**وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ**﴾ [سورة الشعراء: ٨٠]، فالتداوي مقدّر من عند الله فهو أوجده وأباحه لعباده، والحديث أصلٌ في مشروعية التداوي والمعالجة، وليس بالضرورة أن يكون الدواء بحدّ ذاته شفاء، فقد يعوقه مانع من الموانع، أو يفوته شرط من الشروط.

---

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب الطب، باب ما عوَّذ به النبي ﷺ وما عُوِّذ به، (٢/١١٦٤/ح: ٣٥٢٣)، والترمذي في كتاب الجنائز، باب ما جاء في التعوذ للمريض، (٣/٢٩٤/ح: ٩٧٢)، والنسائي في كتاب عمل اليوم والليلة، باب ذكر ما كان جبريل يعوّذ به النبي ﷺ، (٩/٣٧٠/ح: ١٠٧٧٧). وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. سنن الترمذي: (٣/٢٩٥/ح: ٩٧٢).

(٢) الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى: القرطبي (١/٥٣٢، ٥٣٣).

المبحث الثاني: رفع الضرر بالتداوي، وإباحة تركه

الحديث الثامن والعشرون/ قال الإمام أبو داود: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ النَّمَرِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلاَقَةَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ ﷺ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ كَأَنَّمَا عَلَى رُءُوسِهِمُ الطَّيْرُ فَسَلَّمْتُ ثُمَّ قَعَدْتُ فَجَاءَ الأَعْرَابُ مِنْ هَا هُنَا وَهَا هُنَا فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَتَدَاوَى فَقَالَ: ((تَدَاوَوْا فَإِنَّ اللَّهَ عزّ وجلّ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلاَّ وَضَعَ لَهُ دَوَاءً غَيْرَ دَاءٍ وَاحِدٍ الْهَرَمُ)).

دراسة الإسناد:

١- حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة النَّمَري، أبو عمر الحوضي. (خ د س)

روى عن: شعبة، وهشام بن عبد الله. روى عنه: أبو داود، والبخاري.

قال الدارقطني: ثقة، ثقة. وقال أحمد: ثبت ثبت، متقن متقن لا تأخذ عليه حرف واحد. وقال أبو حاتم: صدوق، متقن. وقال ابن الأثير: كان صدوقًا، ثبتًا. ووثّقه ابن معين، وابن قانع، وابن وضاح، ومسلمة. وقال يعقوب بن شيبة: كان من المتثبتين. وقال ابن المديني: اجتمع أهل البصرة على عدالة أبي عمر الحوضي، وعبد الله بن رجاء. وقال عبيد الله بن جرير بن جبلة: أبو عمر صاحب كتاب متقن. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الذهبي: ثبت، حجة.

وقال ابن حجر: ثقة، ثبت، عِيبَ بأخذ الأجرة على الحديث.

توفي سنة ٢٢٥هـ.

ينظر: (التاريخ الكبير: البخاري ٣٦٦/٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٨٢/٣)، (الثقات: ابن حبان ١٩٩/٨)، (سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني: ١٩٥)، (الأنساب: السمعاني ٥٢٥/٥)، (اللباب في تهذيب الأنساب: ابن الأثير ٤٠٢/١)، (الكاشف: الذهبي ٢٩٨/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٥٦٢/١)، (تقريب التهذيب: ابن حجر١٧٢).

٢- شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي الأزدي مولاهم، أبو بسطام الواسطي ثم البصري. (ع)

روى عن: زياد بن عِلَاقة، وأبيه؛ الحجاج بن الورد. روى عنه: أبو عمر الحوضي، ووكيع.

قال ابن سعد: كان ثقة، مأمونًا، ثبتًا، صاحب حديث، حجة. وقال أحمد: كان شعبة أمة وحده في هذا الشأن يعني في الرجال، وبصره بالحديث، وتثبته، وتنقيته للرجال. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من سادات أهل زمانه حفظًا، وإتقانًا، وورعًا، وفضلًا. وقال الدارقطني: كان شعبة رحمه الله يغلط في أسماء الرجال لاشتغاله بحفظ المتن.

وقال الذهبي: أمير المؤمنين في الحديث، ثبت، حجة، ويخطئ في الأسماء قليلًا.

وقال ابن حجر: ثقة، حافظ، متقن.

توفي سنة ١٦٠هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٢٨٠/٩)، (الثقات: ابن حبان ٤٤٦/٦)، (العلل: الدارقطني ٣١٤/١١)، (الكاشف: الذهبي ٥٧٤/٢، ٥٧٥)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٤٩٨/٢-٥٠٣)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٦٦).

٣- زياد بن عِلاقة بن مالك الثعلبي، أبو مالك الكوفي.

سبق ترجمته في الحديث: الخامس والعشرين، وهو ثقة، رمي بالنصب كما قال ابن حجر.

٤- أسامة بن شَريك الثعلبي ﷺ.

سبق ترجمته في الحديث: الخامس والعشرين.

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود في كتاب الطب، باب في الرجل يتداوي، (ص: ٤٢٤/ح: ٣٨٥٥).

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (ج: ٩/ص: ٣٤٣) من طريق إسماعيل بن إسحاق.

كلاهما: (أبو داود، وإسماعيل بن إسحاق) عن حفص بن عمر النَّمَري.

وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (٥٥٩/٢/ح: ١٣٢٨)، ومن طريقه أبي نعيم في معرفة الصحابة (٢٢٥/١/ح: ٧٧٢).

وأخرجه أحمد في مسنده (٣٠/٣٩٤/ح: ١٨٤٥٤) عن محمد بن جعفر.

وأخرجه النسائي في كتاب الطب، باب الأمر بالدواء، (٧/٧٨/ح: ٧٥١١) من طريق خالد بن الحارث.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١/١٧٩/ح: ٤٦٣)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (١/٢٢٥/ح: ٧٧٢) من طريق مسلم بن إبراهيم.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١/١٧٩/ح: ٤٦٣)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (١/٢٢٥/ح: ٧٧٢) من طريق سليمان بن حرب.

وأخرجه الحاكم في المستدرك (١/٢٠٨/ح: ٤١٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣/١٠٥/ح: ١٤٣٥) من طريق سعيد بن عامر.

وأخرجه الحاكم في المستدرك (١/٢٠٨/ح: ٤١٦) من طريق بكر بن بكار.

وأخرجه أيضًا في المستدرك (١/٢٠٨/ح: ٤١٦) من طريق آدم بن أبي إياس.

وأخرجه أيضًا في المستدرك (١/٢٠٨/ح: ٤١٦) من طريق معاذ بن معاذ.

جميعهم: (حفص بن عمر النَّمَري، وأبو داود الطيالسي، ومحمد بن جعفر، وخالد بن الحارث، ومسلم بن إبراهيم، وسليمان بن حرب، وسعيد بن عامر، وبكر بن بكار، وآدم بن أبي إياس، ومعاذ بن معاذ) عن شعبة -وقرنه أبو داود الطيالسي بالمسعودي-.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح ولم يخرجاه والعلة عند مسلم فيه أن أسامة بن شريك ما روى عنه غير زياد وقد روى عن علي بن الأقمر عنه، وقال الذهبي في التلخيص: صحيح، وأسامة ما روى عنه غير زياد، وقد روى عن علي بن الأقمر عنه.

وأخرجه ابن الجعد في مسنده (٢/٩٣٤/ح: ٢٦٨٠) ومن طريقه الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٤/ ١٦٧/ح: ١٣٨١)، والطبراني في المعجم الكبير (١/١٨٠/ح: ٤٦٧) من طريق زهير.

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٤/١٢/ح: ٢٣٨٨٣) وعنه ابن ماجه -مقرونًا بهشام بن عمار- في كتاب الطب، باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء، (١١٣٧/٢/ح: ٣٤٣٦)، وعنه -ابن أبي شيبة- ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٤٠/٣/ح: ١٤٦٧)، و-أخرجه- الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٢٣/٤/ح: ٧١٥٨)، وابن حبان في صحيحه (٤٢٦/١٣/ح: ٦٠٦١)، والطبراني في المعجم الكبير (١٨١/١/ح: ٤٦٩) من طريق سفيان بن عيينة.

وأخرجه أحمد في مسنده (٣٠/ ٣٩٨/ح: ١٨٤٥٥) عن المطلب بن زياد.

وأخرجه الترمذي في كتاب الطب، باب ما جاء في الدواء والحث عليه، (٣٨٣/٤/ح: ٢٠٣٨)، والطبراني في المعجم الكبير (١٧٩/١/ح: ٤٦٤)، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (١٦٩/٤/ح: ١٣٨٤) من طريق أبي عوانة.

وأخرجه النسائي في كتاب الطب، باب الأمر بالدواء، (٧٩/٧/ح: ٧٥١٢)، وابن حبان في صحيحه (٤٢٨/١٣/ح: ٦٠٦٤)، والحاكم في المستدرك (٤٤١/٤/ح: ٨٢٠٦) من طريق مسعر-مقرونًا عند ابن حبان بسفيان الثوري-.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه (٢٣٦/٢/ح: ٤٨٦)، والطبراني في المعجم الكبير (١٨١/١/ح: ٤٧١) من طريق عثمان بن حكيم.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٨٠/١/ح: ٤٦٥) من طريق زائدة.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٨٠/١/ح: ٤٦٦) من طريق إسرائيل.

جميعهم: (شعبة، والمسعودي، وزهير، وسفيان بن عيينة، والمطلب بن زياد، وأبو عوانة، ومسعر، وسفيان الثوري، وعثمان بن حكيم، وزائدة، وإسرائيل) عن زياد بن عِلَاقة، عن أسامة بن شَريك ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

وقال سفيان بن عيينة -كما عند ابن حبان-: ما على وجه الأرض اليوم إسناد أجود من هذا.

وقال الترمذي: وفي الباب عن ابن مسعود، وأبي هريرة، وأبي خزامة عن أبيه، وابن عباس، وهذا حديث حسن صحيح.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد صحيح -والله أعلم-.

وقال الترمذي: "حديث حسن صحيح". [1]

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح ولم يخرجاه"[2]، ووافقه الذهبي في التلخيص.

غريب الحديث:

(**كَأَنَّمَا عَلَى رُءُوسِهِمُ الطَّيْرُ**): وصفهم بالسُّكون والوقار، وأنهم لم يكن فيهم طيش ولا خفة، لأن الطير لا تكاد تقع إلا على شيء ساكن. [3]

(**دَاءً**): سبق بيانه. [4]

(**دَوَاءً**): سبق بيانه. [5]

(**الْهَرَمُ**): الكِبَر. [6]

---

(١) سنن الترمذي: كتاب الطب، باب ما جاء في الدواء والحث عليه، (٤/٣٨٣/ح: ٢٠٨٣).

(٢) المستدرك على الصحيحين: الحاكم (١/٢٠٨/ح: ٤١٦).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٣/١٥٠).

(٤) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

(٥) ينظر: غريب الحديث الثاني والعشرين.

(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٥/٢٦١).

الحديث التاسع والعشرون/ قال الإمام أبو داود: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادَةَ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الدَّاءَ وَالدَّوَاءَ، وَجَعَلَ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً، فَتَدَاوَوْا وَلاَ تَدَاوَوْا بِحَرَامٍ)).

دراسة الإسناد:

١- محمد بن عبادة بن البختري الأسدي، أبو عبد الله، وقيل: أبو جعفر الواسطي. (خ د ق)

روى عن: يزيد بن هارون، وإسحاق الأزرق. روى عنه: أبو داود، وابن ماجه.

وثّقه أبو داود، وابن أبي حاتم وزاد: صدوق. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: صدوق.

وقال ابن حجر: صدوق، فاضل.

من الطبقة الحادية عشر.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٧/٨)، (الثقات: ابن حبان ١٢٦/٩)، (تهذيب الكمال: المزي ٤٤٨/٢٥)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٦٠/٥)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٨٦).

٢- يزيد بن هارون بن وادي، ويقال: زاذان بن ثابت السلمي. (ع)

روى عن: إسماعيل بن عَيّاش، وسليمان التيمي. روى عنه: محمد بن عبادة الواسطي، وأحمد بن حنبل.

وثّقه ابن معين، وابن المديني، وابن سعد، وأبو حاتم وزاد: إمام، صدوق في الحديث لا يسأل عن مثله. وقال العجلي: ثقة، ثبت في الحديث. وقال أحمد: كان حافظًا، متقنًا للحديث. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من خيار عباد الله تعالى ممن يحفظ حديثه.

وقال ابن حجر: ثقة، متقن، عابد.

توفي سنة ٢٠٦هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٢١٦/٩)، (معرفة الثقات: العجلي ٢٦٨/٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢٩٥/٩)، (الثقات: ابن حبان ٦٣٢/٧)، (تهذيب الكمال: المزي ٢٦٢/٣٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٢٣٠/٦-٢٣٢)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٦٠٦).

٣- إسماعيل بن عَيّاش بن سلم العَنْسي، أبو عتبة الحمصي. (ي ٤)

روى عن: ثعلبة بن مسلم، والأوزاعي. روى عنه: يزيد بن هارون، والأعمش.

مختلف فيه:

قال ابن معين: ثقة، وقال مرة: أرجو أن لا يكون به بأس، وقال مرة: ليس به في أهل الشام بأس. وقال يعقوب بن سفيان: ثقة، عدل أعلم الناس بحديث الشام وأكثر ما قالوا يغرب عن المدنيين والمكيين. وقال ابن المديني: كان يوثق فيما روى عن أصحابه أهل الشام، فأما ما روى عن غير أهل الشام ففيه ضعف. وقال البخاري: ما روى عن الشاميين فهو أصح. وقال أحمد: في روايته عن أهل العراق وأهل الحجاز بعض الشيء، وروايته عن أهل الشام كأنه أثبت وأصح. وقال دحيم: إسماعيل في الشاميين غاية، وخلط عن المدنيين.

وقال أبو زرعة: صدوق، إلا أنه غلط في حديث الحجازيين والعراقيين. وقال النسائي: صالح في حديث أهل الشام. وقال ابن عدي: إنما يخلط ويغلط في حديث العراق والحجاز، وقال: حديثه عن الشاميين إذا روى عنه ثقة فهو مستقيم، وفي الجملة إسماعيل بن عياش ممن يكتب حديثه ويحتج به في حديث الشاميين خاصة. وقال ابن رجب: إذا حدّث عن الشاميين فحديثه عنهم جيد، وإذا حدّث عن غيرهم فحديثه مضطرب.

وقال أبو حاتم: لين، يكتب حديثه، لا أعلم أحدًا كف عنه إلا أبو إسحاق الفزاري. وقال علي بن حجر: ابن عياش حجة، لولا كثرة وهمه. وقال الحاكم: هو مع جلالته إذا انفرد

بحديث لم يقبل منه لسوء حفظه. وقال ابن خزيمة: لا يحتج به. وقال ابن حبان: كان إسماعيل بن عياش من الحفاظ المتقنين في حداثته فلما كبر تغير حفظه، فما حفظ في صباه وحداثته أتى به على جهته، وما حفظ على الكبر من حديث الغرباء خلط فيه وأدخل الإسناد في الإسناد وألزق المتن بالمتن، وهو لا يعلم ومن كان هذا نعته، حتى صار الخطأ في حديثه يكثر، خرج عن الاحتجاج به فيما لم يخلط فيه.

وقال ابن حجر: صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلّط في غيرهم.

ويظهر أنه صدوق في الشاميين، ومخلّط في غيرهم كما قال ابن حجر.

توفي سنة ١٨١هـ، وقيل: ١٨٢هـ.

ينظر: (التاريخ الكبير: البخاري ٣٧٠/١)، (تاريخ ابن معين: الدوري ٨٠٧/١)، (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ٦٩)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٩٢/٢)، (المجروحين: ابن حبان ١٢٥/١)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٢٩٦/١، ٣٠٠)، (الأنساب: السمعاني ٢٥٣/٤)، (تهذيب الكمال: المزي ١٦٣/٣، ١٦٧)، (شرح علل الترمذي: ابن رجب ٦٠٩/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٢٠٤/١- ٢٠٦)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١٠٩)، (تبصير المنتبه بتحرير المشتبه: ابن حجر ٨٩٧/٣، ٩٨٧).

٤- ثعلبة بن مسلم الخثعمي الشامي. (دفق)

روى عن: أبي عمران، وشهر بن حوشب. روى عنه: إسماعيل بن عَيّاش، وسعيد بن سنان.

ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الذهبي: وثِّق.

وقال ابن حجر: مستور.

من الطبقة الخامسة.

ينظر: (الثقات: ابن حبان ١٥٧/٨)، (الكاشف: الذهبي ١٩٢/٢)، (تهذيب التهذيب:

ابن حجر ١/٣٤٠)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١٣٤).

٥- أبو عمران الأنصاري الشامي، مولى أم الدرداء وقائدها، قيل اسمه: سليمان، وقيل: سليم بن عبد الله. (د)

روى عن: أم الدرداء، وأبي الدرداء ﷺ. روى عنه: ثعلبة بن مسلم، وعثمان بن عطاء الخراساني.

ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: صالح الحديث.

وقال الذهبي: صدوق.

وقال ابن حجر: صدوق.

من الطبقة الرابعة.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٤/١٢٥)، (الثقات: ابن حبان ٤/٣٠٩)، (الكاشف: الذهبي ٥/٨٦)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٦/٤٢١)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٦٦١).

٦- أم الدرداء الصغرى زوج أبي الدرداء، اسمها هجيمة، ويقال: جهيمة بنت حيي الأوصابية الدمشقية. (ع)

روت عن: زوجها؛ أبو الدرداء ﷺ، وسلمان الفارسي ﷺ. روى عنها: مولاها أبو عمران الأنصاري، وزيد بن أسلم.

قال أبو أحمد العسال: يُروى عنها الحديث الكثير. وذكرها ابن حبان في الثقات.

وقال ابن حجر: ثقة، فقيهة.

توفيت سنة ١٨١هـ.

ينظر: (الثقات: ابن حبان ٥/٥١٧)، (تهذيب الكمال: المزي ٣٥/٣٥٣)، (تهذيب التهذيب:

ابن حجر ٦/٦٢٥، ٦٢٦)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٧٥٦).

٧- أبو الدرداء؛ عويمر بن زيد بن قيس الأنصاري ﷺ.

صحابي جليل، توفي سنة ٣٢هـ.

ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ٥/٤٦)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٣٤).

تخريج الحديث:

روى الحديث إسماعيل بن عَيّاش، **واختُلف فيه على ثلاث أوجه:**

الوجه الأول: عن إسماعيل بن عَيّاش، عن ثعلبة بن مسلم، عن أبي عمران الأنصاري، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء ﷺ، عن النبي ﷺ.

أخرجه أبو داود في كتاب الطب، باب في الأدوية المكروهة، (ص: ٤٢٥/ح: ٣٨٧٤).

ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (ج: ١٠/ص: ٥) به.

وأخرجه أبو نعيم في الطب النبوي (١/١٩٩/ح: ٥٢) من طريق محمد بن إسماعيل.

كلاهما: (محمد بن عبادة الواسطي، ومحمد بن إسماعيل) عن يزيد بن هارون، به، بمثله.

الوجه الثاني: عن إسماعيل بن عَيّاش، عن ثعلبة بن مسلم، عن أبي عمران الأنصاري، عن أبي الدرداء ﷺ، عن النبي ﷺ. ولم يذكر فيه أم الدرداء.

أخرجه الدولابي في الكنى والأسماء (٢/٧٦٠/ح: ١٣١٥) من طريق علي بن عياش.

وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد (ج: ٥/ص: ٢٨٢) من طريق سليمان بن عبد الرحمن.

كلاهما: (علي بن عياش، وسليمان بن عبد الرحمن) عن إسماعيل بن عياش، به، بنحوه.

الوجه الثالث: عن إسماعيل بن عَيّاش، عن ثعلبة بن مسلم، عن أبي عمران، عن أم الدرداء، عن النبي ﷺ. ولم يذكر فيه أبا الدرداء ﷺ.

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤/٢٥٤/ح: ٦٤٩) من طريق علي بن عياش، به، بنحوه.

وبعد النظر في الاختلاف تبيّن أن المدار على إسماعيل بن عياش وروايته جاءت عن أهل الشام،

والرواة عنه ما بين ثقة كيزيد بن هارون[١]، وعلي بن عياش[٢]، وصدوق كسليمان بن عبد الرحمن[٣]، إلا أن الثقتين اختلفا فرواه يزيد بن هارون بزيادة أم الدرداء بين أبي عمران وأبي الدرداء ﷺ، ورواه علي بن عياش من غير هذه الزيادة، وأبو عمران سمع من أبي الدرداء ﷺ، فلعله سمعه مرة بواسطة أم الدرداء ومرة بدون واسطة فالاختلاف بينهما لا يضر.

إلا أن الوجه الثالث والذي هو من رواية علي بن عياش قد جاء مرسلًا عن أم الدرداء.

فقد يكون منشأ الاختلاف في ذلك كله راجع إلى إسماعيل بن عياش مما يدل على شيء في ضبطه، ولم أقف على مرجح بين هذه الأوجه مما يدل على اضطراب في الإسناد -والله أعلم-.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لاضطراب إسناده.

ولحال ثعلبة بن مسلم فهو مجهول الحال.

ولكن متن الحديث يشهد له الحديث السابق -الثامن والعشرون- والذي هو عن أسامة بن شَريك ﷺ، ويقوّيه.

غريب الحديث:

(الدَّاءَ): سبق بيانه. [٤]

(الدَّوَاءَ): سبق بيانه. [٥]

---

(١) ثقة، متقن، عابد. تقريب التهذيب: ابن حجر (٦٠٦).

(٢) ثقة، ثبت. تقريب التهذيب: ابن حجر (٤٠٤).

(٣) صدوق، يخطيء. تقريب التهذيب: ابن حجر (٢٥٣).

(٤) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

(٥) ينظر: غريب الحديث الثاني والعشرين.

الحديث الثلاثون/ قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عِمْرَانَ أَبِي بَكْر، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ ﷺ: أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ السَّوْدَاءُ، أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي أُصْرَعُ، وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي. قَالَ: ((إِنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكِ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَكِ)) فَقَالَتْ: أَصْبِرُ، فَقَالَتْ: إِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ لَا أَتَكَشَّفَ، فَدَعَا لَهَا.

تخريج الحديث:

سبق تخريجه في الحديث: الرابع عشر.

غريب الحديث:

سبق بيانه في الحديث: الرابع عشر.

الحديث الحادي والثلاثون/ قال الإمام مسلم: حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ عُمَرَ أَبُو خُشَيْنَةَ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ الْأَعْرَجِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ))، قَالُوا: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ((هُمْ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَلَا يَكْتَوُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ)).

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب، (١/١٩٨/ح: ٢١٨).

وأخرجه أحمد في مسنده (٣٣/١٩٣/ح: ١٩٩٨٤).

كلاهما: (زهير بن حرب، وأحمد) عن عبد الصمد، عن حاجب بن عمر، عن الحكم بن الأعرج، عن عمران بن حصين ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

غريب الحديث:

(**لَا يَسْتَرْقُونَ**): الرُّقْيَة: العُوذ التي يُرْقى بها صاحب الآفة كالحُمَّى والصَّرع وغير ذلك من الآفات. [١] و(اسْتَرْقَى): طلب الرقية. [٢]

(**وَلَا يَتَطَيَّرُونَ**): الطِّيَرَة: بكسر الطاء وفتح الياء، وقد تُسَكّن: هي التشاؤم بالشيء. وهو مصدر تَطيَّر. يقال: تَطيَّر طِيَرَةً، وتَخَير خِيَرَةً. وأصله فيما يقال: التّطير بالسَّوانِح والبَوارِح من الطَّير والظباء وغيرهما. وكان ذلك يصدهم عن مقاصدهم، فنفاه الشرع، وأبطله ونهى عنه،

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٤/٢٥٤).

(٢) عمدة القاري: العيني (٢١/٣٨٩).

وأخبر أنه ليس له تأثير في جَلب نفعٍ أو دَفع ضَرّ. [١]

وحدُّ الطِّيرة المنهي عنها: أنها ما أوجب للإنسان أن يمضي لما يُريده ولو من الفأل، فإن الفأل إنما يُستحب لما فيه من البشارة والملاءمة للنفس، فأما أن يعتمد عليه ويمضي لأجله مع نسيان التوكل على الله فإن ذلك من الطِّيرة، وكذلك إذا رأى أو سمع ما يكره فتشاءم به وردَّه عن حاجته فإن ذلك أيضًا من الطِّيرة. [٢]

(**وَلَا يَكْتَوُونَ**): (كوى): الكَيُّ بالنار من العلاج المعروف في كثير من الأمراض. [٣]

(**وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ**): (وكل): (وَكَلَ بِاللهِ يَكِلُ)، كَوَعَدَ يَعِدُ (وَتَوَكَّلَ عَلَى اللهِ) تَوَكُّلاً، (وَأَوْكَلَ) إِيْكَالاً، (واتَّكَلَ) اتِّكَالاً (اسْتَسْلَمَ إِلَيْهِ). يقال: قد أوكَلتَ على أخيك العمل، أي: خَلَّيته كله عليه. واتَّكَلَ عليه في أمره: اعتَمده، وأصله: اوْتَكَلَ، قلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها ثم أبدلت منها التاء فأدغمت في تاء الافتعال. والتَّوكُّل في عُرف اللُّغة: إظهار العجز والاعتماد على الغير. [٤]

وفي الشرع: صدق اعتماد القلب على الله عزّ وجلّ في استجلاب المنافع، ودفع المضار من أمور الدنيا والآخرة كلها، وكِلةُ الأمور كلها إليه. [٥]

---

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (١٥٢/٣).

(٢) ينظر: تيسير العزيز الحميد: سليمان بن عبد الله (٧٧٩/٢).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٢١٢/٤).

(٤) ينظر: تاج العروس: الزبيدي (٩٦/٣١، ٩٨).

(٥) جامع العلوم والحكم: ابن رجب (٩١٥).

الحديث الثاني والثلاثون/ قال الإمام ابن ماجه: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَقَّارِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: ((مَنْ اكْتَوَى أَوْ اسْتَرْقَى فَقَدْ بَرِئَ مِنْ التَّوَكُّلِ)).

دراسة الإسناد:

١- عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي مولاهم، أبو بكر بن أبي شيبة. (خ م د س ق)

روى عن: إسماعيل بن علية، ووكيع. روى عنه: ابن ماجه، والبخاري.

وثّقه أبو حاتم، وابن خراش، وابن قانع وزاد: ثبت. وقال العجلي: ثقة، وكان حافظًا للحديث. وقال الفلاس: ما رأيت أحفظ منه. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان متقنًا، حافظًا، دينًا، ممن كتب وجمع وصنف وذاكر وكان أحفظ أهل زمانه بالمقاطيع. وقال الخطيب البغدادي: كان متقنًا، حافظًا، مكثرًا.

وقال أحمد: صدوق.

وقال ابن حجر: ثقة، حافظ، صاحب تصانيف.

توفي سنة ٢٣٥هـ.

ينظر: (معرفة الثقات: العجلي ٥٧/٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٦٠/٥)، (الثقات: ابن حبان ٣٥٨/٨)، (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ٢٦٠/١١، ٢٦٦)، (تهذيب الكمال: المزي ٣٤/١٦، ٣٥)، (الكاشف: الذهبي ١٨٦/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٢٥٢/٣، ٢٥٣)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٢٠).

٢- إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي مولاهم أبو بشر البصري المعروف بابن عُليَّة. (ع)

روى عن: ليث، وسليمان التيمي. روى عنه: أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، وشعبة.

قال ابن معين: كان ثقة، مأمونًا، صدوقًا، مسلمًا، ورعًا، تقيًا. وقال ابن سعد: كان ثقة، ثبتًا في الحديث، حجة. ووثّقه ابن مهدي، وأبو جعفر البستي، والنسائي وزاد: ثبت. وقال أبو حاتم: ثقة، متثبت في الرجال. وقال يعقوب بن شيبة: إسماعيل ثبت جدًا. وقال ابن عمار: حجة. وقال شعبة: ابن علية سيد المحدثين. وقال ابن المديني: ما أقول أن أحدًا أثبت في الحديث من ابن علية.

وقال الذهبي: إمام، حجة.

وقال ابن حجر: ثقة، حافظ.

توفي سنة ١٩٣هـ، وقيل: ١٩٤هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٣٢٧/٩)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٥٣/٢- ١٥٥)، (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ٢٠٤/٧، ٢٠٥)، (تهذيب الكمال: المزي ٢٣/٣- ٢٦)، (الكاشف: الذهبي ٢/ ١١١)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٧٦/١-١٧٨)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١٠٥).

٣- ليث بن أبي سليم بن زنيم القرشي، مولاهم أبو بكر. (خت م ٤)

روى عن: مجاهد، وعطاء. روى عنه: إسماعيل بن علية، والثوري.

مختلف فيه:

قال عثمان بن أبي شيبة: ثقة، صدوق، وليس بحجة.

وقال البخاري: صدوق، وربما يهم في الشيء. وقال العجلي: كوفي جائز الحديث، وقال مرة: لا بأس به. وقال يعقوب بن شيبة: صدوق، ضعيف الحديث. وقال ابن معين: لا بأس به، وقال مرة: ليس بذاك القوي، وقال مرة: ليس حديثه بذاك، ضعيف، وقال مرة: ضعيف إلا أنه يكتب حديثه، وقال مرة: منكر الحديث، وكان صاحب سنة، وقال مرة: عامة شيوخه

لا يعرفون. قال الساجي: صدوق فيه ضعف كان سيء الحفظ، كثير الغلط كان يحيى القطان بأخره لا يحدث عنه. وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم.

وقال الدارقطني: صاحب سنة، يخرج حديثه، ثم قال: إنما أنكروا عليه الجمع بين عطاء وطاووس ومجاهد حسب. وقال أبو زرعة: لين الحديث لا تقوم به الحجة عند أهل العلم بالحديث، وقال مرة: ليث لا يشتغل به هو مضطرب الحديث. وقال ابن عدي -بعد أن ذكر أحاديث له-: له من الحديث أحاديث صالحة غير ما ذكرت، وقد روى عنه شعبة والثوري وغيرهما من ثقات الناس ومع الضعف الذي فيه يكتب حديثه. وقال ابن سعد: كان ضعيفًا في الحديث، يقال: كان يسأل عطاءً، وطاوسًا، ومجاهدًا، عن الشيء فيختلفون فيه فيروي أنهم اتفقوا من غير تعمد لذلك. وقال النسائي: ضعيف. وقال أبو معمر القطيعي: كان ابن عيينة يضعف ليث بن أبي سليم. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه وهو ضعيف الحديث، وقال مرة: ليث لا يشتغل به هو مضطرب الحديث. وقال أحمد: مضطرب الحديث ولكن حدث عنه الناس، وقال مرة: ليث لا يفرح بحديثه كان ليث يرفع أشياء لا يرفعها غيره فلذلك ضعفوه. وقال البزار: روى عنه أهل الكوفة واحتملوا حديثه، وقال مرة: كان أحد العباد إلا أنه أصابه اختلاط فاضطرب حديثه، وإنما تكلم فيه أهل العلم بهذا وإلا فلا نعلم أحدًا ترك حديثه. وقال أبو عبد الله الحاكم: مجمع على سوء حفظه. وقال الجوزجاني: يُضعَّف حديثه، ليس بثبت. وقال ابن حبان: وكان من العباد، ولكن اختلط في آخر عمره حتى كان لا يدري ما يحدث به، فكان يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل، ويأتي عن الثقات بما ليس من حديثهم، كل ذلك كان منه في اختلاطه، تركه يحيى القطان، وابن مهدي، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين.

وقال الذهبي: فيه ضعف يسير من سوء حفظه، بعضهم احتج به.

وقال ابن حجر: صدوق، اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فتُرك.

ويظهر أنه ضعيف الحديث -والله أعلم-، نظرًا لاختلاطه وعدم تميز حديثه.

توفي سنة ١٤١هـ، وقيل: ١٤٢هـ، وقيل: ١٤٣هـ، وقيل: ١٤٨هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٤٦٨/٨، ٤٦٩)، (العلل ومعرفة الرجال: أحمد ٣٧٩/٢)، (أحوال الرجال: الجوزجاني: ١٤٩)، (سؤالات ابن الجنيد لابن معين: ٤٠٣)، (معرفة الثقات: العجلي ٢٣١/٢)، (سنن الترمذي: ١١٣/٥)، (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ١٥٩)، (مسند البزّار: ١٤٤/١١)، (الضعفاء والمتروكين: النسائي ٢٠٩)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٧٨/٧، ١٧٩)، (المجروحين: ابن حبان ٢٣١/٢)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٨٨/٦، ٩٠)، (سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود: ١٦٠/٣)، (تاريخ أسماء الثقات: ابن شاهين ١٩٦)، (سؤالات البرقاني للدارقطني: ٥٨)، (تهذيب الكمال: المزي ٢٤، ٢٨١)، (ميزان الاعتدال: الذهبي ٤٢٠/٣)، (الكاشف: الذهبي ٧٤/٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٦١٢/٤، ٦١٣)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٦٤)، (نهاية الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط: علاء الدين علي رضا ٢٩٥).

٤- مجاهد بن جبر المكي، أبو الحجاج المخزومي المقري، مولى السائب بن أبي السائب. (ع)

روى عن: عَفّار بن المغيرة بن شعبة، وأبي هريرة ﷺ. روى عنه: ليث بن أبي سليم، وأيوب السختياني.

وثّقه أبو زرعة، وابن معين، والعجلي. وقال ابن سعد: كان فقيهًا، عالمًا، ثقة، كثير الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان فقيهًا، عابدًا، ورعًا، متقنًا.

وقال الذهبي: حجة.

وقال ابن حجر: ثقة، إمام في التفسير والعلم.

توفي سنة ١٠٠هـ، وقيل: ١٠٢هـ، وقيل: ١٠٣هـ، وقيل: ١٠٤هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٢٨/٨)، (معرفة الثقات: العجلي ٢٦٥/٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣٢٩/٨)، (الثقات: ابن حبان ٤١٩/٥)، (تهذيب الكمال: المزي

٢٧/ ٢٣٠، ٢٣١)، (الكاشف: الذهبي ٢٤٤/٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣٧٣/٥، ٣٧٤)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥٢٠).

٥- عَقّار بن المغيرة بن شعبة. (ت س ق)

روى عن: أبيه؛ المغيرة بن شعبة ﷺ، وأبي هريرة ﷺ. روى عنه: مجاهد بن جبر، وحسان بن أبي وجزة.

قال العجلي: تابعي، ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الذهبي: وثّق.

وقال ابن حجر: ثقة.

من الطبقة الثالثة.

ينظر: (معرفة الثقات: العجلي ١٤١/٢)، (الثقات: ابن حبان ٢٨٧/٥)، (الإكمال: ابن ماكولا ٢٢١/٦)، (الكاشف: الذهبي ٤٢٣/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٥١/٤)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٩٤).

٦- المغيرة بن شعبة بن أبي عامر الثقفي ﷺ.

صحابي مشهور، توفي سنة ٥٠هـ.

ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ١٣١/٦)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥٤٢).

تخريج الحديث:

أخرجه ابن ماجه في كتاب الطب، باب الكي، (١١٥٤/١/ح: ٣٤٨٩).

وأخرجه أحمد في مسنده (١١٦/٣٠/ح: ١٨١٨٠) به.

كلاهما: (أبو بكر بن أبي شيبة، أحمد) عن إسماعيل بن علية، عن ليث.

وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (٧٤/٢/ح: ٧٣٢)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١١٧/١٢/ح: ٢٤٠٩٠)، ومن طريقه -أي: ابن أبي شيبة- الطبراني في المعجم الكبير

(٣٨١/٢٠/ح: ٨٩٢)، و-أخرجه- أحمد في مسنده (١٥٧/٣٠/ح: ١٨٢١٧)، وفي موضع آخر في مسنده (١٦٠/٣٠/ح: ١٨٢٢١)، وعبد بن حميد في المنتخب من مسنده (١٥١/ح: ٣٩٣)، والترمذي في كتاب الطب، باب ماجاء في كراهية الرقية، (٣٩٣/٤/ح: ٢٠٥٥)، والنسائي في كتاب الطب، باب الكي، (٧/ ٩٧/ح: ٧٥٦١)، وابن حبان في صحيحه (٤٥٢/١٣/ح: ٦٠٨٧)، والطبراني في المعجم الكبير (٣٨١/٢٠/ح: ٨٩١)، والبيهقي في السنن الكبرى (ج: ٩/ص: ٣٤١) من طريق منصور.

وأخرجه الحميدي في مسنده (٢٦/٢/ح: ٧٨١)، وأحمد في مسنده (٣٠/ ١٤٠/ح: ١٨٢٠٠)، والطبراني في المعجم الكبير (٣٨٠/٢٠/ح: ٨٩٠)، والحاكم في المستدرك (٤٦١/٤/ح: ٨٢٧٩) من طريق ابن أبي نجيح.

ثلاثتهم: (ليث، ومنصور، وابن أبي نجيح) عن مجاهد، عن عَقّار بن المغيرة بن شعبة، عن أبيه؛ المغيرة بن شعبة ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

وقال الترمذي: هذا حديث صحيح.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي في التلخيص وقال: صحيح.

والحديث أُختلف فيه على منصور على وجهين:

الوجه الأول: رواه شعبة[1]، وجرير[2] عن منصور، عن مجاهد، عن حسان بن أبي وجزة، عن عقار، عن أبيه ﷺ.

(١) ثقة، حافظ، متقن. تقريب التهذيب: ابن حجر (٢٦٦).

(٢) ثقة، صحيح الكتاب. تقريب التهذيب: ابن حجر (١٣٩).

الوجه الثاني: رواه سفيان الثوري[١] عن منصور، عن مجاهد، عن عقار، عن أبيه ﷺ. ولم يذكر حسان بن أبي وجزة بين مجاهد وعقار.

إلا أن شعبة كما في رواية عند أحمد[٢]، وجرير كما في رواية عند النسائي[٣] ذكرا أن مجاهدًا سمع من عقار ولم يحفظه ثم تثبت منه بواسطة حسان بن أبي وجزة، وبذلك يصح الوجهان كما ذكر الدارقطني[٤] -والله أعلم-.

ورواية ليث، وابن أبي نجيح عن مجاهد جاءت من غير ذكر حسان بن أبي وجزة.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لحال ليث بن أبي سليم فهو ضعيف الحديث؛ نظرًا لاختلاطه وعدم تميّز حديثه.

ولم يتفرد به ليث بل تابعه منصور بن المعتمر[٥] فيتقوّى الحديث بهذه المتابعة ويرتقي من الضعيف إلى الحسن لغيره.

غريب الحديث:

(**اكْتَوَى**): (الكَيّ): سبق بيانه. [٦]

(**اسْتَرْقَى**): سبق بيانه. [٧]

---

(١) ثقة، حافظ، فقيه، عابد، إمام، حجة، وكان ربما دلّس. ينظر: تقريب التهذيب: ابن حجر (٢٤٤).

(٢) مسند أحمد (١٥٧/٣٠/ح: ١٨٢١٧).

(٣) سنن النسائي: كتاب الطب، باب الكي، (٧/ ٩٧/ح: ٧٥٦١).

(٤) ينظر: العلل: الدارقطني (١١٥/٧).

(٥) ثقة، ثبت، وكان لا يدلس. تقريب التهذيب: ابن حجر (٥٤٧).

(٦) ينظر: غريب الحديث الحادي والثلاثين.

(٧) ينظر: غريب الحديث الحادي والثلاثين.

(**بَرِئَ**): بَرِئَ إذا تَخَلَّص، وبَرِئَ إذا تَنَزَّه وتباعد. [١]

(**التَّوَكُّلِ**): سبق بيانه. [٢]

فقه الأحاديث:

جاء في هذا الحديث ما يدل على مشروعية التداوي من الأمراض والعِلل؛ حيث أنه لما سُئل ﷺ عن التداوي وحكمه في الشرع، أجابهم ﷺ بالإباحة.

وجاء سؤالهم له ﷺ بقولهم: (أنتداوى) أي: أنترك ترك المعالجة فنطلب الدواء إذا عرض الداء، ونتوكل على خالق الأرض والسماء؟ وقيل: أنعتبر الطب فنتداوى، أو نتوكل على الله فنترك التداوي.

إلا أن جواب النبي ﷺ في بعض روايات الحديث بقوله: (نعم) هو الملائم للمعنى الأول ويكون الاستفهام للتقرير. [٣]

وجاء في بعض روايات الحديث بلفظ: (تداووا عباد الله)[٤] ولفظ: (عباد الله) مشعرٌ بأن التداوي لا يخرجهم عن التوكل أي: داووا ولا تعتقدوا الشفاء على التداوي بل كونوا عباد الله متوكلين عليه. [٥]

المسألة الأولى: حكم التداوي:

أُختلف في ذلك على قولين:

---

(١) لسان العرب: ابن منظور (٢٤١/١).

(٢) ينظر: غريب الحديث الحادي والثلاثين.

(٣) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: القاري (٣٦١/٨).

(٤) ينظر: رواية ابن ماجه في كتاب الطب، باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء، (١١٣٧/٢/ح: ٣٤٣٦).

(٥) ينظر: شرح الطِّيبي على مشكاة المصابيح: الطِّيبي (٢٩٦٢/٩).

الأول: قالوا بمشروعية التداوي.

وحجّتهم في ذلك: الأحاديث الصحيحة -أي: للاحتجاج- الواردة في التداوي. **ومنها**:

- قوله ﷺ: ((ما أنزل الله من داء إلا أنزل له شفاء)). [1]
- قوله ﷺ: ((لكل داء دواء، فإذا أصيب دواء الداء برأ بإذن الله عزّ وجلّ)). [2]
- قوله ﷺ: ((تداووا فإن الله عزّ وجلّ لم يضع داء إلا وضع له دواء غير داء واحد الهرم)). [3]
- قوله ﷺ: ((تداووا فإن الله لم ينزل داء إلا أنزل له شفاء، علمه من علمه وجهله من جهله)). [4]
- وقد سُئل ﷺ عن الرُّقى والأدوية هل ترد من قدر الله؟ فقال ﷺ: ((إنها من قدر الله)). [5]

الثاني: أنكروا التداوي. وهم غلاة الصوفية.

ومن حُججهم في ذلك:

١- أن كل شيء بقضاء وقدر فلا حاجة إلى التداوي، فإن كان الشفاء قد قُدّر فالتداوي لا يفيد، وإن لم يكن قُدّر فكذلك، وأيضًا فإن المرض حصل بقدر الله وقدر الله لا يُدفع ولا يُرد.

٢- أن الولاية لا تتم إلا إذا رضي بجميع ما نزل به من البلاء، ولا يجوز له مداوته. [6]

أجاب أصحاب القول الأول على ذلك: بالأحاديث الصحيحة الواردة في التداوي، وأن فيها

---

(١) سبق تخريجه في الحديث الحادي والعشرين.

(٢) سبق تخريجه في الحديث الثاني والعشرين.

(٣) سبق تخريجه في الحديث الثامن والعشرين.

(٤) سبق تخريجه في الحديث الخامس والعشرين.

(٥) سبق تخريجه في الحديث السابع والعشرين.

(٦) ينظر: شرح صحيح البخاري: ابن بَطَّال (٣٩٤/٩)، إكمال المعلم بفوائد مسلم: القاضي عياض (١١٩/٧)، صحيح مسلم بشرح النووي: النووي (١٩١/١٤)، الطب النبوي: ابن القيم (١٠).

إباحة التداوي وجواز الطب، وأن الله تعالى هو الفاعل، وبأن التداوي هو أيضًا من قدر الله فإن الله قدّر كذا وكذا بهذا السبب، فإن أتيت بالسبب حصل المسبب وإلا فلا، وأن ذلك كالأمر بالدعاء، وكالأمر بقتال الكفار، وبالتحصن، ومجانبة الإلقاء باليد إلى التهلكة مع أن الأجل لا يتغير والمقادير لا تتأخر ولا تتقدم عن أوقاتها، ولا بد ما هو كائن أن يكون. (١)

ومن قال بالمشروعية اختلفوا هل هي: وجوبًا، أم استحبابًا، أم إباحة، وهل الأفضل تركه أم فعله؟

قال النووي: استحباب الدواء هو مذهب أصحابنا وجمهور السلف وعامة الخلف. (٢)

وقال ابن تيمية: وأما التداوي فليس بواجب عند جماهير الأئمة، وإنما أوجبه طائفة قليلة كما قاله بعض أصحاب الشافعي وأحمد.

وقال أيضًا: وتنازعوا هل الأفضل فعله؟ أو تركه على طريق التوكل؟ (٣)

فذهبت طائفة إلى كراهية التداوي، وقالوا: الواجب على المؤمن أن يترك ذلك اعتصامًا بالله تعالى وتوكلًا عليه وثقة به وانقطاعًا إليه.

ومما استدلوا به: قوله تعالى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [سورة الحديد: ٢٢].

وبالحديث الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: ((يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفًا بغير حساب)) قالوا: من هم؟ يا رسول الله قال: ((هم الذين لا يسترقون، ولا يتطيرون، ولا يكتوون، وعلى

---

(١) ينظر: شرح صحيح البخاري: ابن بَطَّال (٣٩٤/٩)، إكمال المعلم بفوائد مسلم: القاضي عياض (١١٩/٧)، صحيح مسلم بشرح النووي: النووي (١٩١/١٤)، الطب النبوي: ابن القيم (١٠).

(٢) ينظر: صحيح مسلم بشرح النووي: النووي (١٩١/١٤).

(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية: ابن تيمية (٢٦٩/٢٤، ٢٧٥).

ربهم يتوكلون)). [1]

وذهب إلى ذلك جماعة من أهل الفقه والأثر.

وذهب آخرون إلى إباحة الاسترقاء والمعالجة والتداوي وقالوا: إن من سنة المسلمين التي يجب عليهم لزومها لروايتهم لها عن نبيهم ﷺ الفزع إلى الله عند الأمر يعرض لهم، وعند نزول البلاء بهم في التعوذ بالله من كل شر وإلى الاسترقاء وقراءة القرآن والذكر والدعاء.

ومما استدلوا به من الأحاديث المروية عن النبي ﷺ في إباحة التداوي والاسترقاء:

قوله ﷺ: ((الشفاء في ثلاثة: في شربة عسل، أو شرطة محجم، أو كية نار، وما أحب أن أكتوي)). [2]

وقوله ﷺ: ((في الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام)). [3]

وأن رسول الله ﷺ رقى نفسه، ورقى أصحابه، وأمرهم بالرُّقية، وكان يعوذ الحسن والحسين ويسترقي لهما.

فمن زعم أنه لا معنى للرُّقى والاستعاذة، ومنع من التداوي والمعالجة ونحو ذلك مما يلتمس به العافية من الله فقد خرج من عرف المسلمين وخالف طريقهم، ولو كان الأمر كما ذهب إليه من كره التداوي والرُّقى ما قطع الناس أيديهم وأرجلهم وغير ذلك من أعضائهم للعلاج وما افتصدوا ولا احتجموا.

وأجابوا عن حديث: (لايسترقون، ولا يتطيرون، ولا يكتوون) بأنه يحتمل أن يكون النبي ﷺ قصد إلى نوع من الكي مكروه منهي عنه، أو يكون قصد إلى الرُّقى بما ليس في كتاب الله ولا من ذكره.

---

(١) ينظر: تخريجه في الحديث الحادي والثلاثين.

(٢) ينظر: تخريجه في الحديث الثالث والسبعين. إلا أن آخره بلفظ: (وأنهى أمتي عن الكي).

(٣) ينظر: تخريجه في الحديث السادس والسبعين.

ولكن الذي عليه جمهور العلماء هو إباحة التداوي، وأنه ليس بسنة ولا واجب لأن هناك من خيار الأمة من الصحابة والتابعين من ترك التداوي فلم يُعاب على تركه، ومنهم من اختار المرض كأبيّ بن كعب ﷺ، وأبي ذر ﷺ ومع هذا فلم ينكر عليهم ترك التداوي.

وهو ما ذهب إليه ابن عبد البر. (١)

فالظاهر أن الأمر بقوله ﷺ: (تداووا) للإباحة والرخصة وهو الذي يقتضيه المقام فإن السؤال كان عن الإباحة قطعًا فالمتبادر في جوابه ﷺ أنه بيان للإباحة، ويفهم من كلام بعضهم أن الأمر للندب وهو بعيد، فقد ورد مدح من ترك الدواء والاسترقاء توكلًا على الله، نعم قد تداوى رسول الله ﷺ بيانًا للجواز، فمن نوى موافقته يؤجر على ذلك. (٢)

المسألة الثانية: هل التداوي والأخذ بالأسباب ينافي التوكل؟

التداوي هو من جملة الأسباب التي أوجدها الله وقدّرها، والأسباب لا يُلتفت لها كليًا، ولا تُترك كليًا بل على العبد أن يأخذ بها ولا يعتمد عليها وإنما على خالقها وموجدها، قال ابن تيمية: "فالالتفات إلى الأسباب شركٌ في التوحيد، ومحو الأسباب أن تكون أسبابًا نقص في العقل، والإعراض عن الأسباب المأمور بها قدح في الشرع". (٣)

بل لا تتم حقيقة التوحيد إلا بمباشرة الأسباب التي نصبها الله مقتضيات لمسبباتها قدرًا وشرعًا، وإن تعطيلها يقدح في نفس التوكل، كما يقدح في الأمر والحكمة ويضعّفه من حيث يظن معطّلها أن تركها أقوى في التوكل، فإنَّ تركها عجزًا ينافي التوكل الذي حقيقته اعتماد القلب

---

(١) ينظر: التمهيد: ابن عبد البر (٥/ ٢٦٥، ٢٦٦، ٢٧٣، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٧٨، ٢٧٩)، مجموع فتاوى ابن تيمية: ابن تيمية (٢٦٩/٢٤).

(٢) ينظر: فتح الودود في شرح سنن أبي داود: السِّندي (٥/٤).

(٣) مجموعة الفتاوى: ابن تيمية (٣١٠/٨).

على الله في حصول ما ينفع العبد في دينه ودنياه ودفع ما يضره في دينه ودنياه، ولا بد مع هذا الاعتماد من مباشرة الأسباب وإلا كان معطلًا للحكمة والشرع فلا يجعل العبد عجزه توكلًا، ولا توكله عجزًا. (١)

والأخذ بالأسباب لا يتعارض مع التوكل، ولا يكفي التوكل عن الأخذ بها، قال ابن تيمية: "وأما من ظنّ أن التوكل يغني عن الأسباب المأمور بها فهو ضالّ، وهذا كمن ظنّ أنه يتوكل على ما قدّر عليه من السعادة والشقاوة بدون أن يفعل ما أمره الله". (٢)

فالتداوي لا ينافي التوكل على الله لمن اعتقد أنها أسباب حاصلة بإذن الله وبتقديره، وأنها لا تنجع بذواتها بل بما قدره الله تعالى فيها. (٣)

وقد سلك النبي ﷺ في قصة سحره مسلكي التفويض والأخذ بالأسباب، قال ابن حجر: "سلك النبي ﷺ في هذه القصة مسلكي التفويض وتعاطي الأسباب، ففي أول الأمر فوّض وسلّم لأمر ربه فاحتسب الأجر في صبره وبلائه، ثم لما تمادى ذلك وخشي من تماديه أن يضعّفه عن فنون عبادته جنح إلى التداوي ثم إلى الدعاء، وكل من المقامين غاية في الكمال". (٤)

فالذي على العبد هو أن يكون قلبه معتمدًا على الله لا على سبب من الأسباب والله ييسر له من الأسباب ما يصلحه في الدنيا والآخرة فإن كانت الأسباب مقدورة له وهو مأمور بها فعلها مع التوكل على الله كما يؤدي الفرائض وكما يجاهد العدو ويحمل السلاح ويلبس جنّة الحرب ولا يكتفي في دفع العدو على مجرد توكله بدون أن يفعل ما أمر به من الجهاد ومن ترك

---

(١) ينظر: الطب النبوي: ابن القيم (١٠).

(٢) مجموعة الفتاوى: ابن تيمية (٨/٣١٠).

(٣) ينظر: فتح الباري: ابن حجر (١٠/١٤٢).

(٤) فتح الباري: ابن حجر (١٠/ ٢٣٨).

الأسباب المأمور بها فهو عاجز مفرط مذموم. [١]

فالتداوي هو من باب الأخذ بالأسباب، وهو لا ينافي التوكل إذ فيه مباشرة الأسباب مع شهود خالقها، ولأنه ﷺ فعله وهو سيد المتوكلين. [٢]

وفي حديث المرأة المصابة بالصرع واختُلف في اسمها: فقيل: سُعَيرة الأسدية، وقيل: شقيرة الأسدية، وقيل: سكيرة. [٣] وجاء عند البخاري رواية عن عطاء تدل على أنها أم زُفَر. [٤]

التي أتت النبي ﷺ تطلبه أن يدعو لها بالعافية التامّة من ذلك المرض إلا أن النبي ﷺ خيّرها بين أمرين: إما الصبر على المرض، أو الدعاء بالعافية، واختارت الصبر على الدعاء بالعافية.

وتخيير النبي ﷺ لها فيه إشارة إلى جواز ترك التداوي والصبر على المرض، قال القاري: "فيه -أي: الحديث- إيماءٌ إلى جواز ترك الدواء بالصبر على البلاء والرضا بالقضاء، بل ظاهره أن إدامة المرض مع الصبر أفضل من العافية لكن بالنسبة إلى بعض الأفراد ممن لا يعطله المرض عما هو بصدده". [٥]

وقال ابن بَطَّال: "فيه -أي: الحديث- فضل من يصرع، وفيه أن اختيار البلاء والصبر عليه يورث الجنة، وأن الأخذ بالشدة أفضل من الأخذ بالرخصة لمن علم من نفسه أنه يطيق التمادي على الشدة ولا يضعف عن التزامها". [٦]

---

(١) ينظر: مجموعة الفتاوى: ابن تيمية (٨/٣١٠).

(٢) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: القاري (٤/٤٥).

(٣) ينظر: فتح الباري: ابن حجر (١٠/١٢٠)، عمدة القاري: العيني (٢١/٣١٩).

(٤) سبق تخريجه في فقه الحديث: (١٤-١٧).

(٥) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: القاري (٤/٤٥).

(٦) شرح صحيح البخاري: ابن بَطَّال (٩/٣٧٦).

وقال ابن حجر: "وفيه -أي: الحديث- دليل على جواز ترك التداوي". [1]

وترك التداوي يختلف بحسب اختلاف حال الشخص فقد يكون الترك أفضل من التداوي في حقّ شخص دون آخر، كما لو علم الشخص من نفسه القدرة على تحمل الشدة ولم يترتب على ذلك فوات منافع أو حصول مضارّ، أما إذا كان في التداوي بقاء النفس بحيث لو تركه أدّى إلى موته فهنا قد يكون التداوي في حقّه واجبًا، قال ابن تيمية: "والتحقيق: أن منه -أي: التداوي- ما هو محرم، ومنه ما هو مكروه، ومنه ما هو مباح، ومنه ما هو مستحب، وقد يكون منه ما هو واجب وهو: ما يعلم أنه يحصل به بقاء النفس لا بغيره كما يجب أكل الميتة عند الضرورة فإنه واجب عند الأئمة الأربعة وجمهور العلماء... فقد يحصل أحيانًا للإنسان إذا استَحَرَّ المرض ما إن لم يتعالج معه مات، والعلاج المعتاد تحصل معه الحياة كالتغذية للضعيف وكاستخراج الدم أحيانًا". [2]

وقال بعض العلماء: إذا كان الدواء مما عُلم أو غلب على الظن نفعه بحسب التجارب فهو أفضل، وإن كان من باب المخاطرة فتركه أفضل، لأنه إذا كان من باب المخاطرة فقد يحدث فيه ما يضره فيكون الإنسان هو الذي تسبب لنفسه بما يضره، ولاسيما الأدوية الحاضرة (العقاقير) التي قد تفعل فعلًا مباشرًا شديدًا على الإنسان بسبب وصفة الطبيب الخاطئة.

وعلى هذا يمكن أن يكون التدواي وتركه على أحوال:

١- أن ما عُلم أو غلب على الظن نفعه، مع احتمال الهلاك بتركه، فهو واجب.

٢- ما غلب على الظن نفعه، وليس هناك هلاك محققٌ بتركه فهو أفضل -أي: التداوي-.

٣- أن ما تساوى فيه الأمران فتركه أفضل، لئلا يلقي الإنسان بنفسه إلى التهلكة من حيث

---

(١) فتح الباري: ابن حجر (١٠/١٢٠).

(٢) ينظر: مجموعة الفتاوى: ابن تيمية (١٨/١٠، ١١).

لا يشعر. [1]

فالتداوي والتطبب مشروعٌ ومباحٌ لمن احتاجه، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه تداوى ورقى وأمر بالرُّقية كما جاء عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: كان إذا اشتكى رسول الله ﷺ رقاه جبريل قال: ((باسم الله يبريك، ومن كل داء يشفيك، ومن شر حاسد إذا حسد، وشر كل ذي عين)). [2] وعنها رضي الله عنها أنها قالت: ((أمرني رسول الله ﷺ أو أمر أن يُسترقى من العين)). [3]

فهو لا يحط من المرتبة ولا يقدح في المنزلة إلا أن حديث عمران بن حصين جاء فيه مدحًا لمن لا يسترقي ولا يتطير ولا يكتوي، فكأنه صار كالمعارض للأحاديث الواردة في التداوي عمومًا وأحاديث الرقية والكي خصوصًا إلا أن أهل العلم وجّهوا ذلك وجمعوا بينهما.

المسألة الثالثة:: الجمع بين أحاديث الأمر بالتداوي بالرُّقى والكي وأحاديث النهي عنهما:

للعلماء في ذلك أقوال:

١- أن المدح في ترك الرُّقى المراد بها الرُّقى التي هي من كلام الكفار، والرُّقى المجهولة والتي بغير العربية وما لا يعرف معناها فهذه مذمومة لاحتمال أن معناها كفر أو قريب منه أو مكروه، وأما الرُّقى بآيات القرآن وبالأذكار المعروفة فلا نهي فيه بل هو سنة. وإليه ذهب النووي.

٢- أن الكراهة في الرُّقى إن كان يعتقد أنها نافعة لا محالة فيتكل عليها.

٣- يحتمل أن يكون النبي ﷺ قصد إلى نوع من الكي مكروه منهي عنه، أو يكون قصد إلى الرُّقى بما ليس في كتاب الله ولا من ذكره.

---

(١) ينظر: الشرح الممتع على زاد المستقنع: ابن عثيمين (٥/٢٣٣، ٢٣٤).

(٢) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٧-٨).

(٣) ينظر: تخريجه في الحديث الثاني والأربعين.

٤- أن الكي المنهي عنه إنما هو لمن يفعله وهو في حال الصحة دفعًا للعلة، قال ابن قتيبة: "والكي جنسان: أحدهما كي الصحيح لئلا يعتل كما يفعل كثير من أمم العجم فإنهم يكوون ولدانهم وشبّانهم من غير علة بهم يرون أن ذلك الكي يحفظ لهم الصحة ويدفع عنهم الأسقام، ورأيت بخراسان رجلًا من أطباء الترك معظّما عندهم يعالج بالكي وأخبرني وترجم ذلك عنه مترجمه أنه يشفى بالكي من الحمى، والبرسام، والصفار، والسلّ، والفالج، وغير ذلك من الأدواء العظام وأنه يعمد إلى العليل فيشده بالقُمط شدًّا شديدًا حتى يضطر العلة إلى موضع من الجسد ثم يضع المكوى على ذلك الموضع فيلذعه به وأنه أيضًا يكوي الصحيح لئلا يسقم فتطول صحته، وهذا هو الأمر الذي أبطله رسول الله ﷺ وقال فيه: ((لم يتوكل من اكتوى))[1] لأنه ظن أن اكتواءه وإفزاعه الطبيعة بالنار وهو صحيح يدفع عنه قدر الله تعالى ولو توكل عليه وعلم أن لا منجى من قضائه لم يتعالج وهو صحيح ولم يكوِ موضعًا لا علة به ليبرأ العليل". [2] فالذي نُهي عنه من الكي هو ما يكون منه قبل نزول البلاء حفظًا للصحة، وأما بعد نزول ما يحتاج فيه إلى الكي فلا.

٥- (لا يسترقون) أي: لا يسترقون بالتمائم كما كانت العرب والجاهلية تفعل، وقيل: هم الذين لا يسترقون قبل حلول المرض.

٦- قوله ﷺ: (لا يتطيرون ولا يسترقون) أي: الذين لا يفعلون شيئًا من ذلك، معتقدين أن البرء إن حدث عقيب ذلك كان من عند الله، وأنه كان بسبب الكي والرقية.

٧- إنما ترك المذكورون الرُّقى والاسترقاء حسمًا للمادة لأن فاعل ذلك لا يأمن أن يكل نفسه إليه، وإلا فالرُّقية في ذاتها ليست ممنوعة وإنما منع منها ما كان شركًا أو احتمله.

---

(١) سبق تخريجه في الحديث الثاني والثلاثين. وممن أخرجه بهذا اللفظ: أحمد في مسنده (٣٠/١٥٧/ح: ١٨٢١٧).

(٢) تأويل مختلف الحديث: ابن قتيبة (٤٦٢-٤٦٥).

٨- أن المدح هو في ترك التداوي، وترك الاسترقاء الذي هو طلب الرقية من الناس؛ للأفضلية وبيان تمام التوكل. (١)

وآخر الأقوال هو الراجح كما يظهر -والله أعلم- وإليه ذهب ابن عبد البر، قال: "ومنزلة الذين لا يكتوون، ولا يسترقون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون، أرفع وأسنى ولا حرج على من استرقى وتداوى". (٢)

وكما يرى ابن العربي أن من ترك التداوي والاسترقاء وتوكل على الله وصحت نيته وتتابعت أفعاله فهي منزلة. (٣)

ودلّ ما سبق على:

أن التداوي مشروعٌ ومباحٌ لمن احتاج إليه في رفع ضرر المرض، وأنه من جملة الأسباب التي قدّرها الله وأوجدها، وهو لا يتنافى مع التوكل؛ إن أخذ العبد به وتوكّل على ربه في رفع الضرّ، واعتقد أن التأثير ليس من التداوي وإنما بسببه، والتداوي وتركه يختلف بحسب اختلاف حال الشخص، فيُباح الترك إذا علم الشخص من نفسه القدرة على الشدة، ولم يترتب على ذلك تفويت مصالح أو منافع، أو حصول هلاك له بسبب الترك، وأن ترك التداوي منزلة أرفع وأسنى، فلا تعارض بين أحاديث التداوي وحديث السبعين ألف.

---

(١) ينظر: شرح صحيح البخاري: ابن بَطَّال (٩/٤٠٤، ٤٠٥)، التمهيد: ابن عبد البر (٥/٢٧٨، ٢٤/٦٦)، المسالك في شرح موطأ مالك: ابن العربي (٧/ ٤٥٢)، النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٢/٢٥٥)، صحيح مسلم بشرح النووي: النووي (١٤/١٦٩)، مجموعة الفتاوى: ابن تيمية (١/٢٢٨)، حادي الأرواح: ابن القيم (١/٢٦٧، ٢٦٨)، فتح الباري: ابن حجر (١١/٤١٧).

(٢) التمهيد: ابن عبد البر (٢/٢٧٠).

(٣) ينظر: المسالك في شرح موطأ مالك: ابن العربي (٧/ ٤٥٢).

المبحث الثالث: رفع الضرر بالتداوي المحرم

الحديث الثالث والثلاثون/ قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ وَائِلِ الْحَضْرَمِيِّ ﷺ، أَنَّ طَارِقَ بْنَ سُوَيْدٍ الْجُعْفِيَّ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ الْخَمْرِ فَنَهَاهُ أَوْ كَرِهَ أَنْ يَصْنَعَهَا، فَقَالَ: إِنَّمَا أَصْنَعُهَا لِلدَّوَاءِ، فَقَالَ: ((إِنَّهُ لَيْسَ بِدَوَاءٍ، وَلَكِنَّهُ دَاءٌ)).

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في كتاب الأشربة، باب تحريم التداوي بالخمر، (١٥٧٣/٣/ح: ١٩٨٤).

وأخرجه أحمد في مسنده (١٥٤/٣١/ح: ١٨٨٦٢) عن روح.

كلاهما: (محمد بن جعفر، وروح) عن شعبة، عن سماك بن حرب، عن علقمة بن وائل، عن أبيه؛ وائل الحضرمي ﷺ، مرفوعًا، بمثله.

غريب الحديث:

(**الْخَمْرِ**): ما أسكر من عصير العنب، أو عامٌّ كالخَمْرَة، وقد يُذَكَّر، والعموم أصح. سميت خمرًا لأنها تَخْمُرُ (م) العقل وتستره، أو لأنها تُرِكت حتى أدركت واختمرت، أو لأنها تُخَامر العقل أي: تُخَالطه. [(١)]

(**لِلدَّوَاءِ**): (الدَّواء) سبق بيانه. [(٢)]

(**دَاءٌ**): سبق بيانه. [(٣)]

---

(١) القاموس المحيط: الفيروز آبادي (٤٩٥).

(٢) ينظر: غريب الحديث الثاني والعشرين.

(٣) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

الحديث الرابع والثلاثون/ قال الإمام أبو داود: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادَةَ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الدَّاءَ وَالدَّوَاءَ، وَجَعَلَ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً، فَتَدَاوَوْا وَلاَ تَدَاوَوْا بِحَرَامٍ)).

تخريج الحديث:

سبق تخريجه، والكلام عليه في الحديث: التاسع والعشرين، والإسناد ضعيف -والله أعلم- إلا أن لمتنه شاهد يقوّيه وهو الحديث الثامن والعشرون.

غريب الحديث:

سبق بيانه في الحديث: التاسع والعشرين.

الحديث الخامس والثلاثون/ قال الإمام أبو داود: حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: ((نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّوَاءِ الْخَبِيثِ)).

دراسة الإسناد:

١- هارون بن عبد الله بن مروان البغدادي، أبو موسى البزّاز الحافظ المعروف بالحَمّال. (م ٤)

روى عن: محمد بن بشر، وابن عيينة. روى عنه: أبو داود، وأبو حاتم.

وثّقه النسائي. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم، وإبراهيم الحربي: صدوق، وزاد: لو كان الكذب حلالًا تركه تنزهًا.

وقال الذهبي: ثقة.

وقال ابن حجر: ثقة.

توفي سنة ٢٤٣هـ.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٩٢/٩)، (الثقات: ابن حبان ٢٣٩/٩)، (الأنساب: السمعاني ٢٥٣/٢)، (تهذيب الكمال: المزي ٩٧/٣٠)، (الكاشف: الذهبي ٤١٣/٤)، (تبصير المنتبه بتحرير المشتبه: ابن حجر ٣٤٨/١)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٩/٦، ١٠)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥٦٩).

٢- محمد بن بشر بن الفرافصة بن المختار الحافظ العبدي، أبو عبد الله الكوفي. (ع)

روى عن: يونس بن أبي إسحاق، وهشام بن عروة. روى عنه: هارون بن عبد الله، وعلي بن المديني.

وثّقه النسائي، وابن قانع، وابن معين، وقال مرة: لم يكن به بأس. وقال ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث. وقال عثمان بن أبي شيبة: ثقة، ثبت إذا كان يحدث من كتابه. وذكره ابن حبان

في الثقات.

وقال الذهبي: الثبّت.

وقال ابن حجر: ثقة، حافظ.

توفي سنة ٢٠٣هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٥١٦/٨)، (سؤالات ابن الجنيد لابن معين: ٢٩١)، (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ٢٠٥)، (الثقات: ابن حبان ٤٤١/٧)، (تاريخ أسماء الثقات: ابن شاهين ٢١١)، (تهذيب الكمال: المزي ٥٢٢/٢٤)، (الكاشف: الذهبي ٨٨/٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٤٩/٥، ٥٠)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٦٩).

٣- يونس بن أبي إسحاق عمرو بن عبد الله الهمداني السبيعي، أبو إسرائيل الكوفي. (ز م ٤)

روى عن: مجاهد، وأبيه. روى عنه: محمد بن بشر، وأبو نعيم الفضل بن دكين.

قال ابن معين: ثقة وقال مرة: ليس به بأس. وقال العجلي: ثقة، وقال مرة: جائز الحديث.

وقال ابن سعد: كان ثقة إن شاء الله، وله أحاديث كثيرة. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الساجي، وأبو حاتم: صدوق، وزاد: إلا أنه لا يحتج بحديثه. وقال النسائي: ليس به بأس.

وقال ابن مهدي: لم يكن به بأس. وقال ابن عدي: له أحاديث حسان وروى عنه الناس.

وقال أبو أحمد الحاكم: ربما وهِم في روايته. وقال يحيى القطان: كانت فيه غفلة، وكان منه سجية. وقال أحمد: حديثه مضطرب.

وقال الذهبي: صدوق.

وقال ابن حجر: صدوق، يَهِم قليلاً.

توفي سنة ١٥٩هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٤٨٣/٨)، (سؤالات ابن الجنيد لابن معين: ٣٧٩)، (معرفة الثقات: العجلي ٣٧٧/٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢٤٤/٩)، (الثقات: ابن حبان

٦٥٠/٧)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ١٧٩/٧)، (تاريخ أسماء الثقات: ابن شاهين ٢٦٤)، (تهذيب الكمال: المزي ٤٨٩/٣٢)، (الكاشف: الذهبي ٥٥١/٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٢٧٣/٦، ٢٧٤)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٦١٣).

٤- مجاهد بن جبر المكي، أبو الحجاج المخزومي المقري، مولى السائب بن أبي السائب.

سبق ترجمته في الحديث: الثاني والثلاثين، وهو ثقة كما قال ابن حجر.

٥- أبو هريرة الدوسي ﷺ، اُختلف في اسمه واسم أبيه قيل: عبد الرحمن بن صخر، وقيل غير ذلك.

سبق ترجمته في الحديث: السابع.

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود في كتاب الطب، باب في الأدوية المكروهة، (ص: ٤٢٥/ح: ٣٨٧٠).

ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (ج: ١٠/ص: ٥) به.

وأخرجه الترمذي في كتاب الطب، باب ماجاء فيمن قتل نفسه بسم أو غيره، (٣٨٧/٤/ح: ٢٠٤٥) من طريق عبد الله بن المبارك.

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٨/١٢/ح: ٢٣٨٩٣)، وعنه ابن ماجه في كتاب الطب، باب النهي عن الدواء الخبيث، (١١٤٥/٢/ح: ٣٤٥٩)، ومن طريقه -ابن أبي شيبة مقرونًا بأخيه عثمان-أبو نعيم في حلية الأولياء (ج: ٨/ص: ٣٧٤)، و-أخرجه- أحمد في مسنده (٤٧٠/١٥/ح: ٩٧٥٦) عن وكيع.

وأخرجه أحمد في مسنده (٤١٦/١٣/ح: ٨٠٤٨) عن أبي قطن.

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٤٥٥/٤/ح: ٨٢٦٠)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٢٥/٧/ح: ٥٢٣٤) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين.

خمستهم: (محمد بن بشر، وعبد الله بن المبارك، ووكيع، وأبو قطن، وأبو نعيم؛ الفضل بن دكين) عن يونس بن أبي إسحاق، عن مجاهد، عن أبي هريرة ﷺ، مرفوعًا، بمثله.

وقال الترمذي: يعني السم. وقال أبو نعيم: لا أعلم رواه عن مجاهد إلا يونس.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، الدواء الخبيث هو الخمر بعينه بلا شك فيه. وقال الذهبي في التلخيص: على شرط البخاري ومسلم.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد حسن –والله أعلم–؛ لحال يونس بن أبي إسحاق فهو صدوق، يَهِم قليلًا.

وقد قال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه"[1]، وقال الذهبي في التلخيص: على شرط البخاري ومسلم.

غريب الحديث:

(**الدَّوَاءِ**): سبق بيانه. [2]

(**الْخَبِيثِ**): الخَبِيثُ ضدُّ الطَّيِّبِ. [3]

وقال ابن الأثير: هو من جهتين: إحداهما النجاسة وهو الحرام كالخمر والأرواث والأبوال كلها نَجسة خَبيثة، وتناولها حرام إلا ما خصته السُّنة من أبوال الإبل عند بعضهم، ورَوث ما يؤكل لحمه عند آخرين.

والجهة الأخرى: من طريق الطَّعم والمَذاق، ولا يُنكر أن يكون كَرِه ذلك لما فيه من المشقة على الطّباع وكراهية النفوس لها. [4]

---

(١) المستدرك على الصحيحين: الحاكم (٤/٤٥٥/ح: ٨٢٦٠).

(٢) ينظر: غريب الحديث الثاني والعشرين.

(٣) مختار الصحاح: الرازي (٧١).

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٢/٤، ٥).

الحديث السادس والثلاثون/ قال الإمام إسحاق بن راهويه: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ سُلَيْمَانَ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ الْمُخَارِقِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ﵂، قَالَتْ: نَبَذْتُ نَبِيذًا فِي كُوزٍ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَغْلِي، فَقَالَ: ((مَا هَذَا))؟ قُلْتُ: اشْتَكَتِ ابْنَةٌ لِي فَنَبَذْتُ لَهَا هَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ شِفَاءَكُمْ فِيمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ)).

دراسة الإسناد:

١- جرير بن عبد الحميد بن قرط الضَّبِّيّ، أبو عبد الله الرازي، القاضي. (ع)

روى عن: أبي إسحاق سليمان الشيباني، وسليمان التيمي. روى عنه: إسحاق بن راهويه، وعلي بن المديني.

وثّقه النسائي، والعجلي، وابن معين وزاد: صدوق. وقال ابن سعد: كان ثقة كثير العلم، يرحل إليه. وقال الخليلي: ثقة، متفق عليه. وقال أبو القاسم اللالكائي: مجمع على ثقته. وقال أبو أحمد الحاكم: هو عندهم ثقة. وقال ابن عمار الموصلي: حجة، كانت كتبه صحاحًا. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من العباد.

وقال ابن خراش، وأبو زرعة: صدوق، وزاد: من أهل العلم.

وقال البيهقي: نُسب في آخر عمره إلى سوء الحفظ.

وقال ابن حجر: ثقة، صحيح الكتاب، قيل: كان في آخر عمره يهِم من حفظه.

توفي سنة ١٨٨هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٣٨٤/٩)، (معرفة الثقات: العجلي ٢٦٧/١)، (الجرح والتعديل: ابن حاتم ٥٠٧/٢)، (الثقات: ابن حبان ١٤٥/٧)، (تاريخ أسماء الثقات: ابن شاهين ٥٦)، (السنن الكبرى: البيهقي ٨٧/٦)، (الأنساب: السمعاني ١٠/٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣٦٩/١، ٣٧٠)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١٣٩).

٢- سليمان بن أبي سليمان واسمه فيروز، ويقال: خاقان، ويقال: عمرو أبو إسحاق الشيباني

الكوفي. (ع)

روى عن: عدي بن ثابت، وإبراهيم النخعي. روى عنه: جرير بن عبد الحميد، والثوري.

قال أبو حاتم: صدوق، ثقة، صالح الحديث. ووثّقه النسائي، وابن معين، وابن عبد البر وزادا: حجة. وقال العجلي: كان ثقة من كبار أصحاب الشعبي. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الذهبي: الحافظ.

وقال ابن حجر: ثقة.

توفي سنة ١٢٩هـ، وقيل: ١٣٨هـ، وقيل: ١٣٩هـ، وقيل: ١٤١هـ، وقيل: ١٤٢هـ.

ينظر: (معرفة الثقات: العجلي ٤٢٩/١)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٣٥/٤)، (الثقات: ابن حبان ٣٠١/٤)، (تهذيب الكمال: المزي ٤٤٥/١١)، (الكاشف: الذهبي ٥٢٧/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٤٠٧/٢، ٤٠٨)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٥٢).

٣- حسان بن مخارق الكوفي. [(١)]

روى عن: أم سلمة رضي الله عنها، وأبي عبد الله الجدلي. روى عنه: أبو إسحاق الشيباني، وجابر بن يزيد بن رفاعة.

ذكره ابن حبان في الثقات.

ويظهر أنه مجهول الحال -والله أعلم-، فلم أقف على من ذكره بجرحٍ أو تعديل، غير أن ابن حبان ذكره في الثقات، وقد عُرف من منهجه توثيق المجاهيل، إلا أن من القرائن التي تقوّيه كونه من طبقة التابعين.

من طبقة التابعين.

---

(١) ذكر ابن حبان في الثقات رجلين أحدهما في التابعين، والآخر في أتباع التابعين، بينما ابن أبي حاتم جعلهما واحدًا. ينظر: الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم (٢٣٥/٣)، الثقات: ابن حبان (١٦٣/٤، ٢٢٣/٦).

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣/٢٣٥)، (الثقات: ابن حبان ٤/١٦٣).

٤- أم سلمة؛ هند بنت أبي أمية بن المغيرة المخزومية، أم المؤمنين ﵂.

توفيت سنة ٦٢هـ.

ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ٨/٢٠٣)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٧٥٤).

تخريج الحديث:

أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (٤/١٣٩/ح: ١٩١٢).

وأخرجه الموصلي في مسنده (١٢/٤٠٢/ح: ٦٩٦٦)، وعنه ابن حبان في صحيحه (٤/٢٣٣/ح: ١٣٩١) عن أبي خيثمة.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٣/٣٢٦/ح: ٧٤٩) من طريق عثمان بن أبي شيبة.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (ج: ١٠/ص: ٥) من طريق أبي معمر القطيعي.

أربعتهم: (إسحاق بن راهويه، وأبو خيثمة، وعثمان بن أبي شيبة، وأبو معمر القطيعي) عن جرير.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في ذم المسكر (ص: ٣٧/ح: ١٢) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي.

كلاهما: (جرير، وخالد بن عبد الله الواسطي) عن أبي إسحاق الشيباني، عن حسان بن مخارق، عن أم سلمة ﵂، مرفوعًا، بنحوه.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لحال حسان بن مخارق فهو مجهول الحال، لم أقف على من ذكره بجرح أو تعديل.

وقد قال الألباني عن هذا الحديث: "يحتمل التحسين، فإنه ليس في رجاله إلا ثقة، إلا أن حسان بن مخارق لم يوثقه غير ابن حبان وقد روى عنه ثقتان مع تابعيته، على ما ترجح عندي

في تيسير الانتفاع". [1]

ومما يشهد لمتن الحديث ويقوّيه الحديث الثالث والثلاثون والذي هو عند مسلم من قوله ﷺ: ((إنه ليس بداوء ولكنه داء))، والحديث الحسن السابق -الخامس والثلاثون-: ((نهى رسول الله ﷺ عن الدواء الخبيث)).

غريب الحديث:

(**نَبَذْتُ نَبِيذًا**): "النَّبِيذ" ما يعمل من الأشربة من التَّمر، والزَّبيب، والعَسَل، والحِنطَة، والشَّعير وغير ذلك. يقال: نَبَذتُ التَّمر والعِنَب إذا تركت عليه الماء ليصير نبيذًا، فصُرِفَ من مفعول إلى فعيل، وانتَبَذْتُه: اتخذته نبيذًا. وسواء كان مُسكِرًا أو غير مُسكِر فإنه يقال له: نَبِيذٌ، ويقال للخمر المُعتَصَر من العنب نَبِيذٌ، كما يقال للنَّبيذ خَمْرٌ. [2]

(**كُوزٍ**): الكُوز بالضم: من الأواني، وهو ذا عُرى. [3]

(**يَغْلِي**): يفور. [4]

(**شِفَاءَكُمْ**): (الشِّفاء): سبق بيانه. [5]

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة: الألباني (ج: ٦/ص: ٨٩٣).

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٧/٥).

(٣) ينظر: المخصص: ابن سيده (٨٤/١١)، تاج العروس: الزبيدي (٣٠٨/١٥).

(٤) ينظر: المخصص: ابن سيده (٥٦/٥).

(٥) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

الحديث السابع والثلاثون/ قال أبو نعيم الأصفهاني: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسحَاقَ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَاصِمٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَدِ بْنُ نَيزك، ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمِدٍ، ثنا الهياج أو الصبّاح بْنُ عَبدِ اللهِ، ثَنَا غَالِبُ بْنُ القَطاَّنِ، عَنِ ابنُ سِيرِينِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((مَنْ أَصَابَهُ شَيءٌ مِنْ هَذِهِ الأَدّوَاءِ، فَلَا يَفْزَعَنَّ إِلَى شَيءٍ مِمَّا حَرَّمَ اللهُ، فَإِنَّ اللهَ لَمْ يَجْعَلْ فِي شَيءٍ مِمَّا حَرَّمَ شِفَاء)).

دراسة الإسناد:

١- أحمد بن إسحاق.

لم أقف له على ترجمة.

٢- أحمد بن عمرو بن أبي عاصم الضحاك بن مخلد بن مسلم الشيباني النبيل، أبو بكر، قاضي أصبهان.

روى عن: أحمد بن محمد بن نيزك، وأبي الوليد الطيالسي. روى عنه: أحمد بن جعفر بن معبد، ومحمد بن إسحاق بن أيوب.

قال أبو العباس النسوي: كان ثقة، نبيلًا، معمّرًا. وقال أبو بكر بن مردويه: حافظ، كثير الحديث، صنف "المسند" والكتب. وقال ابن الأعرابي: كان من حفاظ الحديث.

وقال ابن أبي حاتم: كان صدوقًا.

وقال الذهبي: حافظٌ كبير، إمامٌ بارع.

توفي سنة ٢٨٧هـ.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٦٧/٢)، (أخبار أصبهان: أبو نعيم الأصبهاني ١٠٠/١)، (تاريخ دمشق: ابن عساكر ١٠٤/٥، ١٠٦)، (تهذيب الكمال: المزي ٤٧٥/١)، (تاريخ الإسلام: الذهبي ٧٧/٢١)، (سير أعلام النبلاء: الذهبي ٤٣٠/١٣).

٣- أحمد بن محمد بن نيزك بن حبيب البغدادي، أبو جعفر المعروف بالطوسي. (ق)

روى عن: يونس بن محمد، ومحمد بن بكار. روى عنه: أحمد بن عمرو بن أبي عاصم، وابن صاعد.

ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن عقدة: في أمره نظر.

وقال الذهبي: فيه كلام.

وقال ابن حجر: صدوق، في حفظه شيء.

توفي سنة ٢٤٨هـ.

ينظر: (الثقات: ابن حبان ٤٧/٨)، (تهذيب الكمال: المزي ٤٧٥/١)، (الكاشف: الذهبي ٣٣/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٥٣/١)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٨٤).

٤- يونس بن محمد بن مسلم البغدادي، أبو محمد الحافظ المؤدِّب.

سبق ترجمته في الحديث: الحادي عشر، وهو ثقة، ثبت كما قال ابن حجر.

٥- الهياج بن بسطام، أبو بسطام، وقيل: أبو خالد، وقيل: أبو يحيى التميمي، الحنظلي، الهروي.

روى عن: داود بن أبي هند، وعبد الله بن عون. روى عنه: يونس بن محمد، ويحيى بن أبي بكير.

قال المكي بن إبراهيم: ما علمنا الهياج إلا ثقة، صادقًا، عالمًا. وقال يحيى الهروي: كل ما أُنكر على الهياج من جهة ابنه خالد، فإن الهياج في نفسه ثقة.

وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال مرة: ليس بثقة، وقال مرة: ضعيف الحديث. وقال النسائي: ضعيف. وقال الدارقطني: ضعيف جدًا. وقال أبو داود: تركوا حديثه، ليس بشيء. وقال صالح بن محمد: تركوا حديثه، وقال مرة: منكر الحديث، ليس فيه معنى لا يكتب من حديثه إلا حديثين ثلاثة للاعتبار، ولم أعلم أنه بكل ذلك منكر الحديث حتى قدمت هراة، فرأيت عند

الهرويين حديثًا كثيرًا مناكير. وقال ابن نُعيم: تلك المناكير التي رآها صالح بن محمد بهرآة من حديث الهياج، ليس الذنب فيها للهياج، إنما الذنب فيها لابنه خالد، والحمل عليه فيها. وقال ابن حبان: كان ممن يروي عن المعضلات عن الثقات، ويخالف الأثبات فيما يرويه عن الثقات، فهو ساقط الاحتجاج به، وعند الاعتبار فإن أُعتبر به معتبر أرجو أن لا يجرح في ذلك. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولا يحتج به.

توفي سنة ١٧٧هـ.

ينظر: (تاريخ ابن معين: الدوري ٢٠٤/١)، (الضعفاء والمتروكين: النسائي ٢٤٣)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١١٢/٩)، (المجروحين: ابن حبان ٩٦/٣)، (سؤالات السلمي للدارقطني: ٣٢٣)، (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ١٢٤/١٦، ١٢٧، ١٢٨، ١٢٩، ١٣٠)، (تهذيب الكمال: المزي ٥٤١/٣٢).

٦- الصباح بن عبد الله العبدي. (عخ)

روى عن: عبيد الله بن سليمان العبدي. روى عنه: موسى بن إسماعيل التبوذكي.

قال ابن معين: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: مجهول.

وقال الذهبي: لا يُعرف، وقد وثّق، وقال مرة: يُجهّل.

وقال ابن حجر: ثقة.

وإن لم يرو عنه إلا واحد فهو ثقة لتوثيق ابن معين له -والله أعلم-.

من الطبقة السادسة.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٤٤٣/٤)، (الثقات: ابن حبان ٤٧٤/٦)، (ميزان الاعتدال: الذهبي ٣٠٥/٢)، (المغني في الضعفاء: الذهبي ٤٣٧/١)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٥٤٢/٢) (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٧٤).

٧- غالب بن خَطَّاف وهو ابن أبي غيلان القطان، أبو سليمان البصري، مولى ابن كريز. (ع)

روى عن: محمد بن سيرين، والأعمش. روى عنه: شعبة، وإسماعيل بن عُليّة.

وثّقه النسائي، وابن سعد، وأحمد وزاد: ثقة. وقال ابن معين: ثقة، وقال مرة: ليس به بأس، وقال مرة: ضعيف. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: صدوق، صالح.

وقال ابن عدي -بعد أن ساق له أحاديث-: الضعّف على أحاديثه بيّن.

وقال الذهبي: ثقة.

وقال ابن حجر: صدوق.

ويظهر أنه ثقة -والله أعلم-، لأن من وثّقه منهم من هو متشدد كالنسائي، وابن معين، ومنهم من هو متوسط كأحمد فيؤخذ بقولهم.

وأما ما قاله ابن عدي من الضعف في أحاديثه فقد قال الذهبي: "لعل الذي ضعّفه ابن عدي غالب آخر". [1]

من الطبقة السادسة.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٢٧١/٩)، (العلل ومعرفة الرجال: أحمد ٢٠٧/٢)، (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ١٨٩)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٤٨/٧)، (الثقات: ابن حبان ٣٠٨/٧)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٧/٦)، (تاريخ أسماء الثقات: ابن شاهين ١٨٣)، (المؤتلف والمختلف: الدارقطني ٩٠٣/٢)، (تهذيب الكمال: المزي ٨٥/٢٣)، (الكاشف: الذهبي ٥/٤)، (تبصير المنتبه بتحرير المشتبه: ابن حجر ٥٣٣/٢)، (تهذيب

(١) المغني في الضعفاء: الذهبي (٢/ ٩٣).

التهذيب: ابن حجر ٤/٤٦٩، ٤٧٠)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٤٢).

٨- محمد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر بن أبي عمرة البصري. (ع)

روى عن: أبي هريرة ﷺ، وأنس بن مالك ﷺ. روى عنه: غالب بن خَطَّاف، والشعبي.

وثّقه ابن معين، وأبو زرعة، والعجلي. وقال أحمد: من الثقات. وقال ابن سعد: كان ثقة، مأمونًا، عاليًا، رفيعًا، فقيهًا، إمامًا، كثير العلم، ورعًا، وكان به صمم. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان فقيهًا، فاضلًا، حافظًا، متقنًا.

وقال الذهبي: ثقة، حجة.

وقال ابن حجر: ثقة، ثبت، عابد، كبير القدر.

توفي سنة ١١٠هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٩/١٩٢)، (معرفة الثقات: العجلي ٢/٢٤٠)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٧/٢٨١)، (الثقات: ابن حبان ٥/٣٤٩)، (تهذيب الكمال: المزي ٢٥/٣٤٨)، (الكاشف: الذهبي ٤/١٢٤، ١٢٧)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٥/١٣٩، ١٤٠)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٨٣).

٩- أبو هريرة الدوسي ﷺ، اُختلف في اسمه واسم أبيه قيل: عبد الرحمن بن صخر، وقيل غير ذلك.

سبق ترجمته في الحديث: السابع.

تخريج الحديث:

تفرد به أبو نعيم في الطب النبوي (١/٢٠٠/ح: ٥٥).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لحال أحمد بن إسحاق فلم أقف له على ترجمة.

ولحال الهياج بن بسطام فهو ضعيف.

وإن كان سنده ضعيفًا إلا أن مما يشهد لمعنى متنه الأحاديث السابقة وهي الثالث والثلاثون، والخامس والثلاثون، والسادس والثلاثون ويتقوّى بمجموعها.

غريب الحديث:

(**الأَدْوَاءِ**): (الدَّاء) سبق بيانه. [١]

(**فَلَا يَفْزَعَنَّ**): المَفْزَع والمَفْزَعَة: الملجأ وقيل: المَفْزَع المستغاث به، وفَزِع إليه: لجأ. [٢]

(**شِفَاء**): سبق بيانه. [٣]

فقه الأحاديث:

أباح الشارع للمريض أن يتداوى ويتطبّب لإزالة داءه وعلته، إلا أن ذلك التداوى مقيّد بما هو مباح في أصل الشرع بحيث لا يتعداه إلى ما فيه نهي عنه ومضرة، وقد جاءت هذه الأحاديث أصلًا وحجة في هذه المسألة فلما سئل ﷺ عن التداوي بالخمر نهى عن ذلك، وبيّن ﷺ أنه إنما هو في الحقيقة داءٌ لا دواء فلا تزول به العلة، بل ربما تزيده.

فمن رام الشفاء فعليه أن يتبصّر فيما يتداوى به، ويتقي الله فيما يتخذه من دواء، قال ابن تيمية: "وليس للعبد أن يدفع كل ضرر بما شاء ولا يجلب كل نفع بما شاء، بل لا يجلب النفع إلا بما فيه تقوى الله، ولا يدفع الضرر إلا بما فيه تقوى الله". [٤]

المسألة الأولى: التداوي بالمحرم قبيحٌ شرعًا وعقلًا:

المعالجة والتداوي بالمحرمات قبيحةٌ في الشرع والعقل.

---

(١) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

(٢) ينظر: لسان العرب: ابن منظور (٥/٣٤١٠).

(٣) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

(٤) مجموع فتاوى ابن تيمية: ابن تيمية (٢٤/٢٨٠).

فمن الشرع: حديث وائل الحضرمي ﷺ وغيره من أحاديث هذا المبحث.

وأما العقل: فقد قال ابن القيم: "المعالجة بالمحرمات قبيحة عقلًا وشرعًا... وأما العقل فهو أن الله سبحانه إنما حرمه لخُبثه، فإنه لم يحرم على هذه الأمة طيبًا عقوبة لها كما حرمه على بني إسرائيل بقوله: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ [سورة النساء: ١٦٠] وإنما حرم على هذه الأمة ماحرَّم لخبثه، وتحريمه له حمية لهم وصيانة عن تناوله، فلا يناسب أن يُطلب به الشفاء من الأسقام والعلل، فإنه وإن أثّر في إزالتها، لكنه يُعقب سَقَمًا أعظم منه في القلب، بقوة الخبث الذي فيه فيكون المداوى به قد سعى في إزالة سُقم البدن بسَقم القلب... وأيضاً: فإنه يكسب الطبيعة والروح صفة الخبث، لأن الطبيعة تنفعل عن كيفية الدواء انفعالًا بيّنًا فإذا كانت كيفيته خبيثة أكسب الطبيعة منه خبثًا، فكيف إذا كان خبيثًا في ذاته، ولهذا حرم الله سبحانه على عباده الأغذية والأشربة والملابس الخبيثة لما تكتسب النفس من هيأة الخبث وصفته". [(١)]

بل قد جُعل التداوي بالخبيث علامة على مرض القلب كما قيل: من استشفى بالأدوية الخبيثة كان دليلًا على مرض في قلبه وذلك في إيمانه، فإنه لو كان من أمة محمد المؤمنين لما جعل الله شفاءه فيما حرم عليه. [(٢)]

المسألة الثانية: ما حكم التداوي بالمحرم وبالخمر خاصة؟

للعلماء في ذلك قولان:

القول الأول: تحريم التداوي بالمحرمات ومن ذلك الخمر. قال ابن تيمية: "وأما التداوي بالخمر

(١) ينظر: الطب النبوي: ابن القيم (١٢٢، ١٢٣).

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية: ابن تيمية (٢٧٥/٢٤).

فإنه حرام عند جماهير الأئمة كمالك، وأحمد، وأبي حنيفة، وهو أحد الوجهين في مذهب الشافعي". [1]

ومن أدلتهم في ذلك:

- حديث المبحث الذي هو عن وائل الحضرمي ﷺ في قوله ﷺ: ((ليس بدواء ولكنه داء)).

- ما جاء عنه ﷺ: ((أنه نهى عن الدواء الخبيث)). [2]

- قالوا: بأن التداوي بالخمر والمحرمات لا يدخل في باب الضرورة، فإنه لا يتيقن الشفاء بها كما يتيقن الشبع باللحم المحرم، ولأن الشفاء لا يتعين له طريق بل يحصل بأنواع من الأدوية وبغير ذلك، بخلاف المخمصة فإنها لا تزول إلا بالأكل. [3]

وإن الله لما حرّم الميتة، والدم، ولحم الخنزير وغيرها لم يبح ذلك إلا لمن اضطر إليها غير باغٍ ولا عادٍ وفي آية أخرى: ﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [سورة المائدة: ٣] ومعلوم أن المتداوي غير مضطر إليها، فعلم أنها لم تحل له. [4]

- قد يحصل بالتدواي بالخمر من المضّار ما يزيد على ما يظن فيه من الشفاء فهي أم الخبائث التي ما جعل الله لنا فيها شفاء قط فإنها شديدة المضرة بالدماغ الذي هو مركز العقل عند الأطباء وكثير من الفقهاء والمتكلمين، قال أبقراط في أثناء كلامه في الأمراض الحادة: "ضرر الخمرة بالرأس شديد لأنه يُسرع الارتفاعَ إليه، ويرتفع بارتفاعه الأخلاط التي تعلو في البدن وهو

(١) ينظر: صحيح مسلم بشرح النووي: النووي (١٥٣/١٣)، مجموع فتاوى ابن تيمية: ابن تيمية (٢٦٧/٢٤).

(٢) ينظر: تخريجه في الحديث الخامس والثلاثين.

(٣) ينظر: مجموع فتاوى ابن تيمية: ابن تيمية (٢٧١/٢٤، ٢٧٢).

(٤) ينظر: مجموع فتاوى ابن تيمية: ابن تيمية (٢٧٥/٢٤).

لذلك يضر بالذهن". [1]

القول الثاني: طائفة أجازت التداوي بالمحرمات -عمومًا- قياسًا على أكل الميتة، والدم للمضطر.

وقولهم ضعيف لوجوه:

١- أن المضطر يحصل مقصوده يقينًا بتناول المحرمات فإنه إذا أكلها سدت رمقه، وأزالت ضرورته، وأما الخبائث بل وغيرها فلا يتيقن حصول الشفاء بها.

٢- أن المضطر لا طريق له إلى إزالة ضرورته إلا الأكل من هذه الأعيان، وأما التداوي فلا يتعين تناول هذا الخبيث طريقًا لشفائه فإن الأدوية أنواع كثيرة وقد يحصل الشفاء بغير الأدوية كالدعاء، والرُّقية وذلك من أعظم نوعي الدواء.

٣- أن أكل الميتة للمضطر واجب عليه في ظاهر مذهب الأئمة وغيرهم، وأما التداوي فليس بواجب عند جماهير الأئمة وإنما أوجبه طائفة قليلة، وإذا كان أكل الميتة واجبًا والتداوي ليس بواجب لم يجز قياس أحدهما على الآخر، فإن ما كان واجبًا قد يباح فيه ما لا يباح في غير الواجب لكون مصلحة أداء الواجب تغمر مفسدة المحرم، والشارع يعتبر المفاسد والمصالح فإذا اجتمعتا قدم المصلحة الراجحة على المفسدة المرجوحة. [2]

وعلى ذلك يُرجَّح القول الأول -والله أعلم-.

فالتداوي بالمحرم محرم كما هو مقتضى النهي فقوله ﷺ: (ولا تداووا بحرام) قال المُناوي: أي: يحرم عليكم ذلك. [3]

---

(١) ينظر: الطب النبوي: ابن القيم (١٢٣).

(٢) ينظر: مجموع فتاوى ابن تيمية: ابن تيمية (٢٦٨/٢٤، ٢٦٩).

(٣) ينظر: فيض القدير: المُناوي (٢١٦/٢).

وقال الطِّيبي: قوله: (دواء) مطلق له شيوع، فلذلك قال: (ولا تداووا بحرام) يعني: إن الله تعالى خلق لكل داء دواء، حراماً كان أو حلالاً، فلا تداووا بالحرام. [1]

وهو شاملٌ لما كان مأكولًا كالسُّم، أو مشروبًا كالخمر، أو ملبوسًا كالتمائم، أو غير ذلك مما هو محرم في الشريعة أيًّا كانت صفته، فهو محرمٌ على العموم وقد خصّ أهل العلم من هذا العموم أمور منها: جواز لبس الحرير للحكة كما رَخَّص فيه ﷺ لعبد الرحمن بن عوف، والزبير بن العوام رضي الله عنهما[2]. [3]

إلا أن هناك من حمل النهي في الحديث على عدم الحاجة، أو على أنه للتداوي بالمسكر وللحرام من غير ضرورة، قال ابن رسلان: "والصحيح من مذهب الشافعي جواز التداوي بجميع النجاسات سوى المسكر لحديث العرنيين في الصحيحين حيث أمرهم رسول الله ﷺ بالشرب من أبوال الإبل للتداوي، وحديث الباب -أي: (لا تداووا بحرام)- محمولٌ على عدم الحاجة بأن يكون هناك دواء غيره يغني عنه ويقوم مقامه من الطاهرات". [4]

وقال البيهقي: "وهذان الحديثان -أي: (لاتداووا بحرام) و (النهي عن الدواء الخبيث)- إن صحا فمحمولان على النهي عن التداوي بالمسكر، أو على التداوي بكل حرام في غير حال

---

(١) شرح الطِّيبي على مشكاة المصابيح: الطِّيبي (٩/٢٩٦٣).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب الحرير في الحرب، (ص: ٤٨٢/ح: ٢٩١٩)، ومسلم في كتاب اللباس والزينة، باب إباحة لبس الحرير للرجل إذا كان به حكة أو نحوها، (٣/١٦٤٦/ح: ٢٠٧٦)، وأحمد في مسنده، (١٩/٣٠٢/ح: ١٢٢٨٨)، وأبو داود في كتاب اللباس، باب في لبس الحرير لعذر، (ص: ٤٤٤/ح: ٤٠٥٦)، وابن ماجه في كتاب اللباس، باب من رُخِّص له في لبس الحرير، (٢/١١٨٨/ح: ٣٥٩٢)، والترمذي في كتاب اللباس، باب ما جاء في الرُّخصة في لبس الحرير في الحرب، (٤/٢١٨/ح: ١٧٢٢)، والنسائي في كتاب الزينة، باب ما رُخِّص فيه للرجال من لبس الحرير، (٨/٤١٤/ح: ٩٥٥٧).

(٣) ينظر: التنوير شرح الجامع الصغير: الصنعاني (٣/٢٧٩).

(٤) عون المعبود: العظيم آبادي (١٠/٣٥٢).

الضرورة ليكون جمعًا بينهما وبين حديث العرنيين والله أعلم". [1]

قال الشوكاني: "ولا يخفى ما في هذا الجمع من التعسف فإن أبوال الإبل الخصم يمنع اتصافها بكونها حرامًا أو نجسًا وعلى فرض التسليم فالواجب الجمع بين العام وهو تحريم التداوي بالحرام وبين الخاص وهو الإذن بالتداوي بأبوال الإبل بأن يقال: يحرم التداوي بكل حرام إلا أبوال الإبل هذا هو القانون الأصولي". [2]

وقد جاء في الأحاديث نهي النبي ﷺ عن كل دواء خبيث، ومعنى الخبث فيه أي: أنه قد يكون من وجهين:

أحدهما: خبث النجاسة وهو أن يدخله المحرم كالخمر ونحوها من لحوم الحيوان غير مأكولة اللحم، وقد يصف الأطباء بعض الأبوال وعذرة بعض الحيوان لبعض العلل، وهي كلها خبيثة نجسة وتناولها محرم إلا ما خصته السُّنة من أبوال الإبل فقد رخص فيها رسول الله ﷺ لنفر من عرينة وعُكل [3].

والآخر: خبث الدواء من جهة الطعم والمذاق، ولا ينكر أن يكون كره ذلك لما فيه من المشقة على الطباع ولنكرة النفس إياه، والغالب أن طعوم الأدوية كريهة ولكن بعضها أيسر احتمالًا

---

(١) السنن الكبرى: البيهقي (٥/١٠).

(٢) نيل الأوطار: الشوكاني (٢٠٤/٧).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الوضوء، باب أبوال الإبل والدواب والغنم ومرابضها، (ص: ٤٣/ح: ٢٣٣)، ومسلم في كتاب القسامة، باب حكم المحاربين والمرتدين، (١٢٩٦/٣/ح: ١٦٧١)، وأحمد في مسنده (٩٧/١٩/ح: ١٢٠٤٢)، وأبو داود في كتاب الحدود، باب ما جاء في المحاربة، (ص: ٤٧٧/ح: ٤٣٦٤)، وابن ماجه في كتاب الحدود، باب من حارب وسعى في الأرض فسادًا، (٨٦١/٢/ح: ٢٥٧٨)، والترمذي في كتاب الطهارة، باب ما جاء في بول ما يؤكل لحمه، (١٠٦/١/ح: ٧٢)، والنسائي في كتاب الطهارة، باب بول ما يؤكل لحمه يصيب الثوب، (١٨٦/١/ح: ٢٩٠).

وأقل كراهة. [١]

وقد تكون الكراهة للرائحة، وكلما كان أقل كراهة كان أقرب إلى قبول الطبيعة وإن كانت الطبائع مختلفة. [٢]

ومنهم من حمل هذا الدواء الخبيث على أن المراد به "السم" كما جاء مفسرًا في إحدى الروايات. [٣]

واحتجوا بقول ابن حجر: "وحمل الحديث على ما ورد في بعض طرقه أولى". [٤]

وقالوا بأن السموم أنواع مختلفة فمنها ما يجوز التداوي به ومنها ما لا يجوز:

- ما يقتل كثيره وقليله فأكله حرام للتداوي ولغيره.

- ما يقتل كثيره دون قليله فأكل كثيره الذي يقتل حرام للتداوي وغيره، والقليل منه إن كان مما ينفع في التداوي جاز أكله تداويًا.

- ما يقتل في الأغلب وقد يجوز ألا يقتل فحكمه كما قبله.

- ما لا يقتل في الأغلب وقد يجوز أن يقتل فقيل: يباح أكله، وقيل: يحرم أكله، وحُمِل ما يباح أكله على ما كان للتداوي، وما حُرِّم على ما إذا كان غير منتفع به في التداوي. [٥]

وقيل: أريد بالخبث الضرر بالبدن في المال، أو في الحال كالإفساد والإهلاك.

وقيل: يحتمل أن يراد بالخبث ما يتناول الكل. [٦]

---

(١) ينظر: معالم السنن: الخطابي (٤/٢٠٥).

(٢) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: القاري (٨/٣٦٥).

(٣) ينظر: رواية أحمد في مسنده (١٥/٤٧٠/ح: ٩٧٥٦)، وابن ماجه في كتاب الطب، باب النهي عن الدواء الخبيث، (٢/١١٤٥/ح: ٣٤٥٩).

(٤) فتح الباري: ابن حجر (١٠/ ٢٥٩).

(٥) ينظر: تحفة الأحوذي: المباركفوري (٦/١٩٩).

(٦) شروح سنن ابن ماجه: البوصيري، السيوطي، السِّندي، الدِّهلوي، الكنكوهي، النعماني (٢/١٢٨٠).

وقد دلّت الأحاديث على أن الشفاء لم يُجعل فيما هو محرم ومما يشهد لذلك أيضًا قول ابن مسعود ﷺ: ((إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم))[1] والذي كان جوابًا لسؤالٍ عن المسكر -على قول من قال بذلك-. [2]

(لم يجعل شفاءكم): أي: شفاء من الأمراض القلبية، والنفسية، أو: الشفاء الكامل المأمون الغائلة.

(فيما حرم) بالبناء للفاعل ويجوز للمفعول (عليكم) لأنه سبحانه وتعالى لم يحرمه إلا لخبثه حمية وصيانة لعباده عن التلطخ بدنسه، وما حرم عليهم شيئًا إلا عوضهم خيرًا منه فعدولهم عما عوضه لهم إلى ما منعهم منه يوجب حرمان نفعه ومن تأمل ذلك هان عليه ترك المحرم المؤذي واعتاض عنه النافع المجدي. [3]

ولو فرض في المحرم شفاء فإن تحريمه وإثم استعماله إن أزال علة في الدنيا أعقبها علة في الدين لا تبرأ، توجب نار الآخرة الذي هو أعظم ما يصيب الأبدان. [4]

فهو وإن أثّر في إزالة المرض لكنه يعقب بخبثه سقمًا قلبيًا أعظم منه فالمتداوي به ساعٍ في إزالة سقم البدن بسقم القلب. [5]

والله سبحانه لا يحرم شيئًا وفيه نفع للأبدان، ولا يعارض ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾ [سورة البقرة: ٢١٩] في آية الخمر والميسر، فإنه قيل في المراد بها: منافع التجارة والأرباح لا منافع

(١) أخرجه البخاري معلقًا في كتاب الأشربة، باب شراب الحلواء والعسل، (ص: ٩٩٥).

(٢) ينظر: فتح الباري: ابن حجر (٨١/١٠).

(٣) ينظر: فيض القدير: المُناوي (٢٥٢/٢).

(٤) التنوير شرح الجامع الصغير: الصنعاني (١٧٢/١٠).

(٥) فيض القدير: المُناوي (٢٥٢/٢).

الأبدان.[1] **ومما قيل في دفع التعارض:** أن ما يقوله الأطباء في الخمر من المنافع للناس فذلك قبل تحريمها، وأما بعد نزول آية التحريم فإن الله الخالق لكل شيء سلبها المنافع جملة، فليس فيها شيء من المنافع وعليه يدل قوله ﷺ: ((إن الله لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليهم))[2] وبهذا تسقط مسألة التداوي بالخمر. [3]

المسألة الثالثة: من منطلق القاعدة الشرعية في أن "الضرورات تبيح المحظورات" هل يدخل في ذلك التداوي بالمحرم للمضطر؟

القاعدة الشرعية الأصولية والتي هي: "الضرورات تبيح المحظورات" دلّت عليها نصوص من القرآن منها قوله تعالى: ﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ ۙ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [سورة المائدة: ٣] وقوله تعالى: ﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [سورة البقرة:١٧٣] وقوله تعالى: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ [سورة الأنعام:١١٩] فإذا اضطر الإنسان إلى المحرم جاز له فعله كأكل الميتة، وشرب الماء النجس عند الضرورة، إلا أن إباحة هذا الممنوع له شرطان:

١- أن يضطر إلى هذا المحرم بعينه، بحيث لا يجد شيئًا يدفع الضرورة إلا هذا الشيء المحرم، فإن وجد سواه فإنه لا يحل ولو اندفعت الضرورة به.

٢- أن تندفع الضرورة به، فإن لم تندفع الضرورة به فإنه يبقى على التحريم، وإن حصل الشك في الاندفاع وعدمه فيبقى على التحريم أيضًا وذلك لأن ارتكاب المحظور مفسدة متيقنة واندفاع

(١) ينظر: التنوير شرح الجامع الصغير: الصنعاني (١٠/١٧٢).

(٢) ينظر: تخريجه في الحديث السادس والثلاثين. بلفظ: ((إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم)).

(٣) ينظر: فتح الودود في شرح سنن أبي داود: السِّندي (٤/١٦).

الضرورة به مشكوك فيه ولا ينتهك المحرم المتيقن لأمر مشكوك فيه.

وعليه فلو وُجِد رجل جائع لم يجد إلا ميتة فإنه يقال له: كلْ من الميتة، فقد حلَّ له ذلك للضرورة فإنه لم يكن له من الأكل سوى ذلك، ولأنه إذا أكل اندفعت الضرورة به.

فهنا تحقق الشرطان.

وهذا بخلاف ما لو قيل لرجل: إن تناول الخمر يشفيك من المرض، فهنا يقال له: لا يحل لك أن تتناول الخمر ولو قيل إنه يشفي من المرض لأمرين:

١- أن الشفاء لا يتيقن به فربما يشربه ولا يبرأ من المرض.

٢- أن المريض قد يبرأ بدون علاج بتوكله على الله، ودعائه ربه، ودعاء الناس له.

فهنا لم يتحقق الشرطان، بالإضافة إلى الأحاديث السابقة الواردة في النهي عن التداوي بالمحرم وأن الله لم يجعل فيه شفاء. ومثل ذلك لو اضّطر المريض إلى شرب الدم للتداوي به فإنه لا يجوز له ذلك لانتفاء الشرطين. (١)

ودلّ ما سبق على:

أن التداوي ورفع الضرر إنما يكون بما أباحه الله لعباده، وأما ما ثبت تحريمه وخُبثه كالخمر وغيره فليس للعبد أن يتداوى ويتعالج به حماية له وصيانة إلا ما أُستُثني من ذلك كالحرير، وأبوال الإبل، وفي الأدوية المباحة ما يغني عن ذلك ويكفي، ومن أصابته علة فليتداوى وليرفع ضرره بما هو مباح وطيّب، ولينتهِ عما هو محرم وخبيث ولا يتعذر بالضرورة فالأدوية النافعة متنوعة لا تقتصر على جانب معين، والله سبحانه وتعالى لا يمنع شيئًا إلا وللعبد فيه مصلحة وإن خفيت.

(١) ينظر: القواعد الفقهية (المنظومة وشرحها): السعدي (١٢٤)، منظومة أصول الفقه وقواعده: ابن عثيمين (٧٦-٧٩).

الفصل الثالث: الأحاديث الخاصة في رفع ضرر السحر والعين والمسّ، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: ما يُرفع به ضرر السحر

المبحث الثاني: ما يُرفع به ضرر العيــن

المبحث الثالث: ما يُرفع به ضرر المسّ

المبحث الأول: ما يُرفع به ضرر السحر وفيه مطلبان:

المطلب الأول: سورة البقرة

المطلب الثاني: حلُّ السحر

المطلب الأول: سورة البقرة

الحديث الثامن والثلاثون/ قال الإمام مسلم: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ وَهُوَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ يَعْنِي ابْنَ سَلَّامٍ، عَنْ زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَّامٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبِو أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ((اقْرَءُوا الْقُرْآنَ، فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ، اقْرَءُوا الزَّهْرَاوَيْنِ: الْبَقَرَةَ وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ فَإِنَّهُمَا تَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا غَيَايَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافَّ تُحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا، اقْرَؤُوا الْبَقَرَةَ فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ، وَتَرْكَهَا حَسْرَةٌ، وَلَا يَسْتَطِيعُهَا الْبَطَلَةُ)). قَالَ مُعَاوِيَةُ: بَلَغَنِي أَنَّ الْبَطَلَةَ السَّحَرَةُ.

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة، (١/٥٥٣/ح: ٨٠٤).

وأخرجه أحمد في مسنده (٣٦/٥٣١/ح: ٢٢١٩٣) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن زيد، به، بنحوه.

غريب الحديث:

(**غَمَامَتَانِ**): الغَمامة: السَّحابة. [١]

(**غَيَايَتَانِ**): الغَيَايَة: كل شيء أظلَّ الإنسان فوق رأسه كالسَّحابة وغيرها. [٢]

(**فِرْقَانِ**): أي: قطعتان. [٣]

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٣/٣٨٩).

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٣/٤٠٣).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٣/٤٤١).

(**مِنْ طَيْرٍ صَوَافَّ**): الصَّواف: جمع صافَّة، أي: باسطات أجنحتها في الطيران. [1]

(**الْبَطَلَةُ**): قيل: هم السَّحَرة، يقال: أبطل إذا جاء بالباطل. [2]

فقه الحديث:

لما تقرّر فيما سبق من ثبوت الإصابة بالسحر وأنه من الأمراض والعلل التي قد تصيب الإنسان، وأن الشريعة الإسلامية دعت إلى التداوي عمومًا والأخذ بالأسباب ورفع الضرر بما هو مباحٌ وثابتٌ في الكتاب والسنة، جاء هذا الحديث ضمن الأحاديث التي يجد فيها المسحور دواءً ورفعًا لضرر السحر الذي أصابه، ومن جملة الأدوية النافعة لهذا المرض: قراءة القرآن وعلى وجه الاختصاص "سورة البقرة" فقراءتها والاستشفاء بها كالحاجز المنيع أمام هؤلاء البطلة الذين هم: السحرة -كما فسرها أحد رواة الحديث-، والقرآن كله شفاء إلا أن لهذه السورة اختصاص فيما يتعلق بالسحر.

حيث قال ﷺ عنها -أي: سورة البقرة-: (ولا تستطيعها البَطَلَة) بفتح الباء والطاء: السحرة، تسمية لهم باسم فعلهم لأن ما يأتون به باطل. [3]

ومما جاء في المراد بالاستطاعة في هذا الحديث أنها بمعنى نفي القدرة على الأذى والمعارضة:

فقيل: أي: لا تقدر على إبطالها، أو على صاحبها السحرة لقوله تعالى فيها: ﴿**وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ**﴾ [سورة البقرة:١٠٢]. [4]

---

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٣٨/٣).

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (١٣٦/١).

(٣) فيض القدير: المُناوي (٦٤/٢).

(٤) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: القاري (١٧/٥).

وقيل: المراد أنها من المعجزات المحسوسة فإنه لا يمكن الساحر محاولة معارضتها. [1]

فالسحر يُدفع بما يعارِضُه ويقاومُه ومن أنفع الأدوية في ذلك الآيات والأذكار، قال ابن القيم: "ومن أنفع علاجات السحر: الأدوية الإلهية بل هي أدويته النافعة بالذات، فإنه من تأثيرات الأرواح الخبيثة السِّفلية، ودفع تأثيرها يكون بما يعارضها ويقاومها من الأذكار والآيات والدعوات التي تبطل فعلها وتأثيرها، وكلما كانت أقوى وأشدَّ كانت أبلغ في النُّشرة[2]". [3]

ومما ينبغي للمصاب بالسحر عند قراءة القرآن عمومًا وسورة البقرة خصوصًا أن يستحضر قلبه فإنه كلما كانت القراءة باستحضار قلب وتواطؤ مع اللسان كانت أنفع وأبلغ، فمن كان له وردٌ لا يخلّ به يطابق فيه قلبه لسانه كان هذا من أعظم الأسباب التي تمنع إصابة السحر، ومن أعظم العلاجات له بعد ما يصيبه. [4]

ومن الآثار المترتبة على قراءة سورة البقرة لمن هو مصابٌ بالسحر: أنه يحصل بقراءتها طرد للشياطين، كما في حديث أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: ((لا تجعلوا بيوتكم مقابر إن الشيطان ينفِر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة)). [5]

فقد يحصل بوجود الشياطين إعانةٌ على السحر وإضعافٌ للمسحور فقراءتها تكون سببًا في إضعاف

---

(١) التنوير شرح الجامع الصغير: الصنعاني (٤٨٤/٦).

(٢) النُّشرة: ضربٌ من الرُّقية والعلاج، يُعالج به من كان يُظنُّ أن به مسًّا من الجن، سميت نُشرةً؛ لأنه يُنشَر بها عنه ما خامره من الداء: أي يُكشف ويُزال. النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٥٤/٥).

(٣) الطب النبوي: ابن القيم (١٠٠، ١٠١).

(٤) ينظر: الطب النبوي: ابن القيم (١٠١).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد، (٥٣٩/١/ ح: ٧٨٠)، وأحمد في مسنده (٢٢٤/١٣/ح: ٧٨٢١)، والترمذي في كتاب فضائل القرآن، باب ماجاء في فضل سورة البقرة وآية الكرسي، (١٥٧/٥/ح: ٢٨٧٧)، والنسائي في كتاب فضائل القرآن، باب سورة البقرة، (٢٥٧/٧/ح: ٧٩٦١).

السحر وأسبابه بإذن الله فإنهم -أي: الشياطين- لا سلطان لهم على أهل الإيمان والتوكل كما قال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَيْسَ لَهُۥ سُلْطَٰنٌ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [سورة النحل: ٩٩] ﴿إِنَّمَا سُلْطَٰنُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُۥ وَٱلَّذِينَ هُم بِهِۦ مُشْرِكُونَ﴾ [سورة النحل: ١٠٠].

قال ابن تيمية: "أهل الإخلاص والإيمان لا سلطان له عليهم ولهذا يهربون من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة، ويهربون من قراءة آية الكرسي، وآخر سورة البقرة، وغير ذلك من قوارع القرآن". (١)

فتأثير السحر يقوى عند من لا عدّة له من التوحيد، والإيمان، والتوكل، والأذكار الشرعية، فمن ضعُف حظّه من ذلك كان أدعى لتمكّن السحر فيه، قال ابن القيم: "والأرواح الخبيثة إنما تتسلط على أرواح تلقاها مستعدة لتسلُّطها عليها بميلها إلى ما يناسب تلك الأرواح الخبيثة، وبفراغها من القوة الإلهية، وعدم أخذها للعدة التي تحاربها بها، فتجدها فارغة لا عدة معها وفيها ميلٌ إلى ما يناسبها فتتسلط عليها ويتمكّن تأثيرها فيها بالسحر وغيره والله أعلم". (٢)

وقال الشيخ ابن عثيمين: "وما كثر في الناس في الآونة الأخيرة من السحرة والحساد وما أشبه ذلك إلا من أجل غفلتهم عن الله، وضعف توكلهم على الله عزّ وجلّ، وقلة استعمالهم للأوراد الشرعية التي بها يتحصنون، وإلا فنحن نعلم أن الأوراد الشرعية حصنٌ منيعٌ أشدّ من سدّ يأجوج ومأجوج لكن مع الأسف أن كثيرًا من الناس لا يعرف عن هذه الأوراد شيئًا، ومن عرف فقد يغفل كثيرًا، ومن قرأها فقلبه غير حاضر، وكل هذا نقص ولو أن الناس استعملوا الأوراد على ما جاءت به الشريعة لسلموا من شرور كثيرة". (٣)

---

(١) النبوات: ابن تيمية (١/١٠١٨، ١٠١٩).

(٢) الطب النبوي: ابن القيم (١٠١).

(٣) تفسير القرآن العظيم (جزء عم): ابن عثيمين (٣٥٨).

ولا يعكر ذلك أن النبي ﷺ سُحر مع عظيم مقامه وصدق توجهه وملازمة ورده، فالذي ذُكر محمول على الغالب، وما وقع بالنبي ﷺ لبيان تجويز ذلك. [1]

من المسائل المتعلقة بقراءة سورة البقرة:

المسألة الأولى: هل يجزئ الاستماع لسورة البقرة عن طريق المسجل؟

سُئل في ذلك سماحة الشيخ الإمام العلامة عبد العزيز بن باز

يقول السائل: سماحة الشيخ يقول الرسول ﷺ فيما رواه الإمام مسلم في صحيحه: ((لا تجعلوا بيوتكم مقابر، إن الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة))[2] وسؤالي يا سماحة الوالد: هل يكفي أن يأتي الإنسان بالمسجل، ويضع فيه شريطًا مسجلًا عليه سورة البقرة، ويقوم بتشغيله حتى يقرأ كامل السورة؟ أو لا بد أن يقرأ الإنسان بنفسه أو من ينوب عنه السورة؟ وهل يشترط قراءتها كاملة في جلسة واحدة أو لا بأس بقراءتها على فترات؟

أجاب: الأظهر والله أعلم أنه يحصل بقراءة سورة البقرة كلها من المذياع أو من صاحب البيت ما ذكره النبي ﷺ من فرار الشيطان من ذلك البيت، ولكن لا يلزم من فراره أن لا يعود بعد انتهاء القراءة، كما أنه يفر من سماع الأذان والإقامة ثم يعود حتى يخطر بين المرء وقلبه، ويقول له: اذكر كذا، واذكر كذا.. كما صح بذلك الخبر عن النبي ﷺ، فالمشروع للمؤمن أن يتعوذ بالله من الشيطان دومًا، وأن يحذر من مكائده ووساوسه وما يدعو إليه من الإثم، والله ولي التوفيق. [3]

---

(١) ينظر: فتح الباري: ابن حجر (٢٤٦/١٠).

(٢) سبق تخريجه في فقه الحديث الثامن والثلاثون.

(٣) ينظر: مجموع فتاوى ومقالات متنوعة: ابن باز (٤١٣/٢٤، ٤١٤).

المسألة الثانية: هل لقراءة سورة البقرة عدد معين؟

سُئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء السؤال الآتي:

قال رسول الله ﷺ: ((لا تجعلوا بيوتكم قبورًا، فإن البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة لا يدخله شيطان))[1]. هل المقصود بقراءة سورة البقرة مرة واحدة في البيت عندما يسكن فيه صاحبه، أو كل عام، أو كل ليلة؟ وهل تكفي القراءة من المسجل ويحصل بها المقصود، أم لا؟

أجابت: ليس لقراءة سورة البقرة حد معين، وإنما يدل الحديث على شرعية عمارة البيوت بالصلاة وقراءة القرآن، كما يدل على أن الشيطان يفر من البيت الذي تُقرأ فيه سورة البقرة، وليس في ذلك تحديد، فيدل على استحباب الإكثار من قراءتها دائمًا لطرد الشيطان، ولما في ذلك من الفضل العظيم؛ لأن كل حرف بحسنة والحسنة بعشر أمثالها كما جاء في الحديث الآخر. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم. [2]

ودلّ ما سبق على:

أن من أصيب بسحرٍ فليتحرّى الأدوية النافعة الثابتة في الشرع، ومن ذلك الاستشفاء بكتاب الله تعالى وبخاصة سورة البقرة، ففيها شفاءٌ وبركةٌ ونفعٌ بإذن الله.

---

(١) سبق تخريجه في فقه الحديث الثامن والثلاثين.

(٢) ينظر: موقع الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء -المملكة العربية السعودية-: فتوى رقم: (١٨٠٧٢) http://www.alifta.net/fatawa/fatawaDetails.aspx?View=Page&PageID=11289&PageNo=1&BookID=3

المطلب الثاني: حلُّ السحر

الحديث التاسع والثلاثون/ قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂، قَالَتْ: ((سَحَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ، يُقَالُ لَهُ لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ، حَتَّى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ كَانَ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَهُوَ عِنْدِي لَكِنَّهُ دَعَا وَدَعَا، ثُمَّ قَالَ: ((يَا عَائِشَةُ: أَشَعَرْتِ أَنَّ اللَّهَ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ، أَتَانِي رَجُلَانِ فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلَيَّ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: مَا وَجَعُ الرَّجُلِ؟، فَقَالَ: مَطْبُوبٌ، قَالَ: مَنْ طَبَّهُ؟، قَالَ: لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ، قَالَ: فِي أَيِّ شَيْءٍ؟، قَالَ: فِي مُشْطٍ، وَمُشَاطَةٍ وَجُفِّ طَلْعِ نَخْلَةٍ ذَكَرٍ، قَالَ: وَأَيْنَ هُوَ؟، قَالَ: فِي بِئْرِ ذَرْوَانَ))، فَأَتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَجَاءَ، فَقَالَ: ((يَا عَائِشَةُ كَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحِنَّاءِ، أَوْ كَأَنَّ رُءُوسَ نَخْلِهَا رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ))، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا اسْتَخْرَجْتَهُ، قَالَ: ((قَدْ عَافَانِي اللَّهُ فَكَرِهْتُ أَنْ أُثَوِّرَ عَلَى النَّاسِ فِيهِ شَرًّا))، فَأَمَرَ بِهَا، فَدُفِنَتْ)).

تخريج الحديث:

سبق تخريجه في الحديث: الأول.

غريب الحديث:

(**سَحَرَ**): السِّحر: سبق بيانه. [1]

(**مَطْبُوبٌ**): قال ابن دُرَيد: (والطِبُّ) السِّحر[2]، قال ابن الأسلت:

(١) ينظر: التمهيد (المراد بالسحر).

(٢) جمهرة اللغة: ابن دريد (١/٣٤).

ألا مـــن مُبلـــغ حسّـــان عـــني أطِـــبٌّ كـــان داؤك أم جنـــون [1]

وقال ابن الأثير: ورجل مَطبُوب: أي مسحور، كنوا بالطِّب عن السحر، تفاؤلاً بالبرء، كما كَنوا بالسليم عن اللديغ. [2]

(**مُشَاطَةٍ**): قال ابن فارس: (مشط) الميم والشين والطاء كلمة واحدة وهي المُشط. ومَشط شعره مَشطاً. والمُشَاطة: ما سقط من الشعر إذا مُشِط. [3]

وقال ابن الأثير: (مشط) في حديث سِحر النبي ﷺ (أنه طُبَّ في مِشط ومُشاطةٍ) هي الشَّعر الذي يسقط من الرأس واللحية، عند التسريح بالمِشط. [4]

(**جُفِّ طَلْعِ نَخْلَةٍ ذَكَرٍ**): وفي رواية "جب" قال النووي: هكذا في أكثر نسخ بلادنا "جب" بالجيم والباء الموحدة، وفي بعضها "جف" بالجيم والفاء وهما بمعنى، وهو وعاء طلع النخل، وهو الغشاء الذي يكون عليه ويطلق على الذكر والأنثى، فلهذا قيّده في الحديث بقوله: (طلعة ذكر) وهو بإضافة طلعة إلى ذكر. [5]

(**بِئْرِ ذَرْوَانَ**): بفتح أوله، وسكون ثانيه، وواو، وآخره نون: بئر لبني زُرَيق بالمدينة، يقال لها: ذروان. [6] وفي رواية "بئر ذي أروان" وفي رواية "بئر أروان". [7]

(**نُقَاعَةُ الْحِنَّاءِ**): (**نُقَاعَةُ**) بضم النون وتخفيف القاف، نُقاعة كل شيء: الماء الذي يُنقع فيه

---

(١) ديوان أبي قيس: أبو قيس (٩١).

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (١١٠/٣).

(٣) مقاييس اللغة: ابن فارس (٣٢٤/٥).

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٣٣٣/٤، ٣٣٤).

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي: النووي (١٧٧/١٤).

(٦) معجم البلدان: الحموي (٥/٣).

(٧) ينظر: فتح الباري: ابن حجر (٢٤٠/١٠).

كنُقاعة الحِنّاء، والحنظل وما أشبهه. و(**الحَنّاء**) المعروف وهو بالمد أي: أن لون ماء البئر، لون الماء الذي ينقع فيه الحناء. [1]

(**أُثَوِّرَ عَلَى النَّاسِ فِيهِ شَرًّا**): أي: أحركه وأهيجه عليهم. [2] قال النووي: "يخاف من إخراجه وإحراقه وإشاعة هذا ضررًا وشرًّا على المسلمين، من تذكر السحر، أو تعلمه، وشيوعه، والحديث فيه، أو إيذاء فاعله، فيحمله ذلك أو يحمل بعض أهله، ومحبيه، والمتعصبين له من المنافقين وغيرهم على سحر الناس وأذاهم، وانتصابهم لمناكدة المسلمين بذلك، هذا من باب ترك مصلحة لخوف مفسدة أعظم منها وهو من أهم قواعد الإسلام". [3]

(١) ينظر: جمهرة اللغة: ابن دريد (١٣٣/٣)، فتح الباري: ابن حجر (٢٤١/١٠).

(٢) مشارق الأنوار على صحاح الآثار: القاضي عياض (١٣٥/١).

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي: النووي (١٧٧/١٤، ١٧٨).

الحديث الأربعون/ قال الإمام النسائي: أَخْبَرَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ ابْنِ حَيَّانَ يَعْنِي: يَزِيدَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ﷺ، قَالَ: ((سَحَرَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَاشْتَكَى لِذَلِكَ أَيَّامًا، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ عليه السلام فَقَالَ: إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ سَحَرَكَ عَقَدَ لَكَ عُقَدًا فِي بِئْرِ كَذَا وَكَذَا، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَخْرَجُهَا فَجَاءَ بِهَا إِلَيْهِ، فحلَّلَهَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّمَا نُشِطَ مِنْ عِقَالٍ، فَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ لِذَلِكَ الْيَهُودِيِّ وَلَا رَآهُ فِي وَجْهِهِ قَطُّ)).

دراسة الإسناد:

١- هنَّاد بن السَّرِيّ بن مصعب بن أبي بكر التميمي الدارمي أبو السَّرِيّ الكوفي. (عخ م٤)

روى عن: محمد بن خازم، وابن عيينة. روى عنه: النسائي، وأبو حاتم.

قال النسائي: ثقة. وقال أبو حامد أحمد بن سهل الاسفرائني سمعت أحمد بن حنبل وسُئل: عمن نكتب بالكوفة؟ فقال: عليكم بهنَّاد. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: صدوق.

وقال الذهبي: الحافظ.

وقال ابن حجر: ثقة.

توفي سنة ٢٤٣هـ.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١١٩/٩، ١٢٠)، (الثقات: ابن حبان ٢٤٦/٩)، (تهذيب الكمال: المزي ٣١١/٣٠، ٣١٢)، (الكاشف: الذهبي ٤/ ٤٣١)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٤٧/٦، ٤٨)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥٧٤).

٢- محمد بن خازم التميمي السعدي، مولاهم، أبو معاوية الضرير، الكوفي يقال عمي وهو ابن ثمان سنين أو أربع. (ع)

روى عن: الأعمش، وهشام بن عروة. روى عنه: هنَّاد بن السَّرِيّ، وأحمد بن حنبل.

قال النسائي: ثقة، وقال مرة: ثقة في الأعمش. وقال يعقوب بن شيبة: كان من الثقات، وربما دلّس، وكان يرى الأرجاء. وقال العجلي: ثقة، وكان يرى الإرجاء، وكان لين القول يعني فيه. وقال ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث، يدلّس، وكان مرجيًا. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان حافظًا، متقنًا، ولكنه كان مرجئًا. وقال معاوية بن صالح: سألت ابن معين: من أثبت أصحاب الأعمش؟ قال: بعد سفيان وشعبة أبو معاوية الضرير. وقال الدوري: قلت ليحيى: كان أبو معاوية أحسنهم حديثًا عن الأعمش؟ قال: كانت الأحاديث الكبار العالية عنده. وقال أبو حاتم: أثبت الناس في الأعمش الثوري، ثم أبو معاوية الضرير، ثم حفص بن غياث. وقال وكيع: ما أدركنا أحدًا كان أعلم بأحاديث الأعمش من أبي معاوية.

وقال ابن خراش: صدوق، وهو في الأعمش ثقة، وفي غير الأعمش فيه اضطراب.

وقال أحمد: أبو معاوية الضرير في غير حديث الأعمش مضطرب لا يحفظها حفظًا جيدًا. وقال ابن نُمير: كان أبو معاوية لا يضبط شيئًا من حديثه ضبطه لحديث الأعمش، كان يضطرب في غيره اضطرابًا شديدًا.

وقال الذهبي: الحافظ، ثبت في الأعمش، وكان مرجئًا.

وقال ابن حجر: ثقة، أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يَهم في حديث غيره.

توفي سنة ١٩٤هـ، وقيل: ١٩٥هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٥١٥/٨)، (معرفة الثقات: العجلي ٢٣٦/٢)، (تاريخ ابن معين: الدوري ٢٧٦/١)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢٤٧/٧، ٢٤٨)، (الثقات: ابن حبان ٤٤١/٧، ٤٤٢)، (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ١٤٢/٣، ١٤٣)، (تهذيب الكمال: المزي ١٣٢/٢٥)، (الكاشف: الذهبي ١٠٢/٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٩٠/٥، ٩١)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٧٥).

٣- سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، مولاهم أبو محمد الكوفي الأعمش.

سبق ترجمته في الحديث: الخامس عشر، وهو ثقة، حافظ لكنه يدلّس كما قال ابن حجر، وقد عدّه من المرتبة الثانية الذين احتمل الأئمة تدليسهم وأخرجوا لهم في الصحيح لإمامتهم وقلة تدليسهم في جنب ما رووا، أو لأنهم ممن لا يدلّس إلا عن ثقة.

٤- يزيد بن حيان أبو حيان التيمي الكوفي، عم أبي حيَّان التيمي. (م د س)

روى عن: زيد بن أرقم ﷺ، وشبرمة بن الطفيل. روى عنه: الأعمش، وفطر بن خليفة.

وثّقه النسائي. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الذهبي: ثقة.

وقال ابن حجر: ثقة.

من الطبقة الرابعة.

ينظر: (الثقات: ابن حبان ٥/٥٣٦)، (تهذيب الكمال: المزي ٣٢/١١٢)، (الكاشف: الذهبي ٤/٥١١)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٦/٢٠٣)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٦٠٠).

٥- زيد بن أرقم بن زيد الأنصاري الخزرجي ﷺ، قيل: أبو عمرو، وقيل: أبو عامر.

صحابي مشهور، توفي سنة ٦٦هـ، وقيل: ٦٨هـ.

ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ٣/٢١)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٢٢).

تخريج الحديث:

أخرجه النسائي في كتاب المحاربة، باب سحرة أهل الكتاب، (٣/٤٥٠/ح: ٣٥٢٩).

وابن أبي شيبة في مصنفه (١٢/٦٢/ح: ٢٣٩٨٤)، ومن طريقه الطبراني في المعجم الكبير (٥/١٨٠/ح: ٥٠١٦).

وأخرجه أحمد في مسنده (٣٢/١٤/ح: ١٩٢٦٧).

وأخرجه عبد بن حميد في المنتخب من مسنده (١/١١٥/ح: ٢٧١)، والطحاوي في شرح

مشكل الآثار (١٥/١٨٠/ح: ٥٩٣٥) من طريق أحمد بن يونس.

أربعتهم: (هنَّاد السَّرِيّ، وابن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل، وأحمد بن يونس) عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن يزيد بن حيان، عن زيد بن أرقم ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد صحيح -والله أعلم-.

غريب الحديث:

(**سَحَرَ**): السِّحر: سبق بيانه. (١)

(**عَقَدَ لَكَ عُقَدًا**): عَقَدَ الحَبْلَ والبَيْعَ والعَهْدَ يَعْقِدُهُ عَقْدًا فانْعَقَدَ: (شَدَّهُ)، والذي صرَّح به أئمة الاشتقاق: أن أصل العَقْدِ نقيض الحَلِّ. والعُقْدَة: حَجْمُ العَقْدِ، والجمع: (عُقَدٌ)، وخُيوطٌ مُعَقَّدة شُدِّد للكثرة. (٢)

ودأب أهل السِّحر أن أحدهم يأخذ خيطًا فيعقد عليه عقدة ويتكلم عليه بالسحر بنفث. (٣)

(**فحلَّلَهَا**): حَلَّ العُقْدَةَ: فَتَحَهَا فانْحَلّت. (٤)

(**كَأَنَّمَا نُشِطَ مِنْ عِقَالٍ**): (أُنْشِطَ) أي: حُلَّ، و(كأنما نَشِطَ من عِقال) ليس بصحيح يقال: نَشَطْتُ العقْدة إذا عَقَدْتَها، وأنْشَطتُها وانْتَشَطْتُها إذا حَلَلْتَها. (٥) العِقال: الحَبْل. (٦)

---

(١) ينظر: التمهيد (المراد بالسحر).

(٢) ينظر: تاج العروس: الزبيدي (٨/٣٩٤، ٤٠٢).

(٣) ينظر: حاشية السِّندي على النسائي: السِّندي (٧/١٢٨).

(٤) مختار الصحاح: الرازي (٦٣).

(٥) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٥/٥٧).

(٦) ينظر: مختار الصحاح: الرازي (١٨٨).

الحديث الحادي والأربعون/ قال الإمام البيهقي: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: ((مَرِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَضًا شَدِيدًا فَأَتَاهُ مَلَكَانِ فَقَعَدَا أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِهِ وَالآخَرُ عِنْدَ رِجْلَيْهِ، فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رِجْلَيْهِ لِلَّذِي عِنْدَ رَأْسِهِ: مَا تَرَى؟، قَالَ: طُبَّ، قَالَ: وَمَا طَبَّهُ؟، قَالَ: سُحِرَ، قَالَ: وَمَا سَحَرَهُ؟، قَالَ: لَبِيدُ بْنُ أَعْصَمَ الْيَهُودِيُّ، قَالَ: أَيْنَ هُوَ؟، قَالَ: فِي بِئْرِ آلِ فُلانٍ تَحْتَ صَخْرَةٍ فِي رَكِيَّةٍ، فَأْتُوا الرَّكِيَّ فَانْزِحُوا مَاءَهَا وَارْفَعُوا الصَّخْرَةَ ثُمَّ خُذُوا الكربة فَاحْرِقُوهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ فِي نَفَرٍ فَأَتَوْا الرَّكِيَّ فَإِذَا مَاؤُهَا مِثْلُ مَاءِ الْحِنَّاءِ، فَنَزَحُوا الْمَاءَ ثُمَّ رَفَعُوا الصَّخْرَةَ وَأَخْرَجُوا الكربة فَأَحْرَقُوهَا، فَإِذَا فِيهَا وَتَرٌ فِيهِ إِحْدَى عَشْرَةَ عُقْدَةً، فَأُنْزِلَتْ عَلَيْهِ هَاتَانِ السُّورَتَانِ، فَجَعَلَ كُلَّمَا قَرَأَ آيَةً انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ [سورة الفلق: ١]، وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ [سورة الناس: ١])).

دراسة الإسناد:

١- محمد بن عبد الله بن محمد بن حَمْدُويه، أبو عبد الله المعروف بالحاكم النيسابوري، الحافظ المعروف بابن البَيِّع، صاحب التصانيف.

روى عن: أبي العباس الأصَمّ، وأبي عبد الله بن الأخرم. روى عنه: البيهقي، والدارقطني.

قال الخليل بن عبد الله: ثقة، واسع العلم. وقال أبو إسماعيل الأنصاري: ثقة في الحديث. وقال عبد الغافر بن إسماعيل: أبو عبد الله الحاكم هو إمام أهل الحديث في عصره العارف به حق معرفته. وقال الخطيب البغدادي: كان من أهل الفضل والعلم والمعرفة والحفظ، وكان ثقة، وكان ابن البَيِّع يميل إلى التشيع. وقال ابن خَلِّكان: إمام أهل الحديث في عصره، كان عالمًا، عارفًا،

واسع العلم.

توفي سنة ٤٠٣هـ، وقيل: ٤٠٥هـ.

ينظر: (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ٥٠٩/٣، ٥١٠)، (الأنساب: السمعاني ٤٣٢/١)، (وفيات الأعيان: ابن خَلِّكان ٢٨٠/٤، ٢٨١)، (سير أعلام النبلاء: الذهبي ١٦٢/١٧)، (تذكرة الحفاظ: الذهبي ١٠٣٩/٣، ١٠٤٣، ١٠٤٥).

٢- محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان، أبو سعيد، الصيرفي، ابن أبي عمرو، النيسابوري.

روى عن: محمد بن يعقوب الشيباني، ويحيى بن منصور القاضي. روى عنه: أبو القاسم بن منده، ومكي بن علاّن الكرجي.

قال ابن العماد: ثقة. وقال ابن منصور السمعاني: شيخ، ثقة. وقال الصفدي: أحد الثقات المشاهير.

وقال الذهبي: الشيخ، الثقة، المأمون، وقال مرة: ثقة.

توفي سنة ٤٢١هـ

ينظر: (التقييد لمعرفة السنن والرواة والمسانيد: ابن نقطة ١٠٩/١)، (سير أعلام النبلاء: الذهبي ١٧/ ٣٥٠)، (العِبَر في خبر من غَبَر: الذهبي ٢٤٥/٢)، (الوافي بالوفيات: الصفدي ٥٩/٥)، (شذرات الذهب: ابن العماد ١٠٧/٥).

٣- محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل، أبو العباس الأموي مولاهم، السِّنَاني، المَعْقِلِي، الشيباني، النيسابوري، الأَصَمّ.

روى عن: يحيى بن أبي طالب، وأبي زرعة الدمشقي. روى عنه: أبو سعيد الصيرفي، وابن منده.

قال عبد الملك بن محمد بن عدي: الثقة، المأمون. وقال ابن أبي حاتم: بلغنا أنه ثقة، صدوق.

وقال أبو الوليد الباجي: ثقة، مشهور. وقال ابن خزيمة: ثقة. وقال ابن عساكر: محدِّث مشهور. وقال الحاكم: محدِّث عصره بلا مدافعة، فإنه حدّث في الإسلام ستًا وسبعين سنة ولم يختلف في صدقه وصحة سماعه.

وقال الذهبي: الإمام، المفيد، الثقة، المحدّث.

توفي سنة ٣٤٦هـ.

ينظر: (الأنساب: السمعاني ١/١٧٨)، (تاريخ دمشق: ابن عساكر ٥٦/ ٢٨٧، ٢٨٨، ٢٩٢، ٢٩٣)، (تذكرة الحفاظ: الذهبي ٣/٨٦٠، ٨٦١، ٨٦٣)، (سير أعلام النبلاء: الذهبي ١٥/٤٥٢، ٤٥٣)، (الوافي بالوفيات: الصفدي ٥/١٤٥)، (تبصير المنتبه بتحرير المشتبه: ابن حجر ٢/٧٥٢، ٤/١٣٧٤).

٤- يحيى بن أبي طالب واسم أبي طالب جعفر بن عبد الله بن الزبرقان، أبو بكر.

روى عن: عبد الوهاب بن عطاء، وأزهر بن سعد السمان. روى عنه: محمد بن يعقوب، وإسماعيل بن محمد الصفار.

مختلف فيه:

ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الدارقطني: لا بأس به، ولم يطعن فيه أحد بحجة. وقال مسلمة بن قاسم: ليس به بأس، تكلم الناس فيه. وقال أبو حاتم: محله الصدق.

وقال محمد بن إسحاق: ليس بالمتين. وقال البرقاني: خطَّأ أبو داود على حديث يحيى بن أبي طالب. وقال موسى بن هارون: أشهد على يحيى بن أبي طالب أنه يكذب.

قال الذهبي: الإمام، المحدِّث، العالم وقال مرة: محدِّث مشهور.

توفي سنة ٢٧٥هـ.

ويظهر أنه في مرتبة الصدق -والله أعلم-، وأما ما قاله موسى بن هارون فقد قال عنه الذهبي:

"يريد في كلامه لا في الرواية". [1]

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٣٤/٩)، (الثقات: ابن حبان ٢٧٠/٩)، (سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني: ١٥٩)، (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ٣٢٣/١٦، ٣٢٤)، (ميزان الاعتدال: الذهبي ٣٨٦/٤)، (سير أعلام النبلاء: الذهبي ٦١٩/١٢، ٦٢٠، ٤٥٣/١٥)، (لسان الميزان: ابن حجر ٤٥٢/٨، ٤٥٣).

٥- عبد الوهاب بن عطاء الخَفَّاف، أبو نصر العجلي، مولاهم، البصري. (عخ م ٤)

روى عن: حميد الطويل، وسليمان التيمي. روى عنه: يحيى بن أبي طالب، وابن معين.

مختلف فيه:

وثّقه الدارقطني، والحسن بن سفيان. وقال ابن معين: ثقة، وقال مرة: لا بأس به، وقال مرة: ليس به بأس، وقال مرة: يُكتب حديثه. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن سعد: كان كثير الحديث معروفًا، صدوقًا إن شاء الله. وقال الساجي: صدوق، ليس بالقوي عندهم. وقال النسائي: ليس به بأس، وقال مرة: ليس بالقوي. وقال ابن عدي: لا بأس به. وقال ابن نُمير: ليس به بأس. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، محله الصدق.

وقال البخاري: ليس بالقوي عندهم، وهو محتمل، وقال مرة: يكتب حديثه قيل له: يُحتج بحديثه؟ قال: أرجو إلا أنه كان يدلس عن ثور وأقوام أحاديث مناكير. وقال البزار: ليس بالقوي في الحديث، وقد احتمل حديثه أهل العلم ورووا عنه. وقال أحمد -لما سأله ابنه عبد الله عنه-: أما أنا فأروي عنه، وقال مرة: ضعيف الحديث مضطرب، وقال مرة: كان يحيى بن سعيد حسن الرأي في عبد الوهاب الخفاف، وكان يعرفه معرفة قديمة. وقال أبو بكر

(١) سير أعلام النبلاء: الذهبي (٦٢٠/١٢).

المروذي: قلت لأبي عبد الله عبد الوهاب ثقة؟ قال: تدري ما ثقة؟ إنما الثقة يحي القطان. وقال عثمان بن أبي شيبة: ليس بكذاب، ولكن ليس هو ممن يتكل عليه.

وقال الذهبي: صدوق، وقال مرة: له ما يُنكر في العباس.

وقال ابن حجر: صدوق، ربما أخطأ، أنكروا عليه حديثًا في العباس يقال دلّسه عن ثور.

ويظهر أنه صدوق، ربما أخطأ كما قال ابن حجر، وأما تدليسه فقد عدّه الحافظ ابن حجر في المرتبة الأولى من مراتب المدلسين وهم الذين لم يوصفوا بالتدليس إلا نادرًا. (١)

توفي سنة ٢٠٤هـ، وقيل: ٢٠٦هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٣٣٥/٩)، (العلل ومعرفة الرجال: أحمد ٣٥٤/٢)، (الضعفاء الصغير: البخاري ٨٠)، (مسند البزّار: ٣٩٩/١٣)، (تاريخ ابن معين: الدوري ٦٥/٢)، (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ١٥٠)، (الضعفاء والمتروكين: النسائي ١٦٣)، (الضعفاء الكبير: العقيلي ٧٧/٣)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٧٢/٦)، (الثقات: ابن حبان ١٣٣/٧)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٢٩٦/٥)، (تاريخ أسماء الثقات: ابن شاهين ١٦٧)، (المؤتلف والمختلف: الدارقطني ٢٢٠٩/٤)، (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ٢٧٧/١٢، ٢٧٨، ٢٧٩، ٢٨١)، (الضعفاء والمتروكين: ابن الجوزي ١٥٨/٢)، (ميزان الاعتدال: الذهبي٦٨١/٢)، (الكاشف: الذهبي ٣٤٠/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٥٣١/٣، ٥٣٢)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٦٨).

٦- محمد بن السائب بن بشر بن عمرو الكلبي، أبو النضر الكوفي. (ت فق)

روى عن: أبي صالح باذام، وعامر الشعبي. روى عنه: ابن المبارك، وحماد بن سلمة.

---

(١) ينظر: تعريف أهل التقديس: ابن حجر (١٣، ٤١).

قال ابن معين: ليس بشيء، وقال مرة: ضعيف، وقال مرة: كذاب، ساقط. وقال ابن سعد: قالوا وليس بذاك، في روايته ضعيف جدًا. وقال النسائي: ليس بثقة، ولا يكتب حديثه، وقال مرة: متروك الحديث. وقال أبو داود: متهم. وقال البخاري: تركه يحي بن سعيد، وابن مهدي. وقال ابن عدي -بعد أن ذكر أحاديث له-: وللكلبي غير ما ذكرت من الحديث أحاديث صالحة وخاصة عن أبي صالح، وقال: وحدّث عن الكلبي الثوري، وشعبة وإن كانا حدّثا عنه بالشيء اليسير غير المسند، وحدّث عن الكلبي ابن عيينة، وحماد بن سلمة، وإسماعيل بن عياش، وهُشيم وغيرهم من ثقات الناس ورضوه بالتفسير، وأما في الحديث فخاصة إذا روى عن أبي صالح عن ابن عباس ﷺ ففيه مناكير، واشتهر به فيما بين الضعفاء يكتب حديثه. وقال أبو حاتم: الناس مجتمعون على ترك حديثه، لا يشتغل به هو ذاهب الحديث. وقال الكلبي: قال لي أبو صالح: انظر كل شيء رويت عني عن ابن عباس ﷺ فلا تروه، وقال مرة: قال لي أبو صالح: كل شيء حدثتك فهو كذب. وقال سفيان الثوري: اتقوا الكلبي، فقيل له: إنك تروي عنه، فقال: أنا أعرف صدقه من كذبه. وقال ابن حبان: وضوح الكذب فيه أظهر من أن يحتاج إلى الإغراق في وصفه، يروي عن أبي صالح عن ابن عباس ﷺ التفسير، وأبو صالح لم يرَ ابن عباس ﷺ ولا سمع منه شيئًا، ولا سمع الكلبي من أبي صالح إلا الحرف بعد الحرف، فجعل لما احتيج إليه تخرج له الأرض أفلاذ كبدها، لا يحل ذكره في الكتب فكيف الاحتجاج به.

وقال الذهبي: تركوه.

وقال ابن حجر: مُتهم بالكذب، ورُمي بالرَّفض.

توفي سنة ١٤٦هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٤٧٩/٨)، (التاريخ الكبير: البخاري ١٠١/١)، (تاريخ ابن معين: الدوري ٢٠٦/١)، (الضعفاء والمتروكين: النسائي ٢١٠)، (الضعفاء الكبير: العقيلي

٧٦/٤، ٧٧)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٧/ ٢٧٠، ٢٧١)، (المجروحين: ابن حبان ٢٥٥/٢)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ١١٤/٦، ١٢٠)، (سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود: ٢٠٤/٣)، (تهذيب الكمال: المزي ٢٤٧/٢٥)، (المغني في الضعفاء: الذهبي ٢٠٠/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١١٦/٥-١١٨)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٧٩).

٧- باذام ويقال: باذان، أبو صالح مولى أم هانئ بنت أبي طالب. (٤)

روى عن: ابن عباس ﷺ، وأبي هريرة ﷺ. روى عنه: الكلبي، وسفيان الثوري.

مختلف فيه:

قال العجلي: ثقة.

وقال ابن معين: ليس به بأس، فإذا روى عنه الكلبي فليس بشيء، وإذا روى عنه غير الكلبي فليس به بأس لأن الكلبي يحدث به مرة من رأيه، ومرة عن أبي صالح، ومرة عن أبي صالح عن ابن عباس -ﷺ-، وقال مرة: ضعيف الحديث. وقال يحيى بن سعيد: لم أرَ أحدًا من أصحابنا ترك أبا صالح مولى أم هانيء، وما سمعت أحدًا من الناس يقول فيه شيئًا، ولم يتركه شعبة، ولا زائدة، ولا عبد الله بن عثمان. وقال أبو حاتم: صالح الحديث، يكتب حديثه، ولا يحتج به.

وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم. وضعّفه البخاري. وقال النسائي: ليس بثقة، وقال مرة: ضعيف. وقال عبد الحق: ضعيف جدًا، فأنكر هذه العبارة عليه أبو الحسن القطان. وقال ابن حبان وابن الجوزي: يحدث عن ابن عباس -ﷺ- ولم يسمع منه. وقال ابن عدي: عامة ما يرويه تفاسير، وما أقل ما له من المسند، وهو يروي عن علي وابن عباس -ﷺ-، وقال: ولم أعلم أحدًا من المتقدمين رضيه. وقال أحمد: كان عبد الرحمن بن مهدي ترك حديث أبي صالح باذام. وقال محمد بن بشار: ترك ابن مهدي حديث أبي صالح. وقال الجوزقاني:

متروك. وقال الأزدي: كذاب. وقال الجوزجاني: إنه دزُوزن غير محمود. وقال الكلبي: قال لي أبو صالح: كل شيء حدثتك فهو كذب.

وقال ابن حجر: ضعيف، يرسل.

ويظهر أنه ضعيف كما قال ابن حجر.

من الطبقة الثالثة.

ينظر: (التاريخ الكبير: البخاري ١٤٤/٢)، (أحوال الرجال: الجوزجاني ٨٨)، (معرفة الثقات: العجلي ٢٤٢/١)، (الضعفاء والمتروكين: النسائي ٦١)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٤٣٢/٢)، (المجروحين: ابن حبان ١٨٥/١)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٧١/٦٩/٢)، (الضعفاء والمتروكين: ابن الجوزي ١٣٥/١)، (المغني في الضعفاء: الذهبي ١٥٩/١)، (ميزان الاعتدال: الذهبي ٢٩٦/١)، (تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل: أبو زرعة العراقي ٣٦)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٢٦٤/١)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١٢٠).

٨- عبد الله بن العباس بن عبد المطلب الهاشمي ﷺ.

سبق ترجمته في الحديث: الثاني عشر.

تخريج الحديث:

تفرد به البيهقي في دلائل النبوة (ج: ٦/ص: ٢٤٨).

وقال: الاعتماد على الحديث الأول -أي: حديث عائشة الذي في الصحيحين-.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف جدًا -والله أعلم-؛ لحال محمد بن السائب وهو متروك، ومثله حديثه لا يصلح للشواهد والمتابعات.

ولحال باذام فهو ضعيف.

ولانقطاعه؛ فإن باذام لم يسمع من ابن عباس ﷺ. [١]

والحديث أصله في الصحيحين من حديث عائشة ﷺ كما قال البيهقي: "الاعتماد على الحديث الأول"[٢] -أي: حديث عائشة ﷺ الذي في الصحيحين-، ويشهد له أيضًا الحديث الأربعون حديث زيد بن أرقم ﷺ.

غريب الحديث:

(**طُبَّ**): سبق بيانه. [٣]

(**سُحِرَ**): السِّحر: سبق بيانه. [٤]

(**رَكِيَّةٍ**): الرَّكيُّ: جنس للرَّكِيَّة، وهي البئر، وجمعها ركايا. [٥]

(**الكربة**): (الكَرَب) أصولُ السَّعِفِ الغلاظُ العراضُ التي تيبس فتصير مثل الكَتِف واحدتها كَرَبة. [٦]

(**وَتَرٌ**): الوَتَر: وَتَر القوس. [٧]

(**عُقْدَةً**): سبق بيانه. [٨]

(**انْحَلَّتْ**): سبق بيانه. [٩]

---

(١) ينظر: تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل: أبو زرعة العراقي (٣٦).

(٢) دلائل النبوة: البيهقي (٢٤٨/٦).

(٣) ينظر: غريب الحديث الأول.

(٤) ينظر: التمهيد (المراد بالسحر).

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٢٦١/٢).

(٦) لسان العرب: ابن منظور (٣٨٤٦/٥).

(٧) مختار الصحاح: الرازي (٢٩٥).

(٨) ينظر: غريب الحديث الأربعين.

(٩) ينظر: غريب الحديث الأربعين.

فقه الأحاديث:

جاء في المبحث السابق ما يُرَشد المصاب بالسحر إلى الأخذ به لرفع الضرر عنه، ومن هذا الباب جاءت هذه الأحاديث مرشدة أيضًا إلى دواءٍ نافعٍ يأخذ به من أصابه السحر ويكون سببًا لشفاءه بإذن الله فمن أنفع العلاجات وأنجعها لهذا المرض: حلّ السحر بما هو ثابتٌ ومباحٌ في الشرع.

مسألة: حلُّ السحر:

اختلف العلماء في حلّ السحر: فمنهم من أجازه، ومنهم من منعه.

وممن أجازه سعيد بن المسيب فلما سأله قتادة: رجل به طبٌّ أو يؤخذ عن امرأته أيحلُّ عنه أو ينشر؟ قال: لا بأس به إنما يريدون به الإصلاح فأما ما ينفع فلم يُنه عنه.

وممن مال إلى ذلك الشافعي، وأبو جعفر الطبري، وعامر الشعبي، وأحمد.

وممن كره ذلك الحسن البصري.

وقال ابن الجوزي: "النُّشرة إطلاق السحر عن المسحور، ولا يكاد يقدر عليه إلا من يعرف السحر". (١)

ولعلّ مما أُستدل به على ذلك حديث: سئل رسول الله ﷺ عن النُّشرة فقال: ((هو من عمل الشيطان)). (٢)

ويمكن أن يجاب عن هذا الحديث بأن النُّشرة وهي حلّ السحر عن المسحور على نوعين، وأن السحر قد ينحلّ بالرُّقى والأدعية والتعويذ -كما قال ابن حجر-. (٣)

---

(١) غريب الحديث: ابن الجوزي (٢/٤٠٨).

(٢) ينظر: تخريجه في الحديث الخامس والتسعين.

(٣) ينظر: فتح الباري: ابن حجر (١٠/ ٢٤٤).

وقال ابن القيم: "والنُّشرة: حلّ السحر عن المسحور وهي نوعان:

الأول: حلّ سحر بسحر مثله وهو الذي من عمل الشيطان، فإن السحر من عمله فيتقرب إليه الناشر والمنتشر بما يحب فيبطل عمله عن المسحور.

والثاني: النُّشرة بالرُّقية والتعوذات والدعوات والأدوية المباحة فهذا جائز بل مستحب وعلى النوع المذموم يحمل قول الحسن -أي: البصري-: "لا يحل السحر إلا ساحر"". (١)

فالتحقيق والراجح -والله أعلم-:

أن حلَّ السحر إن كان بالقرآن كالمعوذتين، وآية الكرسي ونحو ذلك مما تجوز الرُّقية به فلا مانع من ذلك، كما هو فعل النبي ﷺ، وإن كان بسحر أو بألفاظ عجمية، أو بما لا يفهم معناه، أو بنوع آخر مما لا يجوز فإنه ممنوع. (٢)

والنبي ﷺ أصابه السحر ومن الأسباب التي أخذ بها لعلاج ذلك: استخراج السحر وحلِّه، وقد جاء في هذه الأحاديث سؤال عائشة رضي الله عنها للنبي ﷺ عن الاستخراج: (أفلا استخرجته) ولم يأتِ فيها جواب من النبي ﷺ إلا أنه ورد في رواية أخرى لابن عيينة عند البخاري: (فأتى النبي ﷺ البئر حتى استخرجه... فاستخرج). (٣)

إلا أن هناك من الروايات جاء ظاهرها مخالفًا للاستخراج كما في رواية عند البخاري: (أفأخرجته؟ قال: لا)(٤) **ومن أوجه الجمع بينهما:**

١- أن جوابه ﷺ بالنفي كان عن سؤالها رضي الله عنها عن النُّشرة(٥)، وأما الاستخراج فثابتٌ عنه ﷺ.

---

(١) ينظر: إعلام الموقعين: ابن القيم (٦/٥٥٨).

(٢) ينظر: أضواء البيان: الشنقيطي (٤/ ٥٧٩، ٥٨٠).

(٣) ينظر: رواية البخاري في كتاب الطب، باب هل يستخرج السحر، (ص: ١٠١٨/ح: ٥٧٦٥).

(٤) ينظر: رواية البخاري في كتاب الطب، باب السحر، (ص: ١٠١٨/ح: ٥٧٦٦).

(٥) النُّشرة: ضربٌ من الرُّقية والعلاج، يُعالج به من كان يُظنُّ أن به مسًّا من الجن، سميت نُشرةً؛ لأنه يُنشَر بها عنه ما =

٢- وقيل: المثبت هو استخراج الجف، والمنفي هو استخراج ما حواه الجف، لكنه قد جاء في رواية ابن عباس ﷺ -وإن كان سندها ضعيف- من أنه وُجِد فيها وَتَر[١] فيه إحدى عشرة عقدة وأنها انحلّت بالمعوذتين[٢] ففيه إشعار باستكشاف ما كان داخل الجف.

ولعلّ الأظهر -والله أعلم- التوجيه الأول الذي يفيد النفي عن النُّشرة، وثبوت استخراجه ﷺ للسحر والتي هي من رواية سفيان بن عيينة وقد رُجحت روايته لثبوته ولتقدُّمِه في الضبط، ولتكررِ الاستخراج في روايته مرتين فيبعد من الوهم. [٣]

وقد ذكر ابن القيم أن استخراج السحر، والحجامة من هدي النبي ﷺ في علاج هذا المرض قال: "روي عنه نوعان: أحدهما: وهو أبلغهما استخراجه وتبطيله كما صح عنه ﷺ أنه سأل ربه سبحانه في ذلك فدلَّ عليه، فاستخرجه من بئر، فكان في مشط ومشاطة وجُفِّ طلعة ذكر، فلما استخرجه ذهب ما به حتى كأنما نُشط من عقال، فهذا من أبلغ ما يُعالج به المطبوب، وهذا بمنزلة إزالة المادة الخبيثة وقلعها من الجسد بالاستفراغ.

والنوع الثاني: الاستفراغ في المحل الذي يصل إليه أذى السِّحر، فإن للسحر تأثيرًا في الطبيعة وهيجان أخلاطها، فإذا ظهر أثره في عضو، وأمكن استفراغ المادة الرديئة من ذلك العضو نفع جدًا". [٤]

وحلُّ السحر قد يكون بالرُّقى، والتعاويذ، والأدعية النافعة الثابتة، وقد يكون بالحرق كما جاء

=

خامره من الداء: أي يُكشف ويُزال. النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٥/٥٤).

(١) الوَتَر: وَتَر القوس. مختار الصحاح: الرازي (٢٩٥).

(٢) ينظر: الحديث الحادي والأربعون.

(٣) ينظر: شرح صحيح البخاري: ابن بَطَّال (٩/٤٤٤، ٤٤٥)، فتح الباري: ابن حجر (١٠/ ٢٤٥، ٢٤٦).

(٤) الطب النبوي: ابن القيم (٩٩).

في رواية مسلم: (أفلا أحرقته)[1] وإن كان ابن حجر يرى أنها رواية شاذة [2] إلا أن النووي قال -أي: في الجمع بين رواية الاستخراج والحرق-: "كلاهما صحيح فطلبت -أي: عائشة- أن يخرجه ثم يحرقه والمراد إخراج السحر". [3]

وقد ظهر في الأحاديث أن النبي ﷺ سحره رجل من اليهود يقال له: لَبيد بن الأعصم، وأنه عقد له عقدًا في بئر فلما علم النبي ﷺ بذلك أرسل إلى ذلك المكان عليًّا رضي الله عنه ليستخرجها -كما تقدّم في روايات الحديث-[4]، وقيل: أن الذي استخرجه جبير بن إياس الزرقي، وقيل: قيس بن محصن الزرقي ويمكن الجمع: بأن قيسًا أعان جبيرًا على ذلك وباشره بنفسه فنُسب إليه كما قال ابن حجر[5]، وأيضًا في حديث عائشة رضي الله عنها: (فأتاها رسول الله ﷺ في ناس من أصحابه) ولا تعارض بين ذلك لإمكان الجمع بأنه ﷺ أرسل أوّلًا بعض أصحابه ثم توجّه إليهم فشاهدها بنفسه. [6]

وجاء في رواية ابن عباس رضي الله عنهما[7] أنه كان في وَتَر وفيه إحدى عشر عقدة، فَحُلَّت العقد، وفي بعض روايات الحديث: (فأتاه جبريل عليه السلام فنزل عليه بالمعوذتين) [8]، فكلما قُرأت آية انحلت عقدة، كما جاء في إحدى الروايات: (فأمره أن يحلّ العقد وتقرأ آية فجعل يقرأ ويحلّ حتى قام

(١) ينظر: رواية مسلم في كتاب السلام، باب السحر، (١٧١٩/٤/ ح: ٢١٨٩).

(٢) ينظر: فتح الباري: ابن حجر (١٠/ ٢٤٦).

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي: النووي (١٧٧/١٤).

(٤) ينظر: رواية أحمد في مسنده (١٤/٣٢/ح: ١٩٢٦٧).

(٥) ينظر: فتح الباري: ابن حجر (٢٤٠/١٠).

(٦) ينظر: ذخيرة العقبى في شرح المجتبى: الأثيوبي (٥٥/٣٢).

(٧) ينظر: الحديث الحادي والأربعين.

(٨) ينظر: مسند عبد بن حميد (١١٥/١/ح: ٢٧١).

النبي ﷺ كأنما أنشط من عقال)[1]، وفي رواية: (فجعل كلما حلّ عقدة وجد لذلك خفة). [2]

قوله: "كأنما أُنُشط من عقال" فيه إشارة إلى أنه شفي ﷺ من السحر الذي أصابه بعدما استخرجه وأحلّه بالمعوذتين، فحلّ السحر بالآيات القرآنية وبالمعوذتين خاصة يحصل به شفاءٌ بإذن الله.

وعلى ذلك ينبغي للمسحور أن يبحث عن مكان السحر ويستخرجه ويحلّه حتى يبطل سحره قال ابن باز: "ومن علاج السحر أيضًا وهو من أنفع علاجه بذل الجهود في معرفة موضع السحر في أرض أو جبل أو غير ذلك، فإذا عرف واستخرج وأتلف بطل السحر". [3]

وبمجموع ما سبق ينبغي لمن عَلِم أنه مصاب بالسحر أن يتحرّى عدة أمور ليحصل له الشفاء من مرضه بإذن الله وهي **ما يلي:**

١- البحث عن مكان السحر لاستخراجه، ومن الوسائل والأسباب إلى معرفة ذلك دعاء الله عزّ وجلّ كما فعل النبي ﷺ فقد ورد في حديث عائشة رضي الله عنها عند البخاري: (دعا ودعا) وفي رواية مسلم: (دعا رسول الله ﷺ ثم دعا ثم دعا) بتكرير الدعاء ثلاثًا كما هو معهود منه ﷺ[4]، فأوحى الله له جبريل عليه السلام وأخبره بمكان السحر كما في حديث زيد بن أرقم، فدعاء الله عزّ وجلّ وإلحاح المريض عليه بأن يُبصِّره ويوفقه لمعرفة مكان السحر هو من الطرق النافعة في التعرف على مكان السحر، وقد يُهدى إلى ذلك عن طريق رؤيا يراها في منامه، أو عن طريق سؤال الجني الذي في المسحور مع العلم بأنه يحتمل منه الصدق في ذلك وعدمه إلا أن الواقع

(١) ينظر: مسند عبد بن حميد (١/١١٥/ح: ٢٧١).

(٢) ينظر: مصنف ابن أبي شيبة (١٢/٦٢/ح: ٢٣٩٨٤).

(٣) مجوع فتاوى ومقالات متنوعة: ابن باز (٣/٢٨٠).

(٤) ينظر: فتح الباري: ابن حجر (١٠/ ٢٣٨).

يشهد بأن ذلك يفيد إذا حصل السؤال ممن هو على قدر كافي من العلم الشرعي، والخبرة، والتجربة، والفراسة التي تؤهله لمعرفة صدق أو كذب الجني مع الحرص أن يكون ذلك وفق المصلحة الشرعية ولا مفسدة من وراء ذلك. (١)

٢- بعد استخراج السحر والعثور عليه يُحلّ بالمعوذتين كما جاء في روايات الحديث: (فأتاه جبريل عليه السلام فنزل عليه بالمعوذتين)(٢)، (فأمره أن يحلّ العقد وتقرأ آية فجعل يقرأ ويحلّ) (٣)، (فجعل كلما قرأ آية انحلت عقدة: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [سورة الفلق: ١]، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [سورة الناس: ١])(٤) فمن الهدي النبوي في حلّ السحر أن يكون بالمعوذتين.

٣- بعد استخراج السحر وحلّه بالمعوذتين يُتلف بالإحراق أو بغيره فقد جاء في رواية مسلم: (أفلا أحرقته)(٥) قال النووي: "فطلبت -أي: عائشة- أن يخرجه ثم يحرقه والمراد إخراج السحر". (٦)

وقال ابن باز: "ينظر فيما فعله الساحر، إذا عرف أنه مثلًا جعل شيئًا من الشعر في مكان، أو جعله في أمشاط، أو في غير ذلك، إذا عرف أنه وضعه في المكان الفلاني أزيل هذا الشيء وأحرق وأتلف فيبطل مفعوله ويزول ما أراده الساحر". (٧)

---

(١) ينظر: الصواعق المرسلة في التصدي للمشعوذين والسحرة: أسامة المعاني (٥٨٧، ٥٨٨، ٥٩٠، ٦٢٢، ٦٦١).

(٢) ينظر: مسند عبد بن حميد (١/١١٥/ح: ٢٧١).

(٣) ينظر: مسند عبد بن حميد (١/١١٥/ح: ٢٧١).

(٤) ينظر: الحديث الحادي والأربعون.

(٥) ينظر: رواية مسلم في كتاب السلام، باب السحر، (٤/١٧١٩/ ح: ٢١٨٩).

(٦) صحيح مسلم بشرح النووي: النووي (١٤/١٧٧).

(٧) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة: ابن باز (٨/ ١٤٤).

وليصاحب ذلك: اليقينُ بأن الشفاء هو من عند الله سبحانه وإنما تلك أسباب يؤخذ بها لرفع ضرر السحر قال ابن حجر: "سلك النبي ﷺ في هذه القصة -سحره ﷺ- مسلكي التفويض وتعاطي الأسباب، ففي أول الأمر فوّض وسلم لأمر ربه فاحتسب الأجر في صبره على بلائه، ثم لما تمادى ذلك وخشي من تماديه أن يضعّفه عن فنون عبادته جنح إلى التداوي ثم إلى الدعاء، وكل من المقامين غاية في الكمال". (١)

ودلّ ما سبق على:

أن من الأمور التي تنفع في رفع ضرر السحر: استخراجه وحلّه بما هو ثابتٌ ومباحٌ في الشرع، وهو من فعل النبي ﷺ في التداوي من السحر، وأن معرفة السحر والبحث عن مكانه، ثم استخراجه وحلّه بالمعوذتين وغير ذلك من الآيات والرُّقى دواءٌ نافعٌ لرفع الضرر عن المسحور، ومن أصيب بهذا الداء ينبغي له أن يتحرّى الطرق الشرعية النافعة لحلّ السحر ورفع الضرر عنه، وليسأل أهل الاختصاص الثقات حتى يرشدوه إلى ما هو نافعٌ له في هذا الجانب، ولينأ عن ما هو بضدّ ذلك من الأمور التي ليس لها أصل في الشرع بل ربما تدخل المرء في باب الشرك وما يفسد عليه عقيدته كاللجوء إلى السحرة، والكهنة، والمشعوذين.

(١) ينظر: فتح الباري: ابن حجر (١٠/ ٢٣٨).

المبحث الثاني: ما يُرفع به ضرر العين، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الرقية من العين

المطلب الثاني: الدعاء

المطلب الثالث: الاغتسال والوضوء وغسل بعض الأعضاء

المطلب الأول: الرقية من العين

الحديث الثاني والأربعون/ قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْبَدُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَدَّادٍ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: ((أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -أَوْ أَمَرَ- أَنْ يُسْتَرْقَى مِنْ الْعَيْنِ)).

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب رقية العين، (ص: ١٠١٤/ح: ٥٧٣٨).

وأخرجه مسلم في كتاب السلام، باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة، (١٧٢٥/٤/ح: ٢١٩٥) من طريق عبد الله بن نمير.

وأخرجه أحمد في مسنده (٤٠٣/٤٠/ح: ٢٤٣٤٥)، وابن ماجه في كتاب الطب، باب من استرقى من العين، (١١٦١/٢/ح: ٣٥١٢) من طريق وكيع.

وأخرجه النسائي في كتاب الطب، باب رقية العين، (٧٢/٧/ح: ٧٤٩٤) من طريق أبي نعيم.

أربعتهم: (محمد بن كثير، وعبد الله بن نمير، ووكيع، وأبو نعيم) عن سفيان -وقرنه وكيع بمِسعَر-، عن معبد بن خالد، عن عبد الله بن شداد، عن عائشة ﵂، مرفوعًا، بنحوه.

غريب الحديث:

(يُسْتَرْقَى): الرُّقية: سبق بيانه. [١]

(الْعَيْنِ): سبق بيانه. [٢]

---

(١) ينظر: غريب الحديث العاشر.

(٢) ينظر: التمهيد (المراد بالعين).

الحديث الثالث والأربعون/ قال الإمام البخاري: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبِ بْنِ عَطِيَّةَ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ، أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ زَيْنَبَ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ﵂ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي بَيْتِهَا جَارِيَةً فِي وَجْهِهَا سَفْعَةٌ فَقَالَ: ((اسْتَرْقُوا لَهَا فَإِنَّ بِهَا النَّظْرَةَ)).

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب رقية العين، (ص: ١٠١٤/ح: ٥٧٣٩).

وأخرجه مسلم في كتاب السلام، باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة، (١٧٢٥/٤/ح: ٢١٩٧) عن سليمان بن داود، عن محمد بن حرب، به، بنحوه.

غريب الحديث:

(**سَفْعَةٌ**): أي: علامة من الشيطان، وقيل: ضَربة واحدة منه، وهي المرّةُ من السفع: الأخذْ. يقال: سَفع بناصية فرسِه ليركبه، والمعنى أن السَّفْعة أدركَتها من قِبَل النّظرة فاطلبوا لها الرقية. وقيل: السَّفعة: العينُ، والنَّظرة: الإصابة بالعين. (١)

(**اسْتَرْقُوا**): الرُّقية: سبق بيانه. (٢)

(**النَّظْرَةَ**): أي: بها عين أصابَتها من نَظَر الجن، وصَبِيٌّ منظور: أصابته العين. (٣)

---

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٣٧٥/٢).

(٢) ينظر: غريب الحديث العاشر.

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٧٨/٥).

الحديث الرابع والأربعون/ قال الإمام مسلم: حَدَّثَنِي عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قال: وَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﵄، يَقُولُ: ((رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ لِآلِ حَزْمٍ فِي رُقْيَةِ الْحَيَّةِ))، وَقَالَ لِأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ: ((مَا لِي أَرَى أَجْسَامَ بَنِي أَخِي ضَارِعَةً تُصِيبُهُمُ الْحَاجَةُ))؟، قَالَتْ: لَا، وَلَكِنْ الْعَيْنُ تُسْرِعُ إِلَيْهِمْ، قَالَ: ((ارْقِيهِمْ))، قَالَتْ: فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: ((ارْقِيهِمْ)).

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في كتاب السلام، باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة، (٤/١٧٢٦/ح: ٢١٩٨).

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٢/٤٣٢/ح: ١٤٥٧٣) عن روح، عن ابن جريج، به، بنحوه.

غريب الحديث:

(**رَخَّصَ**): رخَّصَ له في الأمر: أَذِن له فيه بعد النهي عنه، والاسم الرُّخصَة. والرُّخْصَة في الأمر: هو خلاف التَّشديد. (١)

(**ضَارِعَةً**): الضَّارِعُ: النَّحيف الضَّاوي الجسم. (٢)

(**الْعَيْنُ**): سبق بيانه. (٣)

(**ارْقِيهِمْ**): الرُّقية: سبق بيانه. (٤)

---

(١) ينظر: لسان العرب: ابن منظور (٣/١٦١٦).

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٣/٨٤).

(٣) ينظر: التمهيد (المراد بالعين).

(٤) ينظر: غريب الحديث العاشر.

الحديث الخامس والأربعون/ قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ سُفْيَانَ (ح) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَهُوَ ابْنُ صَالِحٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ، قال: ((رَخَّصَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الرُّقْيَةِ مِنَ الْعَيْنِ، وَالْحُمَةِ، وَالنَّمْلَةِ)). وَفِي حَدِيثِ سُفيَانَ: يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ.

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في كتاب السلام، باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة، (١٧٢٥/٤/ح: ٢١٩٦).

وأخرجه الترمذي في كتاب الطب، باب ماجاء في الرخصة في ذلك، (٣٩٤/٤/ح: ٢٠٥٦) عن محمود بن غيلان.

وأخرجه النسائي في كتاب الطب، باب رقية النملة، (٧٤/٧/ح: ٧٤٩٩) عن إسحاق بن إبراهيم.

ثلاثتهم: (أبو بكر بن أبي شيبة، ومحمود بن غيلان، وإسحاق بن إبراهيم) عن يحيى بن آدم -مقرونًا بأبي نعيم في رواية محمود بن غيلان-.

وقال الترمذي: وهذا عندي أصح من حديث معاوية بن هشام، عن سفيان.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢١٢/١٩/ح: ١٢١٧٣) عن وكيع بن الجراح.

وأخرجه ابن ماجه في كتاب الطب، باب ما رخص فيه من الرقى، (١١٦٢/٢/ح: ٣٥١٦) من طريق معاوية بن هشام.

أربعتهم: (يحيى بن آدم، وأبو نعيم، ووكيع بن الجراح، ومعاوية بن هشام) عن سفيان.

كلاهما: (سفيان، وحسن ابن صالح) عن عاصم، عن يوسف بن عبد الله بن الحارث.

وأخرجه الترمذي في كتاب الطب، باب ماجاء في الرخصة في ذلك، (٤/٣٩٣/ح: ٢٠٥٦) من طريق عبد الله بن الحارث.

كلاهما: (يوسف بن عبد الله بن الحارث، وعبد الله بن الحارث) عن أنس ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

غريب الحديث:

(**رَخَّصَ**): سبق بيانه. (١)

(**الرُّقْيَةِ**): سبق بيانه. (٢)

(**الْعَيْنِ**): سبق بيانه. (٣)

(**الْحُمَةِ**): الحُمَة بالتخفيف: السَّم. ويطلق على إبرة العقرب للمجاورة لأن السَّم منها يخرج. (٤)

(**النَّمْلَةِ**): قُروح تخرج في الجَنب. (٥)

---

(١) ينظر: غريب الحديث الرابع والأربعين.

(٢) ينظر: غريب الحديث العاشر.

(٣) ينظر: التمهيد (المراد بالعين).

(٤) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (١/٤٤٦).

(٥) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٥/١٢٠).

الحديث السادس والأربعون/ قال الإمام ابن ماجه: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاق بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الرَّازِيِّ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ، أَوْ حُمَةٍ)).

دراسة الإسناد:

١- محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني الخارفي، أبو عبد الرحمن الكوفي الحافظ. (ع)

روى عن: إسحاق بن سليمان الرازي، وأبيه؛ عبد الله بن نمير. روى عنه: ابن ماجه، والبخاري.

قال النسائي: ثقة، مأمون. وقال ابن قانع: ثقة، ثبت. وقال أبو حاتم: ثقة، يحتج بحديثه. وقال ابن وضاح: ثقة، كثير الحديث، عالم به، حافظ له. وقال العجلي: كوفي، ثقة، ويعد من أصحاب الحديث، وقال مرة: له علم بالحديث. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من الحفاظ المتقنين، وأهل الورع في الدين. وقال علي بن الحسين بن الجنيد: كان أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين يقولان في شيوخ الكوفيين ما يقول ابن نمير فيهم.

وقال الذهبي: الحافظ.

وقال ابن حجر: ثقة، حافظ، فاضل.

توفي سنة ٢٣٤هـ.

ينظر: (معرفة الثقات: العجلي ٢/٢٤٣)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٧/٣٠٧)، (الثقات: ابن حبان ٩/٨٥)، (تاريخ أسماء الثقات: ابن شاهين ٢٠٣)، (الكاشف: الذهبي ٤/١٤٧)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٥/١٨٢، ١٨٣)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٩٠).

٢- إسحاق بن سليمان الرازي، أبو يحيى العبدي، كوفي.

سبق ترجمته في الحديث: السابع عشر، وهو ثقة، فاضل كما قال ابن حجر.

٣- أبو جعفر الرازي التميمي مولاهم، يقال: اسمه عيسى بن أبي عيسى ماهان، وقيل: عيسى

بن أبي عيسى عبد الله بن ماهان، مروزي الأصل. (بخ ٤)

روى عن: حصين بن عبد الرحمن، والأعمش. روى عنه: إسحاق بن سليمان الرازي، وشعبة.

مختلف فيه:

وثّقه ابن عمار الموصلي، وابن سعد، والحاكم. وقال أبو حاتم: ثقة، صدوق، صالح الحديث. وقال ابن المديني: كان عندنا ثقة، وقال مرة: يُخلّط فيما روى عن مغيرة ونحوه. وقال ابن عبد البر: هو عندهم ثقة. وقال ابن معين: ثقة، وقال مرة: ثقة، وهو يغلط فيما يروي عن مغيرة، وقال مرة: يكتب حديثه، إلا أنه يخطيء، وقال مرة: صالح.

وقال ابن خراش: سيء الحفظ، صدوق. وقال الساجي: صدوق، ليس بمتقن. وقال ابن عدي: لأبي جعفر الرازي أحاديث صالحة مستقيمة يرويها، وقد روى عنه الناس وأحاديثه عامتها مستقيمة وأرجو أنه لا بأس به.

وقال أبو زرعة: شيخ يهم كثيرًا. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال أحمد: ليس بالقوي في الحديث، وقال مرة: صالح الحديث. وقال عمرو بن علي: فيه ضعف، وهو من أهل الصدق، سيء الحفظ. وقال العجلي: ضعيف الحديث. وقال ابن حبان: كان ممن ينفرد بالمناكير عن المشاهير، لا يعجبني الاحتجاج بخبره إلا فيما وافق الثقات، ولا يجوز الاعتبار بروايته إلا فيما لم يخالف الأثبات.

وقال الذهبي: صالح الحديث.

وقال ابن حجر: صدوق، سيء الحفظ خصوصًا عن مغيرة.

ويظهر أنه صدوق، سيء الحفظ فيما يروي عن مغيرة كما قال ابن حجر.

توفي سنة ١٦٠هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٣٨٤/٩)، (معرفة الثقات: العجلي ٣٩٢/٢)، (تاريخ ابن معين: الدوري ٢٧٥/٢)، (الضعفاء الكبير: العقيلي ٣٨٨/٣)، (الجرح والتعديل:

ابن أبي حاتم ٢٨١/٦)، (المجروحين: ابن حبان ١٢٠/٢)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٢٥٤/٥، ٢٥٥)، (تاريخ أسماء الثقات: ابن شاهين ١٧٧)، (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ٤٦٥/١٢، ٤٦٦)، (ميزان الاعتدال: الذهبي ٣١٩/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣٢٤/٦، ٣٢٥)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٦٢٩)، (شذرات الذهب: ابن العماد ٢٧٧/٢).

٤- حصين بن عبد الرحمن السُلَمي، أبو الهذيل الكوفي. (ع)

روى عن: الشعبي، وهلال بن يساف. روى عنه: أبو جعفر الرازي، وشعبة.

قال أحمد: حصين بن عبد الرحمن الثقة المأمون من كبار أصحاب الحديث. وقال العجلي: ثقة، ثبت في الحديث. وقال ابن معين: ثقة. وقال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عنه فقال: ثقة، قلت: يحتج بحديثه؟ قال: أي والله. وقال أبو حاتم: ثقة في الحديث، وفي آخر عمره ساء حفظه، صدوق. وقال الحسن: قلت لعلي -ابن المديني- حصين؟ قال: حصين حديثه واحد وهو صحيح، قلت: فاختلط؟ قال: لا، ساء حفظه وهو على ذاك ثقة. وقال علي بن عاصم: لم يختلط. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن عدي: لحصين بن عبد الرحمن أحاديث وأرجو أنه لا بأس به.

وقال النسائي: تغير. وقال يزيد بن هارون: طلبت الحديث وحصين حي، كان يقرأ عليه وكان قد نسي، وقال مرة: اختلط.

وقال الذهبي: ثقة، حجة، وقال مرة: عُمِّر ونسي.

وقال ابن حجر: ثقة، تغير حفظه في الآخر.

رُمي بالاختلاط في آخر عمره، ولم أقف على أن أبا جعفر الرازي سمع منه قبل الاختلاط، أو بعده.

توفي سنة ١٣٦هـ.

ينظر: (العلل ومعرفة الرجال: أحمد ٢٣٥/١)، (معرفة الثقات: العجلي ٣٠٥/١)، (الضعفاء والمتروكين: النسائي ٨٢)، (الضعفاء الكبير: العقيلي ٣١٤/١)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٩٣/٣)، (الثقات: ابن حبان ٢١٠/٦)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٣٩٨/٢)، (المتفق والمفترق: الخطيب البغدادي ٦٩٤/١)، (تهذيب الكمال: المزي ٥٢١/٦)، (المغني في الضعفاء: الذهبي ٢٦٢/١)، (ميزان الاعتدال: الذهبي ٥٥٢/١)، (الكاشف: الذهبي ٢٩٣/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٥٤٧/١، ٥٤٨)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١٧٠)، (الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات: ابن الكيّال ١٣٤)، (نهاية الاغتباط بمن رمي من الثقات بالاختلاط: علاء الدين علي رضا ٨٨).

٥- عامر بن شراحيل بن عبد، وقيل: عامر بن عبد الله بن شراحيل الشعبي الحميري، أبو عمرو الكوفي. (ع)

روى عن: بريدة بن الحصيب ﷺ، والنعمان بن بشير ﷺ. روى عنه: حصين بن عبد الرحمن، والأعمش.

وثّقه أبو زرعة، وابن معين، وقال مرة: إذا حدّث الشعبي عن رجل فسماه فهو ثقة، يحتج بحديثه. وقال ابن عيينة: الناس ثلاثة بعد أصحاب النبي ﷺ: ابن عباس في زمانه، والشعبي في زمانه، وسفيان الثوري في زمانه. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان فقيهًا، شاعرًا، روى عن خمسين ومائة من أصحاب رسول الله ﷺ. وقال العجلي: سمع الشعبي من ثمانية وأربعين من أصحاب النبي ﷺ، مرسل الشعبي صحيح، لا يكاد يرسل إلا صحيحًا.

وقال ابن حجر: ثقة، مشهور، فقيه، فاضل.

توفي سنة ١٠٣هـ، وقيل: ١٠٩هـ، وقيل: ١١٠هـ، وقيل غير ذلك.

ينظر: (معرفة الثقات: العجلي ١٢/٢)، (الثقات: ابن حبان ١٨٥/٥)، (الجرح والتعديل:

ابن أبي حاتم ٣٢٣/٦، ٣٢٤)، (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ١٤٥/١٤)، (تاريخ دمشق: ابن عساكر ٣٥٢/٢٥، ٣٥٣، ٣٦٠)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٤٦/٣-٤٩)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٨٧).

٦- بريدة بن الحصيب ﷺ، أبو سهل الأسلمي.

صحابي، توفي سنة ٦٣هـ.

ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ١٥١/١)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١٢١).

تخريج الحديث:

أخرجه ابن ماجه في كتاب الطب، باب ما رخص فيه من الرقى، (١١٦١/٢/ح: ٣٥١٣).

وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد (ج: ٢٣/ص: ١٥٧) من طريق محمد بن وضاح.

كلاهما: (ابن ماجه، محمد بن وضاح) عن محمد بن عبد الله بن نمير، عن إسحاق بن سليمان، عن أبي جعفر الرازي.

وأخرجه الرُّوياني في مسنده (ص: ٨٨/ح: ٥٢) من طريق عبّاد بن العوام.

وأخرجه أبو القاسم الحُرفي في فوائده (ص: ١٥٦/ح: ١٣) من طريق شعبة.

وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد (ج: ٢٣/ص: ١٥٧) من طريق أبي عوانة.

أربعتهم: (أبو جعفر الرازي، وعبّاد بن العوام، وشعبة، وأبو عوانة) عن حصين، عن الشعبي، عن بريدة ﷺ، مرفوعًا، بمثله.

وقال أبو القاسم: هذا حديث غريب من حديث أبي بسطام شعبة، عن أبي الهذيل حصين بن عبد الرحمن السلمي، مرفوعًا، لا أعلم رواه غير محمد بن يونس، عن عثمان بن عمر، والصحيح موقوف، حدث به روح بن عبادة، من حديث الشعبي، عن بريدة، موقوفًا، ثم أسند عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس ﷺ: "يدخل الجنة... "، وأخرجه البخاري، عن إسحاق بن منصور، عن روح بن عبادة، وقيل: إنه تفرد به روح بن عبادة عن شعبة.

والحديث أُختلف فيه على حصين في رفعه ووقفه على وجهين:

الوجه الأول: المرفوع: رواه أبو جعفر الرازي[١]، وشعبة[٢] وغيرهما عن حصين، عن الشعبي، عن بريدة ﷺ مرفوعًا -كما في الإسناد-.

الوجه الثاني: الموقوف: رواه هشيم[٣]، عن حصين، عن الشعبي، عن بريدة ﷺ موقوفًا كما عند مسلم في كتاب الإيمان، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب، (١/١٩٩/ح: ٢٢٠) قال: حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا هشيم، أخبرنا حصين بن عبد الرحمن قال: كنت عند سعيد بن جبير فقال: أيكم رأى الكوكب الذي انقض البارحة؟ قلت: أنا، ثم قلت: أما إني لم أكن في صلاة، ولكني لُدغت، قال: فماذا صنعت؟ قلت: استرقيت، قال: فما حملك على ذلك؟ قلت: حديث حدثناه الشعبي، فقال: وما حدثكم الشعبي؟ قلت: حدثنا عن بريدة بن حصيب الأسلمي ﷺ أنه قال: ((لا رقية إلا من عين أو حمة)).

قال ابن حجر: "المحفوظ رواية حصين مع الاختلاف عليه في رفعه ووقفه، وهل هو عن عمران أو بريدة، والتحقيق أنه عنده عن عمران وعن بريدة جميعًا". [٤]

ويظهر أن الوقف أصح -والله أعلم-، فمن رواه عن حصين موقوفًا هشيم وهو من الأثبات في حصين[٥]، ومن أعلم الناس بحديثه قديمها وحديثها كما قال ابن مهدي[٦]، وقال أحمد

---

(١) صدوق، سيء الحفظ خصوصًا عن مغيرة. تقريب التهذيب: ابن حجر (٦٢٩).

(٢) ثقة، حافظ، متقن. تقريب التهذيب: ابن حجر (٢٦٦).

(٣) ثقة، ثبت، كثير التدليس والإرسال الخفي. تقريب التهذيب: ابن حجر (٥٧٤).

(٤) فتح الباري: ابن حجر (١٠/١٦٥).

(٥) ينظر: شرح علل الترمذي: ابن رجب (٢/٥٦١، ٥٦٢).

(٦) ينظر: الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم (٩/١١٥).

بن حنبل: ليس أحدٌ أصح سماعًا من حصين بن عبد الرحمن من هشيم. [1]

وقد صحح أبو القاسم الحُرفي الوقف -كما سبق في التخريج-.

الحكم على الحديث:

الحديث من هذا الوجه المرفوع معلول -والله أعلم-؛ بمخالفة أبي جعفر الرازي لمن هو أوثق منه في حصين، فالثقات الأثبات يروونه موقوفًا، ورفعه خطأ، والصحيح أنه موقوف.

ومما يقوّيه شاهدٌ عن عمران بن حصين ﷺ مرفوعًا، أخرجه أبو داود في كتاب الطب، باب في تعليق التمائم، (ص: ٤٢٦/ح: ٣٨٨٤) قال: حدثنا مُسَدَّد، حدثنا عبد الله بن داود، عن مالك بن مغول، عن حصين، عن الشعبي، عن عمران بن حصين ﷺ، عن النبي ﷺ قال: ((لا رقية إلا من عين، أو حمة)). ورجال إسناده ثقات. [2]

غريب الحديث:

(**رُقْيَةَ**): سبق بيانه. [3]

(**عَيْنٍ**): سبق بيانه. [4]

---

(١) ينظر: الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم (١١٥/٩).

(٢) ١- مسدَّد: ثقة، حافظ. تقريب التهذيب: ابن حجر (٥٢٨).

٢- عبد الله بن داود الهمداني: ثقة، عابد. تقريب التهذيب: ابن حجر (٣٠١).

٣- مالك بن مغول: ثقة، ثبت. تقريب التهذيب: ابن حجر (٥١٨).

٤- حصين بن عبد الرحمن السُّلمي: ثقة، تغير حفظه في الآخر. تقريب التهذيب: ابن حجر (١٧٠).

٥- عامر بن شراحيل الشعبي: ثقة، مشهور. تقريب التهذيب: ابن حجر (٢٨٧).

٦- عمران بن حصين بن عبيد الخُزاعي ﷺ، أبو نُجيد، أسلم عام خيبر، توفي سنة ٥٢هـ، وقيل: ٥٣هـ. ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر (٢٧/٥)، تقريب التهذيب: ابن حجر (٤٢٩).

(٣) ينظر: غريب الحديث العاشر.

(٤) ينظر: التمهيد (المراد بالعين).

(**حُمَةٍ**): سبق بيانه. [1]

(١) ينظر: غريب الحديث الخامس والأربعين.

الحديث السابع والأربعون/ قال الإمام أبو داود: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَتْنِي جَدَّتِي الرَّبَابُ، قَالَتْ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ ﷺ يَقُولُ: مَرَرْنَا بِسَيْلٍ فَدَخَلْتُ فَاغْتَسَلْتُ فِيهِ فَخَرَجْتُ مَحْمُومًا فَنُمِيَ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: ((مُرُوا أَبَا ثَابِتٍ يَتَعَوَّذْ)). قَالَتْ: فَقُلْتُ يَا سَيِّدِي وَالرُّقَى صَالِحَةٌ؟ فَقَالَ: ((لاَ رُقْيَةَ إِلاَّ فِي نَفْسٍ، أَوْ حُمَةٍ، أَوْ لَدْغَةٍ)). قَالَ أَبُو دَاوُدَ: الْحُمَةُ مِنَ الْحَيَّاتِ وَمَا يَلْسَعُ.

دراسة الإسناد:

١- مُسَدَّد بن مُسَرْهَد بن مسربل الأسَدي ويجوز بسكون السين، أبو الحسن الحافظ، ويقال: اسمه عبد الملك بن عبد العزيز، ومُسَدَّد لقب. (خ د ت س)

روى عن: عبد الواحد بن زياد، ووكيع. روى عنه: أبو داود، والبخاري.

وثّقه النسائي، وأبو حاتم، وأحمد، والعجلي، وابن قانع، وابن معين: وزاد: ثقة، وقال مرة: صدوق. وقال يحيى بن سعيد القطان: لو أني أتيت مُسَدَّدًا فحدثته لكان يستأهل. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو زرعة: قال لي أحمد: مُسَدَّد صدوق ما كتبت عنه فلا تعده عليّ.

وقال الذهبي: الحافظ، الحجة.

وقال ابن حجر: ثقة، حافظ، يقال: إنه أول من صنف المسند بالبصرة.

توفي سنة ٢٢٨هـ.

ينظر: (التاريخ الكبير: البخاري ٧٢/٨، ٧٣)، (معرفة الثقات: العجلي ٢٧٢/٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣٤٤/١، ٤٣٨/٨)، (الثقات: ابن حبان ٢٠٠/٩)، (تهذيب الكمال: المزي ٤٤٣/٢٥)، (تذكرة الحفاظ: الذهبي ٤٢١/٢)، (تبصير المنتبه بتحرير المشتبه:

ابن حجر ٤٣/١، ٧٨١/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٤١٥/٥)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥٢٨).

٢- عبد الواحد بن زياد العبدي مولاهم، أبو بشر، وقيل: أبو عبيدة البصري، أحد الأعلام. (ع)

روى عن: عثمان بن حكيم، والأعمش. روى عنه: مُسَدَّد، وابن مهدي.

قال الدارقطني: ثقة، مأمون. وقال ابن عبد البر: أجمعوا لا خلاف بينهم أن عبد الواحد بن زياد ثقة، ثبت. ووثّقه أبو حاتم، وأبو زرعة، وابن معين، وابن سعد وزاد: كثير الحديث. وقال أبو داود: ثقة، وقال مرة: عهد إلي نقل أحاديث كان يرسلها الأعمش فوصلها كلها. وقال العجلي: ثقة، حسن الحديث. وقال ابن القطان الفاسي: ثقة، ولم يعتل عليه بقادح. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال النسائي: ليس به بأس. وقال ابن عدي: عبد الواحد من أجلّة أهل البصرة، وقد حدّث عنه الثقات المعروفون بأحاديث مستقيمة عن الأعمش وغيره وهو ممن يصدق في الروايات.

وقال الذهبي: صاحب حديث وله أوهام، لكن حديثه محتج به في الكتب.

وقال ابن حجر: ثقة، في حديثه عن الأعمش وحده مقال.

ولعلّ ما نسب إليه من الوهم هو من قبيل ما جاء عنه في الأعمش.

قال الذهبي: "احتجا به في الصحيحين، وتجنَّبا تلك المناكير التي نقمت عليه". [1]

توفي سنة ١٧٦هـ، وقيل: ١٧٧هـ، وقيل: ١٧٩هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٢٩٠/٩)، (معرفة الثقات: العجلي ١٠٧/٢)، (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ٥٢)، (الضعفاء الكبير: العقيلي ٥٥/٣)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم

(١) ميزان الاعتدال: الذهبي (٦٧٢/٢).

٢١/٦)، (الثقات: ابن حبان ١٢٣/٧)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٣٠١/٥)، (سؤالات السلمي للدارقطني: ٢٠٠)، (بيان الوهم والإيهام: ابن القطان ٣٢٨/٥)، (تذكرة الحفاظ: الذهبي ٢٥٨/١)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٥٢١/٣)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٦٧).

٣- عثمان بن حكيم عثمان بن حكيم بن عباد بن حنيف، الأنصاري، الأوسي، أبو سهل المدني. (خت م ٤)

روى عن: جدته؛ الرَّباب، وسعيد بن جبير. روى عنه: عبد الواحد بن زياد، والثوري.

وثّقه أبو حاتم، وابن معين، ويعقوب بن شيبة، وابن نمير، وابن سعد، والعجلي، وأحمد، وزاد: ثبت. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو زرعة: صالح.

وقال الذهبي: وثّقوه.

وقال ابن حجر: ثقة.

توفي سنة ١٣٨هـ، وقيل: قبل ١٤٠هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٥٣٤/٨)، (معرفة الثقات: العجلي ١٢٧/٢)، (تاريخ ابن معين: الدوري ٣٨/٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٤٧/٦)، (الثقات: ابن حبان ١٩٠/٧)، (الكاشف: الذهبي ٣٨٣/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٧٣/٤، ٧٤)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٨٣).

٤- الرَّباب جدة عثمان بن حكيم الأنصاري. (د سي)

روت عن: سهل بن حنيف ﷺ. روى عنها: عثمان بن حكيم.

قال ابن حجر: مقبولة.

ويظهر أنها مجهولة العين -والله أعلم- فلم أقف على من روى عنها سوى عثمان بن حكيم.

من الطبقة الثالثة.

ينظر: (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٦/٥٩٣)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٧٤٧).

٥- سهل بن حنيف بن واهب الأنصاري الأوسي ﷺ.

سبق ترجمته في الحديث: السادس.

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود في كتاب الطب، باب ما جاء في الرقى، (ص: ٤٢٦/ح: ٣٨٨٨).

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٦/٩٣/ح: ٥٦١٥) عن معاذ بن المثنى، بنحوه.

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٤/٤٥٩/ح: ٨٢٧٠) من طريق يحيى بن محمد بن يحيى الذهلي.

ثلاثتهم: (أبو داود، ومعاذ بن المثنى، ويحيى بن محمد بن يحيى الذهلي) عن مُسَدَّد.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي في التلخيص وقال: صحيح.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٥/٣٥١/ح: ١٥٩٧٨) عن يونس بن محمد -وقرنه- بعفان.

وأخرجه النسائي في كتاب عمل اليوم والليلة، باب ذكر اختلاف الأخبار في قول القائل سيِّدنا، وسيِّدي، (٩/١٠٥/ح: ١٠٠١٥) وعنه ابن السُّنِّي في عمل اليوم والليلة (ص: ١٨٦/ح: ٣٨٦) من طريق عفان.

وأخرجه النسائي في كتاب عمل اليوم والليلة، باب ما يقرأ على من أُصيب بعين، (٩/٣٨٠/ح: ١٠٨٠٦) من طريق المعلَّى بن أسد.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/٣٢٩/ح: ٧١٩٦)، والطبراني في المعجم الكبير (٦/٩٣/ح: ٥٦١٥) من طريق يحيى الحماني.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٦/٩٣/ح: ٥٦١٥) من طريق عبيد الله بن عائشة.

جميعهم: (مُسَدَّد، ويونس بن محمد، وعفان، والمعلَّى بن أسد، ويحيى الحماني، وعبيد الله بن عائشة) عن عبد الواحد بن زياد، عن عثمان بن حكيم، عن جدته؛ الرَّباب، عن سهل بن حنيف ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لحال الرَّباب فهي مجهولة العين -والله أعلم-، لم أقف على من روى عنها سوى عثمان بن حكيم.

إلا أن لفظ: (لا رقية إلا في نَفس، أو حمُة، أو لَدغة) يشهد لمعناه الأحاديث السابقة وتدل على أن له أصل والتي منها ما هو في الصحيحين أو أحدهما وهو الحديث الثاني والأربعون من حديث عائشة ﷺ، والثالث والأربعون من حديث أم سلمة ﷺ، والرابع والأربعون من حديث جابر ﷺ، والخامس والأربعون من حديث أنس ﷺ، والسادس والأربعون من حديث بريدة ﷺ عند ابن ماجه.

غريب الحديث:

(**فَخَرَجْتُ مَحْمُومًا**): أي: أخذتني الحمى من الاغتسال بعد خروجي من السيل. [1]

والحُمَّى: علَّة يستَحِرّ بها الجسم، قيل: سميت لما فيها من الحرارة المفرطة. [2]

(**فَنُمِيَ**): يقال: نَميتُ الحديث أَنمِيه، إذا بلَّغتَه على وجه الإصلاح وطلب الخير، فإذا بلَّغتَه على وجه الإفساد والنَّميمة قلت: نَمَّيتُه بالتشديد. [3]

---

(١) عون المعبود: العظيم آبادي (٣٧٨/١٠).

(٢) ينظر: تاج العروس: الزبيدي (١٧/٣٢).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (١٢١/٥).

(**يَتَعَوَّذْ**): أي: يتعوذ بالله من هذا العين الذي أصابه. [1]

(**رُقْيَةَ**): سبق بيانه. [2]

(**نَفْسٍ**): سبق بيانه. [3]

(**حُمَةٍ**): سبق بيانه. [4]

(**لَدْغَةٍ**): اللَّدغ: عضُّ الحية، والعقرب. وقيل: اللَّدغة جامعة لكل هامَّة تلدغ. [5]

(١) عون المعبود: العظيم آبادي (٣٧٨/١٠).

(٢) ينظر: غريب الحديث العاشر.

(٣) ينظر: الحديث: (٣-٤)، (مسألة: تسمية العين بالنفس).

(٤) ينظر: غريب الحديث الخامس والأربعين.

(٥) ينظر: لسان العرب: ابن منظور (٤٠٢٠/٥).

الحديث الثامن والأربعون/ قال الإمام أبو يعلى الموصلي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْبَخْتَرِيِّ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ﵂، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي صَبِيٌّ يَشْتَكِي، فَقَالَ: ((مَا لَهُ؟))، فَقُلْنَا: اتَّهَمْنَا لَهُ الْعَيْنَ، فَقَالَ: ((أَلا تَسْتَرْقُونَ لَهُ مِنَ الْعَيْنِ؟)).

دراسة الإسناد:

١- محمد بن إسماعيل بن البختري الحساني، أبو عبد الله الواسطي، الضرير. (ت ق)

روى عن: عبد الله بن نمير، ووكيع. روى عنه: الموصلي، والترمذي.

وثّقه الدارقطني. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أحمد بن سنان: محمد بن إسماعيل بن البختري صدوق عندنا، ليس به بأس. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال الباغندي: كان محمد بن إسماعيل الحسَّاني خيِّرًا، مرضِّيًا، صدوقًا.

وقال الذهبي: ثقة.

وقال ابن حجر: صدوق.

توفي سنة ٢٥٨هـ.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٩٠/٧)، (الثقات: ابن حبان ١١٨/٩)، (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ٣٦٠/٢)، (الكاشف: الذهبي ٤/ ٨٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣٨/٥، ٣٩)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٦٨).

٢- عبد الله بن نمير الهمداني، الخارفي، أبو هشام الكوفي.

سبق ترجمته في الحديث: السابع، وهو ثقة، صاحب حديث كما قال ابن حجر.

٣- يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو الأنصاري النجاري، أبو سعيد المدني القاضي. (ع)

روى عن: سليمان بن يسار، والزهري. روى عنه: عبد الله بن نمير، وشعبة.

قال أحمد: يحيى بن سعيد أثبت الناس، وقال مرة: ثقة. وقال النسائي: ثقة، مأمون، وقال مرة: ثقة، ثبت. وقال ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث، حجة، ثبتًا. ووثّقه ابن معين، وأبو حاتم، وأبو زرعة، والعجلي. وقال أبو حاتم: يحيى بن سعيد يوازي الزهري. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الدمياطي: يقال أنه كان يدلّس.

وقال الذهبي: حافظ، حجة.

وقال ابن حجر: ثقة، ثبت.

وأما ما قيل في تدليسه فقد عدّه الحافظ ابن حجر من المرتبة الأولى من مراتب المدلسين الذين لم يوصفوا بالتدليس إلا نادرًا. (١)

توفي سنة ١٤٣هـ، وقيل: ١٤٤هـ، وقيل: ١٤٦هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٥١٨/٧)، (معرفة الثقات: العجلي ٣٥٢/٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٤٨/٩، ١٤٩)، (الثقات: ابن حبان ٥٢١/٥)، (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ١٦٠/١٦)، (تهذيب الكمال: المزي ٣١/ ٣٤٧، ٣٥٠)، (الكاشف: الذهبي ٤٨٢/٤، ٤٨٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٤١/٦، ١٤٢)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥٩١).

٤- سليمان بن يسار الهلالي، أبو أيوب، ويقال: أبو عبد الرحمن، ويقال: أبو عبد الله المدني، مولى ميمونة ﵂ ويقال: كان مكاتبًا لأم سلمة ﵂. (ع)

روى عن: عروة بن الزبير، وأم سلمة ﵂. روى عنه: يحيى بن سعيد الأنصاري، ويعلى

(١) ينظر: تعريف أهل التقديس: ابن حجر (١٣، ٢٧).

بن حكيم.

قال أبو زرعة: ثقة، مأمون، فاضل، عابد. وقال ابن معين: ثقة. وقال العجلي: تابعي، ثقة، وكان فقيهًا. وقال ابن سعد: كان ثقة، عالمًا، رفيعًا، فقيهًا، كثير الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: وكان سليمان من فقهاء أهل المدينة وقرائهم.

وقال ابن حجر: ثقة، فاضل، أحد الفقهاء السبعة.

توفي سنة ١٠٧هـ، وقيل: ١١٠هـ، وقيل غير ذلك.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ١٧٥/٧)، (معرفة الثقات: العجلي ٤٣٥/١)، (تاريخ ابن معين: الدوري ١١٦/١)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٤٩/٤)، (الثقات: ابن حبان ٣٠١/٤)، (تهذيب الكمال: المزي ١٠٢/١٢، ١٠٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٤٢٧/٢، ٤٢٨)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٥٥).

٥- عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي الأسدي، أبو عبد الله المدني.

سبق ترجمته في الحديث: السابع والعشرين، وهو ثقة، فقيه مشهور كما قال ابن حجر.

٦- أم سلمة؛ هند بنت أبي أمية بن المغيرة المخزومية، أم المؤمنين رضي الله عنها.

سبق ترجمتها في الحديث: السادس والثلاثين.

تخريج الحديث:

أخرجه الموصلي في مسنده (٣٦٥/١٢/ح: ٦٩٣٥).

وأخرجه الموصلي في مسنده (٣٠٢/١٢/ح: ٦٨٧٩) وعنه ابن السُّنِّي في عمل اليوم والليلة (ص: ٢٦٩/ح: ٥٧١)، و-أخرجه- الطبراني في المعجم الكبير (٢٦٨/٢٣/ح: ٥٦٨)، وفي المعجم الصغير (٢٩٠/١/ح: ٤٨٠) من طريق أبي معاوية.

كلاهما: (ابن نمير، وأبو معاوية) عن يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار، عن عروة بن الزبير، عن أم سلمة ﵂، مرفوعًا، بنحوه.

وقال الطبراني -في المعجم الصغير-: لم يروه عن يحيى بن سعيد الأنصاري إلا أبو معاوية.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد حسن -والله أعلم-؛ لحال محمد بن إسماعيل بن البختري فهو صدوق. ويشهد لمتنه ويقوّيه أيضًا الأحاديث السابقة منها حديث أم سلمة ﵂ الذي في الصحيحين وهو الحديث الثالث والأربعون، وحديث جابر بن عبد الله ﵁ الذي عند مسلم وهو الحديث الرابع والأربعون.

غريب الحديث:

(**اتَّهَمْنَا لَهُ**): التُّهمة: من الوهم، واتَّهَمته: أي ظننت فيه ما نُسب إليه. [1]

(**تَسْتَرْقُونَ لَه**): الرُّقية: سبق بيانه. [2]

(**الْعَيْنِ**): سبق بيانه. [3]

---

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٢٠١/١).

(٢) ينظر: غريب الحديث العاشر.

(٣) ينظر: التمهيد (المراد بالعين).

الحديث التاسع والأربعون/ قال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَسَمِعَ صَوْتَ صَبِيٍّ يَبْكِي فَقَالَ: ((مَا لِصَبِيِّكُمْ هَذَا يَبْكِي، فَهَلَّا اسْتَرْقَيْتُمْ لَهُ مِنْ الْعَيْنِ؟)).

دراسة الإسناد:

١- الحسين بن محمد بن بهرام التميمي، أبو أحمد، ويقال: أبو علي المؤدب المرُّوذي. (ع)

روى عن: أبي أويس، وشريك النخعي. روى عنه: أحمد بن حنبل، وابن أبي شيبة.

وثّقه العجلي، وابن سعد، وابن قانع، ومحمد بن مسعود. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن نمير: حسين بن محمد بن بهرام صدوق. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال أحمد: اكتبوا عنه.

وقال أبو حاتم: مجهول.

وقال الذهبي: كان يحفظ.

وقال ابن حجر: ثقة.

وأما قول أبي حاتم فيه بأنه مجهول فربما أنه لا يعرفه، أو أنه اعتقده آخر غير الحافظ المرُّوذي كما قال ابن حجر -بعد أن نقل قول أبي حاتم-: "واعتقده -أي: أبو حاتم- آخر غير أبي أحمد المرُّوذي الحافظ وهو هو لا مغمز فيه". (١)

توفي سنة ٢١٣هـ، وقيل: ٢١٤هـ، وقيل: ٢١٥هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٣٤٠/٩)، (معرفة الثقات: العجلي ٣٠٣/١)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٦٤/٣)، (الثقات: ابن حبان ١٨٥/٨)، (تاريخ بغداد: الخطيب

(١) لسان الميزان: ابن حجر (٢٠٥/٣).

البغدادي ٦٥٢/٨)، (الكاشف: الذهبي ٢٨٧/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٥٣٩/١، ٥٤٠)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١٦٨).

٢- عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، أبو أويس المدني. (م ٤)

روى عن: عبد الله بن أبي بكر، والزهري. روى عنه: الحسين بن محمد المرُّوذي، وعبد الله القعنبي.

مختلف فيه:

قال ابن معين: ثقة، وقال مرة: ليس به بأس، وقال مرة: صدوق، ليس بحجة، وقال مرة: صالح، ولكن حديثه ليس بذاك الجائز، وقال مرة: ليس بقوي، وقال مرة: أبو أويس وابنه ضعيفان، وقال مرة: في حديثه ضعف، وقال مرة: كان ضعيفًا، وقال مرة: ضعيف الحديث، وقال مرة: ليس بثقة، وقال مرة: ليس بشيء، وقال مرة: ابن أبي أويس وأبوه يسرقان الحديث.

وقال أبو داود عن أحمد بن حنبل: ليس به بأس، أو قال: ثقة، كان قَدِم هاهنا فكتبوا عنه، وقال مرة: صالح، وقال مرة: ضعيف الحديث. وقال يعقوب بن شيبة: صدوق، وصالح الحديث، وإلى الضعف ما هو. وقال أبو زرعة: صالح، صدوق، كأنه لين. وقال أبو داود: صالح الحديث. وقال البخاري: ما روى من أصل كتابه فهو أصح. وقال الخليلي: منهم من رضي حفظه، ومنهم من يضعه، وهو مقارب الأمر. وقال ابن عدي: في أحاديثه ما يصح ويوافقه الثقات عليه، ومنها ما لا يوافقه عليه أحد، وهو ممن يكتب حديثه.

وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولا يحتج به، وليس بالقوي. وسُئل الدارقطني عن حديث أبي أويس عن الزهري فقال: في بعضها شيء. وقال الحاكم أبو عبد الله: قد نسب إلى كثرة الوهم، ومحله عند الأئمة محل من يحتمل عنه الوهم ويذكر عنه الصحيح. وقال ابن حبان: كان ممن يخطئ كثيرًا لم يفحش خطؤه حتى استحق الترك، ولا هو ممن سلك سنن الثقات فيسلك مسلكهم، والذي أرى في أمره تَنكُّب ما خالف الثقات من

أخباره، والاحتجاج بما وافق الأثبات منها. وقال الحاكم أبو أحمد: يخالف في بعض حديثه. وقال عمرو بن علي: فيه ضعف، وهو عندهم من أهل الصدق. وقال ابن عبد البر: لا يحكي عنه أحد حرجة في دينه وأمانته وإنما عابوه بسوء حفظه وأنه يخالف في بعض حديثه، وقال مرة: إسماعيل بن أبي أويس، وأخوه، وأبوه -أبو أويس- ضعاف لا يحتج بهم. وضعّفه ابن المديني، وقال مرة: كان عند أصحابنا ضعيفًا.

وقال ابن حجر: صدوق، يَهِم.

ويظهر أنه صدوق، يَهِم كما قال ابن حجر.

توفي سنة ١٦٧هـ، وقيل: ١٩٧هـ.

ينظر: (سؤالات أبو داود لأحمد بن حنبل: ٢٢٤)، (التاريخ الكبير: البخاري ١٢٧/٥)، (تاريخ ابن معين: الدوري ١١٨/١، ١٦٦، ١٧١)، (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ١٩٠)، (الضعفاء والمتروكين: النسائي ٢٦٤)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٩٢/٥)، (المجروحين: ابن حبان ٢٤/٢)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ١٨٢/٤، ١٨٤)، (تاريخ أسماء الثقات: ابن شاهين ١٢٦)، (سؤالات البرقاني للدارقطني: ٧٣)، (التمهيد: ابن عبد البر ٣٩/٥)، (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ١١/ ١٧٤، ١٧٥، ١٧٦)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٨٣/٣، ١٨٤)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٠٩).

٣- عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو، أبو محمد ويقال: أبو بكر المدني. (ع)

روى عن: عمرة بنت عبد الرحمن، وعروة بن الزبير. روى عنه: أبو أويس المدني، والزهري.

قال ابن عبد البر: كان من أهل العلم ثقةً، فقيهًا، محدثًا، مأمونًا، حافظًا، وهو حجة فيما نقل وحمل. وقال النسائي: ثقة، ثبت. ووثّقه ابن معين، وأبو حاتم، والعجلي، وابن سعد وزاد: كثير الحديث، عالمًا. وقال أحمد: حديثه شفاء. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال مالك: كان كثير الأحاديث، وكان رجل صدق.

وقال الذهبي: حجة.

وقال ابن حجر: ثقة.

توفي سنة ١٣٠هـ، وقيل: ١٣٥هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٤٩١/٧)، (العلل ومعرفة الرجال: أحمد ٢٦٢/٣)، (معرفة الثقات: العجلي ٢٣/٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٧/٥)، (الثقات: ابن حبان ١٦/٥)، (التمهيد: ابن عبد البر ١٥٥/١٧)، (الكاشف: الذهبي ٩٤/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١١٠/٣)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٩٧).

٤- عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الأنصارية المدنية. (ع)

روت عن: عائشة ﵂، وحبيبة بنت سهل ﵂. روى عنها: عبد الله بن أبي بكر، والزهري.

قال ابن معين: ثقة، حجة. وقال العجلي: تابعية، ثقة. وقال أحمد المقدمي: سمعت ابن المديني ذكر عمرة بنت عبد الرحمن ففخم أمرها، وقال: عمرة أحد الثقات العلماء بعائشة الأثبات فيها. وقال عمر بن عبد العزيز: ما بقي أحد أعلم بحديث عائشة من عمرة. وذكرها ابن حبان في الثقات وقال: تروي عن عائشة ﵂، وكانت من أعلم الناس بحديثها.

وقال ابن حجر: ثقة.

توفيت سنة ٩٨هـ، وقيل: ١٠٣هـ، وقيل: ١٠٦هـ.

ينظر: (معرفة الثقات: العجلي ٤٥٦/٢)، (الثقات: ابن حبان ٢٨٨/٥)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٦٠٧/٦)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٧٥٠).

٥- عائشة بنت أبي بكر الصديق، أم المؤمنين ﵂.

توفيت سنة ٥٧هـ، وقيل: ٥٨هـ.

ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ١٤١/٨)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٧٥٠).

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في مسنده (٤٠/٥٠٠/ح: ٢٤٤٤٢).

ومن طريقه الطبراني في المعجم الأوسط (٤/٣١٢/ح: ٤٢٩٥) به، بنحوه.

وقال: لم يرو هذا الحديث عن عبدالله بن أبي بكر إلا أبو أويس.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لحال عبد الله بن عبد الله بن أويس فهو وإن كان صدوقًا، إلا أنه يَهِم.

ومتن الحديث وهو قوله: (فهلا استرقيتم له من العين) تشهد له وتقوّيه أحاديث المبحث السابقة والتي منها ما هو في الصحيحين أو أحدهما.

غريب الحديث:

(**اسْتَرْقَيْتُمْ**): الرُّقية: سبق بيانه. [١]

(**الْعَيْنِ**): سبق بيانه. [٢]

فقه الأحاديث:

تقرر في مباحث العين السابقة أن الإصابة بها ثابتٌ ومتحققٌ وأن لها أسباب وآثار وتعدّ من الأدواء، وقد أباحت الشريعة الإسلامية التداوي من العلل والأسقام لمن أراد أن يرفع ضرر الداء عنه، ومن الأمور الثابتة في رفع ضرر العين ما جاء عن النبي ﷺ في المعالجة بالرُّقية الشرعية،

(١) ينظر: غريب الحديث العاشر.

(٢) ينظر: التمهيد (المراد بالعين).

والرُّقية في الاصطلاح تقارب المعنى في اللغة الذي سبق ذكره[١] إلا أنها في الاصطلاح الشرعي ربما تُقيّد بما هو مشروع، ومما قيل في المراد بالرُّقية الشرعية: ما يرقى به من الدعاء لطلب الشفاء. [٢] ويدخل في ذلك الرُّقية بالقرآن، وما أُثر عن النبي ﷺ من أدعية.

وقد جاءت الأحاديث بما فيه الحثّ والأمر بالرقية؛ ومن ذلك أنه ﷺ لما علِم أن الجارية أصيبت بالعين قال: (استرقوا لها) أي: اطلبوا لها من يرقيها كما بيّنه شرّاح الحديث. [٣]

والرُّقية المشروعة النافعة إنما تكون بما هو ثابتٌ ومأثور من كتاب أو سنة صحيحة، قال النووي: "وأما الرُّقى بآيات القرآن، وبالأذكار المعروفة فلا نهي فيه بل هو سنة". [٤]

فالرُّقية التي أمر بها رسول الله هو ما يكون بقوارع القرآن، وبما فيه ذكر الله تعالى. [٥]

وقد نهى النبي ﷺ عن الرُّقية ثم أباحها وأمر بها، كما جاء في الحديث عن جابر ﷺ قال: نهى رسول الله ﷺ عن الرُّقى فجاء آل عمرو بن حزم إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله إنه كانت عندنا رقية نرقى بها من العقرب، وإنك نهيت عن الرُّقى، قال: فعرضوها عليه، فقال: ((ما أرى بأسًا من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه)). [٦]

وفي الحديث الآخر عن عوف بن مالك الأشجعي ﷺ قال: كنا نرقي في الجاهلية فقلنا: يا

---

(١) ينظر: غريب الحديث العاشر.

(٢) ينظر: شرح الزرقاني على صحيح الموطأ: الزرقاني (١٦٢/٤).

(٣) ينظر: عمدة القاري: العيني (٣٩٥/٢١).

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي: النووي (١٦٩/١٤).

(٥) ينظر: عمدة القاري: العيني (٣٩٤/٢١).

(٦) أخرجه مسلم في كتاب السلام، باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة، (١٧٢٦/٤/ ح: ٢١٩٩)، وأحمد في مسنده (٢٧٩/٢٢/ح: ١٤٣٨٢)، وابن ماجه في كتاب الطب، باب ما رخص فيه من الرُّقى، (١١٦١/٢/ح: ٣٥١٥).

رسول الله كيف ترى في ذلك؟ فقال: ((اعرضوا علي رقاكم، لا بأس بالرُّقى ما لم يكن فيه شرك)). [1]

ومما قيل في أوجه النهي:

١- أنه ﷺ نهى عنها أولًا ثم نُسخ ذلك، وأذن فيها وفعلها واستقرّ الشرع على الأذن.

٢- أن النهي إنما هو عن الرُّقى المجهولة.

٣- أن النهي لقوم كانوا يعتقدون منفعتها وتأثيرها بطبعها كما كانت الجاهلية تزعمه في أشياء كثيرة. [2]

والترخيص بالرُّقية غير محصور في الأمور المذكورة في هذه الأحاديث كالعين والحمة واللدغة وإنما معناه أنه سُئل ﷺ عنها فأذن فيها، ولو سُئل عن غيرها لأذن فيه، وقد رقى ﷺ في غير هذه الأمور، أو قد يكون المراد أنه لا رقية أولى وأنفع منهم، لشدة الضرر فيهم كما قال أهل العلم، فالرُّقية جائزة ونافعة في كل الأمراض والآفات والعلل إذا كانت بالطريقة الشرعية الثابتة. [3]

وحديث عوف بن مالك رضي الله عنه فيه دلالة على أن الرُّقية على **نوعين**:

١- مشروعة. ٢- غير مشروعة.

المسألة الأولى: شروط الرُّقية المشروعة:

اشترط العلماء للرُّقية المشروعة شروطًا معينة باجتماعها تكون جائزة:

١- أن تكون بكلام الله تعالى، أو بأسمائه وصفاته.

---

(١) ينظر: تخريجه في الحديث الثاني والتسعين.

(٢) ينظر: صحيح مسلم بشرح النووي: النووي (١٦٩/١٤).

(٣) ينظر: شرح السنة: البغوي (١٦٢/١٢)، المفهم: القرطبي (٥٨٠/٥، ٥٨١)، صحيح مسلم بشرح النووي: النووي (١٦٩/١٤، ١٨٥).

٢- أن تكون باللسان العربي، أو بما يعرف معناه من غيره.

٣- أن يعتقد أن الرُّقية لا تؤثر بذاتها بل بذات الله تعالى. [١]

توضيح الشرط الأول:

كالرُّقية بالفاتحة، كما جاء في حديث أبي سعيد الخدري ﷺ من قول النبي ﷺ: ((وما أدراك أنها رقية؟))[٢]، والرُّقية بالمعوذات، كما في الحديث المخرّج في الصحيحين عن عائشة ﷺ: ((أن النبي ﷺ كان ينفث على نفسه في المرض الذي مات فيه بالمعوذات، فلما ثقل كنت أنفث عنه بهن وأمسح بيده نفسِه لبركتها)). [٣]

والرُّقية بأسماء الله، كما جاء عن عائشة ﷺ أنها قالت: كان إذا اشتكى رسول الله ﷺ رقاه جبريل قال: ((باسم الله يبريك، ومن كل داء يشفيك، ومن شر حاسد إذا حسد، وشر كل ذي عين)). [٤] وفي هذا دليلٌ على استحباب الرُّقية بأسماء الله تعالى كما قال القرطبي. [٥]

---

(١) ينظر: فتح الباري: ابن حجر (٢٠٦/١٠).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب الرقى بفاتحة الكتاب، (ص: ١٠١٣/ ح: ٥٧٣٦)، ومسلم في كتاب السلام، باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار، (١٧٢٧/٤/ح: ٢٢٠١)، وأحمد في مسنده (٥/١٧/ح: ١٠٩٨٥)، وأبو داود في كتاب البيوع، باب في كسب الأطباء، (ص: ٣٨٢/ح: ٣٤١٨)، وابن ماجه في كتاب التجارات، باب أجر الراقي، (٧٢٩/٢/ح: ٢١٥٦)، والترمذي في كتاب الطب، باب ما جاء في أخذ الأجر على التعويذ، (٣٩٨/٤/ح: ٢٠٦٣)، والنسائي في كتاب الطب، باب الشرط في الرقية، (٧٠/٧/ح: ٧٤٩٠).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب الرُّقى بالقرآن والمعوذات، (ص: ١٠١٣/ ح: ٥٧٣٥)، ومسلم في كتاب السلام، باب رقية المريض بالمعوذات والنفث، (١٧٢٣/٤/ح: ٢١٩٢)، وأحمد في مسنده (٤٠٥/٤١/ح: ٢٤٩٢٧)، وأبو داود في كتاب الطب، باب كيف الرُّقى، (ص: ٤٢٨/ح: ٣٩٠٢)، وابن ماجه في كتاب الطب، باب النفث في الرقية، (١١٦٦/٢/ح: ٣٥٢٩)، والنسائي في كتاب وفاة النبي ﷺ، باب ذكر ما كان رسول الله ﷺ يقرأ على نفسه إذا اشتكى، (٣٨٤/٦/ح: ٧٠٤٩).

(٤) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٧-٨).

(٥) ينظر: المفهم: القرطبي (٥٦٣/٥).

فالرُّقى التي لم يذكر فيها إلا أسماء الله وصفاته وآياته، والمأثور عن النبي ﷺ فذلك هو المشروع. (١)

توضيح الشرط الثاني:

قال الخطابي: "فأما الرُّقى فالمنهي عنه هو ما كان منها بغير لسان العرب فلا يُدرى ما هو، ولعله قد يدخله سحر أو كفر، فأما إذا كان مفهوم المعنى وكان فيه ذكر الله تعالى فإنه مستحب متبرك به والله أعلم". (٢)

وقال ابن تيمية: "نهوا -أي: العلماء- عن كل ما لا يعرف معناه من ذلك خشية أن يكون فيه شرك، بخلاف ما كان من الرُّقى المشروعة فإنه جائز". (٣)

فما كان من الرُّقى يؤدي إلى الشرك يمنع، وما لا يعقل معناه لا يؤمن أن يؤدي إلى الشرك فيمنع احتياطًا. (٤)

قال حافظ حكمي:

ثم الرُّقى من حُمة أو عين ... فإن تكن من خالص الوحيين

فذاك من هدي النبي وشرعته ... وذاك لا اختلاف في سُنِّيته

أما الرُّقى المجهولة المعاني ... فذاك وسواسٌ من الشيطان

وفيه قد جاء الحديث أنه ... شرك بلا مريه فاحذرنَّه

---

(١) ينظر: فتح المجيد: عبد الرحمن بن حسن (١٥٣).

(٢) معالم السنن: الخطابي (٤/٢٠٩).

(٣) مجموعة الفتاوى: ابن تيمية (١/٢٣٤).

(٤) ينظر: فتح الباري: ابن حجر (١٠/٢٠٦).

إذ كـــل مـــن يقولـــه لا يـــدري لعلـــه يكـــون محـــض الكفـــر

أو هـــو مـــن ســـحر اليهـــود مقتـــبس علـــى العـــوام لبَّســـوه فـــالتبس[1]

توضيح الشرط الثالث:

الاعتقاد في الرُّقية بأنها سببٌ من أسباب الشفاء، تؤثر بعد مشيئة الله وإرادته، وليس بطبعها وذاتها.[2]

المسألة الثانية: أمور ينبغي توافرها في الراقي:

من الأمور التي ينبغي أن تتوفر في الراقي:

١- **حسن الاعتقاد:** وذلك بأن يكون على عقيدة السلف الصالح، وأن يكون بعيدًا عن الأمور الشركية والبدعية، وأن يصدق في التوجه إلى الله والتوكل عليه، ويعتقد بأن النفع والضر إنما هو بيد الله سبحانه.

٢- **إخلاص النية لله وحسن المقصد:** فإن للنية أثرًا في القراءة بإذن الله، فلا يبتغي بما يقرأ مالًا، ولا سمعة، ولا شهرة.

٣- **الحرص على الطاعة والبعد عن المعصية:** فكلما كان القارئ أقرب إلى الله، كان لقراءته أثر كبير بإذن الله.

(١) معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول: حافظ حكمي (٣٤/١).

(٢) ينظر: صحيح مسلم بشرح النووي: النووي (١٦٩/١٤).

٤- **البعد عن الحرام ومواطن الريبة:** ومن ذلك الخلوة بالمرأة الأجنبية بحجة القراءة، كما في حديث عقبة بن عامر ﷺ أن النبي ﷺ قال: ((إياكم والدخول على النساء)). [١]

٥- **الدعوة إلى الله تعالى:** فيقوم القارئ بالدعوة مع جانب القراءة، وذلك بأن ينصح المريض باللجوء إلى الله، وكثرة الذكر والدعاء، والمحافظة على الصلاة، والبعد عن المعاصي، والصبر على أقدار الله.

٦- **ستر أحوال المريض والأمانة على أسراره:** فلا يفشي أسرار المرضى وأحوالهم، وقد جاء في الحديث عن ابن عمر ﷺ أن النبي ﷺ قال: ((ومن ستر مسلمًا، ستره الله يوم القيامة)). [٢]

٧- **معرفة أحوال المريض:** وذلك إما عن طريق الفراسة كما في حديث أم سلمة ﷺ وذلك أن النبي ﷺ رأى في بيتها جارية في وجهها سَفْعَة[٣] فقال: ((استرقوا لها فإن بها النَّظرَة[٤]))[٥]،

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب لا يخلون رجلٌ بامرأة إلا ذو محرم، والدخول على المغيبة، (ص: ٩٣٥/ ح: ٥٢٣٢)، ومسلم في كتاب السلام، باب تحريم الخلوة بالأجنبية والدخول عليها، (١٧١١/٤/ح: ٢١٧٢)، وأحمد في مسنده (٥٨٠/٢٨/ح: ١٧٣٤٧)، والترمذي في كتاب الرضاع، باب ما جاء في كراهية الدخول على المغيبات، (٤٦٥/٣/ح: ١١٧١)، والنسائي في كتاب عشرة النساء، باب حمو المرأة، (٢٨٢/٨/ح: ٩١٧٢).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب المظالم، باب لا يظلم المسلمُ المسلمَ ولا يُسلمه، (ص: ٣٩٤/ح: ٢٤٤٢)، ومسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، (١٩٩٦/٤/ح: ٢٥٨٠)، وأحمد في مسنده (٤٦٣/٩/ح: ٥٦٤٦)، وأبو داود في كتاب الأدب، باب المؤاخاة، (ص: ٥٣١/ح: ٤٨٩٣)، والترمذي في كتاب الحدود، باب ما جاء في الستر على المسلم، (٣٤/٤/ح: ١٤٢٦).

(٣) سَفعة: أي علامة من الشيطان، وقيل: ضربة واحدة منه، وهي المرّة من السَّفع: الأخذ. النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٣٧٥/٢).

(٤) النَّظرة: أي: بها عين أصابتها من نَظَر الجن، وصَبيٌّ منظور: أصابته العين. النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٧٨/٥).

(٥) ينظر: تخريجه في الحديث الثالث والأربعين.

أو عن طريق سؤال المريض عن أمور تعتبر إشارة ولو ظنية يستدل بها على معرفة حالته المرضية، أو عن طريق التجربة والخبرة.

٨- **معرفة حقائق الجن وأحوالهم**: ومن ذلك عدم الخوف منهم أو من تهديداتهم، كما قال تعالى: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [سورة الجن: ٦]، وأن يعلم أن كيد الشيطان ضعيف كما قال تعالى: ﴿إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ [سورة النساء: ٧٦]، وأن الجن يكثر الكذب منهم، فلا يصدّقون في كل أمر.

٩- **تطييب نفس المريض وأهله**: فيحرص الراقي على أن يبعث روح الأمل في نفس المريض، وأن يهوّن عليه الأمر، ولا يهوّله، فربما تراود المريض شيء من الوساوس والشكوك حول شفائه، فيطيب القارئ نفس المريض بما يُنفس عنه. (١)

المسألة الثالثة: أمور ينبغي أن يراعيها المرقي عليه:

يشترك المرقي عليه مع الراقي في بعض الأمور السابقة منها: حسن الاعتقاد، وإخلاص النية، والحرص على الطاعة، والبعد عن المعصية، والبعد عن الحرام ومواطن الريبة.

ويضاف إلى ذلك:

١- الاعتقاد الجازم بأن النفع والضر هو من عند الله، كما قال تعالى: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ ۚ يُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [سورة يونس: ١٠٧] فلا يتعلق قلبه إلا بالله.

٢- الصبر وتقوية العزيمة بالله وعدم استعجال الشفاء. (٢)

---

(١) ينظر: فتح الحق المبين في علاج الصرع والسحر والعين: عبد الله الطيار، سامي المبارك (١٠٠- ١٠٥).

(٢) ينظر: فتح الحق المبين في علاج الصرع والسحر والعين: عبد الله الطيار، سامي المبارك (١٠٦، ١٠٧).

المسألة الرابعة: أنواع الرُّقية الشرعية:

١- الرُّقية بالقرآن:

أ- الرُّقية بالفاتحة: جاء في الحديث عن أبي سعيد الخدري ﷺ: أن ناسًا من أصحاب النبي ﷺ أتوا على حي من أحياء العرب فلم يَقرُوهم فبينما هم كذلك إذ لُدغ سيد أولئك فقالوا: هل معكم من دواء أو راق؟ فقالوا: إنكم لم تَقرُونا ولا نفعل حتى تجعلوا لنا جعلًا، فجعلوا لهم قطيعًا من الشاء، فجعل يقرأ بأم القرآن ويجمع بزاقه ويتفل، فبرأ، فأتوا بالشاء فقالوا: لا نأخذه حتى نسأل النبي ﷺ فسألوه فضحك، وقال: ((وما أدراك أنها رقية؟)) خذوها واضربوا لي بسهم. (١)

قال النووي: قوله ﷺ: (وما أدراك أنها رقية) فيه التصريح بأنها رقية، فيستحب أن يقرأ بها على اللديغ والمريض وسائر أصحاب الأسقام والعاهات. (٢)

والقرآن وإن كان كله مرجو البركة، إلا أن فيه ما يختص بالرُّقية، ولعلّ من خصائص الرُّقية بأم القرآن ما فيها من الإخلاص والعبودية لله، وتفويض الأمر إليه بالاستعانة به. (٣)

قال ابن القيم: "فما تضمنته الفاتحة من إخلاص العبودية، والثناء على الله، وتفويض الأمر كله إليه، والاستعانة به، والتوكل عليه، وسؤاله مجامع النعم كلها: وهي الهداية التي تجلب النعم، وتدفع النقم من أعظم الأدوية الشافية الكافية، وقد قيل: إن موضع الرُّقية منها: ﴿**إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ**﴾ [سورة الفاتحة: ٥] ولا ريب أن هاتين الكلمتين من أقوى أجزاء هذا الدواء فإن فيهما من عموم التفويض، والتوكل، والالتجاء، والاستعانة، والافتقار، والطلب، والجمع

---

(١) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٤٢-٤٩).

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي: النووي (١٤/١٨٨).

(٣) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم: القاضي عياض (٧/١٠٧، ١٠٨).

بين أعلى الغايات: وهي عبادة الرب وحده، وأشرف الوسائل: وهي الاستعانة به على عبادته ما ليس في غيرها". [١]

ب- الرُّقية بالمعوذات: فعن عائشة ﵂: ((أن النبي ﷺ كان ينفث على نفسه في المرض الذي مات فيه بالمعوذات، فلما ثقل كنت أنفث عنه بهن، وأمسح بيده نفسِه لبركتها)). [٢]

والمراد بالمعوذات هي: سورة الفلق، والناس، والإخلاص. وقيل: الفلق، والناس، وكل ما ورد من التعويذ في القرآن كقوله تعالى: ﴿وَقُل رَّبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ﴾ [سورة المؤمنون: ٩٧]، ﴿فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [سورة النحل: ٩٨].

والأول أولى كما قال ابن حجر. [٣]

وإنما رقى ﷺ بالمعوذات لأنهن جامعات للاستعاذة من كل المكروهات جملةً وتفصيلًا، ففيها الاستعاذة من شر ما خلق فيدخل فيه كل شيء، ومن شر النفاثات في العقد، ومن السواحر، ومن شر الحاسدين، ومن شر الوسواس الخناس، ففيها جوامع من الدعاء تعم أكثر المكروهات ولذلك كان النبي ﷺ يسترقي بها. [٤]

٢- الرُّقية بالدعاء:

ومن ذلك ما جاء عن عائشة ﵂ أنها قالت: كان إذا اشتكى رسول الله ﷺ رقاه جبريل قال: ((باسم الله يبريك، ومن كل داء يشفيك، ومن شر حاسد إذا حسد، وشر كل ذي عين)). [٥]

---

(١) الطب النبوي: ابن القيم (١٣٩).

(٢) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٤٢-٤٩).

(٣) ينظر: فتح الباري: ابن حجر (٢٠٦/١٠).

(٤) ينظر: صحيح مسلم بشرح النووي: النووي (١٨٣/١٤)، شرح صحيح البخاري: ابن بَطَّال (٤٢٧/٩)، فتح الباري: ابن حجر (٢٠٨/١٠).

(٥) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٧-٨).

وعن أبي سعيد ﷺ: أن جبريل أتى النبي ﷺ فقال: يا محمد اشتكيت؟ فقال: نعم، قال: ((باسم الله أرقيك، من كل شيء يؤذيك، من شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك، باسم الله أرقيك)). (١)

وجاء في البخاري عن عبد العزيز -ابن صهيب- قال: دخلت أنا وثابت على أنس بن مالك فقال ثابت: يا أبا حمزة اشتكيت، فقال أنس ﷺ: ألا أرقيك برقية رسول الله ﷺ؟ قال: بلى، قال: ((اللهم رب الناس، مُذهب الباس، اشف أنت الشافي، لا شافي إلا أنت، شفاء لا يغادر سقمًا)). (٢)

وعن عائشة ﷺ: أن رسول الله ﷺ كان يرقي يقول: ((امسح الباس، رب الناس، بيدك الشفاء لا كاشف له إلا أنت)). (٣)

وعلى ذلك تستحب الرُّقية بأسماء الله تعالى، وبالعوذ الصحيحة المعنى، ورأى بعض أهل العلم جواز الرُّقية بكل ما كان فيه دعاء للعليل بالشفاء. (٤)

وإذا صاحب تلك الرُّقى والتعوذات قوة الإيمان، والتوكل كان أثره أبلغ، قال ابن القيم: "ومن جرب هذه الدعوات والعُوذ عرف مقدار منفعتها، وشدة الحاجة إليها، وهي تمنع وصول أثر العائن، وتدفعه بعد وصوله، بحسب قوة إيمان قائلها، وقوة نفسه واستعداده، وقوة توكله، وثبات قلبه فإنها سلاح والسلاح بضاربه". (٥)

---

(١) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٣-٤).

(٢) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٢١-٢٧).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب رقية النبي ﷺ، (ص: ١٠١٤/ح: ٥٧٤٤)، وأحمد في مسنده (٤٨٣/٤٢/ح: ٢٥٧٤٠)، والنسائي في كتاب الطب، باب النفث في الرقية، (٧٨/٧/ح: ٧٥٠٩).

(٤) ينظر: شرح صحيح البخاري: ابن بَطَّال (٤٣٢/٩، ٤٣٣)، المفهم: القرطبي (٥٦٣/٥).

(٥) الطب النبوي: ابن القيم (١٣٣).

والذي يظهر أن رقية العين ليس لها كيفية خاصة بها، وإنما يُرقى المريض بحسب الرُّقية الشرعية العامة الثابتة.

المسألة الخامسة: كيفية الرُّقية:

جاء في الرُّقية كيفيات متعددة، ومن ذلك:

١- الرُّقية بالنَّفث: النَّفث: يكون بالفم، وهو شبيه بالنَّفخ، وهو أقل من التفَّل، لأن التفل لا يكون إلا ومعه شيء من الريق. (١) وقيل: النَّفث نفخ لطيف بلا ريق. (٢)

ومن الأدلة على هذه الكيفية:

- حديث عائشة ﵂: ((أن النبي ﷺ كان ينفث على نفسه في المرض الذي مات فيه بالمعوذات، فلما ثقل كنت أنفث عنه بهن، وأمسح بيده نفسه لبركتها)). (٣)

- وعنها ﵂: أن النبي ﷺ كان ينفث في الرُّقية. (٤)

وسُئل الزهري: كيف كان ينفث؟ قال: كان ينفث على يديه ثم يمسح بهما وجهه. (٥)

وفائدة النَّفث:

قال القاضي عياض: "فائدة ذلك والله أعلم التبرك بتلك الرطوبة أو الهواء والنفس المباشر للرُّقية، والذكر الحسن، والدعاء، والكلام الطيب، كما يتبرك بغُسَالَة ما يكتب من الذكر والأسماء الحسنى في النشر، وقد يكون على وجه التفاؤل بزوال ذلك الألم عن المريض وانفصاله

---

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٥/٨٨).

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي: النووي (١٤/١٨٢).

(٣) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٤٢-٤٩).

(٤) أخرجه ابن ماجه كتاب الطب، باب النفث في الرقية، (٢/١١٦٦/ح: ٣٥٢٨)، والنسائي في كتاب الطب، باب النفث في الرقية، (٧/٧٧/ح: ٧٥٠٦). وحسّنه السيوطي. ينظر: الجامع الصغير: (٢/٤٤٠/ح: ٧١٨٥).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب الرقى بالقرآن والمعوذات، (ص: ١٠١٣/ح: ٥٧٣٥).

عنه كانفصال ذلك النفث عن فيّ الراقي". [1]

وقد أجمع العلماء على جواز النفث في الرُّقية، واستحبه الجمهور من الصحابة، والتابعين، ومن بعدهم، وقد كان الإمام مالك ينفث إذا رقى نفسه. [2]

ومن أهل العلم من كره النفث مطلقًا كالأسود بن يزيد، لقوله تعالى: ﴿وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِي ٱلْعُقَدِ﴾ [سورة الفلق: ٤]، ومنهم من كره النفث عند قراءة القرآن خاصة كإبراهيم النخعي.

وأجاب ابن حجر على من كره مطلقًا: بأن المذموم ما كان من نفث السحرة وأهل الباطل، ولا يلزم منه ذم النفث مطلقًا، ولاسيما بعد ثبوته في الأحاديث الصحيحة.

واحتج على من كره النفث عند قراءة القرآن بحديث أبي سعيد الخدري ﷺ والذي فيه: ((فجعل يقرأ بأم القرآن ويجمع بزاقه ويتفل))[3] فقد قصوا ذلك على النبي ﷺ، ولم ينكر عليهم فكان ذلك حجة. [4]

٢- الرُّقية بالتَّفل:

التَّفل: هو نفخ معه أدنى بُزاق، وهو أكثر من النَّفث. [5]

ومن الأدلة على هذه الكيفية:

ما جاء في الحديث عن أبي سعيد الخدري ﷺ: أن ناسًا من أصحاب النبي ﷺ أتوا على حي

---

(١) إكمال المعلم بفوائد مسلم: القاضي عياض (١٠١/٧).

(٢) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم: القاضي عياض (١٠١/٧)، صحيح مسلم بشرح النووي: النووي (١٨٢/١٤).

(٣) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٤٢-٤٩).

(٤) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم: القاضي عياض (١٠٠/٧)، صحيح مسلم بشرح النووي: النووي (١٨٢/١٤)، فتح الباري: ابن حجر (٢٢٠/١٠).

(٥) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (١٩٢/١).

من أحياء العرب فلم يَقرُوهم فبينما هم كذلك إذ لُدغ سيد أولئك فقالوا: هل معكم من دواء أو راق؟ فقالوا: إنكم لم تَقرُونا ولا نفعل حتى تجعلوا لنا جعلًا، فجعلوا لهم قطيعًا من الشاء، فجعل يقرأ بأم القرآن ويجمع بزاقه ويتفل، فبرأ، فأتوا بالشاء فقالوا: لا نأخذه حتى نسأل النبي ﷺ فسألوه فضحك، وقال: ((وما أدراك أنها رقية؟)) خذوها واضربوا لي بسهم. (١)

ففيه أنه جمع بزاقه وتفل، وقد علِم النبي ﷺ ذلك ولم ينكر فكان حجة.

المسألة السادسة: هل يكون النفث والتفل قبل القراءة، أو معها، أو بعدها؟

غالب الأحاديث المذكورة لم يرد فيها تصريح بذلك، إلا أن الذي يظهر أنه يكون بعد القراءة، كما دلّت عليه رواية حديث أبي سعيد ﷺ. (٢)

٣- الرُّقية بلا نفث ولا تفل:

أي أنها تكون رقية وقراءة مجردة، **ومن الأدلة على هذه الكيفية:**

- ما جاء عن أبي سعيد ﷺ: أن جبريل أتى النبي ﷺ فقال: يا محمد اشتكيت؟ فقال: نعم، قال: ((باسم الله أرقيك، من كل شيء يؤذيك، من شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك، باسم الله أرقيك)). (٣)

- وجاء في البخاري عن عبد العزيز -ابن صهيب- قال: دخلت أنا وثابت على أنس بن مالك فقال ثابت: يا أبا حمزة اشتكيت، فقال أنس ﷺ: ألا أرقيك برقية رسول الله ﷺ؟ قال: بلى، قال: ((اللهم رب الناس، مُذهب الباس، اشف أنت الشافي، لا شافي إلا أنت،

(١) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٤٢-٤٩).

(٢) ينظر: بهجة النفوس: ابن أبي جمرة (٢/٢٢٩).

(٣) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٣-٤).

شفاء لا يغادر سقمًا)). [1]

- وعن عائشة ﵂: أن رسول الله ﷺ كان يرقي يقول: ((امسح الباس، رب الناس، بيدك الشفاء لا كاشف له إلا أنت)). [2]

فرقية جبريل ﵇، ورقية النبي ﷺ لم يرد فيها أنها كانت بنفث أو تفل.

٤- الرُّقية بالمسح باليد اليمنى:

فعن عائشة ﵂ قالت: كان رسول الله ﷺ إذا اشتكى منا إنسان مسحه بيمينه، ثم قال: ((أذهب الباس، ربَّ الناس، واشفِ أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقمًا)). [3]

وعنها ﵂: ((أن النبي ﷺ كان ينفث على نفسه في المرض الذي مات فيه بالمعوذات، فلما ثقل كنت أنفث عنه بهن، وأمسح بيده نفسِه لبركتها)). [4]

فلفظ: (مسحه بيمينه)، (أمسح بيد نفسه) فيه استحباب المسح على وجع المريض باليد اليمنى عند الرُّقية، وقيل: أن معنى ذلك تفاؤلًا لذهاب الوجع لمسحه بالرُّقى. [5]

٥- الرُّقية بوضع اليد على الألم:

---

(١) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٢١-٢٧).

(٢) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٤٢-٤٩).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب رقية النبي ﷺ، (ص: ١٠١٤/ح: ٥٧٤٣)، ومسلم في كتاب السلام، باب استحباب رقية المريض، (١٧٢١/٤/ح: ٢١٩١)، وأحمد في مسنده (٢٠٥/٤٠/ح: ٢٤١٧٥)، وابن ماجه في كتاب الجنائز، باب ما جاء في ذكر مرض رسول الله ﷺ، (٥١٧/١/ح: ١٦١٩)، والنسائي في كتاب الطب، باب مسح الراقي الوجع بيده اليمنى، (٧٦/٧/ح: ٧٥٠٣).

(٤) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٤٢-٤٩).

(٥) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم: القاضي عياض (١٠١/٧)، صحيح مسلم بشرح النووي: النووي (١٨٠/١٤)، فتح الباري: ابن حجر (٢١٨/١٠).

ومن الأدلة على ذلك: ما جاء في صحيح مسلم عن عثمان بن أبي العاص الثقفي ﷺ أنه شكا إلى رسول الله ﷺ وجعًا يجده في جسده منذ أسلم، فقال له رسول الله ﷺ: ((ضع يدك على الذي تألم من جسدك))، وقل: ((باسم الله ثلاثًا))، وقل سبع مرات: ((أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر)). [1] ففيه استحباب وضع اليد على موضع الألم. [2]

وقوله: (ضع يدك) قال المُناوي: لعلّ حكمة الوضع أنه كبسط اليد للسؤال، وإطلاق اليد يتناول اليسرى فتحصل السنة بوضعها، لكن الظاهر من عدة أحاديث تعيّن اليمنى للتيمن إلا لعذر.

و(بسم الله) ظاهره أنه لا يزيد عليها الرحمن الرحيم، ويحتمل أن المراد البسملة بكاملها. [3]

و(ثلاثًا)، (سبع مرات): قال القاضي عياض: "فيه اختصاص هذه الأمور بالوتر، وتخصيص الثلاث منها والسبع، وذلك كثير في موارد الشرع، لاسيما تخصيص السبع بما هو في باب الشفاء والمعافاة والنشر، ودفع السحر، وأمر الشيطان والسم". [4]

وجاء في بعض الروايات من حديث أنس ﷺ: ((ثم ارفع يدك ثم أعد ذلك)) [5] أي: الوضع،

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب السلام، باب استحباب وضع يده على موضع الألم مع الدعاء، (١٧٢٨/٤/ح: ٢٢٠٢)، وأحمد في مسنده (١٩٦/٢٦/ح: ١٦٢٦٨)، وأبو داود في كتاب الطب، باب كيف الرُّقى، (ص: ٤٢٧/ح: ٣٨٩١)، وابن ماجه في كتاب الطب، باب ما عوَّذ به النبي ﷺ وما عوِّذ به، (١١٦٣/٢/ح: ٣٥٢٢)، والترمذي في كتاب الطب، باب...، (٤٠٨/٤/ح: ٢٠٨٠)، والنسائي في كتاب الطب، باب مسح الراقي الوجع بيده اليمنى، (٧٦/٧/ح: ٧٥٠٤).

(٢) ينظر: صحيح مسلم بشرح النووي: النووي (١٨٩/١٤).

(٣) ينظر: فيض القدير: المُناوي (٢٨٤/١).

(٤) إكمال المعلم بفوائد مسلم: القاضي عياض (١١٠/٧).

(٥) أخرجه الترمذي في كتاب الدعوات، باب في الرقية إذا اشتكى، (٥٧٤/٥/ح: ٣٥٨٨)، والحاكم في المستدرك (٢٤٤/٤/ح: ٧٥١٥). وقال الترمذي: حديث حسن غريب من هذا الوجه. وقال الحاكم: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي في التلخيص وقال: صحيح. سنن الترمذي: الترمذي (٥٧٤/٥/ح: ٣٥٨٨)، المستدرك =

والتسمية، والاستعاذة بهذه الكلمات. [1]

٦- الرُّقية في الماء ثم شُربه، أو صبّه على المريض، أو الاغتسال به:

ومن الشواهد على ذلك:

- ما جاء عند أبي داود: عن محمد بن يوسف بن ثابت بن قيس بن شماس، عن أبيه، عن جده عن رسول الله ﷺ أنه دخل على ثابت بن قيس -قال أحمد- وهو مريض، فقال: ((اكشف الباس، رب الناس، عن ثابت بن قيس بن شمّاس، ثم أخذ ترابًا من بطحان فجعله في قدح ثم نفث عليه بماء وصبه عليه)). [2]

قال العظيم آبادي: (وصبَّه) أي: وصبَّ ذلك التراب المخلوط بالماء (عليه) أي: ثابت بن قيس، والمعنى أي: جعل الماء في فيه، ثم رمى بالماء على التراب ثم صب ذلك التراب المخلوط بالماء على ثابت بن قيس، وإنما جعل الماء أولًا في فيه ليخالط الماء بريق رسول الله ﷺ، ويحتمل أن الماء نفث أي رمي على التراب من غير إدخاله في فيه، فيكون المعنى أي: رش الماء على التراب ثم صب ذلك الطين المخلوط بالماء على ثابت بن قيس. [3]

- وعن أبي معشر، عن عائشة رضي الله عنها: ((أنها كانت لا ترى بأسًا أن يعوذ في الماء، ثم يصب على المريض)). [4]

=

على الصحيحين: الحاكم (٤/٢٤٤/ح: ٧٥١٥).

(١) فيض القدير: المُناوي (١/٢٨٤).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب الطب، باب ماجاء في الرقى، (ص: ٤٢٦/ح: ٣٥٨٥)، والنسائي في كتاب عمل اليوم والليلة، باب بأي اليدين يمسح المريض، (٩/٣٧٤/ح: ١٠٧٨٩)، وابن حبان في صحيحه (١٣/٤٣٢/ح: ٦٠٦٩). وضعّف إسناده الألباني. ينظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة: (٣/٥٥/ح: ١٠٠٥).

(٣) عون المعبود: العظيم آبادي (١٠/٣٧٠، ٣٧١).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه (١٢/٦٠/ح: ٢٣٩٧٥).

- وقال صالح بن أحمد بن حنبل: "ربما اعتللت فيأخذ أبي قدحًا فيه ماء فيقرأ عليه، ويقول لي: اشرب منه، واغسل وجهك ويديك". [١]

وعن عبد الله بن أحمد بن حنبل: أنه رأى أباه يعوذ في الماء، ويقرأ عليه، ويشربه، ويصب على نفسه منه. [٢]

- وقال ابن القيم: "ولقد مر بي وقت بمكة سقمت فيه وفقدت الطبيب والدواء، فكنت أتعالج بها -أي: الفاتحة- آخذ شربة من ماء زمزم، وأقرؤها عليها مرارًا، ثم أشربه، فوجدت بذلك البرء التام، ثم صرت أعتمد ذلك عند كثير من الأوجاع، فأنتفع بها غاية الانتفاع". [٣]

- وقال ابن باز: "الرُّقية في الماء لا بأس بها، وذلك بأن يُقرأ في الماء ويشربه المريض، أو يصب عليه، فقد فعل ذلك النبي ﷺ فإنه ثبت في سنن أبي داود في كتاب الطب: (أنه ﷺ قرأ في ماء لثابت بن قيس بن شمّاس ثم صبه عليه)[٤]، وكان السلف يفعلون ذلك، فلا بأس به". [٥]

٧- الرُّقية بأخذ الريق ووضعه في التراب:

ومن الأدلة على ذلك:

حديث عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ كان إذا اشتكى الإنسان الشيء منه أو كانت به قرحة أو جرح قال النبي ﷺ بإصبعه هكذا ووضع سفيان سبابته بالأرض ثم رفعها: ((باسم الله تربة أرضنا، بريقة بعضنا، ليُشفى به سقيمنا، بإذن ربنا)). [٦]

---

(١) الآداب الشرعية: ابن مفلح (٢/٤٤١).

(٢) ينظر: الآداب الشرعية: ابن مفلح (٢/٤٤١).

(٣) الطب النبوي: ابن القيم (١٣٩).

(٤) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٤٢-٤٩).

(٥) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة: ابن باز (١/٥٢).

(٦) أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب رقية النبي ﷺ، (ص: ١٠١٤/ ح: ٥٧٤٦)، ومسلم في كتاب السلام، باب =

قال القرطبي: "ووَضْعُ النبي ﷺ سبابته بالأرض، ورُقاه بها يدل على استحباب ذلك عند الرَّقي". (١)

وقال ابن حجر: قوله (بريقة بعضنا): يدل على أنه يتفل عند الرُّقية. (٢)

وقال النووي: "ومعنى الحديث أنه يأخذ من ريق نفسه على أصبعه السبابة، ثم يضعها على التراب، فيعلق بها منه شيء فيمسح به على الموضع الجريح أو العليل، ويقول هذا الكلام في حال المسح والله أعلم". (٣)

والريق، ووضع الاصبع إما أن يكون ذلك لخاصية فيه، وإما أن يكون ذلك لحكمة إخفاء آثار القدرة، بمباشرة الأسباب المعتادة. كما قال القرطبي. (٤)

(تربة أرضنا): قيل: المراد بها أرض المدينة خاصة لبركتها، أما جمهور العلماء فعلى أن المراد بها جملة الأرض. (٥)

٨- الرُّقية بكتابة آيات من القرآن، ثم غسلها بالماء، وشربها:

جماعة من السلف يرون ذلك منهم: ابن عباس رضي الله عنهما، ومجاهد، وأبو قلابة، وأحمد، وابن تيمية،

=

رقية المريض بالمعوذات والنفث، باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة (٤/١٧٢٤/ح: ٢١٩٤)، وأحمد في مسنده (٤١/١٦٤/ح: ٢٤٦١٧)، وأبو داود في كتاب الطب، باب كيف الرُّقى، (ص: ٤٢٧/ح: ٣٨٩٥)، وابن ماجه في كتاب الطب، باب ما عوَّذ به النبي ﷺ وما عوَّذ به، (٢/١١٦٣/ح: ٣٥٢١)، والنسائي في كتاب الطب، باب النفث في الرقية، (٧/٧٧/ح: ٧٥٠٨).

(١) المفهم: القرطبي (٥/٥٧٩).

(٢) فتح الباري: ابن حجر (١٠/٢١٩).

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي: النووي (١٤/١٨٤).

(٤) المفهم: القرطبي (٥/٥٨٠).

(٥) ينظر: صحيح مسلم بشرح النووي: النووي (١٤/١٨٤).

ومحمد بن إبراهيم كما ظهر في إحدى فتاويه[١]، ومن المعاصرين ابن باز، وابن عثيمين كما في فتاويهما. [٢]

قال ابن تيمية: "ويجوز أن يُكتب للمصاب وغيره من المرضى شيئًا من كتاب الله وذكره بالمداد المباح ويُغسل ويُسقى، كما نص على ذلك أحمد وغيره". [٣]

وقال ابن القيم: "رأى جماعة من السلف: أن يُكتبَ له الآيات من القرآن، ثم يشربها". [٤]

وممن كره ذلك النخعي، وابن سيرين. [٥]

وسُئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن كتابة آيات من القرآن، وغسلها بالماء وشربها، **فأجابت:** "وأما كتابة سورة أو آيات من القرآن في لوح أو طبق أو قرطاس وغسله بماء أو زعفران أوغيرهما، وشرب تلك الغسلة رجاء البركة، أو استفادة علم، أو كسب مال، أو صحة وعافية، ونحو ذلك فلم يثبت عن النبي ﷺ أنه فعله لنفسه أو غيره ولا أنه أذن فيه لأحد من أصحابه أو رخص فيه لأمته مع وجود الدواعي التي تدعو إلى ذلك، ولم يثبت في أثر صحيح فيما علمنا عن أحد من الصحابة ﷺ أنه فعل ذلك أو رخص فيه، وعلى هذا فالأولى تركه، وأن يُستغنى عنه بما ثبت في الشريعة من الرُّقية بالقرآن، وأسماء الله الحسنى، وما صح من الأذكار، والأدعية النبوية ونحوها مما يعرف معناه ولا شائبة للشرك فيه". [٦]

---

(١) ينظر: فتاوى ورسائل محمد بن إبراهيم: محمد بن إبراهيم آل الشيخ (٩٤/١).

(٢) ينظر: مجموع فتاوى ومقالات متنوعة: ابن باز (٣٣٣/٤)، فتوى صوتية لابن عثيمين: لقاء الباب المفتوح (١١١) http://binothaimeen.net/content/4182

(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية: ابن تيمية (٦٤/١٩).

(٤) الطب النبوي: ابن القيم (١٣٣).

(٥) ينظر: شرح السنة: البغوي (١٦٦/١٢).

(٦) ينظر: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء: اللجنة الدائمة (١٥٦/١)، فتوى رقم: (١٢٥٧).

المسألة السابعة: رقية المريض لنفسه:

مما يؤخذ من الأحاديث الواردة في الرُّقية أن للمريض أن يرقي نفسه، كما في حديث عائشة ﵂: ((أن النبي ﷺ كان ينفث على نفسه في المرض الذي مات فيه بالمعوذات، فلما ثقل كنت أنفث عنه بهن، وأمسح بيده نفسِه لبركتها)). (١)

وحديث عثمان بن أبي العاص الثقفي ﵁ أنه شكا إلى رسول الله ﷺ وجعًا يجده في جسده منذ أسلم، فقال له رسول الله ﷺ: ((ضع يدك على الذي تألم من جسدك))، وقل: ((باسم الله ثلاثًا))، وقل، سبع مرات: ((أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر)). (٢)

ففيه إشارة إلى أن المريض له أن يرقي نفسه بل ربما يكون ذلك أفضل وأكمل، والنبي ﷺ رقى نفسه ورقى غيره إلا أنه لم يكن يسترقي. (٣)

وأما ما ورد في إحدى روايات حديث السبعين ألفًا الذين يدخلون الجنة بغير حساب بزيادة: (ولا يرقون) فهي مقحمة في الحديث، وضعيفة لا تصح، كما ذكر بعض أهل العلم. (٤)

المسألة الثامنة: رقية المريض من غيره:

الذي يظهر في بعض الأحاديث الواردة في الرُّقية أنه لا حرج على المريض إذا رُقي من غيره، كما جاء عن أبي سعيد الخدري ﵁ في رقية جبريل ﵇ للنبي ﷺ(٥)، وكما في حديث عائشة ﵂ قالت: كان رسول الله ﷺ إذا اشتكى منا إنسان مسحه بيمينه، ثم قال: ((أذهب الباس،

---

(١) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٤٢-٤٩).

(٢) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٤٢-٤٩).

(٣) ينظر: مجموعة الفتاوى: ابن تيمية (١/١٣٥).

(٤) ينظر: مجموعة الفتاوى: ابن تيمية (١/١٣٥، ٢٢٨).

(٥) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٣-٤).

ربَّ الناس، واشفِ أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقمًا)).[1] وكما في قول أنس ﷺ لثابت: ((ألا أرقيك برقية رسول الله ﷺ؟)). [2]

وأن ذلك لا يقدح في التوكل إذا كان من غير طلب المريض، وإنما حصلت الرُّقية له من قِبل غيره بقصد الإحسان والنفع، أما الاسترقاء وهو طلب المريض الرُّقية من الغير فهو الذي ربما يقدح في التوكل وهو المراد به -والله أعلم- في حديث السبعين ألفًا: (ولا يسترقون) أي: لا يطلبون الرُّقية من غيرهم. [3]

قال ابن القيم معلقًا على حديث السبعين: "فإن النبي ﷺ جعل الوصف الذي استحق به هؤلاء دخول الجنة بغير حساب هو تحقيق التوحيد وتجريده، فلا يسألون غيرهم أن يرقيهم، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون، والطِّيرة: نوع من الشرك، ويتوكلون على الله وحده لا على غيره وتركهم الاسترقاء والتطير هو من تمام التوكل على الله". [4]

فطلب الرُّقية من الغير مباح ليس بمحرم، لكنه خلاف الأولى، والأفضل، والأكمل.

وهناك ثلاث مراتب للرُّقية، بين طلبها ومنعها:

الأولى: أن يطلب من يرقيه، وهذا قد فاته الكمال.

الثانية: أن لا يمنع من يرقيه، وهذا لم يفته الكمال لأنه لم يسترقِ ولم يطلب.

الثالثة: أن يمنع من يرقيه، وهذا خلاف السنة فإن النبي ﷺ لم يمنع عائشة ﷺ أن ترقيه،

---

(١) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٤٢-٤٩).

(٢) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٢١-٢٧).

(٣) ينظر: مجموعة الفتاوى: ابن تيمية (١/٢٢٨).

(٤) حادي الأرواح: ابن القيم (١/٢٦٧، ٢٦٨).

وكذلك الصحابة لم يمنعوا أحدًا أن يرقيهم، لأن هذا لا يؤثر في التوكل. [1]

المسألة التاسعة: الرُّقية بابٌ من أبواب النفع:

حث النبي ﷺ على نفع المسلم لأخيه المريض المسلم والإحسان إليه بالرُّقية الشرعية الثابتة إن كان له شأنٌ في ذلك واستطاعة، فقد أخرج مسلم من حديث جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: ((من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه))[2] ففيه الندب المؤكد على رقية الغير ونفعه والإحسان إليه، والمراد بالأخ في هذا الحديث أي: في الدين كما قال المُناوي. [3]

وقال القرطبي معلقًا على هذا الحديث: "وفيه الحضّ على السعي في إزالة الأمراض والأضرار عن المسلمين بكلّ ممكن جائز". [4]

فمن له قدرة واستطاعة ومعرفة بالرُّقية الشرعية وشروطها وضوابطها وسعى في نفع الآخرين بذلك فهو مأجورٌ إن شاء الله، وربما يكون سببًا لشفاء المرقي وتنفيسًا لكربته وقد جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: ((من نفّس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا، نفّس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة)). [5]

---

(١) ينظر: مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين: ابن عثيمين (٩٩/٩، ١٠٠).

(٢) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٤٢-٤٩).

(٣) ينظر: فيض القدير: المُناوي (٥٤/٦).

(٤) المفهم: القرطبي (٥٨٤/٥).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، (٢٠٧٤/٤/ح: ٢٦٩٩)، وأحمد في مسنده (٣٩٣/١٢/ح: ٧٤٢٧)، وأبو داود في كتاب الأدب، باب في المعونة للمسلم، (ص: ٥٣٥/ح: ٤٩٤٦)، وابن ماجه في كتاب المقدمة، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم، (٨٢/١/ح: ٢٢٥)، والترمذي في كتاب الحدود، باب ما جاء في الستر على المسلم، (٣٤/٤/ح: ١٤٢٥)، والنسائي في كتاب الرجم، باب الترغيب في ستر العورة وذكر الاختلاف على إبراهيم بن نشيط في خبر عقبة في ذلك، (٤٦٥/٦/ح: ٧٢٤٤).

ومن السلف من كان له شأنٌ في هذا الجانب كابن تيمية رحمه الله.

المسألة العاشرة: أخذ الأجرة على الرُّقية:

اتفق الأئمة الأربعة على جواز أخذ الأجرة على الرقية. [1]

ومن الأدلة على ذلك:

١- حديث أبي سعيد الخدري ﷺ: أن ناسًا من أصحاب النبي ﷺ أتوا على حي من أحياء العرب فلم يَقرُوهم فبينما هم كذلك إذ لُدغ سيد أولئك فقالوا: هل معكم من دواء أو راق؟ فقالوا: إنكم لم تَقرُونا ولا نفعل حتى تجعلوا لنا جعلًا، فجعلوا لهم قطيعًا من الشاء، فجعل يقرأ بأم القرآن ويجمع بزاقه ويتفل، فبرأ، فأتوا بالشاء فقالوا: لا نأخذه حتى نسأل النبي ﷺ فسألوه فضحك، وقال: ((وما أدراك أنها رقية؟)) خذوها واضربوا لي بسهم. [2]

فقوله ﷺ: (خذوها، واضربوا لي بسهم) فيه تصريح بجواز أخذ الأجرة على الرُّقية بالفاتحة والذكر، وأنها حلال لا كراهة فيها، ففيه بيان للحكم بالقول وتمكين له بالعمل، فلم يكن النبي ﷺ بحاجة لذلك السهم إلا ليبين أنه حلال محض لا شبهة فيه. [3]

٢- حديث خارجة بن الصلت عن عمه ﷺ: أنه مر بقوم فأتوه فقالوا: إنك جئت من عند هذا الرجل بخير فارق لنا هذا الرجل، فأتوه برجل معتوه في القيود، فرقاه بأم القرآن ثلاثة أيام غدوة وعشية، وكلما ختمها جمع بزاقه ثم تفل، فكأنما أنشط من عقال فأعطوه شيئًا فأتى النبي ﷺ فذكره له فقال النبي ﷺ: ((كل فلعمري لمن أكل برقية باطل، لقد أكلت برقية حق)). [4]

---

(١) ينظر: المفهم: القرطبي (٥/٥٨٨)، صحيح مسلم بشرح النووي: النووي (١٤/١٨٨).

(٢) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٤٢-٤٩).

(٣) ينظر: المفهم: القرطبي (٥/٥٨٧، ٥٨٨)، صحيح مسلم بشرح النووي: النووي (١٤/١٨٨).

(٤) ينظر: تخريجه في الحديث الحادي والستين.

فقوله ﷺ: (كل فلعمري لمن أكل برقية باطل، لقد أكلت برقية حق) أي: من الناس من يرقي برقية باطلة ويأخذ عليها عوضًا، وأنت رقيت برقية حق فالأجرة عليها صحيحة، وإنما أتى بالماضي في قوله: (أكلت) بعد قوله: (كل) دلالة على استحقاقه له وأنه حقٌّ ثابت. [1]

وعلى ذلك فأخذ الراقي الأجرة من المريض من أجل الرُّقية جائز، وإن كان الأولى أن تكون بغير أجرة، **فقد سُئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء السؤال الآتي:**

هل تجوز قراءة القرآن لمريض لوجه الله تعالى، أو بأجرة؟

أجابت: إذا كان المقصود أن يرقى المريض بالقرآن فذلك جائز، بل مستحب؛ لحديث جابر ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: ((من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه))[2] ولفعله ذلك وأصحابه ﷺ، والأولى أن يكون بغير أجرة، وإن كان بأجرة جاز؛ لثبوت السنة بجواز ذلك، وإن كان المقصود أن يجعل ثوابه للمريض فذلك لا ينبغي فعله؛ لعدم وروده في الشرع المطهر، وقد قال عليه الصلاة والسلام: ((من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد))[3] متفق على صحته.

وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم. [4]

---

(١) ينظر: شرح الطِّيبي على مشكاة المصابيح: الطِّيبي (٧/٢٢١٢، ٢٢١٣).

(٢) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٤٢-٤٩).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جَور فالصلح مردود، (ص: ٤٤٠/ح: ٢٦٩٧)، ومسلم في كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة وردّ محدثات الأمور، (٣/١٣٤٣/ح: ١٧١٨)، وأحمد في مسنده (٤٣/١٥٧/ح: ٢٦٠٣٣)، وأبو داود في كتاب السنة، باب في لزوم السنة، (ص: ٥٠٤/ح: ٤٦٠٦)، وابن ماجه في كتاب المقدمة، باب تعظيم حديث رسول الله ﷺ والتغليظ على من عارضه، (١/٧/ح: ١٤).

(٤) ينظر: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء: اللجنة الدائمة (١/١٥٩)، فتوى رقم: (٤٠٨٦).

المسألة الحادية عشرة: هل الأجرة على الرُّقية من باب الإجارَة[1] أو الجعالَة[2]؟

مشارطة الطبيب على برء العليل فرعٌ متردد بين الجعل والإجارة. كما ذكر ابن الشاس. [3]

وعليه فإعطاء الأجرة للراقي قد يكون من باب الجعالة، وقد يكون من باب الإجارة:

فإن قال المرقي للراقي: ارق بمبلغ كذا، والاتفاق بينهما على القراءة فقط فهنا تكون إجارة؛ لأن الإجارة لا بد لها من مدة، أو عمل معلوم، والقراءة عمل معلوم.

وإن اشترط المرقي على الراقي الشفاء، بأن قال: إن حصل الشفاء فلك مبلغ كذا وكذا، فهنا تكون من باب الجعالة؛ لأن الجعالة تجوز في عمل مجهول، والشفاء أمر مجهول. [4]

قال ابن تيمية: "إذا جُعل للطبيب جُعلًا على شفاء المريض جاز، كما أخذ أصحاب النبي ﷺ الذين جعل لهم قطيع على شفاء سيد الحي فرقاه بعضهم حتى برئ فأخذوا القطيع، فإن الجعل كان على الشفاء لا على القراءة. ولو استأجر طبيبًا إجارة لازمة على الشفاء لم يجز؛ لأن الشفاء غير مقدور له فقد يشفيه الله وقد لا يشفيه فهذا ونحوه مما تجوز فيه الجعالة دون الإجارة

---

(١) الإجارَة: بالضم والفتح والكسر للهمزة: ما أَعطيتَ من أجر في عمل. وفي الاصطلاح الفقهي: عقد على منفعة مباحة معلومة تؤخذ شيئًا فشيئًا، مدة معلومة، من عين معلومة، أو موصوفة في الذمة، أو عمل معلوم بعوض معلوم. ينظر: مقاييس اللغة: ابن فارس (٦٣/١)، لسان العرب: ابن منظور (٣١/١)، الإقناع: الحجاوي (٢٨٣/٢).

(٢) الجعالَة: بالضم والفتح والكسر للجيم: ما يُجعل للإنسان على الأمر يفعله. وفي الاصطلاح الفقهي: أن يجعل جائز التصرف شيئًا متمولًا معلومًا، لمن يعمل له عملًا معلومًا كبناء حائط كذا، أو عملًا مجهولًا، مدة معلومة أو مجهولة فلا يشترط العلم بالعمل ولا المدة. ينظر: مقاييس اللغة: ابن فارس (٤٦٠/١)، لسان العرب: ابن منظور (٦٣٧/١)، الروض المربع شرح زاد المستقنع: البُهوتي (٤٤٥).

(٣) ينظر: عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة: ابن شاس (٩٤٦/٣).

(٤) ينظر: الأحكام الفقهية في الرقية الشرعية: محمد الجزاع (٣٨٣).

اللازمة". [1]

وقيل: لا يجوز الجعل على إخراج الجان من الرجل لأنه لا يعرف حقيقته ولا يوقف عليه، وكذلك الجعل على حل المربوط والمسحور. [2]

وقد أُجيب على ذلك: بأن فعل هؤلاء -أي: الرقاة- إن كان على الوجه الممنوع فعدم جواز جُعلهم لذلك، وإن كان على الوجه المشروع فالجهل بحقيقة الإصابة غير ضار؛ لأن الجُعل إنما هو على الشفاء وهو معلوم -أي: يُعلم هل شُفي أو لا-، إلا أن يُراد بذلك أن الجني قد يعود وأن الجُعل إنما هو على إخراجه الذي لا عَود معه، فهنا يمكن أن يقال بذلك. [3]

المسألة الثانية عشرة: هل للراقي أن يتفرغ للرُّقية ويتخذها حرفة؟

من المعلوم أن الناس بحاجة إلى الرُّقية الشرعية والواقع شاهدٌ على ذلك، إلا أن التفرغ الكامل لها بحيث تُتخذ مهنة وحرفة لم يكن من هدي الصحابة ﷺ، ولا التابعين والسلف الصالح مع أن منهم راقين، وإنما الذي عليه السلف الصالح أن ينفع ويُرقي غيره إن احتيج إليه بأجرة، أو بغير أجرة ولكن الأولى أن يكون من غير تفرغ، ومن جهة أخرى فإن التفرغ لها قد يؤدي إلى مخالفات وأشياء مذمومة كما يشهد بذلك الواقع، فمن المتفرغين لها من توسع في ذلك حتى وصل به الأمر إلى أفعال مخالفة للوارد، من ذلك: فتح غرف للمتعالجين، ووضع التكبيرات فيها، بينما الراقي يكون في غرفة أخرى، ومن أفعال وأمور هي في الأصل شعوذة ودجل إلا أنها بمسمى الرُّقية، وأيضًا الإشكالات الواردة في مجال البيع وغير ذلك حتى تكاد تكون مجال تجاري

(١) مجموعة الفتاوى: ابن تيمية (٢٠/٢٧٥، ٢٧٦).

(٢) ينظر: مواهب الجليل لشرح مختصر خليل: الحطَّاب الرعيني (٧/٦٠٠).

(٣) ينظر: رسالة الشرك ومظاهره: مبارك الميلي (٢٤٧، ٢٤٨).

أكثر من كونها شرعي. [1]

يؤخذ من هذا الأحاديث الحث على الرُّقية عند الإصابة بالعين، وأنها من الأسباب التي ترفع ضررها، إلا أن هناك حديث قد يُظن أنه يعارض أحاديث الحث على الرُّقية وهو حديث عمران بن حصين ﷺ في السبعين ألفًا الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، حيث سُئل النبي ﷺ عنهم فقال: ((هم الذين لا يسترقون، ولا يتطيرون، ولا يكتوون، وعلى ربهم يتوكلون))[2]، وقد جمع العلماء بينهما جمعًا يمنع الإشكال، وتزول به المخالفة إن شاء الله.

المسألة الثالث عشرة: الجمع بين أحاديث الرقية وقوله ﷺ: (لا يسترقون):

من التوجيهات التي وجهها العلماء في مسألة الجمع:

١- أن النهي إنما هو عن الرُّقى التي تكون بغير ما هو مشروع من الآيات والدعاء، وبغير اللسان العربي، وبما لا يفهم معناه، واعتقاد أنها تنفع بذاتها، أما ما كان بخلاف ذلك فلا ينهى عنه.

٢- أن معنى: (لا يسترقون) أي: لا يسترقون بالتمائم كما كانت العرب والجاهلية تفعل.

٣- أن معنى: (لا يسترقون) أي: لا يسترقون قبل حلول المرض.

٤- أن معنى: (لا يسترقون) أي: لا يطلبون الرقية من غيرهم، وتركوا ذلك لتمام التوكل. [3]

ولعل آخر الأقوال هو الأرجح -والله أعلم- وبه قال ابن تيمية، وابن القيم.

---

(١) ينظر: موقع الشيخ: صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، الرقى وأحكامها (شريط مفرغ) http://saleh.af.org.sa/node/44

(٢) سبق تخريجه في الحديث الحادي والثلاثين.

(٣) ينظر: المسالك في شرح موطأ مالك: ابن العربي: (٤٥٢/٧)، النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٢٥٥/٢)، صحيح مسلم بشرح النووي: النووي (١٦٩/١٤)، مجموعة الفتاوى: ابن تيمية (٢٢٨/١)، حادي الأرواح: ابن القيم (٢٦٧/١، ٢٦٨).

والرُّقية الشرعية لها شروط وأحكام، وهي من أسباب الشفاء التي قدّرها الله وجعلها دواءً نافعًا من الأمراض والعلل كالعين، والسحر، والمسّ وغير ذلك، إلا أن هناك مخالفات يشهد بها الواقع تحصل في الرُّقية سواء من الراقي، أو من المرقي، أو في المرقي به كالرُّقية على الغائب، أو الرقية بمكبر الصوت، أو عن طريق الهاتف وغير ذلك.

مسائل معاصرة في الرُّقية الشرعية:

المسألة الأولى: القراءة في ماء كثير ثم توزيعه على المرضى، وجمع المرضى، ثم الرُّقية عليهم بمكبر الصوت:

سُئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء السؤال الآتي:

أفيدكم حفظكم الله أن كثيرًا من القرَّاء الذين يقرؤون على المرضى والمصروعين ومن به مسٌّ من الجان ينتشر بينهم أمر أود الاستفسار عنه، لأعرف ويعرف كثير من الناس مدى مشروعيته، وهل يعد من الرُّقية الشرعية أم لا؟ ألا وهو أن كثيرًا منهم يقرأ في جالون كبير جدًا ممتلئ بالماء، ثم بعد ذلك يُفرَّغ ذلك الماء في قوارير صغيرة، وتوضع في كراتين وتباع على الناس، ووجه الإشكال أن القارئ يقرأ على ماء كثير جدًا، وليس يقرأ في كل قارورة أو في إناء صغير. وأرجو منكم حفظكم الله أن تبينوا مدى مشروعية هذا العمل، وهل هو من الرُّقية الشرعية في شيء أم لا؟ وما هو الضابط في القلة والكثرة هنا؟

كما أود أن أفيدكم عن ظاهرة أخرى توجد عند هؤلاء القراء، ألا وهي جمعُ عدد من المرضى في غرفة واحدة، ويوجد في هذه الغرفة مكبر للصوت، فيقوم القارئ بالقراءة على هؤلاء المرضى أو المصروعين ونحوهم عن طريق هذا المكبر. ووجه الإشكال هنا أنه لا يصل إلى المرضى شيء من ريق القارئ، وأيضًا لا توجد مباشرة لمحل المرض أو العلة للقراءة من القارئ، ويكون ذلك كما لو كان المسجل فيه تسجيل للقرآن. أرجو أن تبينوا حفظكم الله مشروعية هذا العمل

نصحًا للإسلام والمسلمين. وجزاكم الله خير الجزاء.

أجابت: قد دل على جواز التداوي بالرُّقى فعل النبي ﷺ وقوله وتقريره ﷺ، وقد أجمع على جوازها المسلمون بثلاثة شروط:

الشرط الأول: أن تكون الرُّقية بكلام الله تعالى، أو كلام رسوله، أو الأدعية المشروعة.

الشرط الثاني: أن تكون بلسان عربي أو بما يُعرف معناه في الأدعية والأذكار.

الشرط الثالث: أن يعتقد الراقي والمريض أن هذا سبب لا تأثير له إلا بتقدير الله سبحانه وتعالى.

وهي تكون بالقراءة والنفث على المريض، سواءً كان يرقي نفسه أو يرقيه غيره. ومنها قراءة القرآن في الماء للمريض وشربه إياه، كما في كتاب الطب من سنن أبي داود بسند جيد، عن رسول الله ﷺ أنه دخل على ثابت بن قيس، قال أحمد: وهو مريض. فقال: ((اكشف البأس رب الناس عن ثابت بن قيس بن شماس، ثم أخذ ترابًا من بطحان فجعله في قدح ثم نفث عليه بماء وصبه عليه)). [1] فهذا هو المروي في القراءة في الماء وشرب المريض له، أما أن يقرأ الراقي في ماء ثم يُفرغ ذلك الإناء في بركة أو خزان، أو ينفث في خزان رقية عامة، أو يرقي المريض بواسطة مكبر الصوت، فهذا لم يرد به دليل، وهو مخالف لموضوع الرُّقية الجائزة؛ لأنها إنما تكون على المريض مباشرة، أو تكون بماء قليل يسقاه المريض، والأصل في الرخص الاقتصار فيها على ما ورد. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم. [2]

---

(١) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٤٢-٤٩).

(٢) ينظر: موقع الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء -المملكة العربية السعودية-: فتوى رقم: (١٦٩٥١)
http://www.alifta.net/fatawa/fatawaDetails.aspx?BookID=3&View=Page&PageNo=2&PageID=10525

المسألة الثانية: تخيل المريض للعائن:

سُئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء السؤال الآتي:

مدى صحة تخيّل المريض للعائن من جراء القراءة، أو طلب الراقي من القرين أن يخيّل للمريض من أصابه بالعين؟

أجابت: تخيل المريض للعائن أثناء القراءة عليه، وأمر القارئ له بذلك هو عمل شيطاني لا يجوز؛ لأنه استعانة بالشياطين، فهي التي تتخيل له في صورة الإنسي الذي أصابه، وهذا عمل محرم؛ لأنه استعانة بالشياطين، ولأنه يسبب العداوة بين الناس، ويسبب نشر الخوف والرعب بين الناس، فيدخل في قوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [سورة الجن: ٦]. (١)

المسألة الثالثة: مسّ المرأة عند القراءة:

سُئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء السؤال الآتي:

مسُّ جسد المرأة يدها أو جبهتها أو رقبتها مباشرة من غير حائل، بحجة الضغط والتضييق على ما فيها من الجان، خاصة أن مثل هذا اللمس يحصل من الأطباء في المستشفيات، وما هي الضوابط في ذلك؟

أجابت: لا يجوز للراقي مس شيء من بدن المرأة التي يرقيها؛ لما في ذلك من الفتنة، وإنما يقرأ عليها بدون مس، وهناك فرق بين عمل الراقي وعمل الطبيب؛ لأن الطبيب قد لا يمكنه العلاج إلا بمس الموضع الذي يريد أن يعالجه، بخلاف الراقي فإن عمله وهو القراءة والنفث

(١) ينظر: موقع الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء -المملكة العربية السعودية-:
http://www.alifta.net/fatawa/fatawaDetails.aspx?BookID=3&View=Page&PageNo=6&PageID=10527

لا يتوقف على اللمس. [1]

المسألة الرابعة: تشغيل جهاز التسجيل عند المريض:

سُئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء السؤال الآتي:

تشغيل جهاز التسجيل على آيات من القرآن لعدة ساعات عند المريض، وانتزاع آيات معينة تخص السحر وأخرى للعين، وأخرى للجان؟

أجابت: تشغيل جهاز التسجيل بالقراءة والأدعية لا يغني عن الرُّقية؛ لأن الرُّقية عمل يحتاج إلى اعتقاد ونية حال أدائها، ومباشرة للنفث على المريض، والجهاز لا يتأتى منه ذلك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم. [2]

المسألة الخامسة: كشف المرأة عن مكان الألم عند الرُّقية:

سُئل في ذلك فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين السؤال الآتي:

كما تعلمون فإن كثيرًا من الناس يعانون من بعض الأمراض التي لا يجدون لها علاجًا طبيًّا، فيلجئون إلى بعض أهل العلم وبعض حملة كتاب الله من أهل التقوى والصلاح ليرقوهم بالرُّقى الشرعية، وقد يكون المرضى من النساء، ويكون مكان الوجع عندهن في رؤوسهن أو صدورهن أو أيديهن أو أرجلهن، فهل يجوز كشف هذه الأماكن للقراءة عند الضرورة؟ وما هي حدود الكشف إن كان جائزًا عند القراءة؟

---

(١) ينظر: موقع الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء -المملكة العربية السعودية-:
http://www.alifta.net/fatawa/fatawaDetails.aspx?BookID=3&View=Page&PageNo=6&PageID=10528

(٢) ينظر: موقع الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء -المملكة العربية السعودية-:
http://www.alifta.net/fatawa/fatawaDetails.aspx?BookID=3&View=Page&PageNo=7&PageID=10533

أجاب: إذا كان الأمر كما قلت في السؤال، أن الرجل من أصحاب التقى والصلاح، وليس متهمًا في دينه وأخلاقه، وقال: لا بد من كشف موضع الألم حتى أقرأ عليه مباشرة؛ فلا بأس بالكشف، ولكن لا بد أن يكون هناك محرم حاضر، بحيث لا يخلو بها القارئ؛ لأنه لا يجوز الخلوة إلا مع ذي محرم. (١)

المسألة السادسة: ضابط الخلوة بالنساء عند الرُّقية:

سُئل في ذلك فضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين السؤال الآتي:

هل يعتبر من الخلوة جمع النساء في مكان واحد للقراءة عليهن فإذا انصرعت المرأة حضر محرمها؟

أجاب: لا يُعدُّ خلوة وجود نساء مع رجل واحد للقراءة عليهن جميعًا حيث إن الخلوة المحظورة كون المرأة وحدها مع رجل أجنبي لقوله ﷺ: ((ألا لا يَخْلُونَّ رجل بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان))(٢)، ففي حال وجود مجموعة من النساء اثنتين فأكثر مع رجل من القراء الموثوقين من أهل الدين والإيمان والخير والصلاح والاستقامة لمعالجة صرع، أو صرف، أو عين، أو مرض نفساني لا يكون ذلك محظورًا لكن يقتصر القارئ على الرُّقية وراء السِّتر ولا يمس شيئًا من بدن المرأة الأجنبية بدون حائل وحيث إن الأولياء حاضرون فيفضل حضور من يخاف على موليته من الإغماء ونحوه ليتولى مباشرة جسمها وتغطية بدنها، والله أعلم. (٣)

---

(١) ينظر: فتاوى علماء البلد الحرام: مجموعة من العلماء (١٧٤٥، ١٧٤٦).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة، (٤/٤٦٥/ح: ٢١٦٥)، والحاكم في المستدرك (١/١٩٧/ح: ٣٨٧). وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه. وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي في التلخيص وقال: على شرطهما. سنن الترمذي: الترمذي (٤/٤٦٦/ح: ٢١٦٥)، ينظر: المستدرك على الصحيحين: الحاكم (١/١٩٧، ١٩٨/ح: ٣٨٧).

(٣) ينظر: فتاوى علماء البلد الحرام: مجموعة من العلماء (١٧٤٥، ١٧٤٦).

المسألة السابعة: السؤال عن الاسم، أو اسم الأم أو غير ذلك عند الرُّقية:

سُئل في ذلك سماحة الشيخ الإمام العلامة عبد العزيز بن باز

يقول السائل: سماحة الشيخ هناك فئة من الناس يعالجون بالطب الشعبي على حسب كلامهم، وحينما أتيت إلى أحدهم قال لي: اكتب اسمك واسم والدتك ثم راجعنا غدًا، وحينما يراجعهم الشخص يقولون له: إنك مصاب بكذا وكذا، وعلاجك كذا وكذا، ويقول أحدهم: إنه يستعمل كلام الله في العلاج، فما رأيكم في مثل هؤلاء؟ وما حكم الذهاب إليهم؟

أجاب: من كان يعمل هذا الأمر في علاجه فهو دليل على أنه يستخدم الجن ويدعي علم المغيبات، فلا يجوز العلاج عنده كما لا يجوز المجيء إليه ولا سؤاله؛ لقول النبي ﷺ في هذا الجنس من الناس: ((من أتى عرافًا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة))[1] أخرجه مسلم في صحيحه.

وثبت عنه ﷺ في عدة أحاديث النهي عن إتيان الكهان والعرافين والسحرة، والنهي عن سؤالهم وتصديقهم، وقال ﷺ: ((من أتى كاهنًا أو عرافًا فصدَّقه بما يقول فقد كفر بما أُنزل على محمد))[2] وكل من يدعي علم الغيب باستعمال ضرب الحصى، أو الودع، أو التخطيط في

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب السلام، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان، (١٧٥١/٤/ح: ٢٢٣٠)، وأحمد في مسنده (١٩٧/٢٧/ح: ١٦٦٣٨).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٣٣١/١٥/ح: ٩٥٣٦)، وأبو داود في كتاب الطب، باب في السمنة، (ص: ٤٢٨/ح: ٣٩٠٤)، وابن ماجه في كتاب الطهارة وسننها، باب النهي عن إتيان الحائض، (٢٠٩/١/ح: ٦٣٩)، والترمذي في كتاب أبواب الطهارة، باب ماجاء في كراهية إتيان الحائض، (٢٤٢/١/ح: ١٣٥)، والنسائي في كتاب عشرة النساء، باب ذكر اختلاف الناقلين لخبر أبي هريرة ﷺ في ذلك، (٢٠١/٨/ح: ٨٩٦٨)، والحاكم في المستدرك (٤٩/١/ح: ١٥). وقال الترمذي: ضعّف محمد -أي: البخاري- هذا الحديث من قِبل إسناده. وقال الحاكم: حديث صحيح على شرطهما جميعًا من حديث ابن سيرين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي في التلخيص وقال: على شرطهما. وحسّن السيوطي رواية أحمد والحاكم. سنن الترمذي: الترمذي =

الأرض، أو سؤال المريض عن اسمه، واسم أمه، أو اسم أقاربه فكل ذلك دليل على أنه من العرافين والكهان الذين نهى النبي ﷺ عن سؤالهم وتصديقهم.

فالواجب الحذر منهم ومن سؤالهم ومن العلاج عندهم وإن زعموا أنهم يعالجون بالقرآن؛ لأن من عادة أهل الباطل التدليس والخداع، فلا يجوز تصديقهم فيما يقولون، والواجب على من عرف أحدًا منهم أن يرفع أمره إلى ولاة الأمر من القضاة والأمراء ومراكز الهيئات في كل بلد، حتى يحكم عليهم بحكم الله، وحتى يسلم المسلمون من شرهم وفسادهم، وأكلهم أموال الناس بالباطل. والله المستعان، ولا حول ولا قوة إلا بالله. (١)

المسألة الثامنة: قول: "حبس حابس، وحجر يابس... " عند الرُّقية:

سُئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء السؤال الآتي:

سمعت بعض طلبة العلم يقول: إن مع الرُّقى التي يُرقى بها المصاب بالعين هذا الكلام "حبْسُ حَابس، وحَجرٌ يابس، وشهابٌ قابس، رُدَّت عينُ الحاسد إليه" ولما سألته عن دليله قال: إن هذا وارد عن بعض السلف، فهل هذا الكلام ثابت ويصح أن يرقى به المعيون؟ وإذا ثبت عن بعض السلف هل يكون حجة؟ جزاكم الله خيرًا

أجابت: هذا الكلام المذكور لم يرد عن النبي ﷺ ولا عن أحد من أصحابه، ولا نعلم له أصلاً، وألفاظه غريبة، وعلاج الإصابة بالعين يكون بالآيات القرآنية والأدعية النبوية، وبما ثبت عن النبي ﷺ من استغسال العائن، فعن ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف قال: ((رأى

=

(١/٢٤٣/ح: ١٣٥)، المستدرك على الصحيحين: الحاكم (١/٤٩، ٥٠/ح: ١٥)، ينظر: الجامع الصغير: السيوطي (٢/٥٠٦/ح: ٨٢٨٥).

(١) ينظر: فتاوى علماء البلد الحرام: مجموعة من العلماء (١٨٠٠، ١٨٠١).

عامر بن ربيعة سهل بن حنيف يغتسل، فقال: ما رأيت كاليوم ولا جلد مخبأة. قال: فلبط سهل فأُتي رسول الله ﷺ...، فدعا رسول الله ﷺ عامرًا فتغيظ عليه وقال: علام يقتل أحدكم أخاه ألا بركت، اغتسل له، فغسل عامر وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه، وأطراف رجليه، وداخلة إزاره في قدح، ثم صُبّ عليه فراح سهل مع الناس ليس به بأس))[1] رواه أحمد ومالك في (الموطأ) وابن ماجه. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم. [2]

ودلّ ما سبق على:

أن الرُّقية الشرعية سببٌ من أسباب رفع ضرر العين عن المعيون، وقد أباحها الشارع، وحثّ وأمر النبي ﷺ على التداوي بها من العين، ولها شروط وأمور أُشير إليها آنفًا في الراقي، والمرقي، والمرقي به يحسن بالراقي والمريض معرفتها قبل فعلها.

وأن الكيفيات السابقة للرُّقية؛ السبعة الأولى منها لها أثرٌ من السنة، وأما الثامنة فلم أقف على أثرٍ من السنة يدل على ذلك، وفي الجملة فإن الأسلَم للمصاب بالعين وغيره أن يتحرّى الطرق المشروعة في الرُّقية الشرعية، والبعد عمّا أشكل أو أُحدث في ذلك.

ورقية المريض لنفسه أولى وأكمل وأبعد عن مسألة الناس، وإن رقاه غيره بلا طلب فلا حرج، وأقل من ذلك أن يطلب المريض من غيره أن يرقيه.

ومما ينبغي على الراقين: أن تكون رقيتهم على منهج صحيح وارد، بعيدًا عن التوسعات المخالفة، وأن يتصدى لها من يرى في نفسه أنه أهلٌ لذلك، حتى تسدّ الثغرة بالثقات الصالحين

---

(١) ينظر: تخريجه في الحديث الرابع والخمسين.

(٢) ينظر: موقع الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء -المملكة العربية السعودية-: فتوى رقم: (١٩٦٣٥) http://www.alifta.net/Fatawa/fatawaDetails.aspx?View=Page&PageID=10553&PageNo=1&BookID=3

ولا يبقى مجالًا للمتطفلين عليها الذين هم بعيدون عنها، وعن ضوابطها، وأحكامها الشرعية.

ومما يُنبه عليه المرقي: أن يختار ويتحرّى الراقي الثقة الذي يرى فيه مراعاة المنهجية السليمة والاتباع الصحيح، وأن يتثبت في ذلك حتى لا يدخل في أمور لا تحمد عقباها.

وبعد ذلك ليكن في اعتقاده أن الراقي إنما هو سببٌ من الأسباب ليس الشفاء بيده، وإنما هو بيد الله سبحانه.

ومسائل الرُّقية واسعة، فعلى الراقي والمرقي أن يتحرّى قبل الرُّقية، ويسأل أهل العلم الثقات عمّا أشكل، ولا يقبل كل ما أُحدِث في هذا الجانب حتى يتأكد من صحته وسلامته الشرعية.

المطلب الثاني: الدعاء

الحديث الخمسون/ قال الإمام النسائي: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أنا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: ثنا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى، عَنْ أُمَيَّةَ بْنِ هِنْدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عن عَامِرِ بنِ رَبِيعَةَ ﷺ قَالَ: خَرَجْتُ أنا وَسَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ ﷺ، نَلْتَمِسُ خَمَرًا، فَوَجَدْنَا خَمَرًا وَغَدِيرًا، وَكَانَ أَحَدُنَا يَسْتَحِي أَنْ يَرَاهُ أَحَدٌ، قَالَ: فَاسْتَتَرَ مِنِّي حَتَّى إِذَا رَأَى أَنَّهُ فَعَلَ نَزَعَ جُبَّةً مِنْ صُوفٍ فَدَخَلَ الْمَاءَ، فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ نَظْرَةً فَأَعْجَبَنِي خَلْقُهُ فَأَصَبْتُهُ بِعَيْنٍ، فَأَخَذَتْهُ قَعْقَعَةٌ فَدَعَوْتُهُ فَلَمْ يُجِبْنِي، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ: ((قُمْ بِنَا))، فَأَتَاهُ فَرَفَعَ عَنْ سَاقِهِ فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ وَضَحِ سَاقِهِ وَهُوَ يَخُوضُ إِلَيْهِ حَتَّى أَتَاهُ، فَقَالَ: ((اللَّهُمَّ أَذْهِبْ حَرَّهَا وَوَصَبَهَا))، ثُمَّ قَالَ لَهُ: ((قُمْ))، فَقَامَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مِنْ نَفْسِهِ، أَوَ مَالِهِ، أَوَ أَخِيهِ، مَا يُعْجِبُهُ، فَلْيَدْعُ بِالْبَرَكَةِ)).

تخريج الحديث:

سبق تخريجه، والكلام عليه في الحديث: الخامس، والإسناد فيه ضعف –والله أعلم– إلا أن للحديث طريق عن الزهري إسناده قوي.

غريب الحديث:

سبق بيانه في الحديث: الخامس.

فقه الحديث:

في المبحث السابق سببٌ من أسباب رفع ضرر الإصابة بالعين وهو الرُّقية الشرعية، ومن الأسباب الواردة أيضًا في رفع ضرر العين "الدعاء" كما جاء في هذا الحديث، وذلك أن سهل بن حنيف ﷺ أصابته عين فأثّرت فيه، فلما أُخبر النبي ﷺ بذلك، دعا بقوله: (اللهم أذهب حرّها ووصبها) ثم قال ﷺ بعد ذلك: (قم) فقام، ففيه إشارة إلى أن الدعاء سببٌ نافع لرفع داء

العين، وإن كان الدعاء بحدّ ذاته نافعٌ لعموم الأمراض، والعلل، وتفريج الكربات وغير ذلك من الحاجات فبابه واسع إلا أنه ورد مخصوصًا في داء العين.

وفي بعض روايات الحديث جاء بلفظ: (بسم الله، اللهم أذهب حرّها وبردها ووصبها، قف بإذن الله، فقام). (١)

وينبغي أن يصاحبَ الدعاء: الإخلاص، واليقين، والتوكل على الله، وحسن الظن به، قال ابن حجر: "علاج الأمراض كلها بالدعاء والالتجاء إلى الله أنجع وأنفع من العلاج بالعقاقير، وأن تأثير ذلك وانفعال البدن عنه أعظم من تأثير الأدوية البدنية، ولكن إنما ينجع بأمرين: أحدهما من جهة العليل وهو صدق القصد، والآخر من جهة المداوي وهو قوة توجهه، وقوة قلبه بالتقوى والتوكل". (٢)

ودلّ ما سبق على:

أن الدعاء سلاحٌ للمؤمن بسببه تُقضى حاجاته، وتُفرج كرباته، ويُشفى من أمراضه كما قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [سورة غافر: ٦٠] وقال تعالى: ﴿أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾ [سورة النمل: ٦٢] وقد ورد في داء العين دعاءٌ مخصوصٌ وهو كما سبق ذكره: (اللهم أذهب حرّها ووصبها)، وفي رواية: (بسم الله، اللهم أذهب حرّها وبردها ووصبها)، إذا دعى به المعيون أو دُعي له به مع الإخلاص واليقين، كان سببًا من أسباب الشفاء بإذن الله.

وقد ينفع في ذلك الرُّقى المشتملة على ذكر العين كما جاء في حديث عائشة ﵂ في رقية

(١) ينظر: رواية الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٧/٣٣٨/ح: ٢٩٠١).

(٢) فتح الباري: ابن حجر (١٠/١٢٠).

جبريل عليه السلام للنبي ﷺ من قول: ((باسم الله يبريك، ومن كل داء يشفيك، ومن شر حاسد إذا حسد، وشر كل ذي عين)). [1]

وما جاء في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في رقية جبريل عليه السلام للنبي ﷺ من قول: ((باسم الله أرقيك، من كل شيء يؤذيك، من شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك، باسم الله أرقيك)). [2]

(١) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٧-٨).

(٢) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٣-٤).

المطلب الثالث: الاغتسال والوضوء وغسل بعض الأعضاء

الحديث الحادي والخمسون/ قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، وَأَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄، عن النبي ﷺ قَالَ: ((الْعَيْنُ حَقٌّ وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابَقَ الْقَدَرَ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ، وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا)).

تخريج الحديث:

سبق تخريجه في الحديث: الرابع.

غريب الحديث:

سبق بيانه في الحديث: الرابع.

الحديث الثاني والخمسون/ قال الإمام أبو داود: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: ((كَانَ يُؤْمَرُ الْعَائِنُ فَيَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ الْمَعِينُ)).

دراسة الإسناد:

١- عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان، أبو الحسن بن أبي شيبة الكوفي، صاحب المسند والتفسير. (خ م د س ق)

روى عن: جرير بن عبد الحميد، وهشيم. روى عنه: أبو داود، وأبو زرعة.

وثّقه ابن معين، والعجلي. وقال الأثرم: قلت لأبي عبد الله -أحمد بن حنبل-: ابن أبي شيبة ما تقول فيه أعني أبا بكر؟ قال: ما علمت إلا خيرًا، وكأنه أنكر المسألة عنه، قلت لأبي عبد الله: فأخوه عثمان؟ فقال: وأخوه عثمان ما علمت إلا خيرًا وأثنى عليه، وقال: عثمان رجلٌ سليم.

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: صدوق.

وقال الذهبي: الحافظ.

وقال ابن حجر: ثقةٌ، حافظٌ، شهيرٌ، وله أوهام.

توفي سنة ٢٣٩هـ.

ينظر: (معرفة الثقات: العجلي ١٣٠/٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٦٧/٦)، (الثقات: ابن حبان ٤٥٤/٨)، (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ١٦٦/١٣، ١٦٧)، (تهذيب الكمال: المزي ٤٨١/١٩، ٤٨٢)، (الكاشف: الذهبي ٣٩٥/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٩٧/٤، ٩٨)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٨٦).

٢- جرير بن عبد الحميد بن قرط الضَّبِّيّ، أبو عبد الله الرازي، القاضي.

سبق ترجمته في الحديث: السادس والثلاثين، وهو ثقة، صحيح الكتاب، كان في آخر عمره يهِم من حفظه كما قال ابن حجر.

٣- سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، مولاهم أبو محمد الكوفي الأعمش.

سبق ترجمته في الحديث: الخامس عشر، وهو ثقة، حافظ، لكنه يدلّس كما قال ابن حجر، وقد عدّه من المرتبة الثانية الذين احتمل الأئمة تدليسهم وأخرجوا لهم في الصحيح لإمامتهم وقلة تدليسهم في جنب ما رووا، أو لأنهم ممن لا يدلّس إلا عن ثقة.

٤- إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي، أبو عمران الكوفي الفقيه. (ع)

روى عن: الأسود بن يزيد، ومسروق. روى عنه: الأعمش، وحماد بن سليمان.

قال العجلي: ثقة، لم يحدّث عن أحد من أصحاب النبي ﷺ وقد أدرك منهم جماعة، ورأى عائشة رضي الله عنها رؤيا. وقال الأعمش: كان إبراهيم خيّرًا في الحديث، وقال مرة: كان إبراهيم صيرفيِّ الحديث فكنت إذا سمعت الحديث من بعض أصحابنا عرضته عليه. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: لم يلق إبراهيم النخعي أحدًا من أصحاب النبي ﷺ إلا عائشة -رضي الله عنها- ولم يسمع منها شيئًا، فإنه دخل عليها وهو صغير، وأدرك أنسًا -رضي الله عنه- ولم يسمع منه. وقال ابن المديني: لم يلق أحدًا من أصحاب النبي ﷺ، قيل له: فعائشة؟: قال: هذا شيء لم يروه غير سعيد بن أبي عروبة، عن أبي معشر، عن إبراهيم، وهو ضعيف. وقال العلائي: أحد الأئمة، كان يدلس، وهو أيضًا مكثر من الإرسال، وجماعة من الأئمة صححوا مراسيله وخصّ البيهقي ذلك بما أرسله عن ابن مسعود -رضي الله عنه-. وذكر الحاكم أنه كان يدلس.

وقال ابن حجر: ثقة، إلا أنه كان يرسل كثيرًا.

وإن كان يرسل كثيرًا إلا أنه ثبت سماعه من الأسود[1]، وأما تدليسه فقد عدّه ابن حجر من المرتبة الثانية الذين احتمل الأئمة تدليسهم وأخرجوا لهم في الصحيح لإمامتهم وقله تدليسهم في جنب ما رووا، أو لأنهم ممن لا يدلّس إلا عن ثقة. [2]

توفي سنة ٩٥هـ، وقيل: ٩٦هـ.

ينظر: (معرفة الثقات: العجلي ٢٠٩/١، ٢١٠)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٤٥/٢)، (المراسيل: ابن أبي حاتم ٩)، (الثقات: ابن حبان ٨/٤)، (حلية الأولياء: أبو نعيم الأصبهاني ٢٢٠/٤)، (تهذيب الكمال: المزي ٢٣٤/٢، ٢٣٧، ٢٣٨)، (جامع التحصيل في أحكام المراسيل: العلائي ١٤١، ١٤٢)، (تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل: أبو زرعة العراقي ١٩)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١١٥/١، ١١٦)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٩٥).

٥- الأسود بن يزيد بن قيس النخعي، أبو عمرو، ويقال: أبو عبد الرحمن. (ع)

روى عن: عائشة رضي الله عنها، وابن مسعود رضي الله عنه. روى عنه: إبراهيم النخعي، وعمارة بن عمير.

وثّقه ابن معين، والعجلي، وأحمد وزاد: من أهل الخير. وقال ابن سعد: كان ثقة، وله أحاديث صالحة. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان فقيهًا، زاهدًا.

وقال ابن حجر: ثقة، مكثر، فقيه.

توفي سنة ٧٤هـ، وقيل: ٧٥هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ١٩٧/٨)، (معرفة الثقات: العجلي ٢٢٩/١)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢٩٢/٢)، (الثقات: ابن حبان ٣١/٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٢١٧/١)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١١١).

---

(١) ينظر: التاريخ الكبير: البخاري (٣٣٤/١).

(٢) ينظر: تعريف أهل التقديس: ابن حجر (١٣، ٢٨).

٦- عائشة بنت أبي بكر الصديق، أم المؤمنين ﵂.

سبق ترجمتها في الحديث: التاسع والأربعين.

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود في كتاب الطب، باب ماجاء في العين، (ص: ٤٢٦/ح: ٣٨٨٠).

ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (ج: ٩/ص: ٣٥١) به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٠٣/١٢/ح: ٢٤٠٦٢) من طريق سفيان.

وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٣٢/٧/ح: ٢٨٩٣) من طريق عبثر بن القاسم.

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥١٧/١٣/ح: ١٠٧١١) من طريق هشيم.

أربعتهم: (جرير، وسفيان، وعبثر بن القاسم، وهشيم) عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة ﵂، مرفوعًا، بنحوه.

والحديث أُختلف فيه على الأعمش في وصله وإرساله على وجهين:

الوجه الأول: الموصول: رواه جرير[(١)]، وعبثر بن القاسم[(٢)]، وهشيم[(٣)] عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة ﵂ موصولًا -كما في الإسناد-.

الوجه الثاني: المرسل: رواه سفيان الثوري[(٤)] عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عائشة ﵂. ولم يذكر الأسود. كما عند ابن أبي شيبة في مصنفه (١٠٣/١٢/ح: ٢٤٠٦٢) قال: حدثنا محمد بن عبد الله، قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عائشة -﵂-: أنها كانت

(١) ثقة، صحيح الكتاب، قيل: كان في آخر عمره يَهِم من حفظه. تقريب التهذيب: ابن حجر (١٣٩).

(٢) ثقة. تقريب التهذيب: ابن حجر (٢٩٤).

(٣) ثقة، ثبت، كثير التدليس والإرسال الخفي. تقريب التهذيب: ابن حجر (٥٧٤).

(٤) ثقة، حافظ، فقيه، عابد، إمام، حجة، وكان ربما دلّس. ينظر: تقريب التهذيب: ابن حجر (٢٤٤).

تأمر المَعِين أن يتوضأ فيغتسل الذي أصابته العين.

وإبراهيم النخعي لم يسمع من عائشة ﵂[1] وبذلك تكون الرواية منقطعة.

وسفيان الثوري يعدّ من الأثبات في الأعمش[2]، فلعل منشأ الاختلاف من محمد بن عبد الله الزبيري[3] الراوي عن سفيان فهو قد يخطيء في حديثه عن الثوري.

وتكون الرواية الموصولة هي الأصح -والله أعلم-.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد صحيح -والله أعلم-.

وقال الألباني: "وهذا سندٌ صحيح على شرط الشيخين". [4]

غريب الحديث:

(**الْعَائِنُ**): سبق بيانه. [5]

(**فَيَتَوَضَّأُ**): الوَضُوء، بالفتح: الماء الذي يُتوضَّأ به، كالفَطُور والسَّحور، لما يُفطر عليه ويُتسحَّر به. والوُضُوء، بالضم: التَّوَضُّؤ، والفعل نفسُه. وأصل الكلمة من الوَضَاءة وهي الحُسن، وَوُضُوء الصلاة معروف، وقد يُراد به غَسلُ بعض الأعضاء. [6]

(**يَغْتَسِلُ**): سبق بيانه. [7]

---

(١) ينظر: المراسيل: ابن أبي حاتم (٩).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم (٢٢٥/٤)، شرح علل الترمذي: ابن رجب (٥٢٩/٢، ٥٣٠).

(٣) ثقة، ثبت إلا أنه قد يخطيء في حديث الثوري. تقريب التهذيب: ابن حجر (٤٨٧).

(٤) سلسلة الأحاديث الصحيحة: الألباني (٦١/٦/ح: ٢٥٢٢).

(٥) ينظر: التمهيد (المراد بالعين).

(٦) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (١٩٥/٥).

(٧) ينظر: غريب الحديث الرابع.

(**الْمَعِينُ**): سبق بيانه. [1]

(١) ينظر: التمهيد (المراد بالعين).

الحديث الثالث والخمسون/ قال الإمام النسائي: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ مَالِكٌ، وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأنا أَسْمَعُ، عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ، يَقُولُ: اعْتَلَّ أَبِي سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ﷺ، فَنَزَعَ جُبَّةً كَانَتْ عَلَيْهِ، وَعَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ يَنْظُرُ، وَكَانَ سَهْلٌ رَجُلًا أَبْيَضَ، حَسَنَ الْجِلْدِ، فَقَالَ لَهُ عَامِرٌ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ، وَلا عَذْرَاءَ!، فَوُعِكَ سَهْلٌ مَكَانَهُ، فَاشْتَدَّ وَعْكُهُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ سَهْلًا وُعِكَ، وَأَنَّهُ غَيْرُ قَادِرٍ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ سَهْلٌ بِالَّذِي كَانَ مِنْ شَأْنِ عَامِرٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ))؟ -فِي حَدِيثِ الْحَارِثِ: ((أَلا بَرَّكْتَ؟ إِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ، تَوَضَّأْ))-، فَرَاحَ سَهْلٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ.

دراسة الإسناد:

١- قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف بن عبد الله الثقفي، مولاهم، أبو رجاء البغلاني. (ع)

روى عن: مالك، والليث. روى عنه: النسائي، والبخاري.

قال الحاكم: قتيبة ثقة، مأمون. ووثّقه ابن معين، وأبو حاتم، ومسلمة بن قاسم، والنسائي وزاد: مأمون. وقال أحمد بن سيّار: كان ثبتًا فيما روى، صاحب سنة وجماعة. وقال الأثرم: ذكر أحمد قتيبة فأثنى عليه. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من المتقنين في الحديث والمتبحرين في السنن وانتحالها.

وقال ابن خراش: قتيبة بن سعيد صدوق. وقال الفرهياني: قتيبة صدوق، ليس أحد من الكبار إلا وقد حمل عنه بالعراق. وقال ابن القطان الفاسي: لا يعرف له تدليس.

وقال ابن حجر: ثقة، ثبت.

توفي سنة ٢٤٠هـ، وقيل: ٢٤١هـ.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٤٠/٧)، (الثقات: ابن حبان ٢٠/٩)، (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ٤٨٥/١٤، ٤٨٦، ٤٨٧)، (بيان الوهم والإيهام: ابن القطان ٥/ ٣٢٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٥٤٤/٤، ٥٤٥)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٥٤).

٢- الحارث بن مسكين بن محمد بن يوسف الأموي، مولاهم، أبو عمر المصري الفقيه. (د س)

روى عن: عبد الرحمن بن قاسم، وابن عيينة. روى عنه: النسائي، وأبو داود.

قال الحاكم، والنسائي: ثقة، مأمون. وقال الخطيب: كان ثقة في الحديث، ثبتًا. وقال مسلمة الأندلسي: ثقة. وقال عبد الرحمن بن خاقان: وسألته يعني أحمد بن حنبل عن الحارث بن مسكين قاضي مصر فقال فيه قولًا جميلًا، وقال: ما بلغني عنه إلا خيرًا. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: صدوق. وقال ابن معين: لا بأس به.

وقال الذهبي: ثقة، حجة.

وقال ابن حجر: ثقة، فقيه.

توفي سنة ٢٥٠هـ.

ينظر: (سؤالات ابن الجنيد لابن معين: ٤٣٣)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٩٠/٣)، (الثقات: ابن حبان ١٨٢/٨)، (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ١١١/٩، ١١٢، ١١٣)، (الكاشف: الذهبي ٢٢٨/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٤١٧/١، ٤١٨)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١٤٨).

٣- عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة العتقي، أبو عبد الله المصري الفقيه. (خ مد س)

روى عن: مالك، وابن عيينة. روى عنه: الحارث بن مسكين، وسحنون بن سعيد.

قال ابن معين: ثقة، ثقة، وقال مرة: ثقة، رجل صدق. وقال الحاكم، والنسائي: ثقة، مأمون وزاد: أحد الفقهاء. وقال أبو زرعة: ثقة، رجل صالح. وقال الخطيب: ثقة. وقال الخليلي: متفق

عليه، أول من حمل الموطأ إلى مصر، وهو إمام. وقال مسلمة بن قاسم: من ثقات أصحاب مالك، وكان ورعًا، صالحًا، ولم يكن صاحب حديث. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان خيرًا، فاضلًا.

وقال الذهبي: صدوق.

وقال ابن حجر: ثقة.

توفي سنة ١٩١هـ.

ينظر: (سؤالات ابن الجنيد لابن معين: ٤٣٣)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢٧٩/٥)، (الثقات: ابن حبان ٣٧٤/٨)، (سؤالات السجزي للحاكم: ١٩٤)، (الإرشاد في معرفة علماء الحديث: الخليلي ١/ ٢٥٤)، (الكاشف: الذهبي ٢٧٦/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٤٠٩/٣)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٤٨).

٤- مالك بن أنس بن مالك، أبو عبد الله المدني، شيخ الإسلام، حجة الأمة، إمام دار الهجرة.

سبق ترجمته في الحديث: العاشر، وهو الفقيه، إمام دار الهجرة، رأس المتقنين، كبير المتثبتين كما قال ابن حجر.

٥- محمد بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، واسم أبيه أسعد. (د س ق)

روى عن: أبيه؛ أسعد، وأبان عثمان. روى عنه: مالك، ويحيى بن سعيد الأنصاري.

وثّقه ابن معين. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الذهبي: ثقة.

وقال ابن حجر: ثقة.

من الطبقة السادسة.

ينظر: (تاريخ ابن معين: الدوري ١/١٤٤)، (الثقات: ابن حبان ٥/٣٥٨)، (الكاشف: الذهبي ٤/٨٧)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٥/٤٥)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٦٩).

٦- أسعد أبو أمامة بن سهل بن حنيف الأنصاري.

سبق ترجمته في الحديث: السادس، وهو معدود في الصحابة، له رؤية، ولم يسمع من النبي ﷺ كما قال ابن حجر، وذكره في الإصابة فيمن له رؤية وقال: روى عن النبي ﷺ أحاديث أرسلها.

تخريج الحديث:

أخرجه النسائي في كتاب الطب، باب العين، (٧/١٠٠/ح: ٧٥٧٠).

وأخرجه مالك في الموطأ (٢/٥٢٦/ح: ٢٧٠٧)، ومن طريقه ابن حبان في صحيحه (١٣/٤٦٩/ح: ٦١٠٥)، والطبراني في المعجم الكبير (٦/٨٢/ح: ٥٥٨٠).

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٣/٤٦٥/ح: ٥٧٤٢) من طريق يوسف بن طهمان.

كلاهما: (مالك، ويوسف بن طهمان) عن محمد بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف.

وقال الحاكم: هذه الزيادات في الحديثين جميعًا -أي: هذا الحديث وحديث آخر- مما لم يخرجاه. وسكت عنه الذهبي في التلخيص.

وأخرجه مالك في الموطأ (٢/٥٢٧/ح: ٢٧٠٨)، ومن طريقه النسائي في كتاب الطب، باب وضوء العائن، (٧/١٠٢/ح: ٧٥٧٢)، و-أخرجه- الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٧/٣٣٣/ح: ٢٨٩٤)، وأحمد في مسنده (٢٥/٣٥٥/ح: ١٥٩٨٠)، والنسائي في كتاب الطب، باب وضوء العائن، (٧/١٠١/٧٥٧١)، وابن حبان في صحيحه (١٣/٤٧٠/٦١٠٦)، والحاكم في المستدرك (٣/٤٦٤/ح: ٥٧٤١)، والحاكم أيضًا في المستدرك -من طريق آخر- (ج: ٣/ص: ٤٦٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (ج: ٩/ص: ٣٥٢) من طريق الزهري.

كلاهما: (محمد بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، والزهري) عن أبي أمامة، مرفوعًا، بنحوه.

وقال الحاكم: فأما الجراح بن المنهال فإنه أبو العطوف الجزري وليس من شرط الصحيح وإنما أخرجت هذا الحديث لشرح الغسل كيف هو وهو غريب جدًا مسندًا عن رسول الله ﷺ وقد أتى عبد الله بن وهب على أثر حديثه هذا بإسناد آخر.

والحديث أُختلف فيه على الزهري في وصله وإرساله على وجهين:

الوجه الأول: الموصول: رواه أبو أويس؛ عبد الله بن عبد الله المدني[1] عن الزهري، عن أبي أمامة، موصولًا. بلفظ: "أن أباه حدّثه..." كما عند أحمد في مسنده (٢٥/٣٥٥/ح: ١٥٩٨٠).

الوجه الثاني: المرسل: رواه مالك[2]، وغيره عن الزهري، عن أبي أمامة، مرسلًا كما في الموطأ (٢/٥٢٧/ح: ٢٧٠٨) قال: عن ابن شهاب، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أنه قال: "رأى عامر بن ربيعة سهل بن حنيف يغتسل... ".

ورواه محمد بن أبي أمامة، عن أبي أمامة مرسلًا -كما في الإسناد-.

وتحمل رواية الإرسال على الوصل باعتبار أن أبا أمامة سمع ذلك من أبيه ﷺ كما عند أحمد في مسنده (٢٥/٣٥٥/ح: ١٥٩٨٠)، قال الزرقاني: "ظاهره -أي: سند الحديث- الإرسال لكنه محمول على أن أبا أمامة سمع ذلك من أبيه -ﷺ- ففي بعض طرقه عن أبي أمامة حدثني أبي أنه اغتسل". [3]

---

(١) صدوق، يَهِم. تقريب التهذيب: ابن حجر (٣٠٩).

(٢) إمام دار الهجرة، رأس المتقنين، وكبير المتثبتين. تقريب التهذيب: ابن حجر (٥١٦).

(٣) شرح الزرقاني على صحيح الموطأ: الزرقاني (٤/١٥٨).

وقد حكم ابن عبد البر باتصال إسناد مالك، عن الزهري، عن أبي أمامة. [١]

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد صحيح -والله أعلم-، وإن كان ظاهره الإرسال إلا أن أبا أمامة صرّح في بعض طرق الحديث بسماعه من أبيه، كما عند أحمد: "عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، أن أباه حدثه أن رسول الله ﷺ...". [٢]

قال الزرقاني: "ظاهره الإرسال لكنه محمول على أن أبا أمامة سمع ذلك من أبيه ففي بعض طرقه عن أبي أمامة حدثني أبي أنه اغتسل". [٣]

وأورد الألباني هذا الحديث من طريق مالك، عن محمد بن أبي أمامة، عن أبيه وقال: "وهذا إسناد صحيح". [٤]

غريب الحديث:

(**اعْتَلَّ**): أي: مرض. [٥]

(**جُبَّةً**): سبق بيانه. [٦]

(**عَذْرَاءَ**): العذراء: البِكر. [٧]

(**فَوُعِكَ**): الوَعك: الحُمَّى. وقيل: ألمها. [٨]

---

(١) ينظر: التمهيد: ابن عبد البر (٦/٢٣٣).

(٢) مسند أحمد (٢٥/٣٥٥/ح: ١٥٩٨٠).

(٣) شرح الزرقاني على صحيح الموطأ: الزرقاني (٤/١٥٨).

(٤) سلسلة الأحاديث الصحيحة: الألباني (٦/١٤٩/ح: ٢٥٧٢).

(٥) مختار الصحاح: الرازي (١٨٩).

(٦) ينظر: غريب الحديث الخامس.

(٧) مختار الصحاح: الرازي (١٧٧).

(٨) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٥/٢٠٧).

(**أَلا بَرَّكْتَ؟**): التبريك: سبق بيانه. [١]

(**إِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ**) العين: سبق بيانه. [٢] حقّ: سبق بيانه. [٣]

(**تَوَضَّأْ**): سبق بيانه. [٤]

---

(١) ينظر: غريب الحديث الخامس.

(٢) ينظر: التمهيد (المراد بالعين).

(٣) ينظر: غريب الحديث الثالث.

(٤) ينظر: غريب الحديث الثاني والخمسين.

الحديث الرابع والخمسون/ قال الإمام ابن ماجه: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، قَالَ: مَرَّ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ، بِسَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ وَهُوَ يَغْتَسِلُ، فَقَالَ: لَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ وَلَا جِلْدَ مُخَبَّأَةٍ، فَمَا لَبِثَ أَنْ لُبِطَ بِهِ، فَأُتِيَ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقِيلَ لَهُ: أَدْرِكْ سَهْلًا صَرِيعًا، قَالَ: ((مَنْ تَتَّهِمُونَ بِهِ؟))، قَالُوا: عَامِرَ بْنَ رَبِيعَةَ، قَالَ: ((عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مِنْ أَخِيهِ مَا يُعْجِبُهُ، فَلْيَدْعُ لَهُ بِالْبَرَكَةِ))، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ، فَأَمَرَ عَامِرًا أَنْ يَتَوَضَّأَ، فَيَغْسِلْ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، وَرُكْبَتَيْهِ وَدَاخِلَةَ إِزَارِهِ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَصُبَّ عَلَيْهِ، قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ مَعْمَرٌ: عَنْ الزُّهْرِيِّ: وَأَمَرَهُ أَنْ يَكْفَأَ الْإِنَاءَ مِنْ خَلْفِهِ.

دراسة الإسناد:

١- هشام بن عمّار بن نصير السلمي، أبو الوليد الدمشقي. (خ ٤)

روى عن: سفيان بن عيينة، وصدقة بن خالد. روى عنه: ابن ماجه، والنسائي.

مختلف فيه:

قال العجلي: ثقة، صدوق. ووثّقه ابن معين وقال مرة: "كيس كيس"، وقال مرة: "حدثنا هشام بن عمار، وليس بالكذوب". وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الدارقطني: صدوق، كبير المحل. وقال أبو حاتم: صدوق، وقال مرة: هشام بن عمار لما كبر تغير، وكلما دفع إليه قرأ، وكلما لقن تلقن، وكان قديمًا أصح، كان يقرأ من كتابه. وقال النسائي: لا بأس به. وقال مسلمة: تكلم فيه، وهو جائز الحديث، صدوق.

وقال أحمد بن حنبل: هشام طياش، خفيف. وقال عبد الله بن محمد بن سيار: كان هشام يلقن، وكان يلقن كل شيء ما كان من حديثه. وقال القزاز: آفته أنه ربما لقن أحاديث فتلقنها.

وقال صالح بن محمد: كان يأخذ على الحديث، ولا يحدث ما لم يأخذ.

وقال الذهبي: الحافظ.

وقال ابن حجر: صدوق، مقرئ، كبِر فصار يتلقّن، فحديثه القديم أصح.

ويظهر أنه صدوق، كبِر فصار يتلقّن كما قال ابن حجر.

توفي سنة ٢٤٥هـ.

ينظر: (معرفة الثقات: العجلي ٣٣٣/٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٦٦/٩، ٦٧)، (الثقات: ابن حبان ٢٣٣/٩)، (الكاشف: الذهبي ٤/ ٤٢٧)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣٦/٦-٣٨)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥٧٣).

٢- سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي، أبو محمد الكوفي. (ع)

روى عن: الزهري، والأعمش. روى عنه: هشام بن عمّار الدمشقي، وأحمد بن حنبل.

قال أبو حاتم: ثقة، إمام. وقال العجلي: ثقة، ثبت في الحديث. وقال ابن سعد: كان ثقة، ثبتًا، كثير الحديث. وقال ابن خراش: ثقة، مأمون، ثبت.

وقال الذهبي: ثقة، ثبت، حافظ، إمام.

وقال ابن حجر: ثقة، حافظ، فقيه، إمام، حجة، إلا أنه تغير بأَخَرَة، وكان ربما دلَّس لكن عن الثقات.

وأما تدليسه فقد عدّه الحافظ ابن حجر من المرتبة الثانية من مراتب المدلسين وهم الذين احتمل الأئمة تدليسهم وأخرجوا لهم في الصحيح لإمامتهم، وقلة تدليسهم في جنب ما رووا، أو لأنهم ممن لا يدلّس إلا عن ثقة كابن عيينة. [1]

توفي سنة ١٩٨هـ.

ينظر: (تهذيب الكمال: المزي ١٨٧/١١)، (الكاشف: الذهبي ٥٠٦/٢)، (تهذيب التهذيب:

(١) ينظر: تعريف أهل التقديس: ابن حجر (١٣، ٣٢).

ابن حجر ٢/٣٥٧-٣٥٩)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٤٥).

٣- محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري، أبو بكر الحافظ المدني.

سبق ترجمته في الحديث: السابع عشر، وهو الفقيه، الحافظ، متفق على جلالته، وإتقانه كما قال ابن حجر.

٤- أسعد أبو أمامة بن سهل بن حنيف الأنصاري.

سبق ترجمته في الحديث: السادس، وهو معدود في الصحابة، له رؤية، ولم يسمع من النبي ﷺ كما قال ابن حجر، وذكره في الإصابة فيمن له رؤية وقال: روى عن النبي ﷺ أحاديث أرسلها.

تخريج الحديث:

أخرجه ابن ماجه في كتاب الطب، باب العين (٢/١١٥٩/ح: ٣٥٠٩).

وأخرجه النسائي في كتاب الطب، باب وضوء العائن (٧/١٠١/ح: ٧٥٧١) عن محمد بن عبد الله بن يزيد، والحارث بن مسكين -مقرونًا-.

وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٧/٣٣٣/ح: ٢٨٩٤) عن يونس.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (ج: ٩/ص: ٣٥١) من طريق الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني.

خمستهم: (هشام بن عمار، ومحمد بن عبد الله بن يزيد، والحارث من مسكين، ويونس، والحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني) عن سفيان.

وأخرجه مالك في الموطأ (٢/٥٢٧/ح: ٢٧٠٨)، وعنه

ابن وهب في جامعه (٢/٧٣٣/ح: ٦٤٢) وقرنه بيونس بن يزيد، وابن سمعان، ومن طريقه -مالك- الطبراني في المعجم الكبير (٦/٧٩/ ح: ٥٥٧٥)، والبيهقي في دلائل النبوة (ج: ٦/ص: ١٦٣)، والبغوي في شرح السنة (١٢/١٦٣/ح: ٣٢٤٥).

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١١/١٤/ح: ١٩٧٦٦)، ومن طريقه الطبراني في المعجم الكبير (٦/ ٧٩/ح: ٥٥٧٤) عن معمر.

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٢/١٠٢/ح: ٢٤٠٦١) من طريق ابن أبي ذئب.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٥/ ٣٥٥/ح: ١٥٩٨٠) من طريق أبي أويس.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه (١٣/٤٧٠/ح: ٦١٠٦) من طريق إسحاق بن يحيى الكلبي.

وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين (٤/١٦١/ح: ٣٠٠٢) من طريق شعيب.

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٣/٤٦٤/ح: ٥٧٤١) من طريق الجراح بن المنهال.

جميعهم: (سفيان، ومالك، ومعمر، وابن أبي ذئب، وأبو أويس، وإسحاق بن يحيى الكلبي، وشعيب، والجراح بن المنهال) عن الزهري.

وقال الحاكم: فأما الجراح بن المنهال فإنه أبو العطوف الجزري وليس من شرط الصحيح، وإنما أخرجت هذا الحديث لشرح الغسل كيف هو وهو غريب جدًا مسندًا عن رسول الله ﷺ وقد أتى عبد الله بن وهب على أثر حديثه هذا بإسناد آخر.

وأخرجه ابن وهب في جامعه (٢/٧٣١/ح: ٦٤١) عن محمد بن أبي أمامة.

كلاهما: (الزهري، ومحمد بن أبي أمامة) عن أبي أمامة، مرفوعًا، بنحوه.

والحديث اُختلف فيه على الزهري في وصله وإرساله على وجهين:

الوجه الأول: الموصول: رواه أبو أويس؛ عبد الله بن عبد الله المدني[1]، عن الزهري، عن أبي أمامة، موصولًا. بلفظ: "أن أباه حدّثه..." كما عند أحمد في مسنده (٢٥/٣٥٥/ح: ١٥٩٨٠).

(١) صدوق، يَهِم. تقريب التهذيب: ابن حجر (٣٠٩).

وابن أبي ذئب[1] بلفظ: "عن أبيه -رضي الله عنه- أن عامرًا..." كما عند ابن أبي شيبة في مصنفه (١٠٢/١٢/ح: ٢٤٠٦١).

الوجه الثاني: المرسل: رواه سفيان بن عيينة[2]، ومالك[3] وغيرهما عن الزهري، عن أبي أمامة، مرسلًا -كما في الإسناد-.

ورواه محمد بن أبي أمامة، عن أبي أمامة مرسلًا.

وتحمل رواية الإرسال على الوصل باعتبار أن أبا أمامة سمع ذلك من أبيه رضي الله عنه كما عند أحمد في مسنده (٣٥٥/٢٥/ح: ١٥٩٨٠)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٠٢/١٢/ح: ٢٤٠٦١) قال الزرقاني: "ظاهره -أي: سند الحديث- الإرسال لكنه سمع ذلك من والده ففي رواية ابن أبي شيبة عن شبابة، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن أبي أمامة، عن أبيه أن عامر... ولأحمد والنسائي وصححه ابن حبان من وجه آخر عن الزهري، عن أبي أمامة، أن أباه حدثه أن النبي ﷺ خرج وساروا معه...". [4]

وقد حكم ابن عبد البر باتصال إسناد مالك، عن الزهري، عن أبي أمامة. [5]

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد حسن -والله أعلم-؛ لحال هشام بن عمار فهو صدوق، كبِر فصار يتلقّن.

---

(١) ثقة، فقيه، فاضل. تقريب التهذيب: ابن حجر (٤٩٣).

(٢) ثقة، حافظ، فقيه، إمام، حجة، إلا أنه تغير حفظه بأَخرَة، وكان ربما دلّس لكن عن الثقات. تقريب التهذيب: ابن حجر (٢٤٥).

(٣) إمام دار الهجرة، رأس المتقنين، وكبير المتثبتين. تقريب التهذيب: ابن حجر (٥١٦).

(٤) شرح الزرقاني على صحيح الموطأ: الزرقاني (١٦٠/٤).

(٥) ينظر: التمهيد: ابن عبد البر (٢٣٣/٦).

وظاهر الإسناد أنه مرسل إلا أنه محمول على الاتصال -والله أعلم-؛ لأنه ورد في بعض طرقه أنه سمع ذلك من أبيه كما عند ابن أبي شيبة: عن الزهري، عن أبي أمامة، عن أبيه. [١]

وعند أحمد: عن الزهري، عن أبي أمامة، أن أباه حدثه. [٢]

وكما سبق في التخريج من قول الزرقاني. [٣]

ولم يتفرد هشام بن عمار به بل تابعه محمد بن عبد الله بن يزيد. [٤]

فيرتقي الحديث بهذه المتابعة من الحسن إلى الصحيح لغيره.

غريب الحديث:

(**جِلْدَ مُخَبَّأَةٍ**): المخبَّأة: الجارية التي في خدرها لم تتزوج بعد؛ لأن صيانتها أبلغ ممن قد تزوجت. [٥]

(**لُبِطَ**): أي: صُرع وسقط على الأرض. [٦]

(**صَرِيعًا**): الصَّرع: الطرح بالأرض. [٧]

(**مَنْ تَتَّهِمُونَ بِهِ**): التُّهمة: سبق بيانه. [٨]

(**يُعْجِبُهُ**): سبق بيانه. [٩]

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (١٢/١٠٢/ح: ٢٤٠٦١).

(٢) مسند أحمد (٢٥/ ٣٥٥/ح: ١٥٩٨٠).

(٣) ينظر: تخريج الحديث.

(٤) ثقة. تقريب التهذيب: ابن حجر (٤٩٠).

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٣/٢).

(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٢٢٦/٤).

(٧) لسان العرب: ابن منظور (٢٤٣٢/٤).

(٨) ينظر: غريب الحديث الثامن والأربعين.

(٩) ينظر: غريب الحديث الخامس.

(**فَلْيَدْعُ لَهُ بِالْبَرَكَةِ**): سبق بيانه. [١]

(**يَتَوَضَّأَ**): سبق بيانه. [٢]

(**دَاخِلَةَ إِزَارِهِ**): طرف الإزار الذي يلي جسد المؤتزر. [٣]

(**يَكْفَأَ الْإِنَاءَ**): كَفأت الإناء وأكفأتُه إذا كَببتَه وإذا أمَلته. [٤]

فقه الأحاديث:

في المبحثين السابقين تبيّن أن الرُّقية الشرعية، والدعاء هما من الأسباب التي يرفع بها ضرر العين، وفي هذا المبحث أيضًا سببٌ ثالث من الأسباب النافعة بإذن الله لداء العين وهو ما يسمى بالاغتسال.

وفي الأحاديث قصة لعامر بن ربيعة، وسهل بن حنيف ﷺ، وذلك أن عامرًا رأى ما يعجبه في سهل فأصابه بعينه، فلما علِم النبي ﷺ بذلك أمر عامرًا أن يتوضأ ويغتسل، ثم يُصب غُسله على سهل، وبعد ذلك راح سهل ليس به بأس.

ففي ذلك دليلٌ صريح، وواقعة ثابتة على أن الاغتسال سببٌ من أسباب رفع الضرر عن المعيون.

وقوله ﷺ: (وإذا استغسلتم فاغسلوا) فيه إشارة إلى أن الاغتسال كان معروفًا عندهم، فبيّن لهم النبي ﷺ أنه إذا طُلب منكم الاغتسال، وذلك بغسل الأطراف من أجل صب الغُسَالَة على

---

(١) ينظر: غريب الحديث الخامس.

(٢) ينظر: غريب الحديث الثاني والخمسين.

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (١٠٨/٢).

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (١٨٢/٤).

المعيون فأجيبوا طلبه، وأدنى ما في ذلك رفع الوهم الحاصل بذلك. (١)

وقد ورد الاغتسال بلفظ الوضوء وهو بمعنى الاغتسال. (٢)

وقد يُتساءل عن هذا الاغتسال وحكمته وعلّته إلا أن من أهل العلم من عدّ ذلك أنه مما لا يمكن تعليله والوقوف على حكمته بواسطة العقل؛ لقصوره عن معرفة أسرار الأمور كلها. (٣)

المسألة الأولى: مناسبة غسل العائن:

المعالجة بالاغتسال هو مما تشهد له العقول الصحيحة، ومن المناسبات التي قيلت في ذلك: أن ترياق سم الحية كما أنه في لحمها، كذلك اغتسال العائن، وذلك أنه بمنزلة رجل معه شعلة من نار، وقد أراد أن يقذفك بها فصببت عليها الماء وهي في يده حتى طفئت، فالغسل بالماء يطفئ تلك النارية، ودواء الشيء بضده، وأيضًا قد يصل أثر الغسل إلى القلب وهو من أرق المواضع وأسرعها تنفيذًا فتنطفئ تلك النارية بالماء، فيشفى المعين، وبالجملة فإن غسل العائن يذهب تلك الكيفية التي حصلت منه. (٤)

المسألة الثانية: مناسبة صب الغسل على المعين:

من المناسبات التي قيلت في ذلك: أن الماء كما أطفأ النارية القائمة بالفاعل، كذلك يطفئ به المحل المتأثر بعد ملابسته للمؤثر العائن. (٥)

والاغتسال مأمور به شرعًا، فالتصديق واليقين بالنفع والشفاء هو المطلب، سواء ظهرت الحكمة

---

(١) ينظر: فيض القدير: المُناوي (٣٩٧/٤)، تحفة الأحوذي: المباركفوري (٢٢٤/٦).

(٢) ينظر: المفهم: القرطبي (٥٦٦/٥).

(٣) ينظر: المعلم بفوائد مسلم: المازري (١٥٧/٣).

(٤) ينظر: الطب النبوي: ابن القيم (١٣٤، ١٣٥).

(٥) ينظر: الطب النبوي: ابن القيم (١٣٥).

من ذلك أم لم تظهر، قال ابن القيم: "وهذا -أي الاغتسال وصبه على المعين- مما لا يناله علاج الأطباء، ولا ينتفع به من أنكره، أو سخر منه، أو شك فيه، أو فعله مجرِّبًا لا يعتقد أن ذلك ينفعه". (١)

وقد ذكر ابن العربي في الرد على من قال ما الفائدة من الاغتسال وصب الماء على المعين، وما المناسبة بينهما؟ قال: فإن قال هذا متشرعٌ يقال له: الله ورسوله أعلم، وإن قاله متفلسفٌ فالرد بما عنده من أن الأدوية قد تفعل بقواها وطباعها، وقد تفعل بمعنى لا يعقل في الطبيعة ولا ينتهج على سبيل الصناعة، لاسيما وأن الاغتسال قد عضدته التجربة وصدّقته المشاهدة بالعين والمعاينة. (٢)

المسألة الثالثة: هل يجب على العائن الاغتسال أم لا؟

أُختلف في إجابة العائن للاغتسال فقيل: أنه على الندب، وقيل: على الوجوب.

ومن قال بالوجوب وأن العائن يجبر استدل بقوله ﷺ: (توضأ)، وبقوله ﷺ: (إذا استغسلتم فاغسلوا) وظاهر الأمر يقتضي الوجوب، وممن مال إلى ذلك المازري، والقرطبي، وابن عبد البر، وابن حجر.

أما إذا خيف الهلاك على المعيون، أو غلب على الظن برء المعيون بالوضوء والاغتسال فهنا يبعد الخلاف ويتعين الوجوب على العائن. (٣)

فإذا علم المعيون أن إنسانًا أصابه بعينه، أو شك في إصابته بعين أحد فإنه يؤمر العائن أن

---

(١) ينظر: الطب النبوي: ابن القيم (١٣٤).

(٢) ينظر: عارضة الأحوذي: ابن العربي (٢١٧/٨، ٢١٨).

(٣) ينظر: التمهيد: ابن عبد البر (٢٤١/٦)، المعلم بفوائد مسلم: المازري (١٥٧/٣، ١٥٨)، المفهم: القرطبي (٥٦٦/٥)، فتح الباري: ابن حجر (٢١٤/١٠)، فيض القدير: المُناوي (٣٩٧/٤).

يغتسل لأخيه. [1]

المسألة الرابعة: هل للعائن أن يغضب ويمتنع عن الاغتسال:

سُئل في ذلك فضيلة الشيخ عبد الله بن عبدالرحمن الجبرين السؤال الآتي:

جاء في الحديث الذي رواه مسلم ((العين حق، ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين، وإذا استغسلتم فاغسلوا))[2]، فهل معنى هذا أنه لا حرج في طلب غسول العائن لما ورد في الحديث؟ وما هي نصيحتكم لمن يُطلب منه ذلك؛ حيث إن البعض يغضب إذا طُلب منه ذلك؟

أجاب: إذا عرف العائن وتحقق أنه هو الذي أصاب المعين، فإنه يطلب منه غسل يديه أو شيء من بدنه ليصب على المعين أو يشرب منه، وهكذا إذا عرف العائن نفسه أنه يصيب من عانَه، فعليه أن يبرّك على المعين بقوله: ما شاء الله لا قوة إلا بالله، وعليه بعد الإصابة بالعين أن ينفث عليه، أو يغسل بعض جسده ويصبه عليه. ولا يجوز له الامتناع عن الغسل إذا طُلب منه ذلك، سواء كان متهمًا لكلمة قالها، أو متيقنًا أن نفسه الذي أصاب المعين. ولا يجوز أن يغضب من ذلك ولو عرف من نفسه أنه لا يعين، فإن العين قد تسبق صاحبها، وكثيرًا ما تقع الإصابة بدون إرادة العائن، حتى قد يصيب بعض أولاده أو بعض ماله، ثم يندم على كلمة صدرت منه، والله أعلم. [3]

المسألة الخامسة: صفة اغتسال العائن:

ورد في كيفية اغتسال العائن صفات متعددة، من تأخير لبعض الأعضاء وتقديم أخرى وما إلى

---

(١) ينظر: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء: اللجنة الدائمة (١/١٧٧)، فتوى رقم: (٦٣٨٧).

(٢) ينظر: تخريجه في الحديث الرابع.

(٣) ينظر: فتاوى علماء البلد الحرام: مجموعة من العلماء (١٧٧٢، ١٧٧٣).

ذلك، إلا أن أوضحها وأشملها ما ذكره المازري، والقاضي عياض، والنووي، **وهي على ما يلي**: أن يؤتى بقَدحٍ من ماء ولا يوضع القدَح في الأرض فَيَأخذ منه غرفَةً فَيتَمَضمَض بها ثم يمجّها في القَدَح، ثم يَأخذ منه ما يغسل به وجهه، ثم يأخذ بشماله ما يغسل به كفّه اليمنى، ثم بيمينه ما يغسل به كفّه اليسرى، ثم بشماله ما يغسل به مرفقه الأيمن، ثم بيمينه ما يغسل به مرفقه الأيسر، ولا يغسل ما بَين المرفقين والكفّين، ثم قدمه اليمنى، ثم اليسرى، ثم ركبته اليمنى، ثم اليسرى على الصّفة المتقدّمة والرّتبة المتقدّمة، وكل ذلك في القَدَحِ، ثم دَاخِلة إزاره وهو الطرف المتدلّي الذي يلي حَقوَه الأيمن، وقد ظنّ بعضهم أنّ داخلة الإزار كناية عن الفرج، وجمهور العلماء على الأول، فإذا استكمل هذا صبّه خلفه من على رأسه. **وقيل**: إن غسل العائن وجهه إنما هو صبة واحدة بيده اليمنى، وكذلك سائر أعضائه إنما هو صبه على ذلك العضو في القدح، ليس على صفة غسل الأعضاء في الوضوء وغيره، وكذلك غسل يده، وكذلك غسل داخلة الإزار، إنما هو إدخاله وغمسه في القدح، ثم يقوم الذي في يده القدح فيصبه على رأس المعين من ورائه على جميع جسده. **وقيل**: يكفأ القدح وراءه على ظهر الأرض، ويغتفله بذلك عند صبه عليه. [1]

ويقاس على "داخلة الإزار" ما يسمى في واقعنا بالطاقية، والغترة، والثوب، وأما الأخذ من فضلاته العائدة من بول العائن، أو غائطه فليس له أصل. [2]

ويدخل والله أعلم في صب الغُسَالَة على المعيون شربها وسقيها، قال ابن عثيمين: "وإذا علم عائنه فإنه يطلب منه أن يتوضأ، ويؤخذ ما يتساقط من ماء وضوئه، ثم يعطى للمعيون يصب

(١) ينظر: المعلم بفوائد مسلم: المازري (١٥٧/٣)، إكمال المعلم بفوائد مسلم: القاضي عياض (٨٤/٧)، صحيح مسلم بشرح النووي: النووي (١٧٢/١٤).

(٢) ينظر: مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين: ابن عثيمين (١١٨/٢).

على رأسه وعلى ظهره ويسقى منه، وبهذا يشفى بإذن الله، وقد جرت العادة عندنا أنهم يأخذون من العائن ما يباشر جسمه من اللباس مثل الطاقية وما أشبه ذلك، ويربصونها بالماء ثم يسقونها المصاب، ورأينا ذلك يفيده حسبما تواتر عندنا من النقول، فإذا كان هذا هو الواقع فلا بأس باستعماله؛ لأن السبب إذا ثبت كونه سببًا شرعًا أو حسًا فإنه يعتبر صحيحًا، أما ما ليس بسبب شرعي ولا حسي فإنه لا يجوز اعتماده". [1]

المسألة السادسة: صب الغُسَالَة على الجمادات:

سُئل في ذلك فضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين السؤال الآتي:

أخبرنا أحد القراء أن أحد الأشخاص عاين سيارته، فطلب القارئ من العائن أن يتوضأ، وبعد ذلك قام هو بأخذ هذا الماء ووضعه في رديتر السيارة، فتحركت السيارة وكأنها لم يكن بها شيء، فما حكم عمله هذا، وذلك لأن الذي أعرفه في السنة هو أخذ غسول العائن في حالة إصابته لشخص آخر؟

أجاب: لا بأس بذلك، فإن العين كما تصيب الحيوان فقد تصيب المصانع والدور والأشجار والصنيعات والسيارت والوحوش ونحوها، وعلاج الإصابة أن يتوضأ العائن أو يغتسل ويصب ماء وضوئه أو غسله أو غسل أحد أعضائه على الدابة، ومثلها على السيارة ونحوها، ووضعه في الرديتير مفيد بإذن الله، فهذا علاج مثل هذه الإصابة؛ لقول النبي ﷺ: ((وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا))[2] رواه مسلم (٢١٨٨)، والقصص والوقائع في ذلك مشهورة، والله أعلم. [3]

المسألة السابعة: التبخر بالشبّ، والأعشاب لعلاج العين:

سُئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء السؤال الآتي:

---

(١) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين: ابن عثيمين (١١٩/٢).

(٢) ينظر: تخريجه في الحديث الرابع.

(٣) ينظر: فتاوى علماء البلد الحرام: مجموعة من العلماء (١٧٧٣، ١٧٧٤).

هل يجوز التبخر بالشب أو الأعشاب أو الأوراق وذلك من إصابة بالعين؟

أجابت: لا يجوز علاج الإصابة بالعين بما ذكر؛ لأنها ليست من الأسباب العادية لعلاجها، وقد يكون المقصود بهذا التبخر استرضاء شياطين الجن والاستعانة بهم على الشفاء، وإنما يعالج ذلك بالرُّقى الشرعية ونحوها مما ثبت في الأحاديث الصحيحة.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم. (١)

ودلّ ما سبق على:

أن الاغتسال أمرٌ ثابتٌ في الشرع، وأن النبي ﷺ أمر به لرفع الضرر عن المعيون، ومن طُلب منه الاغتسال للمعيون سواءً كان هو العائن، أو لم يكن فليُجب إلى ذلك، دفعًا للوساوس والشكوك والأوهام، وأن على المعيون أن يتحرّى الطرق الثابتة في الشرع لرفع ضرره، كالرُّقية الشرعية بالفاتحة والمعوذات، وكالدعاء، وإذا علِم من عانَه فليطلب منه الاغتسال ليتعالج به، وإنما تلك أسبابٌ للشفاء، والشافي هو الله سبحانه، والأمر كله راجعٌ إليه.

(١) ينظر: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء: اللجنة الدائمة (١/١٧٧)، فتوى رقم: (٤٣٩٣).

المبحث الثالث: ما يُرفع به ضرر المسّ، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الرُّقية من المسّ

المطلب الثاني: الدعاء

المطلب الثالث: الضرب والخنق

المطلب الأول: الرُّقية من المسّ

الحديث الخامس والخمسون/ قال الإمام عبد الله بن أحمد: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي جَنَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أُبَيِّ بْنُ كَعْبٍ ﷺ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ لِي أَخًا وَبِهِ وَجَعٌ، قَالَ: ((وَمَا وَجَعُهُ؟)) قَالَ: بِهِ لَمَمٌ، قَالَ: ((فَأْتِنِي بِهِ)) فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَعَوَّذَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَأَرْبَعِ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ وَهَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ﴾ [سورة البقرة: ١٦٣] وَآيَةِ الْكُرْسِيِّ، وَثَلَاثِ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَآيَةٍ مِنْ آلِ عِمْرَانَ ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ [سورة آل عمران: ١٨] وَآيَةٍ مِنْ الْأَعْرَافِ ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [سورة الأعراف: ٥٤] وَآخِرِ سُورَةِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ﴾ [سورة المؤمنون: ١١٦] وَآيَةٍ مِنْ سُورَةِ الْجِنِّ ﴿وَأَنَّهُ تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا﴾ [سورة الجن: ٣] وَعَشْرِ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ الصَّافَّاتِ، وَثَلَاثِ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْحَشْرِ، وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [سورة الإخلاص: ١] وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ فَقَامَ الرَّجُلُ كَأَنَّهُ لَمْ يَشْتَكِ قَطُّ.

دراسة الإسناد:

١- محمد بن أبي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم المُقَدّمي، أبو عبد الله الثقفي مولاهم، البصري. (خ م س)

روى عن: عمر بن علي، وحماد بن زيد. روى عنه: عبد الله بن أحمد، والبخاري.

وثّقه أبو زرعة، وابن قانع. وقال ابن معين: ثقة، وقال مرة: صدوق، وقال عبد الخالق بن منصور: قلت ليحيى: أكتب عنه أحاديث أبيه؟ قال: أكتب. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: صالح الحديث، محله الصدق.

وقال الذهبي: ثبت، محدِّث.

وقال ابن حجر: ثقة.

توفي سنة ٢٣٤هـ.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢١٣/٧)، (الثقات: ابن حبان ٨٥/٩)، (الأنساب: السمعاني ٣٦٤/٥)، (تهذيب الكمال: المزي ٥٣٦/٢٤)، (الكاشف: الذهبي ٨٩/٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٥٣/٥)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٧٠).

٢- عمر بن علي بن عطاء بن مقدم المُقَدّمي، أبو جعفر البصري، مولى ثقيف. (ع)

روى عن: يحيى بن سعيد الأنصاري، وهشام بن عروة. روى عنه: محمد بن أبي بكر، وأحمد بن حنبل.

قال الساجي: صدوق، ثقة، كان يدلس. ووثّقه أحمد، والعجلي. وقال عبد الله بن أحمد: سمعت أبي ذكره فأثنى عليه خيرًا، وقال: كان يدلس. وقال ابن سعد: كان ثقة، وكان يدلس تدليسًا شديدًا، وكان يقول: سمعت وحدثنا ثم يسكت، فيقول هشام بن عروة والأعمش. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: محله الصدق، ولولا تدليسه لحكمنا له إذا جاء بزيادة غير أنا نخاف بأن يكون أخذه عن غير ثقة. وقال ابن عدي: لعمر بن علي أحاديث حسان، وأرجو أنه لا بأس به. وقال ابن معين: لم أكتب عنه شيئًا، وكان يدلس، وما كان به بأس.

وقال عفّان بن مسلم: كان عمر بن علي رجلًا صالحًا، ولم يكونوا ينقمون عليه شيئًا غير أنه كان مدلّسًا، وأما غير ذلك فلا، ولم أكن أقبل منه حتى يقول: حدثنا. وقال عمرو بن علي: عمر بن علي، ويحيى بن محمد بن قيس، ليسا بمتروكي الحديث.

وقال الذهبي: ثقة، ولكنه مدلس، وقال مرة: رجل صالح، موثّق، يدلِّس.

وقال ابن حجر: ثقة، وكان يدلّس شديدًا.

وأما تدليسه فقد عدّه ابن حجر من المرتبة الرابعة في التدليس وهم الذين اتفق الأئمة على أن لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل. (١)

توفي سنة ١٩٠هـ، وقيل: ١٩٢هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٢٩٢/٩)، (العلل ومعرفة الرجال: أحمد ١٤/٣)، (معرفة الثقات: العجلي ١٧١/٢)، (تاريخ ابن معين: الدوري ١٥٩/٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٢٤/٦، ١٢٥)، (الثقات: ابن حبان ١٨٨/٧)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٤٥/٥، ٤٦)، (الأنساب: السمعاني ٣٦٥/٥)، (المغني في الضعفاء: الذهبي ٤٨/٢)، (الكاشف: الذهبي ٤٩٧/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣٠٥/٤، ٣٠٦)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤١٦).

٣- يحيى بن أبي حَيَّة، أبو جَنَاب الكَلْبِيُّ، الكوفي، واسم أبي حَيَّة حي. (د ت ق)

روى عن: عبد الله بن عيسى، والحسن البصري. روى عنه: وكيع، وجرير.

مختلف فيه:

قال أبو نعيم: كان ثقة، وكان يدلس، وقال مرة: لم يكن بأبي جَنَاب بأس إلا أنه كان يدلس، وقال الرهاوي عن أبي نعيم مثل ذلك وزاد: ما سمعت منه شيئًا إلا شيئًا قال فيه حدثنا. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو زرعة: صدوق، غير أنه كان يدلس. وقال ابن خراش: كان صدوقًا، وكان يدلس، وفي حديثه نكرة. وقال يزيد بن هارون: كان صدوقًا، يدلس، وقال: كان أبو جَنَاب يحدثنا عن

(١) ينظر: تعريف أهل التقديس: ابن حجر (١٤، ٥٠).

عطاء وابن بريدة والضحاك، فإذا وقفناه نقول: سمعت من فلان هذا الحديث فيقول: لم أسمعه منه إنما أخذت من أصحابنا. وقال الساجي: صدوق، منكر الحديث. وقال ابن نمير: صدوق، كان صاحب تدليس أفسد حديثه بالتدليس كان يحدث بما لم يسمع. وقال العجلي: كان يدلس، لا بأس به. وقال ابن معين: ليس به بأس، إلا أنه كان يدلس، وقال مرة: صدوق، وقال مرة: ضعيف، وقال مرة: ضعيف الحديث، وقال مرة: ليس بشيء، وقال مرة: ضعيف ضعيف.

وقال أبو حاتم: ليس بالقوي. وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال مرة: ليس بالثقة يدلس، وقال مرة: ضعيف. وقال أبو أحمد: ليس بالقوي عندهم. وقال أبو داود: ليس بذاك. وقال علي بن المديني: كان يحيى بن سعيد يتكلم فيه وفي أبيه. وقال البخاري وأبو حاتم: كان يحيى القطان يضعّفه. وقال ابن سعد: كان ضعيفًا في الحديث. وقال الجوزجاني: يضعف حديثه. وضعّفه الدارقطني. وقال يعقوب بن سفيان: ضعيف، وكان يدلس. وقال عثمان الدارمي، وابن عمار: ضعيف. وقال العجلي: ضعيف الحديث، يكتب حديثه وفيه ضعف. وقال أحمد: أحاديثه مناكير. وقال ابن حبان: كان ممن يدلس على الثقات ما سمع من الضعفاء، فالتزق به المناكير التي يرويها عن المشاهير فوهَّاه يحيى بن سعيد القطان، وحمل عليه أحمد بن حنبل حملًا شديدًا.

وقال يحيى القطان: لو استحللت أن أروي عن أبي جَنَاب حديثًا لرويت حديث علي في التكبير في العيد. وقال عمرو بن علي: متروك الحديث.

وقال ابن حجر: ضعّفوه لكثرة تدليسه.

ويظهر أنه ضعيف كما قال ابن حجر، والجرح فيه مفسرٌ بالتدليس، وقد عدّه الحافظ

ابن حجر من المرتبة الخامسة من المدلسين وهم الذين ضُعفوا بأمر آخر سوى التدليس، وحديثهم مردود ولو صرحوا بالسماع إلا أن يوثّق من كان ضعّفه يسيرًا. [1]

توفي سنة ١٤٧هـ، وقيل: ١٥٠هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٤٨٠/٨)، (العلل ومعرفة الرجال: أحمد ١١٤/٣)، (التاريخ الكبير: البخاري ٥/ ٢٦٧)، (سؤالات ابن الجنيد لابن معين: ٤٣٢)، (معرفة الثقات: العجلي ٣٥١/٢)، (الضعفاء والمتروكين: النسائي ٢٥٣)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٣٨/٩، ١٣٩)، (الثقات: ابن حبان ٥٩٧/٧)، (المجروحين: ابن حبان ١١١/٣)، (الضعفاء والمتروكون: الدارقطني ٣٩٢)، (المؤتلف والمختلف: الدارقطني ٤٦٤/١)، (تهذيب الكمال: المزي ٢٨٦/٣١)، (المغني في الضعفاء: الذهبي ٣٩٩/٢)، (تبصير المنتبه بتحرير المشتبه: ابن حجر ٥٢٢/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٢٩/٦، ١٣٠)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥٨٩).

٤- عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي الأنصاري، أبو محمد الكوفي.

سبق ترجمته في الحديث: الخامس، وهو ثقة، فيه تشيّع كما قال ابن حجر.

٥- عبد الرحمن بن أبي ليلى واسمه يسار، ويقال: بلال، ويقال: داود بن بلال، الأنصاري الأوسي، أبو عيسى الكوفي. (ع)

روى عن: أبيّ بن كعب ﷺ، وأبيه؛ أبي ليلى ﷺ. روى عنه: عبد الله بن عيسى، والشعبي.

وثّقه ابن معين، والعجلي. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: لا بأس به.

---

(١) ينظر: تعريف أهل التقديس: ابن حجر (١٤، ٥٧).

وقال الذهبي: من أئمة التابعين وثقاتهم، ذكره العقيلي في كتابه متعلقًا بقول إبراهيم النخعي فيه: "كان صاحب أمراء"، وبمثل هذا لا يليّن الثقة.

وقال ابن حجر: ثقة.

توفي سنة ٨١ هـ، وقيل: ٨٣ هـ.

ينظر: (معرفة الثقات: العجلي ٨٦/٢)، (الضعفاء الكبير: العقيلي ٣٣٧/٢، ٣٣٨)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣٠١/٥)، (الثقات: ابن حبان ١٠٠/٥)، (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ٤٥٧/١١)، (تهذيب الكمال: المزي ٣٧٣/١٧، ٣٧٥)، (ميزان الاعتدال: الذهبي ٥٨٤/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٤١٣/٣، ٤١٤)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٤٩).

٦- أُبيُّ بن كعب بن قيس الأنصاري الخزرجي ﷺ.

أبو المنذر، من فضلاء الصحابة، توفي سنة ١٩هـ، وقيل: ٣٠هـ، وقيل: ٣٢هـ، وقيل غير ذلك.

ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ١٦/١)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٩٦).

تخريج الحديث:

أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على المسند (١٠٦/٣٥/ح: ٢١١٧٤).

ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٨٨١/٢/ح: ١٤٧٧) به.

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٤٥٨/٤/ح: ٨٢٦٩)، والبيهقي في الدعوات الكبير (٢٣٣/٢/ح: ٥٩٥) من طريق يوسف بن يعقوب القاضي.

كلاهما: (عبد الله بن أحمد، ويوسف بن يعقوب القاضي) عن محمد بن أبي بكر المُقَدّمي، عن عمر بن علي، عن أبي جَنَاب، عن عبد الله بن عيسى، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أُبيُّ بن كعب ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

وقال ابن الجوزي: أبو جَنَاب اسمه يحيى بن أبي حَيَّة، كان يحيى القطان يقول لا أستحل أن أروي عنه، وقال الفلاس: متروك الحديث، وأما عبد الله بن عيسى فغاية في الضعف.

وقال الحاكم: قد احتج الشيخان ﷺ برواة هذا الحديث كلهم عن آخرهم غير أبي جَنَاب الكلبي، والحديث محفوظ صحيح ولم يخرجاه. وقال الذهبي في التلخيص: أبو جَنَاب ضعّفه الدارقطني، والحديث منكر.

والحديث أُختلف فيه على أبي جَنَاب على أربعة أوجه:

الوجه الأول: رواه عمر بن علي المُقَدّمي[1]، عن أبي جَنَاب، عن عبد الله بن عيسى، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيّ كعب ﷺ، مرفوعًا. -كما في الإسناد-.

الوجه الثاني: رواه عَبدَة بن سليمان[2]، ومحمد بن مسروق[3]، عن أبي جَنَاب، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه؛ أبي ليلى ﷺ، مرفوعًا. ولم يذكرا عبد الله بن عيسى، وجعلاه من حديث أبي ليلى ﷺ مرفوعًا. كما في الحديث الآتي: السادس والخمسون، وكما عند الطبراني في الدعاء (٢/١٣٠٤/ح: ١٠٨٠).

الوجه الثالث: رواه أبو إسحاق الفزاري[4]، عن أبي جَنَاب، عن زبيد الأيامي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه ﷺ. فجعل زبيدًا بدلًا عن عبد الله بن عيسى، وجعله من حديث أبي ليلى ﷺ. كما عند ابن الأعرابي في المعجم (١/٣٠٥/ح: ٥٨٤).

الوجه الرابع: رواه صالح بن عمر[1]، عن أبي جَنَاب، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن رجل،

---

(١) ثقة، وكان يدلّس شديدًا. تقريب التهذيب: ابن حجر (٤١٦).

(٢) ثقة، ثبت. تقريب التهذيب: ابن حجر (٣٦٩).

(٣) يخطيء. الثقات: ابن حبان (٩/٧٧).

(٤) ثقة، حافظ. تقريب التهذيب: ابن حجر (٩٢).

عن أبيه. ولم يذكر اسم الصحابي، وجعل بين عبد الرحمن بن أبي ليلى والصحابي رجل لم يسم. كما عند أبي يعلى الموصلي في مسنده (٣/١٦٧/ح:١٥٩٤).

ولعل منشأ هذا الاختلاف يعود إلى أبي جَنَاب فهو ضعيف ومدلّس -كما سبق في ترجمته- والصواب فيه أنه من حديث أبي ليلى ﷺ كما يأتي في الحديث السادس والخمسين، ويكون الضمير في رواية صالح بن عمر في قوله: "عن أبيه" يعود إلى عبد الرحمن بن أبي ليلى وليس للرجل المبهم، وذكر الرجل المبهم في رواية دون أخرى لعله يكون من تدليس أبي جَنَاب، كما هو أيضًا في ذكر عبد الله بن عيسى، وزبيد الأيامي بين أبي جَنَاب وعبد الرحمن في رواية وعدم ذكره في أخرى، ولعل عبد الرحمن بن أبي ليلى سمعه عن أبيه ﷺ بواسطة فذكر عن رجل عن أبي فتحرفت إلى أبيّ بن كعب ﷺ. كما أشار إلى ذلك ابن حجر -والله أعلم-.[٢]

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لأنه جاء من حديث أبيّ بن كعب ﷺ، والصواب أنه من حديث أبي ليلى ﷺ.

ولحال أبي جَنَاب؛ يحيى بن أبي حَيَّة فهو ضعيف لكثرة تدليسه، وهو من المرتبة الخامسة من المدلسين عند الحافظ ابن حجر وهم الذين ضُعفوا بأمر آخر سوى التدليس، وحديثهم مردود ولو صرحوا بالسماع إلا أن يوثّق من كان ضعّفه يسيرًا. [٣]

ولانقطاع إسناده، فإن فيه عمر بن علي، وهو ثقة إلا أنه وُصف بالتدليس ويُعدّ من المرتبة

=

(١) ثقة. تقريب التهذيب: ابن حجر (٢٧٣).

(٢) ينظر: نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار: ابن حجر (٤/١٤٥-١٤٩).

(٣) ينظر: تعريف أهل التقديس: ابن حجر (١٤، ٥٧).

الرابعة عند ابن حجر وهم الذين اتفق الأئمة على أن لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل[1]، وروايته عن أبي جَنَاب في هذا الحديث جاءت بالعنعنة -حسب ما وقفت عليه من الطرق-.

وقد أنكره الذهبي -كما سبق في التخريج-.

إلا أن مما يشهد لقوله: (عوذه النبي ﷺ بفاتحة الكتاب) وربما يدل على أن له أصلًا متن الحديث الحادي والستين ويأتي الكلام عليه.

ومما يشهد لقوله: (وقل هو الله أحد، والمعوذتين) الحديث المخرّج في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها: ((أن النبي ﷺ كان ينفث على نفسه في المرض الذي مات فيه بالمعوذات، فلما ثقل كنت أنفث عنه بهن وأمسح بيده نفسِه لبركتها)). [2]

غريب الحديث:

(**وَجَعٌ**): الوَجَع: المَرَض. [3]

(**لَمَمٌ**): سبق بيانه. [4]

(**فَعَوَّذَهُ**): العُوذَة والمَعاذَة والتَّعويذُ: الرُّقية يُرقَى بها الإنسانُ من فزعٍ أو جنونٍ، لأنه يُعاذ بها. [5]

---

(١) ينظر: تعريف أهل التقديس: ابن حجر (١٤، ٥٠).

(٢) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٤٢-٤٩).

(٣) مختار الصحاح: الرازي (٢٩٦).

(٤) ينظر: غريب الحديث الخامس عشر.

(٥) لسان العرب: ابن منظور (٣١٦٣/٤).

الحديث السادس والخمسون/ قال الإمام ابن ماجه: حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَنْبَأَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو جَنَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ أَبِي لَيْلَى ﷺ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: إِنَّ لِي أَخًا وَجِعًا، قَالَ: ((مَا وَجَعُ أَخِيكَ؟))، قَالَ: بِهِ لَمَمٌ، قَالَ: ((اذْهَبْ فَأْتِنِي بِهِ))، قَالَ: فَذَهَبَ فَجَاءَ بِهِ، فَأَجْلَسَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَسَمِعْتُهُ: عَوَّذَهُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَأَرْبَعِ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ الْبَقَرَةِ، وَآيَتَيْنِ مِنْ وَسَطِهَا ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ﴾ [سورة البقرة: ١٦٣]، وَآيَةِ الْكُرْسِيِّ، وَثَلَاثِ آيَاتٍ مِنْ خَاتِمَتِهَا، وَآيَةٍ مِنْ آلِ عِمْرَانَ، أَحْسِبُهُ قَالَ: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ [سورة آل عمران: ١٨]، وَآيَةٍ مِنَ الْأَعْرَافِ ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [سورة الأعراف: ٥٤]، وَآيَةٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿وَمَن يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ﴾ [سورة المؤمنون: ١١٧] وَآيَةٍ مِنَ الْجِنِّ: ﴿وَأَنَّهُ تَعَالَىٰ جَدُّ رَبِّنَا مَا اتَّخَذَ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا﴾ [سورة الجن: ٣]، وَعَشْرِ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ الصَّافَّاتِ، وَثَلَاثِ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ الْحَشْرِ، وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [سورة الإخلاص: ١] والمعوذتين، فَقَامَ الْأَعْرَابِيُّ، قَدْ بَرَأَ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ.

دراسة الإسناد:

١- هارون بن موسى بن حيان التميمي، أبو موسى القزويني. وقد ينسب إلى جده. (ق)

روى عن: إبراهيم بن موسى الفراء، وعبد العزيز بن المغيرة. روى عنه: ابن ماجه، وأبو زرعة.

قال ابن أبي حاتم: سمع منه أبي بقزوين، وهو صدوق، ثقة. وقال الخليلي: هارون بن حيان التميمي ثقة كبير المحل، مشهور بالديانة والعلم والأمانة.

وقال الذهبي: ثقة، إمام.

وقال ابن حجر: ثقة، عالم.

توفي سنة ٢٤٨هـ.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٨٨/٩)، (الإرشاد في معرفة علماء الحديث: الخليلي ٧٠٥/٢)، (الكاشف: الذهبي ٤١٦/٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٢/٦)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥٦٩).

٢- إبراهيم بن موسى بن يزيد بن زاذان التميمي، أبو إسحاق الرازي المعروف بالصغير. (ع)

روى عن: عَبدَة بن سليمان، والوليد بن مسلم. روى عنه: هارون بن حيان، والبخاري.

وثّقه أبو حاتم، والنسائي. وقال الخليلي: ومن الجهابذة الحفّاظ الكبار العلماء الذين كانوا بالري ويقارنون بأحمد ويحيى وأقرانهما أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الصغير الرازي ثقة إمام. وقال عبد الله بن أحمد: قلت لأبي كتبت عن إبراهيم بن موسى الصغير، فقال: لا تقل صغيرًا هو كبير هو كبير، فإذا روى عنه الثقات فحديثه محتج به بلا مدافعة. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الذهبي: الحافظ.

وقال ابن حجر: ثقة، حافظ.

توفي سنة ٢٢٠هـ.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٣٧/٢)، (الثقات: ابن حبان ٧٠/٨)، (الإرشاد في معرفة علماء الحديث: الخليلي ٦٦٨/٢)، (تهذيب الكمال: المزي ٢١٩/٢، ٢٢٠)، (الكاشف: الذهبي ٧٨/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١١١/١)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٩٤).

٣- عَبْدَة بن سليمان الكِلابيُّ، أبو محمد الكوفي. (ع)

روى عن: أبي جَنَاب الكَلْبِي، وهشام بن عروة. روى عنه: إبراهيم بن موسى، وأحمد بن حنبل.

قال أحمد: ثقة، ثقة. وقال عثمان بن أبي شيبة: ثقة، مسلم، صدوق. ووثّقه ابن معين، والعجلي، وابن سعد، والدارقطني. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: مستقيم الحديث جدًا.

وقال عبد الله عن أبيه أحمد بن حنبل: أثنى عليه أبي خيرًا، وذكره بخير.

وقال ابن حجر: ثقة، ثبت.

توفي سنة ١٨٧هـ، وقيل: ١٨٨هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٥١٣/٨)، (العلل ومعرفة الرجال: أحمد ٧٣/٢)، (معرفة الثقات: العجلي ١٠٨/٢)، (تاريخ ابن معين: الدارمي ٩٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٨٩/٦)، (الثقات: ابن حبان ١٦٤/٧)، (تاريخ أسماء الثقات: ابن شاهين ١٧٩)، (المتفق والمفترق: الخطيب البغدادي ١٥٦٥/٣)، (تهذيب الكمال: المزي ٥٣٠/١٨، ٥٣٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٥٣٦/٣)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٦٩).

٤- يحيى بن أبي حَيَّة، أبو جَنَاب الكَلْبِيُّ، الكوفي، واسم أبي حَيَّة حي.

سبق ترجمته في الحديث: الخامس والخمسين، وهو ضعيف لكثرة تدليسه كما قال ابن حجر، وقد عدّه من المرتبة الخامسة من المدلسين وهم الذين ضُعفوا بأمر آخر سوى التدليس، وحديثهم مردود ولو صرحوا بالسماع إلا أن يوثّق من كان ضعّفه يسيرًا.

٥- عبد الرحمن بن أبي ليلى واسمه يسار، ويقال: بلال، ويقال: داود بن بلال، الأنصاري الأوسي، أبو عيسى الكوفي.

سبق ترجمته في الحديث: الخامس والخمسين، وهو ثقة كما قال ابن حجر.

٦- أبو ليلى الأنصاري ﷺ، اسمه بلال، وقيل: بُليل، ويقال: داود بن بلال، وقيل: يسار، وقيل: اسمه كنيته.

صحابي، والد عبد الرحمن.

ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ١٦٦/٧)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٦٦٩).

تخريج الحديث:

أخرجه ابن ماجه في كتاب الطب، باب الفزع والأرق وما يتعوذ منه، (١١٧٥/٢/ح: ٣٥٤٩).

وأخرجه ابن الأعرابي في المعجم (١/٣٠٥/ح: ٥٨٤) من طريق أبي إسحاق الفزاري.

وأخرجه الطبراني في الدعاء (٢/١٣٠٤/ح: ١٠٨٠)، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (ج: ٦٤/ص: ١٣٦) من طريق محمد بن مسروق الكندي.

ثلاثتهم: (عَبدَة بن سليمان، وأبو إسحاق الفزاري، ومحمد بن مسروق الكندي) عن أبي جَنَاب، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

وزاد أبو إسحاق الفزاري[١] في حديثه زبيدًا الأيامي بين أبي جَنَاب وعبد الرحمن بن أبي ليلى، وخالفه عَبدَة بن سليمان[٢] وهو ثقة، ومحمد بن مسروق[٣]، فلم يذكرا زبيدًا الأيامي.

وأبو إسحاق يعدّ من الثقات الحفاظ، فربما أن منشأ الاختلاف من أبي جَنَاب وهو من المدلسين وروايته جاءت بالعنعنة، فقد يكون دلّس في هذا الإسناد -مع أن عبد الرحمن بن أبي ليلى معدودٌ في شيوخه-. [٤]

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لحال أبي جَنَاب؛ يحيى بن أبي حَيَّة فهو ضعيف لكثرة تدليسه وهو من المرتبة الخامسة من المدلسين عند ابن حجر وهم الذين ضُعفوا بأمر آخر سوى التدليس، وحديثهم مردود ولو صرحوا بالسماع إلا أن يوثّق من كان ضعّفه يسيرًا. [٥]

إلا أن مما يشهد لقوله: (عوذه بفاتحة الكتاب) وربما يقوّيه ويدل على أن له أصلًا، متن

---

(١) ثقة، حافظ. تقريب التهذيب: ابن حجر (٩٢).

(٢) ثقة، ثبت. تقريب التهذيب: ابن حجر (٣٦٩).

(٣) يخطيء. الثقات: ابن حبان (٩/٧٧).

(٤) ينظر: تهذيب الكمال: المزي (٣١/٢٨٥).

(٥) ينظر: تعريف أهل التقديس: ابن حجر (١٤، ٥٧).

الحديث الحادي والستين ويأتي الكلام عليه.

ومما يشهد لقوله: (وقل هو الله أحد، والمعوذتين) الحديث المخرّج في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها: ((أن النبي ﷺ كان ينفث على نفسه في المرض الذي مات فيه بالمعوذات، فلما ثقل كنت أنفث عنه بهن وأمسح بيده نفسِه لبركتها)). [1]

غريب الحديث:

(**وَجِعًا**): الوَجَع: سبق بيانه. [2]

(**لَمَمٌ**): سبق بيانه. [3]

(**عَوَّذَهُ**): سبق بيانه. [4]

(**بَرَأَ**): البُرء: سبق بيانه. [5]

(١) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٤٢-٤٩).

(٢) ينظر: غريب الحديث الخامس والخمسين.

(٣) ينظر: غريب الحديث الخامس عشر.

(٤) ينظر: غريب الحديث الخامس والخمسين.

(٥) ينظر: غريب الحديث الخامس عشر.

الحديث السابع والخمسون/ قال الإمام ابن ماجه: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنِي عُيَيْنَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ ﷺ، قَالَ: لَمَّا اسْتَعْمَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الطَّائِفِ، جَعَلَ يَعْرِضُ لِي شَيْءٌ فِي صَلَاتِي حَتَّى مَا أَدْرِي مَا أُصَلِّي، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ رَحَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: ((ابْنُ أَبِي الْعَاصِ))، قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: ((مَا جَاءَ بِكَ))، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَرَضَ لِي شَيْءٌ فِي صَلَوَاتِي حَتَّى مَا أَدْرِي مَا أُصَلِّي، قَالَ: ((ذَاكَ الشَّيْطَانُ ادْنُهْ))، فَدَنَوْتُ مِنْهُ، فَجَلَسْتُ عَلَى صُدُورِ قَدَمَيَّ، قَالَ: فَضَرَبَ صَدْرِي بِيَدِهِ، وَتَفَلَ فِي فَمِي، وَقَالَ: ((اخْرُجْ عَدُوَّ اللَّهِ))، فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: ((الْحَقْ بِعَمَلِكَ))، قَالَ: فَقَالَ عُثْمَانُ: فَلَعَمْرِي مَا أَحْسِبُهُ خَالَطَنِي بَعْدُ.

تخريج الحديث:

سبق تخريجه، والكلام عليه في الحديث: التاسع عشر، والإسناد صحيح -والله أعلم- وللحديث أصل عند مسلم.

غريب الحديث:

سبق بيانه في الحديث: التاسع عشر.

الحديث الثامن والخمسون/ قال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ -قَالَ وَكِيعٌ: مُرَّةَ يَعْنِي الثَّقَفِيَّ وَلَمْ يَقُلْ مُرَّةَ عَنْ أَبِيهِ-: أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا بِهِ لَمَمٌ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((اخْرُجْ عَدُوَّ اللَّهِ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ))، قَالَ: فَبَرَأَ فَأَهْدَتْ إِلَيْهِ كَبْشَيْنِ وَشَيْئًا مِنْ أَقِطٍ وَشَيْئًا مِنْ سَمْنٍ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((خُذْ الْأَقِطَ وَالسَّمْنَ وَأَحَدَ الْكَبْشَيْنِ وَرُدَّ عَلَيْهَا الْآخَرَ)).

تخريج الحديث:

سبق تخريجه، والكلام عليه في الحديث: الخامس عشر، والإسناد ضعيف -والله أعلم- إلا أن لمتنه شاهدان يقوّيانه وهما الحديث السادس عشر، والسابع عشر.

غريب الحديث:

سبق بيانه في الحديث: الخامس عشر.

الحديث التاسع والخمسون/ قال الإمام ابن أبي شيبة: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عن جابر ﷺ قال: خَرَجْت مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ –فذكر الحديث وفيه–: فَعَرَضَتْ لَنَا امْرَأَةٌ مَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إنَّ ابْنِي هَذَا يَأْخُذُهُ الشَّيْطَانُ كُلَّ يَوْمٍ مِرَارًا، فَوَقَفَ لهَا، ثُمَّ تَنَاوَلَ الصَّبِيَّ فَجَعَلَهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مُقَدَّمِ الرَّحْلِ، ثُمَّ قَالَ: ((اخْسَأْ عَدُوَّ اللهِ، أَنَا رَسُولُ اللهِ ثَلاَثًا))، ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَيْهَا، فَلَمَّا قَضَيْنَا سَفَرَنَا مَرَرْنَا بِذَلِكَ الْمَوْضِعِ فَعَرَضَتْ لَنَا الْمَرْأَةُ مَعَهَا صَبِيُّهَا وَمَعَهَا كَبْشَانِ تَسُوقُهُمَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، اقْبَلْ مِنِّي هَذَيْن، فَوَالَّذِي بَعَثَك بِالْحَقِ مَا عَادَ إِلَيْهِ بَعْدُ، فَقَالَ: ((خُذُوا مِنْهَا أَحَدَهُمَا، وَرُدُّوا عَلَيْهَا الآخَرَ)).

تخريج الحديث:

سبق تخريجه، والكلام عليه في الحديث: السادس عشر، والإسناد ضعيف –والله أعلم– إلا أن لمعنى متنه شاهدان يتقوّى الحديث بمجموعهما وهما الحديث الخامس عشر، والسابع عشر.

غريب الحديث:

سبق بيانه في الحديث: السادس عشر.

الحديث الستون/ قال الإمام أبو يعلى الموصلي: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ رِفَاعَةَ أَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى الصَّدَفِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أنا خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ، أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ ﷺ حَدَّثَهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حِجَّتِهِ الَّتِي حَجَّهَا، فَلَمَّا هَبَطْنَا بَطْنَ الرَّوْحَاءِ، عَارَضَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةٌ لَهَا صَبِيٌّ، فَسَلَّمَتْ عَلَيْهِ، فَوَقَفَ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا ابْنِي فُلَانٌ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا زَالَ فِي حنْقٍ وَاحِدٍ مُنْذُ وَلَدْتُهُ إِلَى السَّاعَةِ، أَوْ كَلِمَةً تُشْبِهُهَا، فَأَكْسَعَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَبَسَطَ يَدَهُ، فَجَعَلَهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الرَّحْلِ، ثُمَّ تَفَلَ ﷺ فِي فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: ((اخْرُجْ عَدُوَّ اللَّهِ، فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ)) ثُمَّ نَاوَلَهَا إِيَّاهُ، فَقَالَ: ((خُذِيهِ، فَلَنْ تَرَيْ مَعَهُ شَيْئًا يَرِيبُكِ بَعْدَ الْيَوْمِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى))، قَالَ أُسَامَةُ: وَقَضَيْنَا حِجَّتَنَا، ثُمَّ انْصَرَفْنَا، فَلَمَّا نَزَلْنَا بِالرَّوْحَاءِ، فَإِذَا تِلْكَ الْمَرْأَةُ أُمُّ الصَّبِيِّ، فَجَاءَتْ، وَمَعَهَا شَاةٌ مَصْلِيَّةٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا أُمُّ الصَّبِيِّ الَّذِي أَتَيْتُكَ بِهِ، قَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا رَأَيْتُ مِنْهُ شَيْئًا يَرِيبُنِي إِلَى هَذِهِ السَّاعَةِ.

تخريج الحديث:

سبق تخريجه، والكلام عليه في الحديث: السابع عشر، والإسناد ضعيف -والله أعلم- إلا أن لمتن الحديث شاهدان يتقوّى بمجموعهما وهما الحديث الخامس عشر، والسادس عشر.

غريب الحديث:

سبق بيانه في الحديث: السابع عشر.

الحديث الحادي والستون/ قال الإمام أبو داود: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ الصَّلْتِ، عَنْ عَمِّه ﷺ: أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ فَأَتَوْهُ فَقَالُوا إِنَّكَ جِئْتَ مِنْ عِنْدِ هَذَا الرَّجُلِ بِخَيْرٍ فَارْقِ لَنَا هَذَا الرَّجُلَ، فَأَتَوْهُ بِرَجُلٍ مَعْتُوهٍ فِي الْقُيُودِ فَرَقَاهُ بِأُمِّ الْقُرْآنِ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ غُدْوَةً وَعَشِيَّةً كُلَّمَا خَتَمَهَا جَمَعَ بُزَاقَهُ ثُمَّ تَفَلَ فَكَأَنَّمَا أُنْشِطَ مِنْ عِقَالٍ فَأَعْطُوهُ شَيْئًا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَهُ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((كُلْ فَلَعَمْرِي لَمَنْ أَكَلَ بِرُقْيَةِ بَاطِلٍ لَقَدْ أَكَلْتَ بِرُقْيَةِ حَقٍّ)).

دراسة الإسناد:

١- عبيد الله بن معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العَنبَري، أبو عمرو البصري الحافظ.

(خ م د س)

روى عن: أبيه؛ معاذ بن معاذ، وأخيه؛ المثنى. روى عنه: أبو داود، ومسلم.

وثّقه أبو حاتم، وابن قانع. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن معين: ابن أبي سمينة البصري، وشباب، وعبيد الله بن معاذ بن معاذ بن العنبري ليسوا أصحاب حديث، ليسوا بشيء.

وقال ابن حجر: ثقة، حافظ.

وأما قول ابن معين: "ليس بشيء" فلا يُحمل قوله على الجرح هنا، بل ربما يُحمل على أنه قليل الحديث -والله أعلم-. (١)

توفي سنة ٢٣٧هـ، وقيل: ٢٣٨هـ.

ينظر: (سؤالات ابن الجنيد لابن معين: ٢٩٠، ٢٩١)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم

(١) ينظر: هدي الساري: ابن حجر (٤٤١).

٣٣٥/٥)، (الثقات: ابن حبان ٤٠٦/٨)، (تهذيب الكمال: المزي ١٥٨/١٩)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٤/ ٣٤)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٧٤).

٢- معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العَنبَري، أبو المثنى التميمي، البصري الحافظ. (ع)

روى عن: شعبة، وسليمان التيمي. روى عنه: ابنه؛ عبيد الله، وأحمد.

قال أحمد: معاذ بن معاذ قرة عين في الحديث، وقال مرة: إليه المنتهى بالبصرة في التثبت. وقال النسائي: ثقة، ثبت. ووثّقه ابن معين، وأبو حاتم، وابن سعد. وقال نفطويه: كان من الأثبات في الحديث. وقال الدارقطني: معاذ بن معاذ العنبري من الأثبات. وقال يحيى القطان: ما بالبصرة، ولا بالكوفة، ولا بالحجاز أحد أثبت من معاذ بن معاذ. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان فقيهًا، عاقلًا، متقنًا.

وقال الذهبي: الحافظ.

وقال ابن حجر: ثقة، متقن.

توفي سنة ١٩٥هـ، وقيل: ١٩٦هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٢٩٤/٩)، (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ٢١٥)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢٤٩/٨)، (الثقات: ابن حبان ٤٨٢/٧)، (العلل: الدارقطني ٦٠/١٢)، (الأنساب: السمعاني ٢٤٧/٤)، (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ١٦٩/١٥)، (الكاشف: الذهبي ٣٠٦/٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٤٧٠/٥)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥٣٦).

٣- شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي الأزدي مولاهم، أبو بسطام الواسطي ثم البصري.

سبق ترجمته في الحديث: الثامن والعشرين، وهو ثقة، حافظ، متقن كما قال ابن حجر.

٤- عبد الله بن أبي السَّفَر واسمه سعيد بن يحمد ويقال: أحمد الهمداني الثوري الكوفي.

(خ م د س ق)

روى عن: الشعبي، وأبي بردة بن أبي موسى. روى عنه: شعبة، والثوري.

وثّقه ابن معين، والنسائي، وأحمد، والعجلي وزاد: وكان من أصحاب الشعبي، وهو في عداد الشيوخ. وقال ابن سعد: كان ثقة، وليس بكثير الحديث. وقال يعقوب بن سفيان الفَسَوي -عنه وعن أبيه-: ثقتان. وذكره ابن حبان في الثقات.

وسُئل أبو داود عن مطرف، وابن أبي السَّفر فقال: ابن أبي السَّفر لا بأس به، مطرف فوقه.

وقال الذهبي: ثقة.

وقال ابن حجر: ثقة.

من الطبقة السادسة.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٤٥٧/٨)، (معرفة الثقات: العجلي ٣٢/٢)، (المعرفة والتاريخ: الفَسَوي ٩١/٣)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٧٢/٥)، (الثقات: ابن حبان ٢٥/٧)، (سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود: ١٧٦/٣)، (الكاشف: الذهبي ١٢٤/٣)، (تبصير المنتبه بتحرير المشتبه: ابن حجر ٦٨٣/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٥٧/٣)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٠٦).

٥- عامر بن شراحيل بن عبد، وقيل: عامر بن عبد الله بن شراحيل الشعبي الحميري، أبو عمرو الكوفي.

سبق ترجمته في الحديث: السادس والأربعين، وهو ثقة، مشهور، فقيه، فاضل كما قال ابن حجر.

٦- خارجة بن الصلت البُرجُمي، الكوفي. (د س)

روى عن: عمه عِلاقَة بن صُحار ﷺ، وعبد الله بن مسعود ﷺ. روى عنه: الشعبي، وعبد الأعلى بن الحكم الكلبي.

قال أبو بكر بن أبي خيثمة: سمعت يحيى بن معين يقول: إذا حدّث الشعبي عن رجل فسماه فهو ثقة يحتج بحديثه. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن منده: أدرك النبي ﷺ ولم يره. وذكر ابن حجر -في الإصابة-: أن له إدراك.

وقال الذهبي: محله الصدق.

وقال ابن حجر: مقبول.

من الطبقة الثالثة.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣٢٣/٦، ٣٢٤)، (الثقات: ابن حبان ٢١١/٤)، (أسد الغابة: ابن الأثير ٥٦٣/١)، (تهذيب الكمال: المزي ١٣/٨)، (الكاشف: الذهبي ٣٣٨/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٤٨/٢)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١٨٦)، (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ١٤٥/٢).

٧- عِلاقة بن صُحَار رضي الله عنه.

قيل هو عم خارجة بن الصلت، صحابي.

ينظر: (أسد الغابة: ابن الأثير ٥٧٦/٣)، (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ٢٦٠/٤)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٣٦).

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود في كتاب الطب، باب في كسب الأطباء، (ص: ٣٨٢/ح: ٣٤٢٠).

وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (٧٠١/٢/ح: ١٤٥٩) به.

وأخرجه أحمد في مسنده (١٥٦/٣٦/ح: ٢١٨٣٦)، والنسائي في كتاب الطب، باب ذكر ما يرقى به المعتوه، (٧١/٧/ح: ٧٤٩٢)، وعنه -النسائي- ابن السُّنِّي في عمل اليوم والليلة (ص: ٢٩٧/ح: ٦٣٠) من طريق محمد بن جعفر.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٢٦/٤/ح: ٦٠١٧) من طريق وهب بن جرير.

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٩/٤/ح: ٢١٥٠) من طريق المثنى بن معاذ، وعمرو بن مروزق.

جميعهم: (معاذ بن معاذ العنبري، وأبو داود الطيالسي، ومحمد بن جعفر، ووهب بن جرير، والمثنى بن معاذ، وعمرو بن مروزق) عن شعبة، عن عبد الله بن أبي السَّفَر.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٩٥/١٣/ح: ٢٤٠٥٢)، وأحمد في مسنده (١٥٥/٣٦/ح: ٢١٨٣٥)، وأبو داود في كتاب الطب، باب كيف الرقى، (ص: ٤٢٧/ح: ٣٨٩٦)، وابن حبان في صحيحه (٤٧٤/١٣/ح: ٦١١٠)، والطبراني في المعجم الكبير (١٩٠/١٧/ح: ٥٠٩) وعنه -الطبراني- أبو نعيم في معرفة الصحابة (٢٢٥٤/٣/ح: ٥٥٩٨)، والدارقطني (٥٣٦/٥/ح: ٤٨١٠)، والحاكم في المستدرك (٧٤٧/١/ح: ٢٠٥٥) من طريق زكريا بن أبي زائدة.

كلاهما: (عبد الله بن أبي السَّفَر، وزكريا بن أبي زائدة) عن عامر الشعبي، عن خارجة بن الصلت، عن عمه؛ عِلَاقَة بن صُحار ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي في التلخيص وقال: صحيح.

والحديث أُختلف فيه على زكريا بن أبي زائدة في وصله وإرساله على وجهين:

الوجه الأول: الموصول: رواه أبو نعيم؛ الفضل بن دكين، ويحيى بن سعيد القطان[1]، ويزيد بن هارون[2]، ويزيد بن عبد العزيز بن سياه[3]، عن زكريا، عن الشعبي، عن خارجة بن الصلت، الصلت، عن عمه ﷺ موصولًا.

---

(١) ثقة، متقن، حافظ، إمام، قدوة. تقريب التهذيب: ابن حجر (٥٩١).

(٢) ثقة، متقن، عابد. تقريب التهذيب: ابن حجر (٦٠٦).

(٣) ثقة. تقريب التهذيب: ابن حجر (٦٠٣).

الوجه الثاني: المرسل: رواه أبو نعيم؛ الفضل بن دكين[١]، وعبد الرحيم بن سليمان[٢]، ورجاء بن مُرَجَّى[٣]، عن زكريا، عن الشعبي، عن خارجة بن الصلت مرسلًا؛ بلفظ: "أن عمه، وأن عمًّا له".

وكلا الوجهين رواه الثقات إلا أن منهم الحفاظ المتقنين كيحيى القطان، ويزيد بن هارون، وأبو نعيم فتُقدم روايتهم وهي الوصل -والله أعلم-.

وقد أشار أبو زرعة إلى رواية زكريا موصولة وصحّحها. [٤]

ورواه ابن أبي السَّفر عن الشعبي موصولًا -كما في الإسناد-.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لحال خارجة بن الصلت وهو مقبول.

ويشهد له الحديث المخرّج في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري ﷺ: أن ناسًا من أصحاب النبي ﷺ أتوا على حي من أحياء العرب فلم يَقرُوهم فبينما هم كذلك إذ لُدغ سيد أولئك فقالوا: هل معكم من دواء أو راق؟ فقالوا: إنكم لم تَقرُونا ولا نفعل حتى تجعلوا لنا جعلًا، فجعلوا لهم قطيعًا من الشاء، فجعل يقرأ بأم القرآن ويجمع بزاقه ويتفل، فبرأ، فأتوا بالشاء فقالوا: لا نأخذه حتى نسأل النبي ﷺ فسألوه فضحك، وقال: ((وما أدراك أنها رقية؟)) خذوها واضربوا لي بسهم. [٥]

---

(١) ثقة، ثبت. تقريب التهذيب: ابن حجر (٤٤٦).

(٢) ثقة. تقريب التهذيب: ابن حجر (٣٥٤).

(٣) حافظ، ثقة. تقريب التهذيب: ابن حجر (٢٠٨).

(٤) ينظر: العلل: ابن أبي حاتم (٦/٥٠٩/ح: ٢٧٠٨).

(٥) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٤٢-٤٩).

غريب الحديث:

(**فَارْقِ**): الرُّقية: سبق بيانه. [١]

(**مَعْتُوهٍ**): المجنون المصَاب بعقله، وقد عُتِه فهو مَعتُوه. [٢]

(**بِأُمِّ الْقُرْآنِ**): فاتحة الكتاب -كما جاء مفسرًا في بعض روايات الحديث-. [٣]

(**غُدْوَةً وَعَشِيَّةً**): أي: أول النهار وآخره، أو نهارًا وليلًا.[٤] وقيل: الغُدوة: ما بين صلاة الغداة وطلوع الشمس. والعَشيَّة: من صلاة المغرب إلى العتمة، وقيل: ما بين زوال الشمس وغروبها. [٥]

(**بُزَاقَهُ**): البُزَاق: البُصَاق. [٦]

(**تَفَلَ**): سبق بيانه. [٧]

(**أُنْشِطَ مِنْ عِقَالٍ**): سبق بيانه. [٨]

(**بِرُقْيَةٍ بَاطِلٍ**): كذكر الكواكب والاستعانه بها وبالجن. [٩]

(**بِرُقْيَةٍ حَقٍّ**): أي: بذكر الله تعالى وكلامه. [١٠]

---

(١) ينظر: غريب الحديث العاشر.

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (١٨١/٣).

(٣) ينظر: رواية أبي داود في كتاب الطب، باب كيف الرقى، (ص: ٤٢٧/ح: ٣٨٩٦).

(٤) عون المعبود: العظيم آبادي (٢٨٩/٩).

(٥) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٣٤٦/٣)، مختار الصحاح: الرازي (١٨٣).

(٦) مختار الصحاح: الرازي (٢١).

(٧) ينظر: غريب الحديث السابع عشر.

(٨) ينظر: غريب الحديث الأربعين.

(٩) عون المعبود: العظيم آبادي (٢٨٩/٩).

(١٠) عون المعبود: العظيم آبادي (٢٨٩/٩).

الحديث الثاني والستون/ قال الإمام أبو بكر البزار: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَالِدٍ، ثنا أَبِي، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄، قَالَ: خَرَجَتْ سَرِيَّةٌ مِنْ سَرَايَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَرُّوا بِبَعْضِ قَبَائِلِ الْعَرَبِ، فَقَالُوا لَهُمْ: قَدْ بَلَغَنَا أَنَّ صَاحِبَكُمْ قَدْ جَاءَ بِالنُّورِ وَالشِّفَاءِ، قَالُوا: نَعَمْ، قَدْ جَاءَ بِالشِّفَاءِ وَالنُّورِ، قَالُوا: فَإِنَّ عِنْدَنَا رَجُلا يَتَخَبَّطُهُ، أَحْسِبُهُ قَالَ: الشَّيْطَانُ، فَهَذِهِ حَالُهُ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: ائْتُونِي بِهِ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، فَبَرَأَ الرَّجُلُ، فَسَاقُوا إِلَيْهِمْ غَنَمًا، فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: مَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ عَلَى الْقُرْآنِ أَجْرًا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهَا هَذِهِ كَرَامَةٌ أُكْرِمْتَ بِهَا، وَلَيْسَ هُوَ أَجْرًا لِلْقُرْآنِ، فَذَبَحَ وَأَكَلَ بَعْضُ صَحَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ، ومَنْ لَمْ يَأْكُلْ قَالُوا: حَتَّى نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَجَعْنَا، فَلَمَّا رَجَعُوا، قَالَ الَّذِي أُهْدِي له الْغَنَمَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا مَرَرْنَا بِبَنِي فُلانٍ، وَإِنَّهُمْ قَالُوا: إِنَّ صَاحِبَكُمْ قَدْ جَاءَ بِالشِّفَاءِ وَالنُّورِ؟ فَقُلْنَا: نَعَمْ، قَدْ جَاءَ بِالشِّفَاءِ وَالنُّورِ، فَقَالُوا: إِنَّ عِنْدَنَا مَنْ يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ، قُلْتُ: ائْتُونِي بِهِ، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، فَبَرَأَ، فَسَاقُوا إِلَيْنَا غُنَيْمَةً، فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِي: لا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَأْكُلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((مَا عَلَّمَكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ؟)) قَالَ: قُلْتُ: عُلِّمْتُ أَنْ أَرْقِيَ مِنْ كَلامِ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((مَنْ أَصَابَ بِرُقْيَةِ بَاطِلٍ، فَقَدْ أَصَبْتَ بِرُقْيَةِ حَقٍّ، فَكُلْ وَأَطْعِمْ أَصْحَابَكَ)).

دراسة الإسناد:

١- عمر بن إسماعيل بن مجالد بن سعيد الكوفي الهمداني. (ت)

روى عن: أبيه، إسماعيل بن مجالد، وحفص بن غياث. روى عنه: الترمذي، والهيثم بن خلف.

قال ابن حبان: كان ممن يخطيء حتى خرج عن حد الاحتجاج به إذا انفرد، فأما فيما وافق الثقات فإن اعتبر له معتبر لم أر بذلك بأسا. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث. وقال

ابن عدي: هو مع ضعّفه يكتب حديثه، وعدّه ممن يسرق الحديث. وقال الدارقطني: ضعيف، وقال مرة: متروك. وقال النسائي: ليس بثقة، متروك الحديث. وقال ابن معين: رأيت عمر بن إسماعيل بن مجالد ليس بشيء، كذاب، خبيث، رجل سوء، وقال مرة: حدّث عن أبي معاوية بحديث ليس له أصل كذب.

وقال الذهبي: اتُّهم.

وقال ابن حجر: متروك.

من صغار الطبقة العاشرة.

ينظر: (العلل ومعرفة الرجال: أحمد ٩/٣)، (الضعفاء والمتروكين: النسائي ١٨٩)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٩٩/٦)، (المجروحين: ابن حبان ٩٢/٢)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٦٨/٥)، (سؤالات السلمي للدارقطني: ٢١٧)، (الكاشف: الذهبي ٤٧٤/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٢٦٨/٤)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤١٠).

٢- إسماعيل بن مجالد بن سعيد الهمداني، أبو عمر الكوفي. (خ ت عس)

روى عن: أبيه؛ مجالد بن سعيد، وسماك بن حرب. روى عنه: ابنه؛ عمر، ويحيى بن معين.

مختلف فيه:

قال عثمان بن أبي شيبة: كان إسماعيل بن مجالد ثقة وصدوقًا، وليتني كنت كتبت عنه، كان يحدّث عن أبي إسحاق، وسماك، وبَيان، وليس به بأس. وقال ابن معين: ثقة، وقال مرة: قد كتبت عنه، ليس به بأس، وقال مرة: صالح.

وقال البخاري: صدوق. وقال أحمد: ما أراه إلا صدوقًا. وقال أبو حاتم: كان يكون ببغداد، وهو كما شاء الله. وقال ابن عدي: يكتب حديثه، وقال مرة: عنده عن أبيه مجالد غرائب.

وقال النسائي، والعجلي: ليس بالقوي. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطيء. وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه. وقال الدارقطني: ليس فيه شك، إنه ضعيف. وقال أبو زرعة:

ليس هو ممن يكذب بمرة هو وسط. وقال الجوزجاني: غير محمود. وقال أبو الفتح الأزدي: غير حجة.

وقال الذهبي: صدوق.

وقال ابن حجر: صدوق، يخطيء.

ويظهر أنه صدوق، يخطيء كما قال ابن حجر.

من الطبقة الثامنة.

ينظر: (العلل ومعرفة الرجال: أحمد ٣/٨، ٩)، (أحوال الرجال: الجوزجاني ١١٤)، (معرفة الثقات: العجلي ١/٢٢٧)، (الضعفاء وأجوبة أبو زرعة الرازي على أسئلة البرذعي: ٥٢١)، (تاريخ ابن معين: الدوري ١/٢٠١)، (الضعفاء والمتروكين: النسائي ٤٩)، (الضعفاء الكبير: العقيلي ١/٩٤)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢/٢٠٠)، (الثقات: ابن حبان ٦/٤٢)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ١/٣١٩، ٣٢٠، ٥/٦٨)، (تاريخ أسماء الثقات: ابن شاهين ٢٨)، (سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني: ١٨٢)، (ميزان الاعتدال: الذهبي ١/٢٤٦)، (الكاشف: الذهبي ٢/١٢٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١/٢٠٧، ٢٠٨)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١٠٩).

٣- مجالد بن سعيد بن عمير بن بسطام الهمداني، أبو عمرو ويقال: أبو سعيد الكوفي. (م ٤)

روى عن: الشعبي، وقيس بن أبي حازم. روى عنه: ابنه؛ إسماعيل، وشعبة.

مختلف فيه:

قال ابن معين: ثقة، وقال مرة: لا يحتج بحديثه، وقال مرة: ضعيف، واهي الحديث، وسُئل: مجالد كيف حديثه؟ فقال: صالح كأنّه. وقال النسائي: ثقة، وقال مرة: ليس بالقوي، وقال مرة: ضعيف.

وقال البخاري: صدوق. وقال يعقوب بن سفيان: تكلم الناس فيه وهو صدوق. وقال محمد

بن المثنى: يحتمل حديثه لصدقه. وقال العجلي: جائز الحديث، حسن الحديث، صالح الكتاب.

وقال ابن عدي: مجالد له عن الشعبي عن جابر أحاديث صالحة، وعن غير جابر من الصحابة أحاديث صالحة، وجملة ما يرويه عن الشعبي، وقد رواه عن غير الشعبي، ولكن أكثر روايته عنه وعامة ما يرويه غير محفوظ. وقال الجوزجاني: يُضعّف حديثه. وقال ابن سعد: كان ضعيفًا في الحديث. وقال عبد الله بن أحمد: سألت أبي عن مجالد؟ قال: كذا وكذا، وحرّك يده ولكنه يزيد في الإسناد. وقال ابن أبي حاتم: سُئل أبي عن مجالد بن سعيد يحتج بحديثه؟ قال: لا، وقال: وليس مجالد بقوي في الحديث. وقال البخاري: كان يحيى القطان يضعّفه، وكان ابن مهدي لا يروي عنه. وقال علي بن المديني: قلت ليحيى بن سعيد القطان: مجالد؟ قال: في نفسي منه شيء. وقال الدارقطني: ليس بثقة، لا يعتبر به، وقال مرة: ليس بقوي. وقال يحيى بن سعيد: كان مجالد يلقن في الحديث إذا لقن. وقال أحمد: ليس بشيء، يرفع حديثًا كثيرًا لا يرفعه الناس وقد احتمله الناس، وقال مرة: مجالد عن الشعبي وغيره ضعيف. وقال ابن مهدي: حديث مجالد عند الأحداث يحيى بن سعيد وأبي أسامة ليس بشيء، ولكن حديث شعبة، وحماد بن زيد، وهشيم، وهؤلاء القدماء. قال ابن أبي حاتم: يعني أنه تغير حفظه في آخر عمره. وقال ابن حبان: كان رديء الحفظ، يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل لا يجوز الاحتجاج به.

وقال الذهبي: مشهور، صالح الحديث، وقال مرة: صاحب حديث، على لين فيه.

وقال ابن حجر: ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره.

ويظهر أنه ليس بالقوي كما قال ابن حجر، وأما إخراج مسلم له فإنه كان متابعة.

توفي سنة ١٤٤هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٤٦٨/٨)، (التاريخ الكبير: البخاري ٩/٨)، (أحوال الرجال: الجوزجاني ١٤٤)، (معرفة الثقات: العجلي ٢٦٤/٢، ٢٦٥)، (الضعفاء وأجوبة

أبو زرعة على أسئلة البرذعي: ٦٦٣)، (تاريخ ابن معين: الدوري ١٩٩/١)، (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ٢١٧)، (الضعفاء والمتروكين: النسائي ٢٢٣)، (الضعفاء الكبير: العقيلي ٢٣٣/٤)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣٦١/٨، ٣٦٢)، (المجروحين: ابن حبان ١٠/٣)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٤٢٢/٦، ٤٢٣)، (تاريخ أسماء الثقات: ابن شاهين ٢٣٤)، (الضعفاء والمتروكون: الدارقطني ٣٧٣)، (سؤالات البرقاني للدارقطني: ٦٤)، (المغني في الضعفاء: الذهبي ١٤٥/٢)، (ميزان الاعتدال: الذهبي ٤٣٨/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣٧١/٥، ٣٧٢)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥٢٠).

٤- عامر بن شراحيل بن عبد، وقيل: عامر بن عبد الله بن شراحيل الشعبي الحميري، أبو عمرو الكوفي.

سبق ترجمته في الحديث: السادس والأربعين، وهو ثقة، مشهور، فقيه، فاضل كما قال ابن حجر.

٥- جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري ﷺ.

سبق ترجمته في الحديث: التاسع.

تخريج الحديث:

تفرد به البزار -كما في كشف الأستار- (٩٣/٢/ح: ١٢٨٥).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف جدًا -والله أعلم-؛ لحال عمر بن إسماعيل بن مجالد وهو متروك، ومثله حديثه لا يصلح للشواهد والمتابعات.

ولحال مجالد بن سعيد فهو ليس بالقوي.

ولحال إسماعيل بن مجالد فهو وإن كان صدوقًا، إلا أنه يخطيء.

والحديث أصله في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري ﷺ: أن ناسًا من أصحاب النبي ﷺ أتوا على حي من أحياء العرب فلم يَقرُوهم فبينما هم كذلك إذ لُدغ سيد أولئك فقالوا: هل معكم من دواء أو راق؟ فقالوا: إنكم لم تَقرُونا ولا نفعل حتى تجعلوا لنا جعلًا، فجعلوا لهم قطيعًا من الشاء، فجعل يقرأ بأم القرآن ويجمع بزاقه ويتفل، فبرأ، فأتوا بالشاء فقالوا: لا نأخذه حتى نسأل النبي ﷺ فسألوه فضحك، وقال: ((وما أدراك أنها رقية؟)) خذوها واضربوا لي بسهم. [1]

غريب الحديث:

(**سَرِيَّةٌ**): السَّريَّة: طائفة من الجيش يبلغ أقصاها أربعمائة تُبعث إلى العدو. [2]

(**يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ**): خَبَطَهُ الشَّيطانُ وتَخَبَّطَهُ: مَسَّهُ بأذى وأفسَدَه. ويقال بفلانٍ خَبْطَةٌ من مسٍّ. [3]

(**فَبَرَأَ**): البُرء: سبق بيانه. [4]

(**فَسَاقُوا**): السَّوق: سبق بيانه. [5]

(**كَرَامَةٌ**): قيل: الإكرام والتكريم: أن يوصَلَ إلى الإنسان بنفع لا تلحَقُه فيه غَضَاضَة، أو يوصل إليه بشيء شريف. [6]

(**رُقْيَةٌ**): سبق بيانه. [7]

---

(١) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٤٢-٤٩).

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٣٦٣/٢).

(٣) لسان العرب: ابن منظور (١٠٩٤/٢).

(٤) ينظر: غريب الحديث الخامس عشر.

(٥) ينظر: غريب الحديث السادس عشر.

(٦) تاج العروس: الزبيدي (٣٣٧/٣٣).

(٧) ينظر: غريب الحديث العاشر.

(**بِرُقْيَةِ بَاطِلٍ**): سبق بيانه. [1]

(**بِرُقْيَةِ حَقٍّ**): سبق بيانه. [2]

فقه الأحاديث:

ثبت أن الإصابة بالمسّ وتلبس الجن بالإنس ثابتٌ وله حقيقة وتأثير، وفي هذه الأحاديث إشارة إلى ما يرفع به هذا الضرر؛ وهو ما يكون بالرُّقية الشرعية التي سبق بيان شيء من أحكامها وضوابطها في مبحث رفع الضرر بالعين، وبيّنت الأحاديث أن رجلًا كان به لمم وهو طائف من الجن، فطُلب معالجته من ذلك، فرُقي بفاتحة الكتاب، والمعوذات، وآيات من القرآن، وإن كان القرآن كله بركة وشفاء، كما قال تعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الإسراء: ٨٢]، وقال تعالى: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ﴾ [سورة فصلت: ٤٤]، إلا أن هناك آياتٌ، أو سورٌ خُصت بها الرُّقية الشرعية كفاتحة الكتاب والتي من مسمياتها "الشافية"، وكالمعوذات وهي: الإخلاص، والفلق، والناس، وتلك هي التي ثبتت في أحاديث عامة في الرُّقية والاستشفاء، وزِيدَ هنا آية الكرسي، وبعضٌ من آيات القرآن، وبالجملة فإن الرُّقية بالقرآن سببٌ من أسباب رفع الضرر عن الممسوس وإخراج الجن من بدنه، قال ابن تيمية: "وأما معالجة المصروع بالرُّقى، والتعوذات، فهذا على وجهين: فإن كانت الرُّقى والتعاويذ مما يعرف معناها، ومما يجوز في دين الإسلام أن يتكلم بها الرجل، داعيًا لله، ذاكرًا له، ومخاطبًا لخلقه، ونحو ذلك فإنه يجوز أن يرقى بها المصروع، ويعوذ". [3]

وابن تيمية هو ممن عُرف بالرُّقية على المصروع، فقد ذكر ابن القيم عنه أنه كان يعالج بآية

---

(١) ينظر: غريب الحديث الحادي والستين.

(٢) ينظر: غريب الحديث الحادي والستين.

(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية: ابن تيمية (١٩/٢٧٧، ٢٧٨).

الكرسي، وكان يأمر بكثرة قراءة المصروع ومن يعالجه بها، وبقراءة المعوذتين، وقد عدّ ابن تيمية الرُّقية في ذلك من باب نصر المظلوم، وتفريج الكرب، وأن من أعظم ما ينتصر به عليهم -أي: الجن- آية الكرسي. [1]

وقوله: (فقام الرجل كأنه لم يشتك قط)، وبلفظ آخر: (قد برأ ليس به بأس) فيه إشارةٌ إلى أن الرُّقية بالقرآن نافعة لمعالجة من به مسّ وصرع، ويحصل بها الشفاء والبرء بإذن الله.

وأيضًا مما تشير إليه هذه الأحاديث جواز رقية الغير للمصروع، وإن كانت رقيته على نفسه أولى.

أما الكيفية التي يُرقى بها الممسوس فالذي يظهر والله أعلم أن الكيفيات المذكورة سابقًا في مبحث العين تدخل في الرُّقية من المسّ، إلا أنها قد تختلف بعض الشيء إذا كان فيها مخاطبة للجن كما سيأتي.

وقيل في الكيفية: أنه يضع يده على رأس المريض، ثم يشرع في القراءة عليه. [2]

ويَحسن بمن يرقي عمومًا، وبمن يرقي الممسوس خصوصًا أن يكون دائم الصلة بالله بعيدًا عن المعاصي، فكلما قويت صلة العبد بربه، قذف الله الرعب في قلب عدوه، وأن يكون على استعداد نفسي وقوة إرادة، وأن يتحرز بالتعوذات والأذكار، والصلاة، والدعاء، ونحو ذلك مما يقوي الإيمان ويجتنب الذنوب التي بها يُسلط الجن عليه، وأن تكون الرُّقية بقلب حاضر، مع استشعار لما يُقرأ حتى تكون أبلغ في الأثر، وأن يكون معه أحد لمساعدته إذا لزم الأمر. [3]

---

(١) ينظر: مجموع فتاوى ابن تيمية: ابن تيمية (١٩/٤٩، ٥٠، ٥٣)، الطب النبوي: ابن القيم (٥٣).

(٢) ينظر: فتح الحق المبين في علاج الصرع والمس والعين: عبد الله الطيار، سامي المبارك (١٣٢).

(٣) ينظر: مجموع فتاوى ابن تيمية: ابن تيمية (١٩/٥٣)، فتح الحق المبين في علاج الصرع والمس والعين: عبد الله الطيار، سامي المبارك (١٣٢).

وقد تؤثر الرُّقية على المريض وتنفعه من المرة الأولى، وقد لا تؤثر فيه إلا بعد تكرار لها، كما يشهد بذلك الواقع.

ومن الأسباب والطرق النافعة أيضًا في ذلك "مخاطبة الجن" كما ورد في هذه الأحاديث، ومن ذلك أن عثمان بن أبي العاص ﷺ اشتكى إلى الرسول ﷺ ما يعتريه في صلاته ويَلبِس عليه، فأخبره النبي ﷺ أن ذاك طائف من الشيطان، وطلب النبي ﷺ من عثمان أن يقترب منه، ليقوم بمعالجته فضرب صدره، ثم تفل في فمه، وخاطب الجن بقوله: (اخرج عدو الله).

وما جاء أيضًا في الأحاديث حول واقعة لصبي به لمم، أو مسّ كما فُسر في إحدى الروايات بلفظ: (يأخذه الشيطان كل يوم مرارًا)[1]، فطلبت أمه من النبي ﷺ معالجته من ذلك، وأن النبي ﷺ عالجه بما يشبه معالجة عثمان بن أبي العاص ﷺ الواردة آنفًا، حيث أنه ﷺ: تفل في فِيه، وخاطب الجن بقوله: (اخرج عدو الله، أنا رسول الله) وفي بعضها بلفظ: (اخسأ عدو الله، أنا رسول الله)، وكرر ذلك ثلاثًا كما في إحدى الروايات. [2]

فمخاطبة الجن من الأساليب النافعة لرفع الضرر عن الممسوس، حيث أن الابن المريض برأ من ذلك، ولم يعاوده.

فيؤخذ من ذلك أن من الطرق التي تتخذ للممسوس لإبعاد الأذى عنه، ولإخراج الجني منه: أن يُخاطب الجني، ويُحاور، ويُؤمر ويُنهى، ويُهدد، وربما يصل الأمر إلى أن يُضرب ويُخنق ولكن ليس هذا على إطلاقه، ولا يُجيده أي أحد.

فمن هدي النبي ﷺ في المعالجة: ضرب الصدر، التفل في الفم، المخاطبة للجني بقوله: (اخرج عدو الله).

---

(١) ينظر: الحديث التاسع والخمسون.

(٢) ينظر: الحديث التاسع والخمسون.

ويؤخذ من قوله: (ففعل ذلك ثلاث مرات) جواز تكرار المعالجة حتى يحصل التأثير والنفع، حيث أن عثمان ﷺ قال بعد ذلك: (فما أحسبه خالطني بعد).

فالسلاح متى ما كان جيدًا، والساعد قويًا من جهة الممسوس، ومن جهة المعالج؛ وذلك بقوة النفس، وصدق التوجه إلى الله، والتعوذ الصحيح الذي يتواطأ عليه القلب واللسان، كان لهذا أثرًا قويًا في محاربة ذاك العدو واستجابته له، حتى إن بعضهم يكتفي بقوله: اخرج منه، أو يقول: باسم الله، أو يقول: لا حول ولا قوة إلا بالله كما قال ابن القيم. (١)

وكان ابن تيمية يُرسل إلى المصروع من يخاطب الروح التي فيه، ويقول: قال لك الشيخ: اخرجي فإن هذا لا يحل لك، فيفيق المصروع، وربما خاطبها بنفسه. (٢)

ومن الوقائع أيضًا التي تدل على مخاطبة الجن عند المعالجة، ما حصل للإمام أحمد وذلك أنه كان في مسجد فأنفذ إليه المتوكل بصاحب له يُعلِّمُه أن له جارية بها صرع وسأله أن يدعو الله لها بالعافية، فأخرج له أحمد نعل خشب بشراك خوص للوضوء فدفعه إلى صاحب له، وقال له: تمضي إلى دار أمير المؤمنين، وتجلس عند رأس الجارية، وتقول له: يقول لك أحمد أيما أحب إليك تخرج من هذه الجارية أو أصفع الآخر بهذه النعل؟ فمضى إليه، وقال له مثل ما قال أحمد فقال المارد على لسان الجارية: السمع والطاعة، لو أمرنا أحمد أن لا نقيم في العراق ما أقمنا به، إنه أطاع الله، ومن أطاع الله أطاعه كل شيء، وخرج من الجارية وهدأت وزُوِّجت ورُزقت أولادًا. (٣)

---

(١) ينظر: الطب النبوي: ابن القيم (٥٢).

(٢) ينظر: الطب النبوي: ابن القيم (٥٢).

(٣) ينظر: طبقات الحنابلة: ابن أبي يعلى (١٤٨/٢).

مسألة: كيف يُخاطَب الجني ويُحاوَر؟

محاورة الجن لا تقتصر على صيغة معينة، فما يحاور به الجني المسلم خلاف ما يحاور به الجني الكافر، وما يحاور به المسلم الصالح خلاف ما يحاور به المسلم الفاسق. **وهو كما يلي:**

أ- إن كان مسلمًا فيُذكّر بالله، وأن ما قام به من تلبُّس لا يجوز وأنه ظلم، والظلم ظلمات يوم القيامة.

فإن ذكر أن السبب مجازاة وانتقام لحصول الأذى من الإنسي ببول، أو صب ماء حار أو نحو ذلك، فإن كان الإنسي لم يعلم فيُخبر الجني بأن الإنسي لم يكن متعمدًا للأذى، وغير المتعمد لا يستحق العقوبة.

وإن كان الإنسي فعل في داره وملكه فيُخبر الجني بأن الدار ملكه وله أن يتصرف فيها بما يجوز، وليس للجن أن يمكثوا في ملك الإنس بغير إذنهم.

وإن ذكر أن السبب هو عن شهوة، وعشق، وهوى فيُعلَّم بأن ذلك من الفواحش التي حرمها الله تعالى كما حرمها على الإنس.

وإن كان سبب المسّ والتلبُّس هو السفه، فيؤمر بالخروج وأن هذا لا يجوز.

فيخبرون بحكم الله ورسوله وتقام عليهم الحجة، ويُؤمرون بالمعروف، ويُنهون عن المنكر كما يُفعل بالإنس.

ب- إن كان الجني كافرًا فإنه يُدعى إلى الإسلام، فإن أسلم فيُبيَن له ما يحتاجه من الدين بالضرورة، ويُلقّن الشهادتين، ويُخبر بأن بقاءه في الإنسان من الظلم، والظلم محرم، فإن أصرّ على الكفر وأبى الإسلام فيؤمر بالخروج، وقد يصل الأمر إلى أن يشدّد عليه في القراءة بآيات

تؤذيهم ولا يستطيعون معها البقاء. [1]

ومن الأسئلة التي يمكن أن تُطرح على الجني عند المحاورة:

- ما اسمك؟ وما ديانتك؟

- ما سبب دخولك في هذا الإنسان؟

- هل معك غيرك في هذا الإنسان؟ ما عددهم؟ وما ديانتهم؟ [2]

وغير ذلك من الأسئلة التي يستفاد منها في المعالجة.

وبعض القُراء والرُّقاة قد يلجأ إلى أخذ العهد من الجني بعدم التعرض لهذا الإنسان، **وقد سُئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن مثل ذلك في السؤال الآتي:**

ما حكم الدين في الذين يقرأون على الناس بآيات الله الكريمة وبعضهم يحضرون ويشهدون الجن ويتعهدونهم بعدم التعرض للشخص الذي يقرأ عليه هؤلاء؟

أجابت: رقية المسلم أخاه بقراءة القرآن عليه مشروعة، وقد أذن النبي ﷺ في الرُّقية ما لم تكن شركًا، أما من يستخدم الجن ويشهدهم ويأخذ عليهم العهد ألا يمسوا هذا الشخص الذي قرئ عليه القرآن ولا يتعرضوا له بسوء فلا يجوز.

وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم. [3]

ومن الوقائع عن الصرع والمسّ التي حصلت في واقعنا المعاصر وفيها أسلوب المخاطبة:

---

(١) ينظر: مجموع فتاوى ابن تيمية: ابن تيمية (١٩/٤٠، ٤٢)، فتح الحق المبين في علاج الصرع والسحر والعين: عبد الله الطيار، سامي المبارك (١٤٥، ١٤٦).

(٢) ينظر: فتح الحق المبين في علاج الصرع والسحر والعين: عبد الله الطيار، سامي المبارك (١٤٥، ١٤٦).

(٣) ينظر: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء: اللجنة الدائمة (١/١٦٣)، فتوى رقم: (٧٨٠٤).

ما ذُكر أنه في خضم أحداث الخليج تلبَّس جني امرأة متزوجة وبعد القراءة عليها بحضور زوجها، نطق الجني على لسان المرأة المصروعة وقال: أنا أحبها وأريد أن تخرج من المنطقة لأن المنطقة ستدمر.

قال القارئ: ومن الذي أخبرك بذلك؟

قال الجني: الساحر.

قال القارئ: هل أنت مسلم، أم كافر؟

قال الجني: أنا كافر، وكذلك الساحر.

قال القارئ: كذبت أنت والساحر.

قال الجني: نحن لا نكذب، إنا نسترق السمع.

قال القارئ: كذبتم والله فإن الله يقول -وحين شرع القارئ في القراءة عليه من سورة الصافات، بدأ يردد قوله تعالى-: ﴿لَا يَسَّمَّعُونَ إِلَى الْمَلَإِ الْأَعْلَى وَيُقْذَفُونَ مِن كُلِّ جَانِبٍ﴾ [سورة الصافات: ٨] قال الجني: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا رسول الله، استغفر الله وأتوب إليه، أريد أن أتعلم ما أحتاجه بعد إسلامي.

فتعلم بعض تعاليم الدين الإسلامي وغير اسمه من يوشع إلى عبد الرحمن.

فقال القارئ: هل صحيح أن المنطقة ستدمر؟

قال الجني: الله أعلم.. وأعادها ثلاثًا.

فخرج من المرأة بصعوبة بالغة، بسبب تعلقه بها، فذُكّر بالله وإن مثل هذا التعلق والحب حرام، فخرج بعد ذلك. (١)

وأشارت الأحاديث أيضًا إلى أن من الأسباب المتخذة في معالجة المسّ واللّمم المعالجة بفاتحة

(١) ينظر: فتح الحق المبين في علاج الصرع والسحر والعين: عبد الله الطيار، سامي المبارك (٢٣١، ٢٣٢). وذكر أصحاب التأليف أن الوقائع ثابتة وأن منها ما عايشوها، ومنها ما حدثهم بها من يوثق بدينه وعلمه.

الكتاب، وذلك أنه أُتي برجل معتوه مصاب بالجنون، والجنون يدخل في معنى المسّ، واللّمم، والطائف من الجن[1]، وفي المتن الآخر كان الرجل (يتخبطه الشيطان) فكانت المعالجة بفاتحة الكتاب كما في قوله: (فرقاه بأم القرآن، ثلاثة أيام غدوة وعشيًا)، وفي المتن الآخر: (فقرأ عليه فاتحة الكتاب ثلاث مرات).

والفاتحة لها شأن في الاستشفاء فما تضمنته من معاني الإخلاص، والثناء على الله، والاستعانة به، والتفويض له سبحانه، والتوكل عليه، وما اشتملت عليه من ذكر أصول أسماء الرب ومجامعها وهي: الله، والرب، والرحمن، والرحيم، وتوحيد الربوبية، وتوحيد للإلاهية، لحقيق بسورة هذا بعض شأنها أن يستشفى بها، فهي من أعظم الأدوية الشافية الكافية. **وقيل**: إن موضع الرقية منها: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [سورة الفاتحة: ٥] ولا ريب أن هاتين الكلمتين من أقوى أجزاء هذا الدواء فإن فيهما من عموم التفويض والتوكل، والالتجاء، والاستعانة، والافتقار والطلب، والجمع بين أعلى الغايات وهي: عبادة الرب وحده، وأشرف الوسائل وهي: الاستعانة به على عبادته ما ليس في غيرها، فمن ساعده التوفيق، وأعين بنور البصيرة حتى وقف على أسرار هذه السورة وما اشتملت عليه، أغنته عن كثير من الأدوية والرُّقى، واستفتح بها من الخير أبوابه، ودفع بها من الشر أسبابه. [2]

ومما يؤخذ من قوله: (ثلاثة أيام غدوة وعشيًا)، وفي الآخر: (ثلاث مرات) تكرار القراءة على المريض حتى يحصل له الشفاء بإذن الله.

وفي باب الشفاء والمعافاة كثيرًا ما ترد في الشرع مخصصة بالوتر كالثلاث، والسبع. [3]

---

(١) ينظر: مختار الصحاح: الرازي (٢٥٢)، لسان العرب: ابن منظور (٧٠٣/١).

(٢) ينظر: الطب النبوي: ابن القيم (١٣٨، ١٣٩، ٢٦٨، ٢٦٩).

(٣) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم: القاضي عياض (١١٠/٧).

وقوله: (كلما ختمها جمع بزاقه ثم تفل) فيه إشارة إلى أن النفث والتفل في الرُّقية يكون بعد القراءة.

ومن أسرار التفل والنفث في الرُّقية: أن الرُّقية تخرج من قلب الرَّاقي وفمه فإذا صاحبها شيء من أجزاء باطنه من الريق، والهواء، والنفس، كانت أتمّ تأثيرًا، وأقوى فعلًا ونفوذًا. [1]

وقوله: (كأنما أنشط من عقال)، وفي الآخر: (فبرأ) كناية عن حصول البرء والشفاء بسبب الرُّقية بالفاتحة.

ودلّ ما سبق على:

أن مما يُوصى به الممسوس لعلاج ورفع ضرره: الرُّقية بالقرآن، فهي دواءٌ نافعٌ بإذن الله، لاسيما إن صاحبَ ذلك سواء من الراقي، أو من المرقي عليه: الإخلاص، وقوة التوكل، واليقين، واعتقاد أن الشافي هو الله، وأن الراقي والمرقي به هما من جملة الأسباب، ومن الأسباب مخاطبة الجني ومحاورته، وأمره ونهيه، وقد يصل الأمر إلى الإكثار من القراءة على المريض بآيات من كتاب الله، حتى يستجيب من بداخله ويخرج.

ومن أسباب الشفاء من المسّ بل من جميع الأمراض والعلل، الرُّقية بالفاتحة، وهي ثابتة بإقرار النبي ﷺ كما جاء في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه من قول النبي ﷺ: ((وما أدراك أنها رقية؟))[2] فهي الشافية بإذن الله، لاسيما إن خالط ذلك اليقين، والتوكل، وحسن الظن، فذلك أقوى تأثيرًا.

ومن ابتلي بهذا الداء فعليه أن يتلمس الهدي النبوي في معالجة ذلك، فالنبي ﷺ هو القدوة وهو المؤيد بالوحي، فالطب الذي جاء به فيه ما يكفي ويغني إذا أُتي به على الوجه الصحيح السليم.

---

(١) ينظر: الطب النبوي: ابن القيم (١٤٠).

(٢) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٤٢-٤٩).

المطلب الثاني: الدعاء

الحديث الثالث والستون/ قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عِمْرَانَ أَبِي بَكْر، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ ﷺ: أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ السَّوْدَاءُ، أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي أُصْرَعُ، وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي. قَالَ: ((إِنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكِ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَكِ)) فَقَالَتْ: أَصْبِرُ، فَقَالَتْ: إِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ لَا أَتَكَشَّفَ، فَدَعَا لَهَا.

تخريج الحديث:

سبق تخريجه في الحديث: الرابع عشر.

غريب الحديث:

سبق بيانه في الحديث: الرابع عشر.

الحديث الرابع والستون/ قال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِهَا لَمَمٌ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَشْفِيَنِي، قَالَ: ((إِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يَشْفِيَكِ، وَإِنْ شِئْتِ فَاصْبِرِي وَلَا حِسَابَ عَلَيْكِ))، قَالَتْ: بَلْ أَصْبِرُ وَلَا حِسَابَ عَلَيَّ.

دراسة الإسناد:

١- محمد بن عبيد بن أبي أمية، واسمه عبد الرحمن ويقال: إسماعيل الطنافسي، أبو عبد الله الكوفي الأحدب مولى إياد. (ع)

روى عن: محمد بن عمرو، وهشام بن عروة. روى عنه: أحمد، وهنَّاد السَّري.

وثّقه ابن معين، والنسائي، والدارقطني، والعجلي، وابن سعد وزاد: كان ثقة، كثير الحديث، صاحب سنة وجماعة. وقال حسين بن إدريس: سألت محمد بن عبد الله بن عمار عن ولد عبيد؟ فقال: كلهم ثبت، وقال: أبصرهم بالحديث محمد.

وقال أبو حاتم: صدوق، ليس به بأس. وقال أحمد: كان محمد رجلًا صدوقًا، وقال مرة: كان محمد يخطيء ولا يرجع عن خطأه، وكان يظهر السنة.

وقال الذهبي: صدوق، مشهور، وقال مرة: كان يحفظ حديثه.

وقال ابن حجر: ثقة، يحفظ.

توفي سنة ٢٠٣هـ، وقيل: ٢٠٤هـ، وقيل: ٢٠٥هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٥٢٠/٨)، (معرفة الثقات: العجلي ٢٤٧/٢)، (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ١٥٦)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٠/٨، ١١)، (تاريخ أسماء الثقات: ابن شاهين ٢١٦)، (سؤالات السلمي للدارقطني: ٢٨٠)، (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ٦٤١/٣، ٦٤٣)، (تهذيب الكمال: المزي ٥٥/٢٦)، (المغني للضعفاء: الذهبي

٢/٢٣٨)، (الكاشف: الذهبي ٤/ ١٦١)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٥/٢١٠، ٢١١)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٩٥).

٢- محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، أبو عبد الله ويقال: أبو الحسن المدني. (ع)

روى عن: أبي سلمة، وأبيه؛ عمرو بن علقمة. روى عنه: محمد بن عبيد، وشعبة.

قال ابن معين: ثقة، وسُئل ابن معين عن محمد بن عمرو فقال: ما زال الناس يتقون حديثه، قيل له: وما علة ذلك؟ قال: كان يحدّث مرة عن أبي سلمة بالشيء من رَأيه، ثم يحدّث به مرة أخرى عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. وقال النسائي: ثقة، وقال مرة: ليس به بأس. وقال علي بن المديني: ثقة، وقال: وكان يحيى بن سعيد -أي: القطان- يضعّفه بعض الضعف، وقال: قلت ليحيى: محمد بن عمرو كيف هو؟ قال: تريد العفو أو تُشَدِّد قلت: لا، بل أشدد قال: فليس هو ممن تريد، كان يقول حدثنا أشياخنا أبو سلمة ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، قال يحيى: وسألت مالكًا عنه فقال فيه نحو مما قلت لك.

وقال ابن المبارك: لم يكن به بأس. وقال ابن عدي: لمحمد بن عمرو بن علقمة حديث صالح، وقد حدّث عنه جماعة من الثقات كل واحد يتفرد عنه بنسخة، ويغربُ بعضهم على بعض، وروى عنه مالك غير حديث في الموطأ وغيره، وأرجو أنه لا بأس به. وقال يعقوب بن شيبة: هو وسط وإلى الضعف ما هو. وقال أبو حاتم: صالح الحديث، يكتب حديثه، وهو شيخ. وقال يحيى القطان: وأما محمد بن عمرو فرجل صالح، ليس بأحفظ الناس للحديث.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطيء. وقال الجوزجاني: ليس بقوي الحديث، ويُشتهى حديثه. وقال ابن سعد: كان كثير الحديث، يُستَضعَف.

وقال الذهبي: مشهور، حسن الحديث.

وقال ابن حجر: صدوق، له أوهام.

توفي ١٤٤هـ، وقيل: ١٤٥هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٣٠/٧)، (أحوال الرجال: الجوزجاني ٢٤٣)، (سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني: ٩٤)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣١/٨)، (الثقات: ابن حبان ٣٧٧/٧)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٢٢٤/٦، ٢٢٥)، (تهذيب الكمال: المزي ٢١٥/٢٦)، (المغني في الضعفاء: الذهبي ٢٤٩/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٢٤٠/٥، ٢٤١)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٩٩).

٣- أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني، قيل اسمه: عبد الله، وقيل: إسماعيل، وقيل: اسمه كنيته. (ع)

روى عن: أبي هريرة ﷺ، وأسامة بن زيد ﷺ. روى عنه: محمد بن عمرو، وعمران بن أنس.

قال أبو زرعة: ثقة، إمام. وقال ابن سعد: كان ثقة، فقيهًا، كثير الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الذهبي: أحد الأئمة.

وقال ابن حجر: ثقة، مكثر.

توفي سنة ٩٤هـ، وقيل: ١٠٤هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ١٥٦/٧)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٩٤/٥)، (الثقات: ابن حبان ١/٥)، (تهذيب الكمال: المزي ٣٧٥/٣٣)، (الكاشف: الذهبي ٥٤/٥)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣٦٩/٦، ٣٧٠)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٦٤٥).

٤- أبو هريرة الدوسي ﷺ، اُختلف في اسمه واسم أبيه قيل: عبد الرحمن بن صخر، وقيل غير ذلك.

سبق ترجمته في الحديث: السابع.

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في مسنده (٤٣١/١٥/ح: ٩٦٨٩).

وأخرجه ابن حبان في صحيحه (١٦٩/٧/ح: ٢٩٠٩) من طريق إسحاق بن إبراهيم.

وأخرجه البغوي في شرح السنة (٢٣٦/٥/ح: ١٤٢٤) من طريق حميد بن زنجويه.

ثلاثتهم: (أحمد، وإسحاق بن إبراهيم، وحميد بن زنجويه) عن محمد بن عبيد -وقرنه إسحاق بعبدة-.

وأخرجه هنَّاد بن السَّري في الزهد (٢٣٢/١/ح: ٣٨٨) عن عبدة.

وأخرجه البزّار في مسنده (٣٢٣/٤/ح: ٧٩٨٠) من طريق عمرو بن خليفة.

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٢٤٣/٤/ح: ٧٥١١) من طريق عبد العزيز بن مسلم.

أربعتهم: (محمد بن عبيد، وعبدة، وعمرو بن خليفة، وعبد العزيز بن مسلم) عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. وقال الذهبي في التلخيص: على شرط مسلم.

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (ص: ١٨٠/ح: ٥٠٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٤٢/١٢/ح: ٩٤٩٦)، و -البيهقي- في دلائل النبوة (ج: ٦/ص: ١٦٠) من طريق إياس بن أبي تميمة، عن عطاء بن أبي رباح.

كلاهما: (أبي سلمة، وعطاء بن أبي رباح) عن أبي هريرة ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد حسن -والله أعلم-؛ لحال محمد بن عمرو بن علقمة فهو صدوق، له أوهام.

ومما يشهد لمعناه ويقوّيه الحديث الرابع عشر والذي هو في الصحيحين.

غريب الحديث:

(**لَمَمٌ**): سبق بيانه. [1]

(**يَشْفِيَنِي**): الشِّفاء: سبق بيانه. [2]

(١) ينظر: غريب الحديث الخامس عشر.

(٢) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

الحديث الخامس والستون/ قال الإمام ابن أبي شيبة: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ فَرْقَدٍ السَّبَخِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄، أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ بِابْنٍ لَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: ((يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ ابْنِي هَذَا بِهِ جُنُونٌ، وَإِنَّهُ يَأْخُذُهُ عِنْدَ عَشَائِنَا وَغَدَائِنَا، فَيَخْبُثُ، قَالَ: فَمَسَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَدْرَهُ وَدَعَا لَهُ، فَثَعَّ ثَعَّةً، فَخَرَجَ مِنْ جَوْفِهِ مِثْلُ الْجَرْوِ (الْجِرْو) الأَسْوَدِ)).

تخريج الحديث:

سبق تخريجه، والكلام عليه في الحديث: العشرين، والإسناد ضعيف –والله أعلم– إلا أن لمعنى متنه شواهد يتقوّى الحديث بمجموعها وهي الحديث الخامس عشر، والسادس عشر، والسابع عشر.

غريب الحديث:

سبق بيانه في الحديث: العشرين.

فقه الأحاديث:

ثبت أن الصرع والمسّ يعدّ من الأمراض التي تصيب الإنسان وتؤثر فيه، مع اختلاف في نوعية هذا الأثر فقد يكون التأثير على المصاب شديدًا وقد يكون غير ذلك، والأحاديث شاهدة على أن الإصابة بالصرع حاصلة، كما في حديث المرأة المصابة بالصرع والمراد به صرع الجن كما ذُكر سابقًا من ترجيح ابن حجر لذلك[1]، وفيه دليلٌ أيضًا على أثره وذلك أن المرأة المصابة تتكشف ولا تتمالك نفسها، فأتت النبي ﷺ تُخبره بما يحصل لها، وتطلب منه أن يدعو لها ربها لكشف هذا الضرّ، ولكنه ﷺ خيّرها بين العافية، وبين الصبر ودخول الجنة فآثرت الصبر على العافية.

(١) ينظر: الحديث الرابع عشر.

وفي قولها: (ادع الله لي)، وقوله ﷺ: (إن شئت دعوت الله أن يعافيك) إشارة صريحة إلى أن الدعاء هو سببٌ من أسباب رفع الضرر عن مريض المسّ والصرع.

ومن الشواهد التي تدل على أثر الدعاء في تخفيف ألم المصاب بالمسّ وغيره، أو رفعه بالكلية، ما جاء في الأحاديث أن امرأة جاءت إلى النبي ﷺ بابن لها تشتكي ما يعتريه من الجنون والمسّ وما يحصل له من جراء ذلك، فدعا له النبي ﷺ، ثم خرج من جوفه ما خرج، والذي هو كناية عن حصول الشفاء له والله أعلم.

ولا شك أن الدعاء يعدّ علاجًا نافعًا لكشف الضرّ عن المريض وغيره، فبسببه تُكشف الكربات، وتُقضى الحاجات، قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [سورة غافر: ٦٠] وقال تعالى: ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ﴾ [سورة النمل: ٦٢].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: ((الدعاء ينفع مما نزل، ومما لم ينزل فعليكم عباد الله بالدعاء)). (١)

وغير ذلك من النصوص الوارادة في الشرع، والتي تبيّن أثر الدعاء في كشف الضرّ عن المريض.

والدعاء هو عبادة من العبادات التي يُتقرب بها إلى الله سبحانه، فله شروط، وموانع فمتى تحققت الشروط، وانتفت الموانع حصل الأثر بإذن الله، وسيأتي تفصيل ذلك في الفصل الرابع إن شاء الله.

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب الدعوات، باب في دعاء النبي ﷺ، (٥/٥٥٢/ح: ٣٥٤٨)، والحاكم في المستدرك (١/٦٧٠/ح: ١٨١٥). وقال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر القرشي وهو ضعيف في الحديث ضعّفه بعض أهل العلم من قِبل حفظه. وقال الذهبي في التلخيص عن عبد الرحمن بن أبي بكر بأنه واهٍ. سنن الترمذي: الترمذي (٥/٥٥٢/ح: ٣٥٤٨)، ينظر: المستدرك على الصحيحين: الحاكم (١/٦٧٠/ح: ١٨١٥).

فمما يُوصى به المُبتلى بالمسّ والصرع أن يلتجأ إلى الله، ويدعوه ويتضرع إليه في كشف الضرّ عنه، فمنه سبحانه الداء والدواء، كما قال سبحانه: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾ [سورة الشعراء: ٨٠].

فالدعاء من الأسباب التي تُتخذ عند المرض لحصول الشفاء بإذن الله، ومن الأدعية النافعة في ذلك ما جاء عن عائشة ﵂ أن النبي ﷺ كان يدعو بها للمريض: ((أذهب الباس، ربَّ الناس، واشفِ أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقمًا)). (١)

وأيضًا من الأدعية النافعة عند حصول الشدة والكرب، ما جاء عن ابن عباس ﵄ أن النبي ﷺ كان يدعو عند الكرب يقول: ((لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السماوات، ورب الأرض، ورب العرش الكريم)). (٢)

ومما ينبغي في الدعاء أن يكون متضمنًا لأسماء الله الحسنى، كما قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [سورة الأعراف: ١٨٠] قال القرطبي: "أي: اطلبوا منه بأسمائه، فيطلب بكل اسم ما يليق به تقول: يارحيم ارحمني، يا حكيم احكم لي". (٣)

وعن أنس بن مالك ﵁ أن النبي ﷺ كان إذا كربه أمر قال: ((يا حي يا قيوم، برحمتك أستغيث)). (٤)

---

(١) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٤٢-٤٩).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الدعوات، باب الدعاء عند الكرب، (ص: ١١٠٣/ح: ٦٣٤٦)، ومسلم في كتاب الذكر والدعاء، باب دعاء الكرب، (٢٠٩٢/٤/ح: ٢٧٣٠)، وأحمد في مسنده (٤٦٠/٣/ح: ٢٠١٢)، وابن ماجه في كتاب الدعاء، باب الدعاء عند الكرب، (١٢٧٨/٢/ح: ٣٨٨٣)، والترمذي في كتاب الدعوات، باب ما جاء ما يقول عند الكرب، (٤٩٥/٥/ح: ٣٤٣٥)، والنسائي في كتاب النعوت، باب العظيم الحليم، (١٢٩/٧/ح: ٧٦٢٧).

(٣) الجامع لأحكام القرآن: القرطبي (٣٩٣/٩).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب الدعوات، باب...، (٥٣٩/٥/ح: ٣٥٢٤)، وابن السُّنِّي في عمل اليوم والليلة، (ص: ١٦٣/ح: ٣٣٧). وقال الترمذي: حديث غريب. وضعفّه السيوطي. سنن الترمذي: الترمذي (٥٤٠/٥/ح: ٣٥٢٤)، ينظر: الجامع الصغير: السيوطي (٤٢١/٢/ح: ٦٧٨٦).

والممسوس يعاني شدةً وآلامًا وأوجاعًا فإذا أظهر افتقاره إلى ربه، وتضرّع إليه في كشف ضرّه، فليحسن الظن بربه في إجابة دعائه، وقدرته على شفائه، قال ابن عثيمين: "والإنسان ينبغي أن يدعو الله وهو يشعر أنه مفتقر إليه غاية الافتقار، وأن الله قادر على أن يعطيه ما سأل، وأن الله ليس يعظم عليه شيء، بل هو هين عليه". (١)

وقال أيضًا: "ينبغي أن تحسن الظن بالله؛ لأن الله ﷻ قال: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [سورة غافر: ٦٠]؛ فالذي وفقك لدعائه أولًا سيمُنُّ عليك بالإجابة آخرًا، لاسيما إذا أتى الإنسان بأسباب الإجابة وتجنب الموانع". (٢)

فعند حصول الأمور المكروهة، يستحب الدعاء، وتكريره، وحسن الالتجاء إلى الله تعالى. (٣)

ولا ييأس المريض عند تأخر الإجابة، وإنما عليه أن يلّح في الدعاء، قال تعالى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [سورة الأعراف: ٥٥] تضرعًا: أي: إلحاحًا في المسألة، ودؤوبًا في العبادة. (٤)

وعليه أن يدعو وهو على رجاء من الإجابة، قال ابن بَطَّال: "ينبغي للمؤمن أن يجتهد في الدعاء، ويكون على رجاء من الإجابة، ولا يقنط من رحمه الله؛ لأنه يدعو كريمًا، فبذلك تواترت الآثار عن النبي ﷺ". (٥)

وليعلم أن الله عليم حكيم فقد يعجل إجابة دعائه لحكمة، وقد يؤخرها لحكمة. (٦)

---

(١) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين: ابن عثيمين (٩١٨/١٠).

(٢) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين: ابن عثيمين (٩١٨/١٠).

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي: النووي (١٧٧/١٤).

(٤) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: السعدي (٢٩٨).

(٥) شرح صحيح البخاري: ابن بَطَّال (٩٩/١٠).

(٦) ينظر: مجموع فتاوى ومقالات متنوعة: ابن باز (٣٥٣/٩).

ودلّ ما سبق على:

أن الدعاء سببٌ من الأسباب التي ينبغي أن يتخذها المصاب بالمسّ والصرع لحصول الشفاء ورفع الضرر عنه، إضافة إلى ما سبق من الرُّقية بكتاب الله، فمن به مسّ وصرع عليه أن يدعو ربه، ويلتمس مواطن الإجابة، مع حسن الظن، واليقين بأن الله سيجيب مطلبه ويشفيه ويزيل بأسه.

المطلب الثالث: الضرب والخنق

الحديث السادس والستون/ قال الإمام الطبراني: حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الأَسْفَاطِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا مَطَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْنَقُ، حَدَّثَتْنِي أُمِّ أَبَانَ بِنْتُ الوَازِعِ، عَنْ أَبِيهَا، أَنَّ جَدَّهَا الزَّارِعَ ﷺ انْطَلَقَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَانْطَلَقَ مَعَهُ بِابْنٍ لَهُ مَجْنُونٍ أَوِ ابْنِ أُخْتٍ لَهُ، قَالَ جَدِّي: فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ مَعِي ابْنًا لِي أَوِ ابْنَ أُخْتٍ لِي مَجْنُونٌ أَتَيْتُكَ بِهِ تَدْعُو اللَّهَ عزّ وجلّ لَهُ، فَقَالَ: ((ائْتِنِي بِهِ))، فَانْطَلَقْتُ بِهِ إِلَيْهِ، وَهُوَ فِي الرِّكَابِ، فَأَطْلَقْتُ عَنْهُ وَأَلْقَيْتُ عَنْهُ ثِيَابَ السَّفَرِ وَأَلْبَسَتْهُ ثَوْبَيْنِ حَسَنَيْنِ، وَأَخَذْتُ بِيَدِهِ حَتَّى انْتَهَيْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: ((ادْنُهُ مِنِّي اجْعَلْ ظَهْرَهُ مِمَّا يَلِينِي))، قَالَ: فَأَخَذَ بِمَجَامِعِ ثَوْبِهِ مِنْ أَعْلاهُ وَأَسْفَلِهِ، فَجَعَلَ يَضْرِبُ ظَهْرَهُ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ، وَهُوَ يَقُولُ: ((اخْرُجْ عَدُوَّ اللَّهِ اخْرُجْ عَدُوَّ اللَّهِ))، فَأَقْبَلَ يَنْظُرُ نَظَرَ الصَّحِيحِ لَيْسَ بِنَظَرِهِ الأَوَّلِ، ثُمَّ أَقْعَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَدَعَا لَهُ بِمَاءٍ، فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَدَعَا لَهُ، فَلَمْ يَكُنْ فِي الْوَفْدِ أَحَدٌ بَعْدَ دَعْوَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَفْضُلُ عَلَيْهِ.

دراسة الإسناد:

١- العباس بن الفضل بن محمد ويقال: ابن الفضل بن بشر، أبو الفضل، الأسفاطي البصري.

سبق ترجمته في الحديث: السادس والعشرين، وهو صدوق كما قيل في ترجمته.

٢- موسى بن إسماعيل المنقري، مولاهم، أبو سلمة التبوذكي البصري. (ع)

روى عن: مطر بن عبد الرحمن الأَعْنَق، وهمام بن يحيى. روى عنه: العباس بن الفضل الأسفاطي، والبخاري.

قال ابن معين: ثقة، مأمون. وقال أبو الوليد الطيالسي: ثقة، صدوق. وقال ابن حزم: إمام، ثقة، مشهور. وقال أبو حاتم: ثقة كان أيقظ من الحجاج الأنماطي، ولا أعلم أحدًا بالبصرة ممن أدركناه أحسن حديثًا من أبي سلمة. وقال ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث. وقال العجلي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من المتقنين.

وقال ابن خراش: صدوق، وتكلم الناس فيه.

وقال الذهبي: ثقة، ثبت.

وقال ابن حجر: ثقة، ثبت، ولا التفات إلى قول ابن خراش: تكلم الناس فيه.

توفي سنة ٢٢٣هـ.

وأما قول ابن خراش فقد ذكر الذهبي موسى بن إسماعيل في الميزان وقال: "لم أذكره للينٍ فيه ولكن لقول ابن خراش فيه: صدوق، وتكلم الناس فيه، قال -أي: الذهبي-: نعم تكلموا فيه بأنه ثقة ثبت". (١)

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٣٠٧/٩)، (التاريخ الكبير: البخاري ٢٨٠/٧)، (معرفة الثقات: العجلي ٣٠٣/٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٣٦/٨)، (الثقات: ابن حبان ١٦٠/٩)، (المحلى: ابن حزم ٢١/٦)، (تهذيب الكمال: المزي ٢٣/٢٩)، (الكاشف: الذهبي ٣٥٨/٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٥٥٦/٥، ٥٥٧)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥٤٩).

٣- مطر بن عبد الرحمن العَنَزِيُّ الأَعْنَق، أبو عبد الرحمن البصري. (بخ د)

روى عن: جدته؛ أم أبان بنت الوازع، وأبي العالية. روى عنه: موسى بن إسماعيل، وأبو داود الطيالسي.

ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يروي المقاطيع.

وقال ابن معين: ليس به بأس. وقال أبو حاتم: محله الصدق.

قال الذهبي: وثِّق.

(١) ميزان الاعتدال: الذهبي (٢٠٠/٤).

وقال ابن حجر: صدوق.

من الطبقة السابعة.

ينظر: (معرفة الرجال: ابن معين ٨٧/١)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢٨٨/٨)، (الثقات: ابن حبان ١٨٩/٩)، (تهذيب الكمال: المزي ٥٥/٢٨)، (الكاشف: الذهبي ٢٩٦/٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٤٥٤/٥)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥٣٤).

٤- أم أبان بنت الوازع بن زارع. (بخ ٤)

روت عن: أبيها؛ الوازع، وجدها الزارع. روى عنها: مطر بن عبد الرحمن الأَعْنَق، وعمران بن طلحة.

قال ابن حجر: مقبولة.

من الطبقة الرابعة.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٦١٨/٣)، (المقتنى في سرد الكنى: الذهبي ١٦٧/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٦٢٠/٦)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٧٥٥).

٥- وازع بن زارع العبدي البصري، والد أم أبان.

روى عن: أبيه؛ الزارع. روى عنه: ابنته؛ أم أبان.

أُختلف في صحبته فذكر ابن حجر أنه معدود في الصحابة. وقال ابن الأثير: المذكور بالصحبة أخوه لا هو. وذكر مغلطاي أنه معدود في التابعين.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣٩/٩)، (أسد الغابة: ابن الأثير ٦٥٤/٤)، (الإنابة إلى المختلف فيهم من الصحابة: مغلطاي ٢٣٤/٢)، (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ٣١١/٦).

تخريج الحديث:

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٧٥/٥/ح: ٥٣١٤).

وعنه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٣/١٢٣٦/ح: ٣٠٩٤) به، بنحوه.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لأنه مرسل على اعتبار أن الوازع العبدي من التابعين.

ولحال أم أبان فهي مقبولة.

ولعلّ متنه وهو قوله: (اخرج عدو الله) تشهد له الأحاديث السابقة في باب الصرع وهي الخامس عشر، والسادس عشر، والسابع عشر وتدلّ بمجموعها على صحة معناه.

غريب الحديث:

(**مَجْنُونٌ**): الجُنُون: سبق بيانه. [١]

(**الرِّكَابِ**): الرَّواحل من الإبل. [٢]

(**ادْنُهُ مِنِّي**): سبق بيانه. [٣]

(**الْوَفْدِ**): هم: القوم يجتمعون ويَرِدون البلاد، واحدهم: وافد. وكذلك الذين يقصدون الأمراء لزيارة وغير ذلك. [٤]

فقه الحديث:

يُفهم مما سبق أن معالجة المسّ والصرع تكون بالرُّقية بالفاتحة وبآيات من كتاب الله، مع الدعاء والتضرع إلى الله في كشف الضر عنه، وقد يحتاج الأمر إلى مخاطبة الجني وأمره ونهيه كما سبق

---

(١) ينظر: غريب الحديث العشرين.

(٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٢/٢٥٦).

(٣) ينظر: غريب الحديث التاسع عشر.

(٤) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٥/٢٠٩).

من قول النبي ﷺ: (اخرج عدو الله)، وإن لم يحصل شفاء للمريض من تلك الأمور، قد يُلجأ إلى الضرب والخنق للجني، وقد ورد في هذا الحديث شيء من ذلك وهو إن كان سنده ضعيفًا إلا أن مما يشهد أن للضرب أصلًا ما ورد من آثار عن السلف، قال ابن تيمية: "قد يحتاج في إبراء المصروع ودفع الجن عنه إلى الضرب، فيضرب ضربًا كثيرًا جدًا، والضرب إنما يقع على الجني ولا يحس به المصروع، حتى يفيق المصروع ويخبر أنه لم يحس بشيء من ذلك، ولا يؤثر في بدنه، ويكون قد ضرب بعصا قوية على رجليه نحو ثلاثمائة أو أربعمائة ضربة وأكثر وأقل، بحيث لو كان على الإنسي لقتله، وإنما هو على الجني والجني يصيح ويصرخ". وذكر ابن تيمية أنه ممن جرّب ذلك. (١)

وقد ذكر ابن القيم عن شيخه ابن تيمية ما وقع له من المعالجة بالضرب، قال: "وقد شاهدت شيخنا يرسل إلى المصروع من يخاطب الروح التي فيه... وربما كانت الروح ماردة فيخرجها بالضرب، فيُفيق المصروع، ولا يحس بألم وقد شاهدنا نحن وغيرنا منه ذلك مرارًا". (٢)

وقال أيضًا: "وكان كثيرًا ما يقرأ -أي: ابن تيمية- في أذن المصروع: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ [سورة المؤمنون: ١١٥] وحدثني أنه قرأها مرة في أذن المصروع، فقالت الروح: نعم، ومد بها صوته. قال: فأخذت له عصًا، وضربته بها في عروق عنقه حتى كلَّت يداي من الضرب، ولم يشك الحاضرون أنه يموت لذلك الضرب.

ففي أثناء الضرب قالت: أنا أحبه، فقلت لها: هو لا يحبك. قالت: أنا أريد أن أحج به. فقلت لها: هو لا يريد أن يحج معك، فقالت: أنا أدعه كرامة لك، قال: قلت: لا ولكن طاعة لله ولرسوله، قالت: فأنا أخرج منه، قال: فقعد المصروع يلتفت يمينًا وشمالًا، وقال: ما جاء بي إلى

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية: ابن تيمية (١٩/٦٠).

(٢) الطب النبوي: ابن القيم (٥٢).

حضرة الشيخ؟ قالوا له: وهذا الضرب كله؟ فقال: وعلى أي شيء يضربني الشيخ ولم أذنب، ولم يشعر بأنه وقع به الضرب ألبتة". [1]

ويُفهم من ذلك أن من الضوابط في المعالجة بالضرب:

١- أن يقع الضرب على الجني وليس على المصروع، وإن كان في الظاهر أنه على بدن المصروع.

٢- أن لا يؤثر في بدن المصروع.

٣- أن لا يحس به المصروع.

وهذه المعالجة وهي: الضرب لا يجيدها أي أحد، وإنما تحتاج إلى خبرة، ومعرفة، ومقياس بحيث يعرف متى يضرب، وأين يضرب، ومقدار الضرب، وهل هو محتاج إليه؟ إلى غير ذلك من الضوابط، فقد يحصل ضرر واعتداء على المصروع إذا لجأ إلى ذلك من لا يحسنه.

فقد يضرب المصروع على أن به جن وما به جن فيقع الضرب على بدن الآدمي، وينتج عن ذلك أمور ضارّة، وقد يبالغ بعضهم ويستخدم ما يسمى بالصعق الكهربائي، وكل ذلك من المبالغة التي لا وجه لها. [2]

وإذا حصل الشفاء للمريض بالمس والصرع بعد محاولات من الرُّقية بكتاب الله، والمخاطبة للجني وأمره بالخروج ونهيه عن البقاء، وضربه فلا يعد ذلك اعتداءً وظلمًا، قال ابن تيمية: "وإذا برئ المصاب بالدعاء والذكر وأمر الجن ونهيهم، وانتهارهم وسبهم، ولعنهم، ونحو ذلك من الكلام حصل المقصود، وإن كان ذلك يتضمن مرض طائفة من الجن أو موتهم فهم الظالمون

(١) الطب النبوي: ابن القيم (٥٣).

(٢) ينظر: فتح الحق المبين في علاج الصرع والسحر والعين: عبد الله الطيار، سامي المبارك (١٤٣).

لأنفسهم، إذا كان الراقي الداعي المعالج لم يتعد عليهم". [1]

إلا أنه مما قد يشاهد في الواقع التوسع في الضرب والخنق وفتح المجال لأي أحد، فيقال: ليس بالضرورة أن يكون الضرب بالعصا، أو يكون ضربًا شديدًا مبرحًا، بل قد يكتفى بالضرب على صدره، وذلك في مسمى الضرب، وإن كان الأولى أن تتم المعالجة بالرُّقية الشرعية، والأدعية، والمخاطبة للجني وأمره بالخروج، ولو بالتكرار مرارًا، ولا يفتح المجال بالضرب لأي أحد، ولا يلجأ إليه إلا المتخصصون الذين يتقنون ضوابطه. [2]

وقد سُئل في ذلك سماحة الشيخ الإمام العلامة عبد العزيز بن باز

يقول السائل: سماحة الشيخ هل يجوز للذي يعالج المرضى بقراءة القرآن الكريم أن يضرب ويخنق ويتحدث مع الجن؟

أجاب: هذا قد وقع شيء منه من بعض العلماء السابقين مثل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى، فقد كان يخاطب الجني ويخنقه ويضربه حتى يخرج، أما المبالغة في هذه الأمور مما نسمعه عن بعض القراء فلا وجه لها. [3]

ودلّ ما سبق على:

أن الأصل في معالجة الممسوس ورفع الضرر عنه: أن تكون بالرُّقية الشرعية الثابتة، وبالأدعية النافعة، وقد يحتاج الأمر إلى مخاطبة الجني وأمره بالخروج، أما الضرب فلا يتقنه أي أحد ولا يلجأ إليه إلا المتخصصون.

---

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية: ابن تيمية (٥٢/١٩).

(٢) ينظر: فتوى من موقع الشيخ: صالح الفوزان: ماحكم الضرب والخنق في الرقية الشرعية؟
http://www.alfawzan.af.org.sa/node/14607

(٣) ينظر: فتاوى علماء البلد الحرام: مجموعة من العلماء (١٧٤٩).

وعلى المصاب أن يتعلق بالله، ويحسن الظن به، ويتوكل عليه، ويتحرّى الطرق المشروعة في حصول الشفاء، وإذا أذن الله له بالشفاء، فعليه أن يحرص على تحصين نفسه بالأذكار والأوراد الشرعية، وأن يحافظ على الطاعات، ويبعد عن المعاصي والمحرمات التي قد تكون من الأسباب الجالبة للجن وأذيتهم.

الفصل الرابع: الأحاديث العامة في رفع ضرر السحر والعين والمسّ، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: رفع ضرر السحر والعين والمسّ بالأدوية الإيمانية

المبحث الثاني: رفع ضرر السحر والعين والمسّ بالأدوية الحسيـة

المبحث الأول: رفع ضرر السحر والعين والمسّ بالأدوية الإيمانية، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: رفع الضرر بالقرآن

المطلب الثاني: رفع الضرر بالصلاة

المطلب الثالث: رفع الضرر بالدعاء والصدقة

المطلب الأول: رفع الضرر بالقرآن

الحديث السابع والستون/ قال الإمام ابن ماجه: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكِنْدِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، حَدَّثَنَا سَعَّادُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((خَيْرُ الدَّوَاءِ الْقُرْآنُ)).

دراسة الإسناد:

١- محمد بن عبيد بن عتبة بن عبد الرحمن الكِندِيُّ، أبو جعفر الكوفي. (ق)

روى عن: علي بن ثابت، وإبراهيم بن هراسة. روى عنه: ابن ماجه، وإسماعيل بن محمد الصفار.

وثّقه مسلمة، والدارقطني وزاد: صدوق. وذكره ابن حبان في الثقات.

قال ابن حجر: صدوق.

ويظهر أنه ثقة -والله أعلم-.

من الطبقة الحادية عشر.

ينظر: (الثقات: ابن حبان ١٤١/٩)، (سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني: ١٣٦)، (تهذيب الكمال: المزي ٦٧/٢٦)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٢١٢/٥، ٢١٣)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٩٥).

٢- علي بن ثابت الدهان العطار الكوفي. (ص ق)

روى عن: سَعّاد بن سليمان، وفضيل بن عياض. روى عنه: محمد بن عبيد بن عتبة، وأحمد بن يحيى الصوفي.

ذكره ابن حبان في الثقات.

قال الذهبي: وُثِّق، وقال مرة: شيخ، محدّث، صدوق.

وقال ابن حجر: صدوق.

توفي سنة ٢١٩هـ.

ينظر: (الثقات: ابن حبان ٤٥٧/٨)، (ميزان الاعتدال: الذهبي ١١٦/٣)، (الكاشف: الذهبي ٤٣٨/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٨٣/٤)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٩٨).

٣- سَعّاد بن سليمان الجعفي، ويقال: التميمي، ويقال: اليشكري، ويقال: الكاهلي الكوفي. (ق)

روى عن: أبي إسحاق السبيعي، وزياد بن علاقة. روى عنه: علي بن ثابت الدهان، وأبو عتّاب الدلال.

ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: ليس بقوي في الحديث.

وقال الذهبي: شيعي، صويلح، لم يُترك.

وقال ابن حجر: صدوق، يخطيء.

من الطبقة الثامنة.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣٢٤/٤)، (الثقات: ابن حبان ٤٣٥/٦)، (الكاشف: الذهبي ٤٦٣/٢)، (تبصير المنتبه بتحرير المشتبه: ابن حجر ٦٨١/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٢٧١/٢)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٣٠).

٤- عمرو بن عبد الله بن عبيد ويقال: علي، ويقال: ابن أبي شعيرة، أبو إسحاق السبيعي. (ع)

روى عن: الحارث الأعور، وسعيد بن جبير. روى عنه: سَعّاد بن سليمان، والأعمش.

وثّقه ابن معين، والنسائي، والعجلي، وأبو حاتم وزاد: ويشبه بالزهري في كثرة الرواية واتساعه في الرجال. وقال عبد الله بن أحمد: قلت لأبي: أيما أحب إليك أبو إسحاق أو السدي؟ فقال: أبو إسحاق ثقة، ولكن هؤلاء الذين حملوا عنه بأخرة. وقال شعبة: كان أبو إسحاق إذا أخبرني

عن رجل قلت له: هذا أكبر منك، فإن قال: نعم علمت أنه لقي، وإن قال أنا أكبر منه تركته.

وعدّه ابن الصلاح ممن اختلط، قال: ويقال: إن سماع سفيان بن عيينة منه بعد ما اختلط.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان مدلّسًا. وقال أبو إسحاق الجوزجاني: كان قوم من أهل الكوفة لا تحمد مذاهبهم يعني التشيع هم رؤوس محدثي الكوفة مثل: أبي إسحاق، والأعمش، ومنصور، وزبيد، وغيرهم من أقرانه، احتملهم الناس على صدق ألسنتهم في الحديث، ووقفوا عندما أرسلوا لما خافوا أن لا يكون مخارجها صحيحة، فأما أبو إسحاق فروى عن قوم لا يعرفون ولم ينتشر عنهم عند أهل العلم إلا ما حكى أبو إسحاق عنهم، فإذا روى تلك الأشياء عنهم كان التوقيف في ذلك عندي الصواب.

وقال الذهبي: من أئمة التابعين بالكوفة وأثباتهم، إلا أنه شاخ ونسي ولم يختلط، وقد سمع منه سفيان بن عيينة وقد تغيّر قليلًا.

وقال ابن حجر: ثقة، مكثر، عابد، اختلط بأَخَرة.

وقد عدّه الحافظ ابن حجر من المرتبة الثانية في التدليس وهم الذين احتمل الأئمة تدليسهم وأخرجوا لهم في الصحيح لإمامتهم وقلة تدليسهم في جنب ما رووا، أو لأنهم ممن لا يدلّس إلا عن ثقة. (١)

توفي سنة ١٢٦هـ، وقيل: ١٢٧هـ، وقيل: ١٢٨هـ، وقيل: ١٢٩هـ.

ينظر: (معرفة الثقات: العجلي ١٧٩/٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢٤٣/٦)، (الثقات: ابن حبان ١٧٧/٥)، (علوم الحديث: ابن الصلاح ٣٩٣)، (تهذيب الكمال: المزي ١٠٩/٢٢)، (ميزان الاعتدال: الذهبي ٢٧٠/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر

(١) ينظر: تعريف أهل التقديس: ابن حجر (١٣، ٤٢).

٣٥٧/٤، ٣٥٨)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٢٣)، (الكواكب النيرات: ابن الكيّال ٣٤٩).

٥- الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني الخارفي، أبو زهير الكوفي، ويقال: الحارث بن عبيد، ويقال: الحوتي. (٤)

روى عن: علي ﷺ، وابن مسعود ﷺ. روى عنه: أبو إسحاق السبيعي، والشعبي.

قال أحمد بن صالح المصري: ثقة، ما أحفظه، وأحسن ما روى عن علي وأثنى عليه، قيل له: فقول الشعبي: حدثنا الحارث وكان كذابًا فقال: لم يكذب في الحديث إنما كان كذبه في رأيه.

وقال عثمان الدارمي: سألت يحيى بن معين: قلت: أي شيء حال الحارث في علي قال: ثقة، قال عثمان: ليس يتابع عليه. وقال -ابن معين- مرة: ليس به بأس، وقال مرة: ما زال المحدثون يقبلون حديثه، وقال مرة: ضعيف.

وقال النسائي: ليس به بأس، وقال مرة: ليس بالقوي[1].

وقال ابن عدي: للحارث الأعور عن علي -أي: أحاديث- وهو أكثر رواياته عن علي، وروى عن ابن مسعود القليل وعامة ما يرويه عنهما غير محفوظ.

وقال الدارقطني: ضعيف. وقال الترمذي: وقد ضعّف بعض أهل العلم الحارث الأعور. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، ليس بالقوي، ولا ممن يحتج بحديثه. وقال أبو زرعة: لا يحتج بحديثه. وقال ابن سعد: كان له قولُ سَوء، وهو ضعيف في روايته. وقال ابن حبان: كان الحارث غاليًا في التشيع، واهيًا في الحديث. وقال الجوزجاني: سألت علي بن المديني: عن عاصم والحارث؟ فقال: مثلك يسأل عن ذا؟ الحارث كذاب. وقال الشعبي: حدثني الحارث،

(١) قد يكون المراد نفي الدرجة الكاملة من القوة. ينظر: التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل: المُعَلِّمي (٤٤٢/١).

وأشهد أنه أحد الكذابين.

وقال الذهبي: ليِّن، وقال مرة: كان فقيهًا، كثير العلم، على لينٍ في حديثه، وقال: فأما قول الشعبي: الحارث كذاب، فمحمول على أنه عنى بالكذب الخطأ، لا التعمد، وإلا فلماذا يروي عنه ويعتقده بتعمد الكذب في الدين، وقال: ثم إن النسائي وأرباب السنن احتجوا بالحارث، وهو ممن عندي وقفة في الاحتجاج به. وقال أيضًا: وحديث الحارث في السنن الأربعة والنسائي مع تعنته في الرجال، فقد احتج به وقوّى أمره، والجمهور على توهين أمره مع روايتهم لحديثه في الأبواب، فهذا الشعبي يكذبه، ثم يروي عنه. والظاهر أنه كان يكذب في لهجته وحكاياته، وأما في الحديث النبوي فلا، وكان من أوعية العلم.

وقال ابن حجر: كذّبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض، وفي حديثه ضعف، وليس له عند النسائي سوى حديثين.

توفي سنة ٦٥ هـ.

ويظهر أنه ضعيف، وما نُسب إليه من الكذب فالذي يظهر أنه في غير الحديث -والله أعلم-.

وقال ابن حجر متعقبًا على الذهبي: "لم يحتج به النسائي وإنما أخرج له في السنن حديثًا واحدًا مقرونًا بابن ميسرة، وآخر في اليوم والليلة متابعة، هذا جميع ما له عنده".[1]

ولعلّ ابن حجر لم يُنصف الذهبي هنا؛ فالنسائي احتجّ به، ولم ينصّ الذهبي على كونه منفردًا أو مقرونًا فكلا الأمرين جائز.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٢٨٨/٨)، (تاريخ ابن معين: الدروي ٢٦٥/١)، (سنن الترمذي: ٧٣/٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣/ ٧٩)، (المجروحين: ابن حبان ٢٢٢/١)،

(١) تهذيب التهذيب: ابن حجر (٤١٢/١).

(الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٢/ ١٨٥، ١٨٦)، (تاريخ أسماء الثقات: ابن شاهين ٧١)، (سير أعلام النبلاء: الذهبي ١٥٢/٤، ١٥٣)، (الكاشف: الذهبي ٢٢٥/٢)، (ميزان الاعتدال: الذهبي ٤٣٧/١)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٤١٠/١-٤١٢)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١٤٦).

٦- علي بن أبي طالب بن عبد المطلب الهاشمي ﷺ.

ابن عم رسول الله ﷺ، من السابقين الأولين، وأحد العشرة، توفي سنة ٤٠هـ.

ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ٢٧١/٤)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٠٢).

تخريج الحديث:

أخرجه ابن ماجه في كتاب الطب، باب الاستشفاء بالقرآن (١١٥٧/٢/ح: ٣٥٠١).

وأخرجه القُضَاعي في مسند الشهاب (٥١/١/ح: ٢٨) من طريق أحمد بن يحيى الأودي.

كلاهما: (ابن ماجه، وأحمد بن يحيى الأودي) عن محمد بن عبيد بن عتبة، عن علي بن ثابت، عن سَعّاد بن سليمان.

وأخرجه أبو نعيم الأصبهاني في أخبار أصبهان (ج: ١/ص: ٢٦٥) من طريق سفيان الثوري.

كلاهما: (سَعّاد بن سليمان، وسفيان الثوري) عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لحال الحارث بن الأعور فهو ضعيف.

قال البوصيري: "إسناد حديث علي بن أبي طالب ﷺ فيه الحارث بن عبد الله الأعور وهو ضعيف". [1]

(١) زوائد ابن ماجه: البوصيري (ص: ٤٥٦/ح: ١١٦٢).

ولحال سَعّاد بن سليمان فهو وإن كان صدوقًا، إلا أنه يخطيء.

وإن كان سنده ضعيفًا إلا أن مما يشهد لمتنه ويقوّيه ما جاء في الحديث الثامن والستين، والتاسع والستين ويأتي الكلام عليهما، ويشهد له أيضًا قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هُدًى وَشِفَآءٌ﴾ [سورة فصلت: ٤٤].

غريب الحديث:

(**الدَّوَاءِ**): سبق بيانه. (١)

(١) ينظر: غريب الحديث الثاني والعشرين.

الحديث الثامن والستون/ قال الإمام ابن أبي شيبة: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْهَجَرِيِّ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ((إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ مَأْدُبَةُ اللهِ فَتَعَلَّمُوا مَأْدُبَةَ اللهِ مَا اسْتَطَعْتُمْ، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ حَبْلُ اللهِ، وَهُوَ النُّورُ الْمُبِينُ، وَالشِّفَاءُ النَّافِعُ، عِصْمَةٌ لِمَنْ تَمَسَّكَ بِهِ، وَنَجَاةٌ مَنْ تَبِعَهُ، لاَ يَعْوَجُّ فَيُقَوَّمُ، وَلا يَزِيغُ فَيُسْتَعْتَبُ، وَلا تَنْقَضِي عَجَائِبُهُ، وَلا يَخْلَقُ عن كَثْرَةِ الرَّدِّ)).

دراسة الإسناد:

١- محمد بن خازم التميمي السعدي، مولاهم، أبو معاوية الضرير، الكوفي يقال عمي وهو ابن ثمان سنين أو أربع. (ع)

سبق ترجمته في الحديث: الأربعين، وهو ثقة، أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يَهم في حديث غيره كما قال ابن حجر.

٢- إبراهيم بن مسلم العبدي أبو إسحاق الكوفي، المعروف بالهَجَري. (ق)

روى عن: أبي الأحوص؛ عوف بن مالك، وأبي عياض. روى عنه: محمد بن خازم؛ أبو معاوية، وشعبة.

قال الفَسَوي: كان رفّاعًا، لا بأس به. وقال الأزدي: هو صدوق، ولكنه رفّاع، كثير الوهم. وقال ابن عيينة: كان إبراهيم الهجري يسوق الحديث سياقة جيدة على ما فيه، وقال مرة: أتيت إبراهيم الهجري فدفع إليّ عامة حديثه فرحمت الشيخ فأصلحت له كتابه فقلت هذا عن عبد الله، وهذا عن النبي ﷺ، وهذا عن عمر.

وقال الحاكم أبو أحمد: ليس بالقوي عندهم. وقال أبو حاتم: ليس بقوي، ليّن الحديث. وقال ابن حبان: كان ممن يخطيء فيكثر. وقال ابن عدي: إبراهيم الهجري هذا حدث عنه شعبة، والثوري وغيرهما، وأحاديثه عامتها مستقيمة المتن، وإنما أنكروا عليه كثرة روايته عن

أبي الأحوص، عن عبد الله وهو عندي ممن يكتب حديثه. وقال الحربي: فيه ضعف. وضعّفه أبو زرعة، وابن عيينة، وأحمد وزاد: رفّاعًا. وقال الترمذي: يضعّف في الحديث. وقال ابن سعد: كان ضعيفًا في الحديث. وقال الجوزجاني: يضعّف حديثه. وقال ابن معين: ضعيف الحديث، ليس بشيء، وقال مرة: ضعيف، وسُئل عن حديثه؟ فقال: ليس بشيء. وقال ابن الجوزي: إبراهيم بن مسلم ثمانية أنفس يأتي ذكرهم في الحديث، لا يعرف فيهم من ضُعّف سوى هذا. وقال البزار: رفع أحاديث وقفها غيره. وقال شعبه: كان رفّاعًا. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال النسائي: منكر الحديث، وقال مرة: ليس بثقة، ولا يكتب حديثه، وقال مرة: ضعيف. وتركه ابن الجنيد.

وقال الذهبي: ضُعّف.

وقال ابن حجر: ليّن الحديث، رفع موقوفات.

ويظهر أنه ضعيف -والله أعلم- ولكن ليس ذلك على الإطلاق، فقد قال ابن حجر: "القصة المتقدمة عن ابن عيينة تقتضي أن حديثه عنه صحيح لأنه إنما عيب عليه رفعه أحاديث موقوفة، وابن عيينة ذكر أنه ميز حديث عبد الله من حديث النبي ﷺ والله أعلم". [1]

من الطبقة الخامسة.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٤٦١/٨)، (التاريخ الكبير: البخاري ٣٢٦/١)، (الضعفاء الصغير: البخاري ١٨)، (أحوال الرجال: الجوزجاني ١٤٨)، (الضعفاء -أجوبة أبو زرعة على سؤالات البرذعي-: ٥٩٨)، (تاريخ ابن معين: الدوري ٢٠٣/١)، (المعرفة والتاريخ: الفَسَوي ١٠٨/٣)، (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ٧٤)، (الضعفاء والمتروكين: النسائي ٤٠)، (الجرح

(١) تهذيب التهذيب: ابن حجر (١٠٨/١).

والتعديل: ابن أبي حاتم ١٣٢/٢)، (المجروحين: ابن حبان ٩٩/١)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٢١٢/١، ٢١٣)، (المتفق والمفترق: الخطيب البغدادي ٢٢٢/١)، (الضعفاء والمتروكين: ابن الجوزي ٥٣/١)، (تهذيب الكمال: المزي ٢٠٣/٢)، (المغني في الضعفاء: الذهبي ٦٢/١)، (الكاشف: الذهبي ٧٦/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١/ ١٠٧، ١٠٨)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٩٤).

٣- عوف بن مالك بن نضلة الجشمي، أبو الأحوص الكوفي. (بخ م٤)

روى عن: ابن مسعود ﷺ، وأبي هريرة ﷺ. روى عنه: إبراهيم بن مسلم الهَجَري، ومورق العجلي.

وثّقه ابن معين، والنسائي، والعجلي، وابن سعد وزاد: له أحاديث. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الذهبي: وثقوه.

وقال ابن حجر: ثقة.

من الطبقة الثالثة.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٣٠٢/٨)، (معرفة الثقات: العجلي ١٩٦/٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٤/٧)، (الثقات: ابن حبان ٢٧٤/٥)، (الكاشف: الذهبي ٥٦٠/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٤٢٤/٤)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٣٣).

٤- عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي، أبو عبد الرحمن ﷺ.

من كبار العلماء من الصحابة، توفي سنة ٣٢هـ، وقيل: ٣٣هـ.

ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ١٢٩/٤)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٢٣).

تخريج الحديث:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٤٦٢/١٥/ح: ٣٠٦٣٠).

وأخرجه المعافى بن زكريا في الجليس الصالح (ج: ٣/ص: ٣٢٩) من طريق يزيد بن عطاء، وحكيم بن نافع -مقرونًا-.

وأخرجه الحاكم في المستدرك (١/٧٤١/ح: ٢٠٤٠) من طريق صالح بن عمر.

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣/٣٣٣/ح: ١٧٨٦) من طريق محمد بن عجلان.

خمستهم: (أبو معاوية، ويزيد بن عطاء، وحكيم بن نافع، وصالح بن عمر، ومحمد بن عجلان) عن الهَجَري، عن أبي الأحوص، عن عبد الله ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بصالح بن عمر. وقال الذهبي في التلخيص: صالح ثقة خرّج له مسلم، لكن إبراهيم بن مسلم ضعيف.

وقال البيهقي: أبو إسحاق هذا هو إبراهيم الهجري.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لحال إبراهيم بن مسلم الهَجَري فهو ضعيف.

ولحال محمد بن خازم أبي معاوية الضرير فهو ثقة، إلا أنه قد يَهِم في غير حديث الأعمش، وروايته جاءت عن غير الأعمش.

ولعلّ ما جاء في متنه من قوله: (الشفاء النافع) يشهد له ويقوّيه الحديث السابع والستون -السابق- والحديث التاسع والستون ويأتي الكلام عليه، ومما يشهد لمعناه أيضًا قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هُدًى وَشِفَآءٌ﴾ [سورة فصلت: ٤٤].

غريب الحديث:

(**مَأْدُبَةُ اللهِ**): يعني مدعاته، شبه القرآن بصنيع صَنَعَه اللهُ للناس لهم فيه خير ومنافع. [(١)]

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (١/٣٠).

(**حَبْلُ اللهِ**): أي: نور هداه. وقيل: عهده وأمَانُه الذي يُؤمِّن من العذاب. [١]

(**عِصْمَةٌ**): العِصمة: المَنَعة. [٢]

(**نَجَاةُ**): نَجَا من الأمر إذا خَلُص. [٣]

(**الشِّفَاءُ**): سبق بيانه. [٤]

(**النَّافِعُ**): (النَّفعُ) ضدُّ الضَّرِّ يقال: نَفَعَه بكذا فانتَفَعَ به. [٥]

(**لاَ يَعْوَجُّ**): عوج: العين، والواو، والجيم أصل صحيح يدل على مَيَل في الشيء، أو مَيْل. [٦]

(**فَيُقَوَّمُ**): الاستقامة: الاعتدال، قَوَّم الشيء تقويمًا فهو قويم أي: مستقيم. وقَوَّمتُه: عَدَّلتُه. [٧]

(**لا يَزِيغُ**): زاَغ عن الطريق يَزيغ إذا عَدَل عنه. [٨]

(**فَيُسْتَعْتَبُ**): استَعتَب: طلب أن يرضى عنه. ويَستعتِب: يرجع عن الإساءة ويطلب الرضا. [٩]

(**عَجَائِبُهُ**): العَجَب، والعُجَاب: الأمر الذي يتعجب منه. [١٠]

(**لا يَخْلَقُ**): الخَلَق: البالي. [١١]

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٣٣٢/١).

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٢٤٩/٣).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٢٥/٥).

(٤) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

(٥) مختار الصحاح: الرازي (٢٨٠).

(٦) مقاييس اللغة: ابن فارس (١٧٩/٤).

(٧) ينظر: مختار الصحاح: الرازي (٢٣٢، ٢٣٣)، القاموس المحيط: الفيروز آبادي (١٤٨٧).

(٨) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٣٢٤/٢).

(٩) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (١٧٥/٣).

(١٠) ينظر: مختار الصحاح: الرازي (١٧٤).

(١١) تاج العروس: الزبيدي (٢٥٥/٢٥).

(**الرَّدِّ**): الراء والدال أصل واحد مطّرد منقاس وهو: رَجْع الشيء تقول: رَدَدت الشيء أرُدُّه ردًّا. [1]

(١) مقاييس اللغة: ابن فارس (٣٨٦/٢).

الحديث التاسع والستون/ قال الإمام ابن ماجه: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاق، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ((عَلَيْكُمْ بِالشِّفَاءَيْنِ: الْعَسَلِ وَالْقُرْآنِ)).

دراسة الإسناد:

١- علي بن سلمة بن عقبة القرشي اللَّبَقي، أبو الحسن النيسابوري. (ق)

روى عن: زيد بن الحُباب، وابن علية. روى عنه: ابن ماجه، وابن خزيمة.

وثّقه محمد بن إسماعيل، والحاكم. وقال أبو حاتم السلمي: سمعت مسلم بن الحجاج يوثق علي بن سلمة. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: مستقيم الحديث.

وقال الذهبي: ثقة.

وقال ابن حجر: صدوق، يقال: إن البخاري روى عنه.

توفي سنة ٢٥٢هـ.

ينظر: (الثقات: ابن حبان ٤٧٤/٨)، (سؤالات السجزي للحاكم: ١١٢)، (تهذيب الكمال: المزي ٤٥٣/٢٠)، (الكاشف: الذهبي ٤٤٦/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٢٠٦/٤، ٢٠٧)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٠١)، (تبصير المنتبه بتحرير المشتبه: ابن حجر ١٢٣٩/٤).

٢- زيد بن الحُبَاب بن الريان ويقال: رومان التميمي، أبو الحسين العُكْلِيّ الكوفي. (ت م٤)

روى عن: الثوري، وأيمن بن نابل. روى عنه: علي بن سلمة، وعلي بن المديني.

وثّقه علي بن المديني، والدارقطني، والعجلي، والترمذي، وأبو جعفر البستي، وابن ماكولا، وعثمان بن أبي شيبة، وأحمد بن صالح وزاد: وكان معروفًا بالحديث، صدوقًا. وقال ابن معين: ثقة، وقال مرة: ليس به بأس، وقال مرة: كان يقلب حديث الثوري، ولم يكن به بأس. وقال ابن عدي: له حديث كثير وهو من أثبات مشايخ الكوفة، ممن لا يشك في صدقه، والذي قاله

ابن معين أن أحاديثه عن الثوري مقلوبة إنما له عن الثوري أحاديث تشبه بعض تلك الأحاديث يستغرب بذلك الإسناد وبعضه يرفعه ولا يرفعه، والباقي عن الثوري وعن غير الثوري مستقيمة كلها.

وقال أبو حاتم: صدوق، صالح الحديث. وقال أحمد: زيد بن الحُباب كان صدوقًا، وكان يضبط الألفاظ عن معاوية بن صالح لكن كان كثير الخطأ، وقال مرة: كان صاحب حديث كيّسًا. وقال ابن يونس: كان حسن الحديث. وقال ابن قانع: صالح.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان ممن يخطيء، يعتبر حديثه إذا روى عن المشاهير، وأما روايته عن المجاهيل ففيها المناكير.

وقال الذهبي: العابد الثقة، صدوق جوّال، وقال مرة: لم يكن به بأس، قد يَهم.

وقال ابن حجر: صدوق، يخطيء في حديث الثوري.

توفي سنة ٢٠٣هـ.

ينظر: (سؤالات ابن الجنيد لابن معين: ٤٧٢)، (معرفة الثقات: العجلي ٣٧٨/١)، (سؤالات أبي داود للإمام أحمد: ٣١٩)، (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ١١٣)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣/ ٥٦١، ٥٦٢)، (تاريخ ابن يونس: ٨٨/٢)، (الثقات: ابن حبان ٢٥٠/٨)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٢١٠/٣)، (تاريخ أسماء الثقات: ابن شاهين ٩٢)، (المؤتلف والمختلف: الدارقطني ٤٨٠/١)، (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ٤٥٠/٩)، (الإكمال: ابن ماكولا ١٤٣/٢)، (تهذيب الكمال: المزي ٤٤/١٠)، (ميزان الاعتدال: الذهبي ١٠٠/٢)، (الكاشف: الذهبي ٤٤٢/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٢٣٥/٢، ٢٣٦)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٢٢).

٣- سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي.

سبق ترجمته في الحديث: الثاني عشر، وهو ثقة، حافظ، فقيه، عابد، إمام، حجة كما قال

ابن حجر.

٤- عمرو بن عبد الله بن عبيد ويقال: علي، ويقال: ابن أبي شعيرة، أبو إسحاق السبيعي.

سبق ترجمته في الحديث: السابع والستين، وهو ثقة، مكثر، عابد، اختلط بأَخَرة كما قال ابن حجر، وقد عدّه من المرتبة الثانية في التدليس وهم الذين احتمل الأئمة تدليسهم وأخرجوا لهم في الصحيح لإمامتهم وقلة تدليسهم في جنب ما رووا، أو لأنهم ممن لا يدلّس إلا عن ثقة.

٥- عوف بن مالك بن نضلة الجشمي، أبو الأحوص الكوفي.

سبق ترجمته في الحديث: الثامن والستين، وهو ثقة كما قال ابن حجر.

٦- عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي، أبو عبد الرحمن ﷺ.

سبق ترجمته في الحديث: الثامن والستين.

تخريج الحديث:

أخرجه ابن ماجه في كتاب الطب، باب العسل (٢/١١٤٢/ح: ٣٤٥٢).

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٤/٢٢٢/ح: ٧٤٣٥) من طريق أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (ج: ٩/ص: ٣٤٤) من طريق إبراهيم بن محمد بن سفيان.

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤/١٧١/ح: ٢٣٤٥) من طريق عبد الرحمن بن سليمان بن موسى بن عدي الجرجاني.

أربعتهم: (ابن ماجه، وأبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، وإبراهيم بن محمد بن سفيان، وعبد الرحمن بن سليمان بن موسى بن عدي الجرجاني) عن علي بن سلمة، عن زيد بن الحُباب، عن سفيان، عن أبي إسحاق.

وقال الحاكم: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقد أوقفه وكيع بن الجراح عن سفيان. وقال الذهبي في التلخيص: على شرط مسلم.

وقال البيهقي -في السنن-: رفعه غير معروف والصحيح موقوف، ورواه وكيع عن سفيان موقوفًا.

وقال البيهقي -في الشعب-: رفعه زيد بن الحُباب، والصحيح موقوف على ابن مسعود ﷺ.

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٤/٤٤٧/ح: ٨٢٢٥) من طريق عبد الله بن محمد بن إسحاق.

كلاهما: (أبي إسحاق، وعبد الله بن محمد بن إسحاق) عن أبي الأحوص، عن عبد الله ﷺ، مرفوعًا، بمثله.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وقال الذهبي في التلخيص: على شرط البخاري ومسلم.

والحديث اُختلف فيه على سفيان الثوري في رفعه ووقفه على وجهين:

الوجه الأول: المرفوع: رواه زيد بن الحُباب[١] عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله ﷺ مرفوعًا -كما في الإسناد-.

الوجه الثاني: الموقوف: رواه وكيع[٢] عن سفيان موقوفًا كما عند الحاكم في المستدرك (٤/٢٢٢/ح: ٧٤٣٦) قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن موسى العدل، ثنا إسماعيل بن قتيبة، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، قال: قال عبد الله ﷺ: ((الشفاء شفاءان: قراءة القرآن، وشرب العسل)).

ويظهر أن الوقف أصح -والله أعلم- فقد رواه جماعة عن سفيان موقوفًا[٣]، ومنهم وكيع وهو يعدّ من الأثبات في الثوري[٤]، فلعل الرفع جاء من قبيل زيد بن الحُباب فهو يخطيء في حديث

---

(١) صدوق، يخطيء في حديث الثوري. تقريب التهذيب: ابن حجر (٢٢٢).

(٢) ثقة، حافظ، عابد. تقريب التهذيب: ابن حجر (٥٨١).

(٣) ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي (٣/٢١٠)، ميزان الاعتدال: الذهبي (٢/١٠٠).

(٤) ينظر: الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم (٩/٣٨)، شرح علل الترمذي: ابن رجب (٢/٥٣٨).

الثوري كما سبق في ترجمته.

وقد صحح البيهقي وقفه -كما سبق في التخريج-.

الحكم على الحديث:

الحديث من هذا الوجه المرفوع معلول -والله أعلم-؛ بمخالفة زيد بن الحُباب لمن هو أوثق منه في الثوري، فالثقات الأثبات يروونه موقوفًا، ورفعه خطأ، والصحيح أنه موقوف.

إلا أن مما يشهد لمعناه ويقوّيه الحديثان السابقان -السابع والستون والثامن والستون-، وقوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هُدًى وَشِفَآءٌ﴾ [سورة فصلت: ٤٤].

غريب الحديث:

(**بِالشِّفَاءَيْنِ**): الشفاء: سبق بيانه. (١)

(**الْعَسَلِ**): هو لُعاب النحل. (٢)

فقه الأحاديث:

في المباحث السابقة كان الحديث عن الأسباب التي يرفع بها ضرر السحر، والعين، والمسّ بشكل خاص، أي: أنه قد لا يشمل أي مرض كالاستخراج في السحر مثلًا، وكالاغتسال في العين، وكالمخاطبة والضرب في المسّ.

إلا أن هذا الفصل الحديث فيه عن الأسباب العامة التي تُتخذ في الدواء والمعالجة، وهي نافعة للأمراض بشكل عام من غير تعيين، ويدخل فيها: السحر، والعين، والمسّ.

وأول هذه الأسباب: التداوي ورفع الضرر بالقرآن، فالقرآن كلام رب العالمين، أنزله على نبيه

---

(١) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

(٢) لسان العرب: ابن منظور (٤/٢٩٤٥).

ﷺ فيه هدى، ونور، ورحمة، وشفاء، وقد أخبر الله في كتابه عن ذلك، فقال سبحانه: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الإسراء: ٨٢].

و(من) في الآية لابتداء الغاية، ويصح أن تكون لبيان الجنس: أي: وننزل ما فيه شفاء من القرآن. وقيل: للتبعيض، وأنكره بعض المفسرين؛ لاستلزامه أن يكون بعضه لا شفاء فيه. وقيل: إنما التبعيض في إنزاله. والأقرب أنها لبيان الجنس والله أعلم، كما قال بذلك ابن القيم. (١)

واختُلف في معنى الشفاء على قولين:

الأول: أنه شفاء للقلوب بزوال الجهل عنها، وإزالة الرَّيب.

والثاني: شفاء من الأمراض الظاهرة بالرُّقى والتعوذ ونحو ذلك.

ولا مانع أن يحمل الشفاء على كلا المعنيين. (٢)

فالشفاء الذي تضمنه القرآن عامٌ لشفاء القلوب من الشبُه، والجهالة، والآراء الفاسدة، والانحراف السيئ، وشفاء للأبدان من آلامها وأسقامها. (٣)

قال ابن القيم: "لم ينزل الله سبحانه وتعالى من السماء شفاء قط أعمّ، ولا أنفع، ولا أعظم، ولا أشجع في إزالة الداء من القرآن". (٤)

ولا يعارض ذلك ما ورد في الأحاديث الصحيحة من تخصيص آيات للرُّقية، والتعوذ، فلعله من باب العام والخاص، فهناك آيات مخصصة نافعة للرُّقية والتعوذ، وأما القرآن فكله شفاء.

وقوله: (خير الدواء القرآن) أي: خير الرُّقية ما كان بشيء من القرآن، وهو دواء للقلوب

---

(١) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: القرطبي (١٣/١٥٦)، الجواب الكافي: ابن القيم (٦)، فتح القدير: الشوكاني (٨٣٩).

(٢) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: القرطبي (١٣/١٥٦)، فتح القدير: الشوكاني (٨٣٩).

(٣) ينظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: السعدي (٤٨٩).

(٤) الجواب الكافي: ابن القيم (٦).

والأبدان والأرواح. كما ذكر المُناوي. [١]

وقال القرطبي: "إذا جاز الرُّقى بالمعوذتين وهما سورتان من القرآن، كانت الرُّقية بسائر القرآن مثلهما في الجواز؛ إذ كله قرآن". [٢]

وقوله: (الشفاء النافع) إشارة إلى شيء من خصائص القرآن، وهو أن كتاب الله دواءٌ للأمراض والآلام، قال تعالى: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هُدًى وَشِفَآءٌ﴾ [سورة فصلت: ٤٤].

قال القرطبي: "أعلمَ اللهُ أن القرآن هدى وشفاءٌ لكل من آمن به من الشكِّ والرَّيب والأوجاع". [٣]

فالمؤمنون يهتدون بالقرآن إلى الحق والرشد والصراط المستقيم، ويستشفون به من كل شك، وشبهة، ومن الأسقام، والآلام القلبية والبدنية. [٤]

وكلام رب العالمين له أثرٌ بليغ في حصول الشفاء للسقيم والمريض، ولا يعني ذلك أن يُترك التداوي بالأدوية المادية ولا يلتفت لها وإنما التوازن في الجمع بينهما، فقد تداوى النبي ﷺ بالأدوية الحسية كالحجامة وغيرها. [٥]

وما كل أحد يوفَّق للاستشفاء به، فالتداوي بالقرآن يحتاج إلى اعتقاد جازم، ويقين صادق، قال ابن القيم: "فالقرآن هو الشفاء التام من جميع الأدواء القلبية والبدنية... وما كل أحد يؤهل ولا يوفَّق للاستشفاء به، وإذا أحسن العليل التداوي به ووضعه على دائه بصدق وإيمان، وقبول تام، واعتقاد جازم، واستيفاء شروطه لم يقاومه الداء أبدًا". [٦]

---

(١) فيض القدير: المُناوي (٤٧١/٣).

(٢) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: القرطبي (١٥٩/١٣).

(٣) الجامع لأحكام القرآن: القرطبي (٤٣١/١٨).

(٤) ينظر: فتح القدير: الشوكاني (١٣١٨)، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: السعدي (٧٩٦).

(٥) ينظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة: الألباني (ج: ١/ص: ٢٨٤، ٢٨٥).

(٦) ينظر: الطب النبوي: ابن القيم (٢٧٢).

وحثّ النبي ﷺ أمته على التداوي والتعالج بالقرآن، فقال ﷺ: (عليكم بالشفاءين) وأحدهما القرآن، وأخبر ﷺ أن في هذين الأمرين شفاء للأدواء بإذن الله.

إلا أنه قد يتداوى المريض بالقرآن وربما لا يجد أثرًا لذلك، فيمكن أن يجاب على ذلك بما قاله ابن القيم: "الأذكار والآيات والأدعية التي يستشفى بها ويرقى بها هي في نفسها نافعة شافية، ولكن تستدعي قبول المحل، وقوة همة الفاعل وتأثيره، فمتى تخلف الشفاء كان لضعف تأثير الفاعل، أو لعدم قبول المنفعل، أو لمانع قوي فيه يمنع أن ينجع فيه الدواء كما يكون ذلك في الأدوية والأدواء الحسية". (١)

فكلما كان الطالب للاستشفاء بالقرآن قويًا في الأخذ به، على يقين، وإخلاص، وتوكل، واعتقاد بأنه سببٌ وسبيلٌ للشفاء كلما كان أثر ذلك بليغًا في رفع ضرره.

المسألة الأولى: هل التداوي بالقرآن نافع للأمراض العضوية؟

يُفهم مما تقدم في هذا المبحث من الآيات وكلام أهل العلم عليها أن التداوي بالقرآن نافعٌ ورافعٌ لضرر عامة الأمراض والأسقام بإذن الله.

وقد سُئل في ذلك سماحة الشيخ الإمام العلامة عبد العزيز بن باز

يقول السائل: سماحة الشيخ هل التداوي والعلاج بالقرآن يشفي من الأمراض العضوية كالسرطان؟ كما هو يشفي من الأمراض الروحية كالعين والمس وغيرهما؟ وهل لذلك دليل؟ جزاكم الله خيرًا.

أجاب: القرآن والدعاء فيهما شفاء من كل سوء بإذن الله، والأدلة على ذلك كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هُدًى وَشِفَآءٌ﴾ [سورة فصلت: ٤٤] وقوله سبحانه:

(١) الجواب الكافي: ابن القيم (٧).

﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [سورة الإسراء: ٨٢] وكان النبي ﷺ إذا اشتكى شيئًا قرأ في كفيه عند النوم سورة: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [سورة الإخلاص: ١]. و(المعوذتين) (ثلاث مرات)، ثم يمسح في كل مرة على ما استطاع من جسده فيبدأ برأسه ووجهه وصدره في كل مرة عند النوم، كما صح الحديث بذلك عن عائشة رضي الله عنها[1]. [2]

المسألة الثانية: تخصيص آيات من القرآن لبعض الأمراض:

قد يُوصى بعض المرضى باتخاذ آيات معينة من القرآن لعلاج مرض لهم من الأمراض، فيقرأه ويرقي به وذلك لا يصح إن لم يثبت عليه دليل، وجاء ذلك ضمنًا لفتوى من فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في جواب لها **قالت فيه:** "وأما تخصيص آيات معينة لرقية بعض الأمراض بلا دليل فلا يجوز، فإن القرآن خير كله، وشفاء للمؤمنين". [3]

ودلّ ما سبق على:

أن القرآن من الأدوية النافعة الشافية بإذن الله، يُستشفى به من جميع الأمراض والعلل القلبية، والبدنية، فليحرص المُبتلى بسحرٍ، أو عينٍ، أو مسٍّ على تلمّس ذلك الباب والتداوي به، مع أخذه بيقين، واعتقاد جازم، ولا يُفهم من ذلك الاقتصار عليه وترك المعالجة بالأدوية الحسية،

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب فضل المعوذات، (ص: ٨٩٩/ح: ٥٠١٧)، وأحمد في مسنده (٣٤٧/٤١/ح: ٢٤٨٥٣)، وأبو داود في كتاب الأدب، باب ما يقال عند النوم، (ص: ٥٤٥/ح: ٥٠٥٦)، والترمذي في كتاب الدعوات، باب ما جاء فيمن يقرأ القرآن عند المنام، (٤٧٣/٥/ح: ٣٤٠٢)، والنسائي في كتاب عمل اليوم والليلة، باب نوع آخر، (٢٨٩/٩/ح: ١٠٥٥٦).

(٢) ينظر: مجموع فتاوى ومقالات متنوعة: ابن باز (٣٦٤/٨).

(٣) موقع الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء -المملكة العربية السعودية-: فتوى رقم: (١٨٤٥٠) http://www.alifta.net/fatawa/fatawaDetails.aspx?View=Page&PageID=10517&PageNo=1&BookID=3

أو الطبية وإنما الهدي النبوي هو الأخذ بكلا الأمرين.

والاستشفاء به عام للأمراض العضوية وغيرها، ولكن من غير تحديد آيات معينة للمعالجة هي في الأصل غير محددة في الشرع لهذا المرض، فالقرآن كله شفاء.

المطلب الثاني: رفع الضرر بالصلاة

الحديث السبعون/ قال الإمام ابن ماجه: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ، حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ مِسْكِينٍ، حَدَّثَنَا ذَوَّادُ بْنُ عُلْبَةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: هَجَّرَ النَّبِيُّ ﷺ فَهَجَّرْتُ، فَصَلَّيْتُ، ثُمَّ جَلَسْتُ فَالْتَفَتَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: ((اشكمت دردك؟))، قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: ((قُمْ فَصَلِّ، فَإِنَّ فِي الصَّلَاةِ شِفَاءً)).

دراسة الإسناد:

١- جعفر بن مسافر بن راشد التنسيني، أبو صالح الهذلي مولاهم. (د س ق)

روى عن: السَّرِيُّ بن مسكين، وكثير بن هشام. روى عنه: ابن ماجه، وأبو داود.

ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما أخطأ.

وقال النسائي: صالح. وقال أبو حاتم: شيخ.

وقال الذهبي: صدوق.

وقال ابن حجر: صدوق، ربما أخطأ.

توفي سنة ٢٥٤هـ.

ينظر: (الثقات: ابن حبان ١٦١/٨)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢/ ٤٩١)، (تهذيب الكمال: المزي ١٠٩/٥)، (الكاشف: الذهبي ٢١٢/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣٨٧/١، ٣٨٨)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١٤١).

٢- السَّرِيُّ بن مسكين المدني. (ق)

روى عن: ذَوّاد بن علبة، وابن أبي حازم. روى عنه: جعفر بن مسافر، والزبير بن بكار.

ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: مستقيم الحديث.

وقال الذهبي: صدوق.

وقال ابن حجر: مقبول.

ويظهر أنه صدوق -والله أعلم- فقد وثّقه ابن حبان، وقال فيه: "مستقيم الحديث" وهذه مرتبة

أعلى من كونه يكتفي بذكره في كتابه مجردًا، إضافة إلى قول الذهبي بأنه صدوق.

من الطبقة التاسعة.

ينظر: (الثقات: ابن حبان ٣٠١/٣)، (تهذيب الكمال: المزي ٢٣١/١٠)، (الكاشف: الذهبي ٤٦٢/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٢٧٠/٢)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٣٠).

٣- ذَوّاد بن علبة الحارثي، أبو المنذر الكوفي. (ت ق)

روى عن: ليث بن أبي سليم، وإسماعيل بن أمية. روى عنه: السَّرِيُّ بن مسكين، وزيد بن الحُباب.

قال ابن نمير: كان شيخًا، صالحًا، صدوقًا. وقال العجلي: لا بأس به. وقال موسى بن داود الضبي: حدثنا ذوَّاد بن علبة وأثنى عليه خيرًا. وقال أبو داود: ليس له كبير حديث.

وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال مرة: ليس بثقة. وقال أبو حاتم: ليس بالمتين، يكتب حديثه. وقال أبو إسحاق الجوزجاني: في حديثه لين. وقال الدارقطني: في حديثه بعض الضعف. وقال البخاري: يخالف في بعض حديثه. وقال ابن عدي: كأن أحاديثه غرائب عن كل من يرويه، وهو في جملة الضعفاء عندي ممن يكتب حديثه. قال ابن معين: ليس بشيء، وقال مرة: ضعيف، ولا يكتب حديثه، وقال مرة: ضعيف. وقال ابن حبان: منكر الحديث جدًا، يروي عن الثقات ما لا أصل له، وعن الضعفاء ما لا يعرف.

وقال ابن حجر: ضعيف.

من الطبقة الثامنة.

ينظر: (التاريخ الكبير: البخاري ٢٦٤/٣)، (معرفة الثقات: العجلي ٣٤٥/١)، (تاريخ ابن معين: الدوري ٢٦٦/١)، (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ١٠٩)، (تاريخ أبي زرعة الدمشقي: ٢٢٦)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٤٥٣/٣)، (المجروحين: ابن حبان ٢٩٦/١)، (الكامل

في ضعفاء الرجال: ابن عدي ١٢١/٣، ١٢٣)، (تهذيب الكمال: المزي ٥٢١/٨)، (تبصير المنتبه بتحرير المشتبه: ابن حجر ٥٥٦/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٣٢/٢)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٠٣).

٤- ليث بن أبي سليم بن زنيم القرشي، مولاهم أبو بكر.

سبق ترجمته في الحديث: الثاني والثلاثين، وهو ضعيف الحديث -والله أعلم-؛ نظرًا لاختلاطه وعدم تميز حديثه.

٥- مجاهد بن جبر المكي، أبو الحجاج المخزومي المقري، مولى السائب بن أبي السائب.

سبق ترجمته في الحديث: الثاني والثلاثين، وهو ثقة كما قال ابن حجر.

٦- أبو هريرة الدوسي ﷺ، أُختلف في اسمه واسم أبيه قيل: عبد الرحمن بن صخر، وقيل غير ذلك.

سبق ترجمته في الحديث: السابع.

تخريج الحديث:

أخرجه ابن ماجه في كتاب الطب، باب الصلاة شفاء، (١١٤٤/٢/ح: ٣٤٥٨).

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٨/١٥/ح: ٩٠٦٦) عن أسود بن عامر.

وأخرجه أحمد في مسنده (١٣١/١٥/ح: ٩٢٤٠) عن موسى بن داود.

وأخرجه ابن ماجه أيضًا في كتاب الطب، باب الصلاة شفاء، (١١٤٥/٢/ح: ٣٤٥٨) من طريق أبي سلمة.

وأخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير (٤٨/٢/ت: ٤٧٨) ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/ ١٧٦/ح: ٢٧٢) من طريق عبد العزيز بن الخطاب.

وأخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية (١٧٦/١/ح: ٢٧١) من طريق جبارة.

جميعهم: (السِّري بن مسكين، وأسود بن عامر، وموسى بن داود، وأبو سلمة، وعبد العزيز

بن الخطاب، وجبارة) عن ذَوّاد بن علبة.

وأخرجه ابن عدي في الكامل (٤/٨٣/ت: ٩٣١) ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/١٧٧/ح: ٢٧٣) من طريق الصلت بن الحجاج.

كلاهما: (ذَوّاد بن علبة، والصلت بن الحجاج) عن ليث، عن مجاهد، عن أبي هريرة ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

وقال ابن عدي: وهذا معروف بداود[١] بن علبة عن ليث أسنده، وغيره أوقفه على أبي هريرة ﷺ.

والحديث أُختلف فيه على ليث في رفعه ووقفه على وجهين:

الوجه الأول: المرفوع: رواه ذوَّاد بن علبة[٢]، والصلت بن الحجاج[٣] عن ليث، عن مجاهد، عن أبي هريرة ﷺ مرفوعًا -كما في الإسناد-.

الوجه الثاني: الموقوف: رواه عبد السلام بن حرب[٤]، وعبد الرحمن بن محمد المحاربي[٥] عن ليث، عن مجاهد، عن أبي هريرة ﷺ موقوفًا كما عند ابن عدي في الكامل (٣/١٢١/ت: ٦٥٠) قال: ثنا الفضل الأطناكي، ثنا لوين، ثنا عبد السلام بن حرب، عن ليث، عن مجاهد قال لي أبو هريرة -ﷺ-: ((أشكمت درد)) فذكره موقوفًا.

وقال ابن عدي في الكامل (٣/١٢١/ت: ٦٥٠): ثنا الجنيدي، ثنا البخاري، ثنا

---

(١) جاء بلفظ: "داود بن علبة" ولعله تصحيف عن ذوّاد، فإنه ترجم له ابن عدي بذوّاد بن علبة. ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي (٣/١٢١/ت: ٦٥٠).

(٢) ضعيف، عابد. تقريب التهذيب: ابن حجر (٢٠٣).

(٣) قال ابن عدي: في بعض أحاديثه ما ينكر عليه بل عامته كذلك. الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي (٤/٨٣/ت: ٩٣١).

(٤) ثقة، حافظ له مناكير. تقريب التهذيب: ابن حجر (٣٥٥).

(٥) لا بأس به، وكان يدلّس. تقريب التهذيب: ابن حجر (٣٤٩).

ابن الأصفهاني، ثنا المحاربي وهو عبد الرحمن بن محمد، عن ليث، عن مجاهد قال لي أبو هريرة -رضي الله عنه-: ((يا فارسي أشكم درد)).

قال ابن الأصفهاني: "رفعه ذوَّاد وليس له أصل، أبو هريرة -رضي الله عنه- لم يكن فارسيًا إنما مجاهد فارسي، وهذ يعرف بذوَّاد ورفعه إلى النبي ﷺ ثم وجدناه عن الصلت بن الحجاج، عن الليث، مرفوعًا أيضًا كما رفعه ذوَّاد بن علبة". (١)

وذوَّاد ضعيف ويخالف في بعض حديثه -كما سبق في ترجمته-، والصلت بن الحجاج عامة أحاديثه ينكر عليه فيها. (٢)

ومن وقفه كعبد السلام بن حرب، وعبد الرحمن المحاربي أوثق ممن رفعه، فيظهر أن الوقف أصح -والله أعلم-.

وقد صحح العقيلي، وابن الجوزي وقفه. (٣)

وقال الذهبي: "والأصح ما رواه المحاربي عن ليث عن مجاهد مرسلًا". (٤)

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد منكر -والله أعلم-؛ لمخالفة ذوَّاد بن علبة لمن هو أوثق منه، فالثقات يروونه موقوفًا، ورفعه خطأ، والصحيح أنه موقوف.

ولحال ليث بن أبي سليم فهو ضعيف الحديث؛ نظرًا لاختلاطه وعدم تميز حديثه.

---

(١) الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي (١٢٢/٣/ت: ٦٥٠).

(٢) ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي (٨٣/٤/ت: ٩٣١).

(٣) ينظر: الضعفاء الكبير: العقيلي (٤٨/٢)، العلل المتناهية: ابن الجوزي (١٧٨/١/ح: ٢٧٤).

(٤) ينظر: ميزان الاعتدال: الذهبي (٣٣/٢).

وضعّف إسناده البوصيري.[1]

وإن كان سنده ضعيفًا فلعلّ لفظ: (فإن في الصلاة شفاء) يشهد لمعناه قوله تعالى: ﴿وَٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ﴾ [سورة البقرة: ٤٥].

غريب الحديث:

(**هَجَّرَ**): التَّهجير: التبكير إلى كل شيء والمبادرة إليه. والمراد: المبادرة إلى أول وقت الصلاة. [2]

(**اشكمت درد**): أي: تشتكي بطنك بالفارسية -كما جاء في أحد روايات الحديث-. [3]

(**شِفَاءً**): سبق بيانه. [4]

(١) ينظر: زوائد ابن ماجه: البوصيري (ص: ٤١٥/ح: ١١٤٨).

(٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٥/٢٤٦).

(٣) ينظر: سنن ابن ماجه: (٢/١١٤٥/ح: ٣٤٥٨).

(٤) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

الحديث الحادي والسبعون/ قال الإمام الترمذي: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خُنَيْسٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيِّ، عَنْ رَبِيعَةَ بِنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ بِلَالٍ ﷺ، أَنّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: ((عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ فَإِنَّهُ دَأَبُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَإِنَّ قِيَامَ اللَّيْلِ قُرْبَةٌ إِلَى اللَّهِ وَمَنْهَاةٌ عَنِ الْإِثْمِ، وَتَكْفِيرٌ لِلسَّيِّئَاتِ وَمَطْرَدَةٌ لِلدَّاءِ عَنِ الْجَسَدِ)).

دراسة الإسناد:

١- أحمد بن منيع بن عبد الرحمن البغوي، أبو جعفر الأصم الحافظ. (ع)

روى عن: أبي النضر؛ هاشم بن القاسم، وابن عيينة. روى عنه: الترمذي، وابن خزيمة.

وثّقه النسائي، وصالح جزرة، ومسلمة بن قاسم، وهبة الله السجزي. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: صدوق. وقال الدارقطني: لا بأس به.

وقال الذهبي: الحافظ.

وقال ابن حجر: ثقة، حافظ.

توفي سنة ٢٤٤هـ.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢/٧٨)، (الثقات: ابن حبان ٨/٢٢)، (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ٦/٣٧٨، ٣٧٩)، (تهذيب الكمال: المزي ١/٤٩٦)، (الكاشف: الذهبي ٢/٣٥)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١/٥٧)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٨٥).

٢- هاشم بن القاسم بن مسلم بن مقسم الليثي، أبو النضر البغدادي الحافظ، لقبه قيصر. (ع)

روى عن: بكر بن خُنيس، وعكرمة بن عمار. روى عنه: أحمد بن منيع، وأحمد بن حنبل.

وثّقه ابن معين، وأبو حاتم، وابن المديني، وابن سعد، وابن قانع، والعجلي، وقال الحاكم: حافظ، ثبت في الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن عبد البر: اتفقوا على أنه صدوق. وقال النسائي: لا بأس به.

وقال الذهبي: الحافظ، ثقة.

وقال ابن حجر: ثقة، ثبت.

توفي سنة ٢٠٥هـ، وقيل: ٢٠٧هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٣٣٧/٩)، (معرفة الثقات: العجلي ٣٢٤/٢)، (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ٢٢٥)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٠٥/٩، ١٠٦)، (الثقات: ابن حبان ٢٤٣/٩)، (سؤالات السجزي للحاكم: ١٢٦، ١٢٧)، (تهذيب الكمال: المزي ١٣١/١٠)، (الكاشف: الذهبي ٤١٨/٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٦/٦، ١٧)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥٧٠).

٣- بكر بن خُنَيس الكوفي العابد. (ت ق)

روى عن: محمد بن سعيد القرشي، وعطاء بن أبي رباح. روى عنه: أبو النضر؛ هاشم بن القاسم، ووكيع.

مختلف فيه:

قال العجلي: ثقة.

وقال ابن معين: شيخ صالح، لا بأس به إلا أنه يروي عن ضعفاء ويكثر من حديث الرقاق، وقال مرة: لا شيء، ضعيف، وقال مرة: ليس بشيء، وقال مرة: ضعيف الحديث.

وقال البزار: ليس بقوي. وقال أبو حاتم: ليس بقوي في الحديث قيل: هو متروك الحديث؟ قال: لا يبلغ به الترك، وقال: سألت ابن المديني عنه فقال: للحديث رجال. وضعّفه عمرو بن علي، ويعقوب بن شيبة، والعقيلي. وقال ابن أبي شيبة: ضعيف الحديث. وقال عبد الله

بن علي بن المديني: سألت أبي عنه فضعّفه. وقال النسائي: ضعيف، وقال مرة: ليس بالقوي. وقال ابن عدي: هو ممن يكتب حديثه، وهو يحدّث بأحاديث مناكير عن قوم لا بأس بهم وهو في نفسه رجل صالح إلا أن الصالحين شبه عليهم الحديث وربما حدثوا بالتوهم، وحديثه في جملة حديث الضعفاء، وليس ممن يحتج بحديثه. وقال عياش، وأبو داود: ليس بشيء. وقال الجوزجاني: كان يروي كلَّ منكر، عن كلِّ منكر، وقال مرة: وكان لا بأس به في نفسه. وقال الدارقطني، وأحمد بن صالح المصري، وابن خراش: متروك. وقال أبو زرعة: ذاهب. وقال ابن حبان: يروي عن البصريين والكوفيين أشياء موضوعة يسبق إلى القلب أنه المتعمد لها. وذكره الفَسَوي في باب من يرغب عن الرواية عنهم.

وقال الذهبي: واه.

وقال ابن حجر: صدوق، له أغلاط أفرط فيه ابن حبان.

ويظهر أنه ضعيف -والله أعلم-.

من الطبقة السابعة.

ينظر: (أحوال الرجال: الجوزجاني ١٨١)، (معرفة الثقات: العجلي ٢٥١/١)، (الضعفاء وأجوبة أبو زرعة الرازي على أسئلة البرذعي: ٤٤٩)، (تاريخ ابن معين: الدوري ٢٠٦/١)، (المعرفة والتاريخ: الفَسَوي ٣٥/٣)، (الضعفاء والمتروكين: النسائي ٦٤)، (الضعفاء الكبير: العقيلي ١٤٨/١)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣٨٤/٢)، (المجروحين: ابن حبان ١٩٥/١)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٢٥/٢، ٢٦)، (سؤالات البرقاني للدارقطني: ١٩)، (المؤتلف والمختلف: الدارقطني ٦٩٢/٢)، (تهذيب الكمال: المزي ٢٠٩/٤، ٢١٠)، (الكاشف: الذهبي ١٧٢/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣٠٢/١، ٣٠٣)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١٢٦).

٤- محمد بن سعيد بن حسان بن قيس المصلوب، ويقال: محمد بن سعيد بن عبد العزيز،

ويقال: ابن أبي عتبة، ويقال: ابن أبي قيس، ويقال غير ذلك، أبو عبد الرحمن، ويقال: أبو عبد الله، ويقال: أبو قيس الشامي الدمشقي. (ت ق)

روى عن: ربيعة بن يزيد، ومكحول. روى عنه: بكر بن خنيس، وسعيد بن أبي هلال.

قال ابن معين: منكر الحديث، وقال مرة: ليس حديثه بشيء. وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه. وقال البخاري، والدارقطني، وأبو زرعة، وأبو حاتم: متروك الحديث. وقال النسائي: متروك الحديث، وقال مرة: غير ثقة ولا مأمون.

وقال أحمد: حدّث بحديث موضوع، وقال مرة: عمدًا كان يضع. وقال ابن حبان: يضع الحديث على الثقات، ويروي عن الأثبات ما لا أصل له، لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل القدح فيه، ولا الرواية عنه بحال من الأحوال.

وقال الذهبي: هالك.

وقال ابن حجر: كذبوه.

من الطبقة السادسة.

ينظر: (التاريخ الكبير: البخاري ٩٤/١)، (تاريخ ابن معين: الدوري ٣٢٩/٢)، (الضعفاء والمتروكين: النسائي ٢١٣)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢٦٢/٧، ٢٦٣)، (المجروحين: ابن حبان ٢٤٨/٢)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ١٤٢/٦)، (ميزان الاعتدال: الذهبي ٥٦١/٣)، (الكاشف: الذهبي ١١٧/٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٢٠/٥، ١٢١)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٨٠).

٥- ربيعة بن يزيد الإيادي، أبو شعيب الدمشقي القصير. (ع)

روى عن: أبي إدريس الخَوْلَاني، وجبير بن نفير. روى عنه: محمد بن سعيد القرشي، وحيوة بن شريح.

وثّقه النسائي، والعجلي، وابن عمار، ويعقوب بن شيبة، ويعقوب بن سفيان، وابن سعد.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من خيار أهل الشام.

وقال الدراقطني: يعتبر به.

وقال ابن حجر: ثقة، عابد.

توفي سنة ١٢١هـ، وقيل: ١٢٣هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٤٦٩/٩)، (معرفة الثقات: العجلي ٣٦٠/١)، (الثقات: ابن حبان ٢٣٢/٤)، (سؤالات البرقاني للدارقطني: ٣٠)، (تهذيب الكمال: المزي ١٤٩/٩)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٥٦/٢، ١٥٧)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٠٨).

٦- عائذ الله بن عبد الله بن عمرو، ويقال: عبد الله بن إدريس بن عائذ، أبو إدريس الخَوْلَاني العوذي. (ع)

روى عن: بلال ﷺ، وحذيفة ﷺ. روى عنه: ربيعة بن يزيد، والزهري.

وثّقه أبو حاتم، والنسائي، والعجلي، وابن سعد. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الذهبي: أحد الأعلام.

وقال ابن حجر: ولد في حياة النبي ﷺ يوم حنين، وسمع من كبار الصحابة.

توفي سنة ٨٠هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٤٥٢/٩)، (معرفة الثقات: العجلي ١٦/٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣٨/٧)، (الثقات: ابن حبان ١٠/٥)، (المؤتلف والمختلف: الدارقطني ١٥٤٧/٣)، (الكاشف: الذهبي ٦٩/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٥٩/٣، ٦٠)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٨٩).

٧- بلال بن رباح الحبشي المؤذن ﷺ.

من السابقين الأولين، توفي سنة ١٧هـ، وقيل: ١٨هـ، وقيل: ٢٠هـ.

ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ١٧٠/١)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١٢٩).

تخريج الحديث:

أخرجه الترمذي في كتاب الدعوات، باب في دعاء النبي ﷺ (٥/٥٥٢/ح: ٣٥٤٩).

وأخرجه الرُّوياني في مسنده (٢/١٤/ح: ٧٤٥) عن ابن إسحاق.

وأخرجه الشاشي في مسنده (٢/٣٧٢/ح: ٩٧٨) عن عيسى بن أحمد العسقلاني.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (ج: ٢/ص: ٥٠٢) عن الحارث بن أبي أسامة.

أربعتهم: (أحمد بن منيع، وابن إسحاق، وعيسى بن أحمد العسقلاني، والحارث بن أبي أسامة) عن أبي النضر، عن بكر بن خنيس، عن محمد القرشي، عن ربيعة بن يزيد.

وقال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث بلال إلا من هذا الوجه من قبل إسناده، قال: سمعت محمد بن إسماعيل يقول: محمد القرشي هو محمد بن سعيد الشامي وهو ابن أبي قيس وهو محمد بن حسان وقد تُرك حديثه. وقد روى هذا الحديث معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي أمامة -رضي الله عنه- عن رسول الله ﷺ أنه قال: "عليكم بقيام الليل فإنه دأب الصالحين قبلكم وهو قربة إلى ربكم ومكفرة للسيئات ومنهاة للإثم" قال أبو عيسى: وهذا أصح من حديث أبي إدريس، عن بلال -رضي الله عنه-.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (ج: ٢/ص: ٥٠٢) من طريق يزيد بن ربيعة.

كلاهما: (ربيعة بن يزيد، ويزيد بن ربيعة) عن أبي إدريس الخولاني، عن بلال رضي الله عنه، مرفوعًا، بنحوه.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف جدًا -والله أعلم-؛ لحال محمد بن سعيد المصلوب وهو متروك، ومثله حديثه لا يصلح للشواهد والمتابعات.

ولحال بكر بن خنيس فهو ضعيف.

وقال الترمذي: "هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث بلال إلا من هذا الوجه من قبل إسناده". [1]

غريب الحديث:

(**دَأَبُ الصَّالِحِينَ**): الدَأب: العادة والشأن. [2]

(**مَطْرَدَةٌ**): أي: أنها حالةٌ من شأنها إبعاد الدَّاء، أو مكانٌ يُختص به ويُعرف. [3]

(**لِلدَّاءِ**): الدَّاء: سبق بيانه. [4]

فقه الأحاديث:

في الأحاديث إشارة إلى سببٍ من الأسباب العامة التي لها شأنٌ في الشفاء من الأمراض والأسقام بلا تعيين، حيث جاء فيها: (فإن في الصلاة شفاء) وإن كان ظاهر الحديث الوارد فيه أنها علاج لداء البطن، إلا أن الذي يظهر أن لفظ: (شفاء) جاء عامًا في رفع الضرر والمعالجة والاستشفاء والله أعلم.

وقد قال تعالى: ﴿وَٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ﴾ [سورة البقرة: ٤٥]، وقال سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [سورة البقرة: ١٥٣].

وفي الحديث عن حذيفة ﷺ قال: ((كان النبي ﷺ إذا حزبه أمر صلى)). [5]

فالصلاة وإن كانت عبودية لله تعالى في الأصل إلا أن فيها بابًا من أبواب التداوي والشفاء،

---

(١) سنن الترمذي: (٥/٥٥٢/ح: ٣٥٤٩).

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٢/٩٥).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٣/١١٧).

(٤) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

(٥) أخرجه أحمد في مسنده (٣٨/٣٣٠/ح: ٢٣٢٩٩)، وأبو داود في كتاب التطوع، باب وقت قيام النبي ﷺ من الليل، (ص: ١٦٠/ح: ١٣١٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤/٥١٦/ح: ٢٩١٢). وحسّن ابن حجر إسناد أبي داود. ينظر: فتح الباري: (٣/٢٠٥).

قال ابن القيم: "والصلاة مَجلبة للرزق، حافظة للصحة، دافعة للأذى، مَطردة للأدواء، مقوية للقلب، مبيِّضة للوجه، مفرحة للنفس، مذهبة للكسل، منشِّطة للجوارح، ممدَّة للقُوى، شارحة للصدر، مغذية للروُّح، منوِّرة للقلب، حافظة للنعمة، دافعة للنقمة، جالبة للبركة، مبعدة للشيطان، مقرِّبة من الرحمن". (١)

وقوله: (قم فصل) فرضًا كانت أو نفلًا. (فإن في الصلاة شفاء) أي: من الأمراض القلبية والبدنية، والهموم والغموم. (٢)

فالصلاة جامعةٌ للأذكار والدعوات، وشاملة للأفعال والحالات، وتريح من كل هم، وتفرج من كل غم فلها تأثير وأبعاد صحية في حفظ البدن والقلب، ودفع المواد الرديئة عنهما لاسيما إذا أُعطيت حقها من التكميل ظاهرًا وباطنًا، **ولعلّ السرَّ في ذلك**: أن الصلاة صلةٌ بالله ﷻ، وعلى قدر صلة العبد بربه ﷻ تفتح عليه من الخيرات أبوابها، وتُقطع عنه من الشرور أسبابها، فما استدفعت شرور الدنيا والآخرة، واستجلبت مصالحهما بمثل الصلاة. (٣)

فمتى أُديت بشروطها، وأركانها، وواجباتها كان لها أثرًا بليغًا على النفس والبدن وإزالة ضررهما.

وقد كان من الهدي النبوي عند اشتداد الأمور: الفزع إلى الصلاة، وجاء عنه ﷺ أنه أمر بلال رضي الله عنه فقال: ((قم يابلال فأرحنا بالصلاة))(٤)، فالصلاة فرضًا كانت أو نفلًا هي عبادة من العبادات الشرعية التي يُتعبد بها المرء لله سبحانه، إلا أن الحركات والأفعال التي تُفعل فيها لها أثرٌ وبُعدٌ صحي على النفس والبدن.

---

(١) الطب النبوي: ابن القيم (٢٥٦).

(٢) ينظر: فيض القدير: المُناوي (٥٢٧/٤)، التنوير شرح الجامع الصغير: الصنعاني (٩١/٨).

(٣) ينظر: الطب النبوي: ابن القيم (٢٥٦)، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: القاري (٥٣١/٣).

(٤) أخرجه أحمد في مسنده (٢٢٥/٣٨/ح: ٢٣١٥٤)، وأبو داود في كتاب الأدب، باب في صلاة العتمة، (ص: ٥٣٩/ح: ٤٩٨٦). وصحّح العراقي إسناد أبي داود. ينظر: المغني عن حمل الأسفار: (١١٨/١/ح: ٤٥٣).

فشأنها في تفريح القلب وتقويته، وشرحه وابتهاجه ولذته، أكبر شأن، فكما أنها تنهى عن الفحشاء والمنكر أيضًا هي دافعة لأدواء القلوب، ومَطرَدة للداء عن الجسد. (١)

المسألة الأولى: سبب كون الصلاة شفاء:

من العلل التي قيلت في سبب كون الصلاة شفاء:

العلة الأولى: أنها أمر إلهي حيث كانت عبادة.

العلة الثانية: أن النفس تلهو فيها عن الألم ويقل إحساسها، فتستظهر القوة عليه فإن قوة الأعضاء هي الشافية للأمراض بإذن خالقها، والماهر من الأطباء يعمل كل حيلة في تقويتها إن كانت ضعيفة، وفي انتباهها إن كانت غافلة، وفي إلفاتها إن كانت معرضة، وفي استزادتها إن كانت مقصرة تارة بتحريك السرور والفرح، وتارة بالحياء والخوف والخجل، وتارة بتذكيرها وشغلها لعظائم الأمور وعواقب المصير وأمر المعاد، والصلاة تجمع ذلك أو أكثره؛ إذ العبد فيها ما بين خوف ورجاء وأمل وتذكر الآخرة وأحوالها، وكثير من الأمراض المزمنة تشفى بالأوهام.

والعلة الثالثة: أمر ظني؛ وذلك أن الصلاة رياضة فاضلة للنفس؛ لأنها تشتمل على انتصاب وركوع وسجود وتورك وغير ذلك من الأوضاع التي تتحرك معها أكثر المفاصل وينغمر فيها أكثر الأعضاء. (٢)

ولعلّ في الحديث إشارة إلى خاصية الصلاة في الليل تحديدًا، وهو ما يسمى بقيام الليل والتهجد فيه، وذلك عند قوله: (عليكم بقيام الليل... مطردة للداء عن الجسد).

فالصلاة في جوف الليل لها شأنٌ وأثرٌ في صحة البدن، وقد أفاد العلم الحديث الإعجاز في كون الصلاة في الليل تدفع الداء عن الجسد.

---

(١) ينظر: الطب النبوي: ابن القيم (١٦٣).

(٢) ينظر: سنن ابن ماجه بشرح السِّندي: السِّندي (٤/٩٨، ٩٩).

المسألة الثانية: الإعجاز العلمي في الصلاة عمومًا:

توصل الباحثون إلى جوانب صحية عامة ناتجة عن الحركات في الصلاة **ومن ذلك:**

١- أن الصلاة لها أثر في الانزلاق الغضروفي: فقد أُجري العلاج الحركي عن طريق الصلاة للمرضى في الانزلاق الغضروفي فكانت النتائج ظاهرة في التشافي والتحسن، وفُسر ذلك بأن الصلاة لها قدرة على السماح للعمود الفقري بأداء مختلف الحركات مثل: الثني التام للركبة خلال الصلاة، كما أنها تؤدي أيضًا إلى تقليل التقوس الخلفي للظهر وذلك أثناء الانحناء إلى الأمام في الصلاة، كما أن نفس حركة الانحناء تقوي عضلات البطن المسئولة عن ثني الجذع إلى أسفل، وبذلك تعتبر الصلاة أحسن وسيلة لتقوية عضلات العمود الفقري، ومفيدة للجهاز الحركي عمومًا.

٢- أن للصلاة تأثير إيجابي في رفع كفاءة القلب، وفيها تنشيط للدورة الدموية.

٣- أنها تعتبر وسيلة للعلاج النفسي: وذلك عن طريق عملية التصور وتركيز الانتباه، فإن أعلى درجات العبادة هي الإحسان، واستحضار الخشوع، وعظمة موقف المثول بين يدي الله ﷻ وهذا التركيز الباطني يحدث انخفاضًا للتوتر مما يؤدي إلى راحة جسمية ونفسية.

٤- أن للسجود آثارًا في زيادة الوعي وعدم الإغماء، والتخفيف من مضاعفات مرض السكر، وآثارًا على القلب، ومساعدة الدماغ في تنفيذ مهمته، والمنع من نزيف المخ.

إلى غير ذلك من الأمور التي أثبتتها الأبحاث والدراسات والتي تدل في الجملة على أن حركات الصلاة من قيام، وركوع، وسجود، وجلوس بين السجدتين موافقة لطبيعة الإنسان، نافعة في إزالة الإضطرابات، والأضرار على النفس أو البدن.

كما أن لمواقيت الصلوات الخمس أثرًا على النفس والبدن، ففي بداية النهار يكون الجسم مريحًا وعدد ركعات الصلاة تكون قليلة، وفي نهاية النهار يشعر الإنسان بالتعب والضجر والسآمة بحكم كونه مشغولًا بالمعيشة وفي تلك الأوقات تكون عدد الركعات للصلاة كثيرة والفترات قليلة

كما بين الظهر والعصر، ففي ذلك إشارة إلى أن الصلاة لها شأن في إراحة الجسم. [1]

المسألة الثالثة: الإعجاز العلمي في قيام الليل خاصة:

أفاد الباحثون في شأن الإعجاز في قيام الليل أن له آثارًا صحية على النفس والبدن، **ومن ذلك:**

أن هناك مرحلتان يمر بها الإنسان عند النوم:

المرحلة الأولى: تسمى بالنوم الغير حالم.

المرحلة الثانية: تسمى بالنوم الحالم، وهذه المرحلة تأتي في الثلث الأخير من الليل، وتحدث فيها أحلام كثيرة، وتغيرات فسيولوجية على القلب والجهاز الدوري فيزداد الضغط، وينعدم انتظام ضربات القلب، فإذا قام المصلي في ذلك الوقت بعُد عنه ارتفاع ضغط الدم، والجلطات القلبية بإذن الله، وإن كان مصابًا بضغط الدم وقام وصلى في ذلك الوقت قلّت فرصة تعرضه للمضاعفات. ففي قيام الليل وقاية وشفاء لأمراض القلب، والضغط، ومضاعفاته.

---

(١) ينظر: موقع الهيئة العالمية للإعجاز العلمي في القرآن والسنة – رابطة العالم الإسلامي، العلمية في الصلاة: د. عبد الشكور عبد اللطيف (٤، ٥، ٧)، من أبحاث المؤتمر العالمي السابع للإعجاز العلمي في القرآن والسنة بدولة الإمارات–دبي، ١٤٢٥هـ–٢٠٠٤م.
https://www.eajaz.org/index.php/Encyclopedias/Research-Scientific-Miracles-Encyclopedia/Medicine-and-Life-Sciences/27-

موقع الهيئة العالمية للإعجاز العلمي في القرآن والسنة – رابطة العالم الإسلامي، وجه الإعجاز العلمي في الحديث النبوي الشريف: (عليكم بقيام الليل): د. عطية فتحي البقري (٨٥–٨٧)، من أبحاث المؤتمر العالمي الثامن للإعجاز العلمي في القرآن والسنة بدولة الكويت، ١٤٢٧هـ–٢٠٠٦م.
https://www.eajaz.org/index.php/Encyclopedias/Research-Scientific-Miracles-Encyclopedia/Medicine-and-Life-Sciences/161-

إلى غير ذلك من الأمور التي تفيد الجهاز التنفسي، والهضمي، في ذلك الوقت بالتحديد، إضافة إلى ما في إطالة السجود، وقراءة القرآن في جوف الليل من أثر على النفس وطمأنينتها، ومجموع ذلك فيه دلالة على أن قيام الليل مطردة للداء عن الجسد. (١)

ودلّ ما سبق على:

أن المُبتلى بسحرٍ، أو عينٍ، أو مسٍّ أو غير ذلك من الأمراض النفسية أو الجسدية، في القلب أو البدن، عليه أن يفزع إلى الصلاة في كشف ضُرّه ففيها الدواء والشفاء بإذن الله لاسيما إن كانت مؤداةً على أتم وجه في الظاهر والباطن، فلها شأنٌ في تخفيف ألم المصاب أو رفعه بإذن الله، سواء كان مصابًا بمرض نفسي، أو عضوي، وما ذُكر في مسألة الإعجاز العلمي للصلاة وقيام الليل إنما هو للاستئناس، وبه يزداد الإيمان واليقين بأن أوامر الشريعة الإسلامية تصب في مصالح العبد، فالصلاة سببٌ ولها أثرٌ في الشفاء، ولكن لا يُغفل عن كونها في الأصل أنها عبادة شرعية، فلا يقصد المصلي بصلاته الشفاء مجردًا، وإنما يتعبد لله بها، ويُؤديها مكملة، وسيجد من آثارها الشفاء بإذن الله.

(١) ينظر: موقع الهيئة العالمية للإعجاز العلمي في القرآن والسنة – رابطة العالم الإسلامي، وجه الإعجاز العلمي في الحديث النبوي الشريف: (عليكم بقيام الليل): د. عطية فتحي البقري (٩٥-٩٨)، من أبحاث المؤتمر العالمي الثامن للإعجاز العلمي في القرآن والسنة بدولة الكويت، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.
https://www.eajaz.org/index.php/Encyclopedias/Research-Scientific-Miracles-Encyclopedia/Medicine-and-Life-Sciences/161-

المطلب الثالث: رفع الضرر بالدعاء، والصدقة

الحديث الثاني والسبعون/ قال الإمام أبو داود: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الأَنْبَارِيُّ، نَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سُلَيْمٍ الْبَاهِلِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((حَصِّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ، وَدَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةَ، وَاسْتَقْبِلُوا أَمْوَاجَ الْبَلاءِ بِالدُّعَاءِ، وَالتَّضَرُّعِ)).

دراسة الإسناد:

١- محمد بن سليمان وهو ابن أبي داود الأنباري، أبو هارون. (د)

روى عن: كثير بن هشام، وابن مهدي. روى عنه: أبو داود، وبقي بن مخلد.

قال الخطيب البغدادي، ومسلمة: ثقة.

وقال ابن حجر: صدوق.

ويظهر أنه ثقة -والله أعلم-.

توفي سنة ٢٣٤هـ.

ينظر: (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ٢١٧/٣) (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٣٢/٥)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٨٢).

٢- كثير بن هشام الكلابي، أبو سهل الرقي. (بخ م ٤)

روى عن: عمر بن سُلَيم، وشعبة. روى عنه: محمد بن سليمان الأنباري، وأحمد.

وثّقه ابن معين، وأبو داود، وابن عمار، والعجلي وزاد: صدوق، وابن سعد وزاد: صدوقًا.

وقال النسائي: لا بأس به. وقال عباس الدوري: كان من خيار المسلمين.

وقال أبو حاتم: يكتب حديثه.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطيء ويخالف.

وقال الذهبي: وثّقه جماعة.

وقال ابن حجر: ثقة.

توفي سنة ٢٠٧هـ، وقيل: ٢٠٨هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٣٣٦/٩)، (معرفة الثقات: العجلي ٢٢٥/٢، ٢٢٦)، (تاريخ ابن معين: الدوري ٣٥٧/٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٥٨/٧)، (الثقات: ابن حبان ٢٦/٩)، (تاريخ أسماء الثقات: ابن شاهين ١٩٤)، (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ٥٠٧/١٤)، (تاريخ دمشق: ابن عساكر ٥٠/ ٦٦، ٦٩)، (الكاشف: الذهبي ٦٥/٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٥٨٩/٤)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٦٠).

٣- عمر بن سُلَيم الباهلي، البصري. (د ق)

روى عن: الحسن، وقتادة. روى عنه: كثير بن هشام، وزيد بن الحباب.

ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو زرعة: صدوق. وقال أبو حاتم: شيخ.

وقال العقيلي: غير مشهور بالنقل، ويحدث بمناكير.

وقال ابن حجر: صدوق، له أوهام.

من الطبقة السابعة.

ينظر: (الضعفاء الكبير: العقيلي ١٦٨/٣)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١١٣/٦)، (الثقات: ابن حبان ١٧٦/٧)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٢٨٧/٤)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤١٣).

٤- الحسن بن أبي الحسن البصري، يسار البصري، أبو سعيد. (ع)

روى عن: أنس بن مالك ﷺ، وحُريث بن قَبيصة. روى عنه: عمر بن سُلَيم، ويونس بن عبيد.

ذكر ابن سعد أنه قيل فيه: ثقة، مأمونًا، وكان ما أسند من حديثه، وروى عمن سمع منه فحَسنٌ حُجةٌ، وما أرسل فليس بحجة. وقال العجلي: تابعي، ثقة، رجل صالح، صاحب سنة. وقال ابن المديني: مرسلات الحسن التي رواها عنه الثقات صحاحٌ ما أقل ما يسقط منها. وقال

أبو زرعة: كل شيء قال الحسن: "قال رسول الله ﷺ" وجدت له أصلًا ثابتًا ما خلا أربعة أحاديث.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: رأى عشرين ومائة من أصحاب رسول الله ﷺ، وما شافه بدريًا قط، إلا عثمان وعثمان لم يشهد بدرًا، وكان يدلس.

وقال الدارقطني: مراسيله فيها ضعف.

وقال ابن حجر: ثقة، فقيه، فاضل مشهور، وكان يرسل كثيرًا، ويدلّس.

توفي سنة ١١٠هـ.

وقد عدّه الحافظ ابن حجر من المرتبة الثانية في التدليس وهم الذين احتمل الأئمة تدليسهم وأخرجوا لهم في الصحيح لإمامتهم وقلة تدليسهم في جنب ما رووا، أو لأنهم ممن لا يدلّس إلا عن ثقة. (١)

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ١٥٨/٩)، (معرفة الثقات: العجلي ٢٩٣/١)، (الثقات: ابن حبان ١٢٣/٤)، (تهذيب الكمال: المزي ٩٧/٦، ١٠١، ١٢٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٤٨١/١، ٤٨٢، ٤٨٤)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١٦٠).

تخريج الحديث:

تفرد به أبو داود في المراسيل (ص: ٢٠٩/ح: ١٠٥).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لانقطاعه فالحسن لم يدرك النبي ﷺ فهو مرسل.

وأما رجاله فهم ما بين مرتبة الثقة والصدوق، وللحديث شواهد فروي عن ابن مسعود، وعبادة

(١) ينظر: تعريف أهل التقديس: ابن حجر (١٣، ٢٩).

بن الصامت، وابن عمر، وأبي أمامة، وسمرة بن جندب ﷺ.

فأما حديث ابن مسعود ﷺ فأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٠/١٥٧/ح: ١٠١٩٦) قال: حدثنا أحمد بن عمرو القَطِراني، ثنا علي بن أبي طالب البزاز، ثنا موسى بن عمير، عن الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبد الله قال: رسول الله ﷺ: ((حصنوا أموالكم بالزكاة، وداووا مرضاكم بالصدقة، وأعدوا للبلاء الدعاء)).

ويظهر أن إسناده ضعيف جدًا[1] -والله أعلم-؛ لحال موسى بن عمير فهو متروك. قال الهيثمي: "رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه: موسى بن عمير الكوفي وهو متروك".[2]

وأما حديث عبادة بن الصامت ﷺ فأخرجه الطبراني في الدعاء (١/٨٠١/ح: ٣٤) قال: حدثنا محمد بن أبي زرعة الدمشقي، ثنا هشام بن عمار، ثنا عِراك بن خالد بن يزيد، حدثني أبي، قال: سمعت إبراهيم بن أبي عبلة، يحدث عن عبادة بن الصامت ﷺ قال: أتي رسول الله ﷺ وهو قاعد في ظل الحطيم بمكة، فقيل: يا رسول الله أتى على مال أبي فلان بسيف البحر

---

(١) ١- أحمد بن عمرو القَطِراني: ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: المحدّث، الثقة. ينظر: الثقات: ابن حبان (٨/٥٥)، سير أعلام النبلاء: الذهبي (١٣/٥٠٦)، تبصير المنتبه في تحرير المشتبه: ابن حجر (٣/١١٧١).

٢- علي بن أبي طالب البزاز: قال ابن معين: ليس بشيء. ينظر: سؤالات ابن الجنيد لابن معين: (٣٤٠)، لسان الميزان: ابن حجر (٥/٥٥١).

٣- موسى بن عمير القرشي الكوفي: ضعّفه ابن نمير وأبو زرعة. وقال أبو حاتم: ذاهب الحديث، كذاب. ينظر: الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم (٨/١٥٥).

٤- الحكم بن عتيبة: ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلّس. تقريب التهذيب: ابن حجر (١٧٥).

٥- إبراهيم بن يزيد النخعي: ثقة إلا أنه يرسل كثيرًا. تقريب التهذيب: ابن حجر (٩٥).

٦- الأسود بن يزيد: ثقة مكثر فقيه. تقريب التهذيب: ابن حجر (١١١).

٧- عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي، أبو عبد الرحمن ﷺ. من كبار العلماء من الصحابة، توفي سنة ٣٢هـ، وقيل: ٣٣هـ. ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر (٤/١٢٩)، تقريب التهذيب: ابن حجر (٣٢٣).

(٢) مجمع الزوائد: الهيثمي (٣/٢٠١/ح: ٤٣٣٦).

فذهب، فقال رسول الله ﷺ: ((ما تلف مال في بر ولا بحر إلا بمنع الزكاة، فحرّزوا أموالكم بالزكاة، وداووا مرضاكم بالصدقة، وادفعوا عنكم طوارق البلاء بالدعاء، فإن الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل، ما نزل يكشفه وما لم ينزل يحبسه)).

ويظهر أن إسناده ضعيف[1] -والله أعلم-؛ لحال عِراك بن خالد فهو ليّن، ولانقطاعٍ فيه؛ فإبراهيم بن أبي عبلة لم يدرك عبادة بن الصامت ﷺ كما قال أبو حاتم.[2]

وقال أبو حاتم: "هذا حديث منكر".[3]

وأما حديث ابن عمر ﷺ فأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥/١٨٤/ح: ٣٢٧٨) قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أحمد بن سلمان الفقيه، حدثنا محمد بن يونس ابن موسى، حدثنا بدل بن المُحَبَّر اليربوعي، حدثنا هلال بن مالك، حدثنا يونس بن عبيد، عن نافع، عن ابن عمر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: ((تصدَّقُوا، وداوُوا مرضاكم بالصدقة، فإن الصدقة تدفع عن الأعراض والأمراض، وهي زيادة في أعمالكم وحسناتكم)). قال البيهقي: "وهذا منكر بهذا الإسناد".

---

(١) ١- محمد بن أبي زرعة الدمشقي النصري: مجهول الحال -والله أعلم-؛ لم أقف على جرح أو تعديل له. ينظر: تاريخ دمشق: ابن عساكر (٥٣/٩٧).

٢- هشام بن عمار: صدوق، كبِر فصار يتلقَّن فحديثه القديم أصح. ينظر: تقريب التهذيب: ابن حجر (٥٧٣).

٣- عِراك بن خالد بن يزيد: ليّن. تقريب التهذيب: ابن حجر (٣٨٨)، تبصير المنتبه بتحرير المشتبه: ابن حجر (٣/١٠٤٣).

٤- خالد بن يزيد المرّي: ثقة. الأنساب: السمعاني (٥/٢٧٠)، ينظر: تقريب التهذيب: ابن حجر (١٩١).

٥- إبراهيم بن أبي عبلة: ثقة. تقريب التهذيب: ابن حجر (٩٢).

٦- عُبادة بن الصامت بن قيس الأنصاري الخزرجي ﷺ. أبو الوليد، بدري، توفي سنة ٣٤هـ. ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر (٤/٢٧، ٢٨)، تقريب التهذيب: ابن حجر (٢٩٢).

(٢) ينظر: المراسيل: ابن أبي حاتم (١١).

(٣) العلل: ابن أبي حاتم (٢/٦١٥/ح: ٦٤٠).

ويظهر أن إسناد الحديث ضعيف جدًا[1] -والله أعلم-؛ لحال محمد بن يونس الكديمي فهو متروك ومثله حديثه لا يصلح للمتابعات والشواهد. ولحال هلال بن مالك فلم أقف له على ترجمة. وقد أنكر البيهقي إسناد الحديث كما سبق.

وأما حديث أبي أمامة ﷺ فأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٢٧٩/١٨٤/٥) قال: أخبرنا أبو نصر بن قتادة، حدثنا أبو عمرو بن مطر، حدثنا محمد بن يحي بن الحسين العَمّي البصري ببغداد، حدثنا طالوت بن عَبّاد، حدثنا فَضَّال بن جُبير، عن أبي أمامة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: ((حصّنوا أموالكم بالزكاة، وداوُوا مرضاكم بالصدقة، واستقبلوا أمواج البلاء بالدعاء)).

قال البيهقي: "فضال بن جبير صاحب مناكير".

ويظهر أن إسناد الحديث ضعيف[2] -والله أعلم-؛ لحال فَضَّال بن جُبير فهو ضعيف

---

(١) ١- أبو عبد الله الحافظ محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري: الإمام، الحافظ، الناقد، صاحب التصانيف. ينظر: سير أعلام النبلاء: الذهبي (١٦٢/١٧، ١٦٣).

٢- أحمد بن سلمان بن الحسن الفقيه النَّجَّاد: قال الخطيب البغدادي: كان صدوقًا. وقال الذهبي: الإمام، الحافظ. تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي (٣٠٩/٥، ٣١٠)، الأنساب: السمعاني (٤٥٧/٥)، تذكرة الحفاظ: الذهبي (٨٦٨/٣).

٣- محمد بن يونس بن موسى الكديمي: قال الدارقطني: متروك. وقال ابن حجر: ضعيف. سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني: الحاكم (١٣٧)، تقريب التهذيب: ابن حجر (٥١٥).

٤- بدل بن المُحَبَّر اليربوعي: ثقة، ثبت إلا في حديثه عن زائدة. تقريب التهذيب: ابن حجر (١٢٠)، تبصير المنتبه بتحرير المشتبه: ابن حجر (١٢٥٤/٤).

٥- هلال بن مالك: لم أقف له على ترجمة.

٦- يونس بن عبيد بن دينار: ثقة، ثبت، فاضل، ورع. ينظر: تقريب التهذيب: ابن حجر (٦١٣).

٧- نافع، أبو عبد الله المدني، مولى ابن عمر -رضي الله عنهما-: ثقة، ثبت، فقيه. تقريب التهذيب: ابن حجر (٥٥٩).

٨- عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، أبو عبد الرحمن ﷺ. أحد المكثرين من الصحابة والعبادلة، وكان من أشد الناس اتباعًا للأثر، توفي سنة٧٣هـ. ينظر: الإصابة في تقريب الصحابة: ابن حجر (١٠٧/٢)، تقريب التهذيب: ابن حجر (٣١٥).

(٢) ١- أبو نصر بن قتادة: لم أقف له على ترجمة.

=

وصاحب مناكير كما سبق من قول البيهقي. ولحال أبو نصر بن قتادة فلم أقف له على ترجمة.

وأما حديث سمرة بن جندب ﷺ فأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥/١٨٥/ح: ٣٢٨٠) قال: أخبرنا أبو علي الرُوذبَاري، حدثنا إسماعيل بن محمد الصَّفَّار، حدثنا الحسن بن الفضل بن السمح، حدثنا غِيَاث بن كلّوب الكوفي، حدثنا مطرف بن سمرة بن جندب، عن أبيه ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: ((حصّنوا أموالكم بالزكاة وداوُوا مرضاكم بالصدقة، ورُدُّوا نائبة البلاء بالدعاء)). قال البيهقي: "غياث هذا مجهول".

ويظهر أن إسناد الحديث ضعيف[1] -والله أعلم-؛ لحال الحسن بن الفضل بن السمح فهو ضعيف. ولحال غِيَاث بن كلّوب فهو مجهول. ولحال مطرف بن سمرة فلم أقف له على ترجمة.

=

٢- أبو عمرو محمد بن جعفر بن مطر: قال الذهبي: الإمام، المحدّث، كان ذا حفظ وإتقان. ينظر: سير أعلام النبلاء: الذهبي (١٦/١٦٢، ١٦٣).

٣- محمد بن يحيى بن الحسين العَمّي: قال الدارقطني: ثقة، وقال مرة: ليس به بأس. سؤالات حمزة السهمي للدارقطني: السهمي (٧٣)، تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي (٤/٦٧٤)، الأنساب: السمعاني (٤/٢٤٤).

٤- طالوت بن عَبّاد: قال أبو حاتم: صدوق. الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم (٤/٤٩٥)، تاريخ الإسلام: الذهبي (١٧/٢٠٤).

٥- فَضَّال بن جُبير: قال أبو حاتم: ضعيف الحديث. وقال ابن حبان: يروي عن أبي أمامة ما ليس من حديثه، لا يحل الاحتجاج به بحال. المجروحين: ابن حبان (٢/٢٠٤)، ميزان الاعتدال: الذهبي (٣/٣٤٨).

٦- صُدَيّ بن عجلان، أبو أمامة الباهلي ﷺ، صحابي، مشهور بكنيته، توفي سنة ٨٦هـ. ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر (٣/٢٤٠، ٢٤١)، تقريب التهذيب: ابن حجر (٢٧٦).

(١) ١- أبو علي الحسين بن محمد الرُوذبَاري: قال الخطيب البغدادي: كان من أهل الفضل والفهم. وقال السمعاني: أحد أئمة الزمان. تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي (٢/١٨٠)، ينظر: الأنساب: السمعاني (٣/١٠٠).

٢- إسماعيل بن محمد الصَّفَّار: قال الدارقطني: ثقة. تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي (٧/٣٠٢).

٣- الحسن بن الفضل بن السمح: قال ابن المنادي: أكثر الناس عنه ثم انكشف ستره فتركوه. تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي (٨/٤١٢).

=

وهذه الشواهد وإن كانت مرفوعة إلا أنها لا تخلو من ضعف في أسانيدها بحيث لا تعضده، فالحديث بمجموعه فيه ضعف. وقال البيهقي: "وإنما يعرف هذا المتن عن الحسن البصري عن النبي ﷺ مرسلًا". (١)

ومما قد يقوّي ويشهد لمعنى قوله: (استقبلوا أمواج البلاء بالدعاء والتضرع) ما أخرجه الترمذي في كتاب الدعوات، باب في دعاء النبي ﷺ، (٥/٥٥٢/ح: ٣٥٤٨) حدثنا الحسن بن عرفة، حدثنا يزيد بن هارون، عن عبد الرحمن بن أبي بكر القرشي المليكي، عن موسى بن عقبة عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: ((إن الدعاء ينفع مما نزل، ومما لم ينزل فعليكم عباد الله بالدعاء)).

قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر القرشي، وهو ضعيف في الحديث ضعّفه بعض أهل العلم من قبل حفظه.

ويظهر أن إسناده ضعيف(٢) -والله أعلم-؛ لحال عبد الرحمن بن أبي بكر فهو ضعيف.

=

٤- غِيَاث بن كلّوب: قال البيهقي: مجهول. شعب الإيمان: البيهقي (٥/١٨٥)، الإكمال: ابن ماكولا (٦/١٣١)، تبصير المنتبه بتحرير المشتبه: ابن حجر (٣/٩٢١).

٥- مطرف بن سمرة جندب: لم أقف له على ترجمة.

٦- سمرة بن جندب بن هلال الفزاري رضي الله عنه، أبو سليمان، صحابي مشهور، توفي سنة: ٥٨هـ. ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر (٣/١٣٠)، تقريب التهذيب: ابن حجر (٢٥٦).

(١) السنن الكبرى: البيهقي (٣/٣٨٢).

(٢) ١- الحسن بن عرفة بن يزيد العَبدي: صدوق. تقريب التهذيب: ابن حجر (١٦٢).

٢- يزيد بن هارون بن زادان السُّلمي مولاهم، أبو خالد الواسطي: ثقة، متقن، عابد. تقريب التهذيب: ابن حجر (٦٠٦).

٣- عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبيد الله بن أبي مُليكة التَّيمي المدني: ضعيف. تقريب التهذيب: ابن حجر (٣٣٧).

٤- موسى بن عقبه بن أبي عياش الأسدي: ثقة، فقيه، إمام في المغازي. ينظر: تقريب التهذيب: ابن حجر (٥٥٢).

=

غريب الحديث:

(**حَصِّنُوا**): الحصن: الحفظ والحِياطة والحِرز. [1]

(**دَاوُوا**): الدواء: سبق بيانه. [2]

(**الْبَلاءِ**): الابتِلاء في الأصل الاختِبار والامتِحان، وبَلَاهُ الله اختبره، وهو يكون بالخير والشر. [3]

(**التَّضَرُّعِ**): التذلُّلُ والمبالغة في السُّوال والرَّغبة. [4]

فقه الحديث:

دلالة الحديث على أمرين:

الأمر الأول: رفع الضرر بالدعاء:

ذُكر سابقًا أن هناك أسبابًا عامة للتداوي من الأمراض والتي يدخل فيها ضمنًا: السحر، والعين، والمسّ.

ومما يضاف إلى تلك الأسباب: "الدعاء" فهو عبادة شرعية، وعلاجٌ نافع، ودواءٌ مؤثر في رفع ضرر الأمراض أو تخفيفها، قال تعالى: ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ﴾ [سورة النمل: ٦٢]، وجاء في الحديث عن ابن عمر ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: ((الدعاء ينفع

=

٥- نافع، أبو عبد الله المدني، مولى ابن عمر -ﷺ-: ثقة، ثبت، فقيه. تقريب التهذيب: ابن حجر (٥٥٩).

٦- عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، أبو عبد الرحمن ﷺ. أحد المكثرين من الصحابة والعبادلة، وكان من أشد الناس اتباعًا للأثر، توفي سنة٧٣هـ. ينظر: الإصابة في تقريب الصحابة: ابن حجر (١٠٧/٢)، تقريب التهذيب: ابن حجر (٣١٥).

(١) ينظر: مقاييس اللغة: ابن فارس (٩٦/٢).

(٢) ينظر: غريب الحديث الثاني والعشرين.

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (١٥٥/١)، مختار الصحاح: الرازي (٢٦).

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٨٥/٣).

مما نزل، ومما لم ينزل فعليكم عباد الله بالدعاء)). [1]

وجاء عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: ((ليس شيءٌ أكرم على الله تعالى من الدعاء)). [2]

إلى غير ذلك من النصوص التي تبيّن وتؤكد مشروعية الدعاء وأن له شأنًا في رفع المرض أو تخفيفه، والواقع شاهدٌ بذلك أيضًا.

قال ابن القيم: "الدعاء من أنفع الأدوية، وهو عدو البلاء، يدافعه ويعالجه، ويمنع نزوله ويرفعه، أو يخففه إذا نزل وهو سلاح المؤمن". [3]

والدعاء عبادة لله، وحتى يكون مؤثرًا ونافعًا ينبغي أن تتحقق فيه أمور، وتنتفي موانع؛ فمتى كان الدعاء بإخلاص، ويقين، وحسن ظن، ووافق وقت إجابة، ولم يكن ثمة مانع ظهر الأثر بإذن الله.

المسألة الأولى: شروط الدعاء:

من الأمور التي ينبغي أن يُحرص عليها عند الدعاء:

١- أن يكون الدعاء خالصًا لله تعالى وأن لا يسأل غيره؛ لكونه عبادة من العبادات، قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [سورة غافر: ٦٠].

٢- أن يكون بحضور قلب، فإن الله لا يقبل دعاءً من قلب غافل.

---

(١) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٦٣-٦٥).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (١٤/٣٦٠/ح: ٨٧٤٨)، وابن ماجه في كتاب الدعاء، باب فضل الدعاء، (٢/١٢٥٨/ح: ٣٨٢٩)، والترمذي في كتاب الدعوات، باب ما جاء في فضل الدعاء، (٥/٤٥٥/ح: ٣٣٧٠). وقال الترمذي: حديث حسن غريب. سنن الترمذي: (٥/٤٥٥/ح: ٣٣٧٠).

(٣) الجواب الكافي: ابن القيم (٨).

٣- أن لا يكون في الدعاء اعتداء، قال تعالى: ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا وَخُفۡيَةً إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ﴾ [سورة الأعراف: ٥٥][(١)]، **ومن أمثلة الاعتداء:** رفع الصوت والصياح، أو طلب المحال، أو الدعاء بالمعصية، أو التفصيل في الدعاء بما لا يلزم، كما جاء في الحديث عن عبد الله بن مغفل ﷺ أنه سمع ابنه يقول: اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها. فقال: أي بني! سل الله الجنة وتعوذ به من النار. فإني سمعت رسول الله ﷺ: يقول: ((إنه سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الطَّهور والدعاء)). [(٢)] وغير ذلك مما ذكره أهل العلم. [(٣)]

المسألة الثانية: موانع الدعاء:

من أهم الموانع التي قد تمنع من إجابة الدعاء: أكل الحرام، كما جاء في صحيح مسلم عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: ((أيها الناس إن الله طيب لا يقبل إلا طيبًا، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين، فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعۡمَلُواْ صَٰلِحًا﴾ [سورة المؤمنون: ٥١] وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ﴾ [سورة البقرة: ١٧٢]، ثم ذكر الرجل يطيل السفر، أشعث أغبر، يمد يديه إلى السماء يا رب! يا رب! ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغُذِي

(١) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: القرطبي (٢٤٨/٩).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٣٥٦/٢٧/ح: ١٦٨٠١)، وأبو داود في كتاب الطهارة، باب الإسراف في الماء، (ص: ٣٥/ح: ٩٦)، وابن ماجه في كتاب الدعاء، باب كراهية الاعتداء في الدعاء، (١٢٧١/٢/ح: ٣٨٦٤)، والحاكم في المستدرك (٧٢٤/١/ح: ١٩٧٩). وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي في التلخيص وقال: صحيح. المستدرك على الصحيحين: الحاكم (٧٢٤/١/ح: ١٩٧٩).

(٣) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: القرطبي (٢٤٨/٩)، مجموعة الفتاوى: ابن تيمية (٩٩/١)، الداء والداء: ابن القيم (٨).

بالحرام، فأنَّى يستجاب لذلك)). [1]

قال النووي: "وفيه -أي: الحديث- أن المشروب والمأكول والملبوس ونحو ذلك ينبغي أن يكون حلالًا خالصًا لا شبهة فيه، وأن من أراد الدعاء كان أولى بالاعتناء بذلك من غيره". [2]

أيضًا كثرة الذنوب والمعاصي، وشدة الغفلة واللهو وغلبتها على المرء قد تبطل قوة الدعاء. [3]

المسألة الثالثة: مواطن الدعاء:

الداعي الذي يطلب من الله حصول الشفاء عليه أن يتحرّى المواطن والأوقات التي ورد أن الدعاء مستجاب فيها، **ومن ذلك:**

١- الدعاء بين الأذان والإقامة، فقد جاء عن أنس بن مالك ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: ((لا يرد الدعاء بين الآذان والإقامة)). [4]

٢- الدعاء في ثلث الليل الأخير، فقد جاء عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: ((ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر يقول: من يدعوني فأستجيب له، من يسألني فأعطيه، من يستغفرني فأغفر له)). [5]

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها، (٢/٧٠٣/ح: ١٠١٥)، وأحمد في مسنده (١٤/٨٩/ح: ٨٣٤٨)، والترمذي في كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة البقرة، (٥/٢٢٠/ح: ٢٩٨٩).

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي: النووي (٧/١٠٠).

(٣) ينظر: الداء والداء: ابن القيم (٨).

(٤) أخرجه أحمد في مسنده (١٩/٢٣٤/ح: ١٢٢٠٠)، وأبو داود في كتاب الصلاة، باب ما جاء في الدعاء بين الأذان والإقامة، (ص: ٨١/ح: ٥٢١)، والترمذي في كتاب أبواب الصلاة، باب ما جاء في أن الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة، (١/٤١٥/ح: ٢١٢)، والنسائي في كتاب عمل اليوم والليلة، باب الترغيب في الدعاء بين الأذان والإقامة، (٩/٣٢/ح: ٩٨١٣). وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. سنن الترمذي: (١/٤١٦/ح: ٢١٢).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب التهجد، باب الدعاء والصلاة من آخر الليل، (ص: ١٨٣/ح: ١١٤٥)، ومسلم كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة فيه، (١/٥٢١/ح: ٧٥٨)، وأحمد =

٣- الدعاء في السجود، فقد جاء في الحديث عن ابن عباس ﷺ أن النبي ﷺ قال: ((وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء، فقمن أن يستجاب لكم)). [١]

٤- بعد التشهد وقبل السلام من الصلاة، فقد جاء في حديث عن ابن مسعود ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال بعدما علمهم التشهد: ((ثم ليتخير من الدعاء أعجبه إليه فيدعو)).[٢] وفي رواية: ((ثم يتخير من المسألة ما شاء)). [٣]

٥- عند نزول المطر، فقد جاء عن سهل بن سعد ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: ((ثنتان لا تردان، أو قلما تردان: الدعاء عند النداء، وعند البأس حين يُلحِم بعضهم بعضًا))[٤] وفي رواية:

=

في مسنده (٣٤/١٣/ح: ٧٥٩٢)، وأبو داود في كتاب التطوع، باب أي الليل أفضل، (ص: ١٥٩/ح: ١٣١٥)، وابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في أي ساعات الليل أفضل، (٤٣٥/١/ح: ١٣٦٦)، والترمذي في كتاب الدعوات، باب...، (٥٢٦/٥/ح: ٣٤٩٨)، والنسائي في كتاب النعوت، باب المعافاة والعقوبة (١٦٧/٧/ح: ٧٧٢٠).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود، (٣٤٨/١/ح: ٤٧٩)، وأحمد في مسنده (٣٨٦/٣/ح: ١٩٠٠)، وأبو داود في كتاب الصلاة، باب في الدعاء في الركوع والسجود، (ص: ١١٤/ح: ٨٧٦)، والنسائي في كتاب التطبيق، باب تعظيم الرب تبارك وتعالى في الركوع، (٣٢٦/١/ح: ٦٣٧).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الأذان، باب ما يُتخير من الدعاء بعد التشهد، وليس بواجب، (ص: ١٣٥/ح: ٨٣٥)، ومسلم في كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة، (٣٠١/١/ح: ٤٠٢)، وأحمد في مسنده (١٧٧/٧/ح: ٤١٠١)، وأبو داود في كتاب الصلاة، باب التشهد، (ص: ١٢٢/ح: ٩٦٨)، والنسائي في كتاب أبواب صفة الصلاة، باب تخيُّر الدعاء بعد الصلاة على النبي ﷺ، (٧٨/٢/ح: ١٢٢٢).

(٣) ينظر: رواية مسلم في كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة، (٣٠١/١/ح: ٤٠٢).

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب الجهاد، باب الدعاء عند اللقاء، (ص: ٢٨٨/ح: ٢٥٤٠)، والحاكم في المستدرك (١٢٤/٢/ح: ٢٥٣٤). وقال الحاكم: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي في التلخيص وقال: صحيح. وصحّحه السيوطي. المستدرك على الصحيحين: الحاكم (١٢٤/٢/ح: ٢٥٣٤)، ينظر: الجامع الصغير: السيوطي (٢١٧/١/ح: ٣٥٦٥).

((وتحت المطر))[1]، وفي لفظ: ((ووقت المطر)). [2]

ومن الأوقات أيضًا: عند صعود الإمام على المنبر يوم الجمعة، وآخر ساعة من يوم الجمعة، وغير ذلك من الأوقات التي تُرجى فيها الإجابة. [3]

قال ابن تيمية: "لا ريب أن الدعاء في بعض الأوقات والأحوال أجوب منه في بعض فالدعاء في جوف الليل أجوب الأوقات... والدعاء مستجاب عند نزول المطر، وعند التحام الحرب، وعند الأذان والإقامة، وفي أدبار الصلوات، وفي حال السجود، ودعوة الصائم، ودعوة المسافر، ودعوة المظلوم، وأمثال ذلك فهذا كله مما جاءت به الأحاديث المعروفة في الصحاح والسنن". [4]

ولا ييأس المريض عند تأخر الإجابة، وإنما عليه أن يلحّ على الله ويتضرع إليه، ولا يستعجل فقد جاء عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: ((يستجاب لأحدكم ما لم يعجل، يقول: دعوت فلم يستجب لي)). [5] وليحسن الظن بربه في إجابة دعائه، وتحقيق مطلوبه، وشفائه.

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/١٢٤/ح: ٢٥٣٤). وقال الحاكم: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي في التلخيص وقال: صحيح. وحسّنه السيوطي. المستدرك على الصحيحين: الحاكم (٢/١٢٤/ح: ٢٥٣٤)، ينظر: الجامع الصغير: السيوطي (١/٢١٧/ح: ٣٥٦٦).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب الجهاد، باب الدعاء عند اللقاء، (ص: ٢٨٨/ح: ٢٥٤٠).

(٣) ينظر: مجموعة الفتاوى: ابن تيمية (٢٧/٧٥)، الجواب الكافي: ابن القيم (١٠)، مجموع فتاوى ومقالات متنوعة: ابن باز (٩/٣٥٣-٣٥٥).

(٤) ينظر: مجموعة الفتاوى: ابن تيمية (٢٧/٧٥).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الدعوات، باب يستجاب للعبد ما لم يعجل، (ص: ١١٠٢/ح: ٦٣٤٠)، ومسلم في كتاب الذكر والدعاء، باب بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل فيقول دعوت فلم يستجب لي، (٤/ ٢٠٩٥/ح: ٢٧٣٥)، وأحمد في مسنده (١٥/٧٤/ح: ٩١٤٨)، وأبو داود في كتاب الوتر، باب الدعاء، (ص: ١٧٨/ح: ١٤٨٤)، وابن ماجه في كتاب الدعاء، باب يستجاب لأحدكم ما لم يعجل، =

ومما يستحسن في الدعاء أن يكون متضمنًا لأسماء الله الحسنى، كأن يدعو المريض باسم الله الشافي أو غير ذلك، كما جاء في الحديث عن أنس ﷺ في رقية الرسول ﷺ: ((اللهم رب الناس، مُذهب الباس، اشف أنت الشافي، لا شافي إلا أنت، شفاء لا يغادر سقمًا)). [1]

وعنه ﷺ أن النبي ﷺ كان إذا كربه أمر قال: ((يا حي يا قيوم، برحمتك أستغيث)). [2]

الأمر الثاني: رفع الضرر بالصدقة:

مما لا يخفى أن الصدقة تعدّ من الأمور التي حثّ عليها الشارع واستحبها، ورتّب عليها آثارًا في الدنيا والآخرة، فعن معاذ بن جبل ﷺ أن النبي ﷺ قال: ((والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار)).[3] ونفع الصدقة إنما هو عائدٌ على المتصدق، كما قال تعالى: ﴿وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ﴾ [سورة البقرة: ٢٧٢].

والمراد بالصدقة في هذا المطلب "صدقة التطوع" التي يخرجها العبد التماسًا لرضا ربه، وتفريجًا للمسلمين، وإعانة لهم وإحسانًا.

ومن الآثار التي قد تكون من جرّاء الصدقة، وعلى المريض خاصة أنها سببٌ من أسباب الشفاء وتخفيف الضرر، قال ابن القيم: "للصدقة تأثيرًا عجيبًا في دفع أنواع البلاء ولو كانت من فاجر،

=

(٢/١٢٦٦/ح: ٣٨٥٣)، والترمذي في كتاب الدعاء، باب ما جاء فيمن يستعجل في دعائه، (٥/٤٦٤/ح: ٣٣٨٧).

(١) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٢١-٢٧).

(٢) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٦٣-٦٥).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٣٦/٤٤٧/ح: ٢٢١٣٣)، والترمذي في كتاب الإيمان، باب ما جاء في حرمة الصلاة، (٥/١١/ح: ٢٦١٦)، والنسائي في كتاب التفسير، باب قوله تعالى: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ﴾ [سورة السجدة: ١٦] وقوله تعالى: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [سورة السجدة: ١٧]، (١٠/٢١٤/ح: ١١٣٣٠). وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. سنن الترمذي: (٥/١٢/ح: ٢٦١٦).

أو من ظالم، بل من كافر فإن الله تعالى يدفع بها عنه أنواعًا من البلاء، وهذا أمر معلوم عند الناس خاصتهم، وعامتهم، وأهل الأرض كلهم مقرون به لأنهم قد جربوه". (١)

وقد احتج ابن الحاج بهذا الحديث: (داووا مرضاكم بالصدقة) على أهمية تصدق المريض، وأن لها أثرًا عليه. (٢)

وذكر ابن مفلح هذا الحديث أي: (داووا مرضاكم بالصدقة)، ثم قال: "وجماعة من أصحابنا وغيرهم يفعلون هذا، وهو حسن، ومعناه صحيح". (٣)

ولعل ذلك يدخل في باب الجزاء من جنس العمل؛ فالصدقة بابٌ من المعروف، والمتصدق محسنٌ بصدقته على غيره، ومفرجٌ لكربته، وقد جاء عن أم سلمة ﵂ عن النبي ﷺ أنه قال: ((صنائع المعروف تقي مصارع السوء، والصدقة خَفيًّا تطفئ غضب الرب)). (٤)

قال ابن جبرين: "الصدقة علاج نافع مفيد يشفي الأمراض، ويخفف الأسقام، ويؤيده قول النبي ﷺ: ((والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار))(٥)، فلعل بعض الأمراض تحدث عقوبة على ذنب أصابه المريض، فمتى تصدق عنه أهله زالت الخطيئة، فزال سبب المرض، أو أن الصدقة تكتب له حسنات، فينشط قلبه بها ويخف مع ذلك ألم المرض، والله أعلم". (٦)

فإذا تصدّق المريض وأحسن إلى غيره بما أنعم الله عليه، يُرجى أن يحسن الله إليه بالشفاء من

---

(١) الوابل الصيب: ابن القيم (٦٩).

(٢) ينظر: المدخل: ابن الحاج (١٤١/٤).

(٣) الفروع: ابن مفلح (٢٦١/٣).

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (١٦٣/٦/ح: ٦٠٨٦). وضعّف الهيثمي أحد رواته. وضعّف السخاوي إسناده. ينظر: مجمع الزوائد: الهيثمي (٢٩٤/٣/ح: ٤٦٣٩)، المقاصد الحسنة: السخاوي (٢٦١/ح: ٦١٨).

(٥) سبق تخريجه في فقه الحديث الثاني والسبعين.

(٦) ينظر: فتوى من الموقع الرسمي لسماحة الشيخ: عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين
http://www.ibn-jebreen.com/?t=books&cat=3&book=50&page=2138

مرضه أو تخفيفه.

وللصدقة أيضًا أثرًا على نفس المتصدق فهي علاجٌ للنفس، قال ابن القيم: "والمتصدق كلما تصدق بصدقة انشرح لها قلبه، وانفسح بها صدره... فكلما تصدق اتسع، وانفسح، وانشرح، وقوي فرحه، وعظم سروره". (١)

ومن الوقائع التي يُستأنس بها على أن الصدقة ترفع الضرر عن المريض أو تخففه، ما ذُكر أن عبد الله بن المبارك سأله رجل فقال: "يا أبا عبد الرحمن قرحة خرجت في ركبتي منذ سبع سنين، وقد عالجت بأنواع العلاج، وسألت الأطباء فلم أنتفع به، فقال: اذهب فانظر موضعًا يحتاج الناس إلى الماء فاحفر هناك بئرًا، فإني أرجو أن تنبع هناك عين، ويمسك عنك الدم ففعل الرجل فبرأ". (٢)

وقد سُئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن الصدقة لرفع البلاء عن المريض فكان من **جوابها**: "لا حرج في الصدقة عن المريض تقربًا إلى الله ﷻ، ورجاء أن يشفيه الله بذلك؛ لعموم الأدلة الدالة على فضل الصدقة، وأنها تطفئ الخطيئة، وتدفع ميتة السوء". (٣)

والصدقة بابها واسع فيدخل فيها إطعام الطعام، أو دفع المال لمن هو محتاج إليه وغير ذلك، ولكن يحرص المتصدق أن تكون صدقته من مالٍ طيب، فقد قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ [سورة البقرة: ٢٦٧] قيل في معنى الآية: أن

(١) الوابل الصيب: ابن القيم (٧٤، ٧٥).

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥/٦٩/ح: ٣١٠٩).

(٣) موقع الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء -المملكة العربية السعودية-: فتوى رقم: (١٨٣٦٩)
http://www.alifta.net/fatawa/fatawaDetails.aspx?BookID=3&View=Page&PageNo=3&PageID=9713

النفقة تطوعًا يندب أن تكون من الجيد. [1]

وقد جاء عن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: ((إن الله طيب لا يقبل إلا طيبًا)). [2]

ودلّ ما سبق على:

أن الدعاء سببٌ من الأسباب النافعة لرفع الضرر عن المريض أو تخفيفه، فالمُبتلى بسحرٍ، أو عينٍ، أو مسٍّ أو غير ذلك إذا أخلص في دعائه، وجانب الحرام، وتلمّس مواطن الإجابة، وألحّ على ربه، وأحسن الظن به في إجابة دعائه، فحريٌّ بدعائه أن يُجاب؛ فإن الله أكرم من أن يردّ عبدًا لجأ وتضرع إليه.

كما أن الصدقة لها شأنٌ في رفع البلاء عن المريض عمومًا، أو تخفيف مصابه بإذن الله، لاسيما إن كانت بإخلاص لله، ومن مالٍ طيب، فما جزاء الإحسان إلا الإحسان والواقع شاهدٌ بذلك.

فالمُبتلى بسحرٍ، أو عينٍ، أو مسٍّ أو غيره يلتمس في شفائه باب الصدقة مع غيره من الأبواب النافعة في التداوي سواء كانت حسية أو غيرها كالدعاء، والقرآن وما إلى ذلك.

---

(١) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: القرطبي (٤/٣٤٣).

(٢) سبق تخريجه في فقه الحديث الثاني والسبعين.

المبحث الثاني: رفع ضرر السحر والعين والمسّ بالأدوية الحسية، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: رفع الضرر بالحجامة، والكي

المطلب الثاني: رفع الضرر بالسَّعوط، واللَّدود، والمشي

المطلب الثالث: رفع الضرر بالأطعمة

المطلب الأول: رفع الضرر بالحجامة، والكي

الحديث الثالث والسبعون/ قال الإمام البخاري: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، أَخْبَرَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ أَبُو الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ، عَنْ سَالِمٍ الْأَفْطَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي شَرْطَةِ مِحْجَمٍ، أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ، أَوْ كَيَّةٍ بِنَارٍ، وَأَنْهَى أُمَّتِي عَنْ الْكَيِّ)).

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب الشفاء في ثلاث، (ص: ١٠٠٦/ح: ٥٦٨١).

وأخرجه أحمد في مسنده (٤/٨٥/ح: ٢٢٠٨).

وأخرجه ابن ماجه في كتاب الطب، باب الكي، (٢/١١٥٥/ح: ٣٤٩١) عن أحمد بن منيع.

ثلاثتهم: (سريج بن يونس أبو الحارث، وأحمد، وأحمد بن منيع) عن مروان بن شجاع، عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

غريب الحديث:

(**الشِّفَاءُ**): سبق بيانه. [١]

(**شَرْطَةِ مِحْجَمٍ**): المِحجَم: مِشرَط الحجَّام. [٢]

(**شَرْبَةِ عَسَلٍ**): العَسَل: سبق بيانه. [٣]

(**كَيَّةٍ بِنَارٍ**): الكَيُّ: سبق بيانه. [٤]

---

(١) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

(٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (١/٢٤٧).

(٣) ينظر: غريب الحديث التاسع والستين.

(٤) ينظر: غريب الحديث الحادي والثلاثين.

فقه الحديث:

بعد أن كان الحديث في رفع ضرر الأمراض بالأدوية الإيمانية، يأتي الحديث في الرفع للضرر بالأدوية الحسية، فقد وردت أحاديث نبوية تدل على الشفاء بأدوية حسية بشكل عام دون تحديد لمرض من الأمراض والعلل، ولعلّه يدخل في ذلك ضمنًا الأمراض الثلاثة: السحر، والعين، والمسّ.

الأمر الأول: رفع الضرر بالحجامة:

ومن تلك الأدوية الحسية النافعة ما يسمى بـ"الحجامة" **وهي** في الأصل: المصّ، يقال: حَجَمَ الصبي ثدي أمه إذا مصَّه. **والحجَّام:** المصَّاص. **والحِجامَة:** الفعل والحِرفة. **والمِحجَم والمِحجَمة:** ما يُحجم به، وقيل: الآلة التي يجتمع فيها دم الحجامة عند المصّ، وهو أيضًا مشرط الحجَّام. (١)

وتُعَرَّف في الاصطلاح: بأنها استخراج الدم الفاسد من الجسم، بالمِحجم أو المحجمة وما شابه ذلك من الوسائل الحديثة، وتعدّ علميًا نوع من الجراحة التي تَحجِم موضع الداء، ثم تستخرج دمًا فاسدًا يكون فيه سبب الداء. (٢)

وقد أخبر النبي ﷺ أن فيها شفاء، وأنها من خير ما يُتداوى به، كما جاء عن جابر رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: ((إن كان في شيء من أدويتكم أو يكون في شيء من أدويتكم خير ففي شرطة مِحجم، أو شربة عسل، أو لذعة بنار توافق الداء، وما أحب أن أكتوي)). (٣)

---

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٣٤٧/١)، لسان العرب: ابن منظور (٧٩٠/٢).

(٢) ينظر: أسرار العلاج بالحجامة والفصد: أبو الفداء محمد عزت عارف (٣٥).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب الدواء بالعسل، (ص: ١٠٠٦/ح: ٥٦٨٣)، ومسلم في كتاب السلام، باب لكل داء دواء واستحباب التداوي، (١٧٢٩/٤/ح: ٢٢٠٥)، وأحمد في مسنده (٤٩/٢٣/ح: ١٤٧٠١).

والتعليق بهذا الشرط لا يدل على الشك وإنما هو للتحقيق بوجود الخير والشفاء في شيء من الأدوية. [1]

وجاء عنه ﷺ أيضًا أنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: ((إن فيه شفاء))[2]، وجاء عن أنس ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: ((إن أمثل ما تداويتم به الحجامة، والقُسط البحري))[3]، وقد استعمل النبي ﷺ هذا الدواء فاحتجم كما جاء في الحديث عن ابن عباس ﷺ أنه قال: ((احتجم النبي ﷺ وهو محرم))[4].

فالحجامة تعدّ من الأدوية الثابتة في الطب النبوي، وفيها شفاء بإذن الله.

وقوله ﷺ: (الشفاء في ثلاثة) لم يرد به الحصر في الثلاثة، فإن الشفاء قد يكون في غيرها، وإنما نبه بها على أصول العلاج، والأدوية. [5]

---

(١) ينظر: سنن ابن ماجه بشرح السِّندي: السِّندي (١٠٧/٤).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب الحجامة من الداء، (ص: ١٠٠٨/ح: ٥٦٩٧)، ومسلم في كتاب السلام، باب لكل داء دواء واستحباب التداوي، (١٧٢٩/٤/ح: ٢٢٠٥)، والنسائي في كتاب الطب، باب الحجامة، (٩٣/٧/ح: ٧٥٤٩).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب الحجامة من الداء، (ص: ١٠٠٨/ح: ٥٦٩٦)، ومسلم في كتاب المساقاة، باب حلّ أجرة الحجامة، (١٢٠٤/٣/ح: ١٥٧٧)، وأحمد في مسنده (٢٤١/٢٠/ح: ١٢٨٨٣)، والترمذي في كتاب البيوع، باب ما جاء في الرخصة في كسب الحجام، (٥٦٧/٣/ح: ١٢٧٨)، والنسائي في كتاب الطب، باب الدواء بالقسط البحري، (٨٨/٧/ح: ٧٥٣٧).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب الحجم في السفر والإحرام، (ص: ١٠٠٨/ح: ٥٦٩٥)، ومسلم في كتاب الحج، باب جواز الحجامة للمحرم، (٨٦٢/٢/ح: ١٢٠٢)، وأحمد في مسنده (٤٠١/٣/ح: ١٩٢٣)، وأبو داود في كتاب المناسك، باب المحرم يحتجم، (ص: ٢١٤/ح: ١٨٣٥)، وابن ماجه في كتاب الجنائز، باب ما جاء في الحجامة للصائم، (٥٣٧/١/ح: ١٦٨٢)، والترمذي في كتاب الحج، باب ما جاء في الحجامة للمحرم، (١٨٩/٣/ح: ٨٣٩)، والنسائي في كتاب الصيام، باب الحجامة للصائم وذكر الأسانيد المختلفة، (٣٣٧/٣/ح: ٣١٩١).

(٥) ينظر: فتح الباري: ابن حجر (١٤٥/١٠)، كشف المشكل من حديث الصحيحين: ابن الجوزي (٣٩٤/٢).

وذكر ابن القيم أن الحجامة نافعة للعلاج من السحر، وأنها من العلاج النبوي الذي استعمله النبي ﷺ في سحره[١]، وقد رُوي بإسناد مرسل عن النبي ﷺ: ((أنه احتجم على رأسه بقرن حين طُبَّ)).[٢] والقرن: شبيه المحجمة. وطُبَّ: أي سُحِر. [٣]

ويُذكر أن امرأة كانت مريضة بالسحر مدة ثمان سنوات، وكانت تعاني من وجعٍ شديد في الرأس، فنُصحت بالحجامة وبرأت بإذن الله. [٤]

وقد وردت أحاديث عن تخصيص الحجامة في أيام وأوقات معينة منها حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: ((الحجامة على الريق أمثل، وفيه شفاء وبركة، وتزيد في العقل وفي الحفظ فاحتجموا على بركة الله يوم الخميس، واجتنبوا الحجامة يوم الأربعاء والجمعة والسبت ويوم الأحد تحرِّيا، واحتجموا يوم الأثنين والثلاثاء، فإنه اليوم الذي عافى الله فيه أيوب من البلاء، وضربه بالبلاء يوم الأربعاء، فإنه لا يبدو جذام ولا برص إلا يوم الأربعاء، أو ليلة الأربعاء)) [٥]

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: ((من احتجم لسبع عشرة وتسع عشرة وإحدى

---

(١) ينظر: الطب النبوي: ابن القيم (٩٩، ١٠٠).

(٢) أخرجه الهروي في غريب الحديث: (٢٣٢/١). وقال ابن حجر عنه بأنه مرسل. ينظر: فتح الباري: (٢٣٩/١٠).

(٣) ينظر: غريب الحديث: الهروي (٢٣٢/١).

(٤) ينظر: فتح الحق المبين في علاج الصرع والسحر والعين: عبد الله الطيار، وسامي المبارك (١٨٦).

(٥) أخرجه ابن ماجه في كتاب الطب، باب في أي الأيام يحتجم، (١١٥٣/٢/ح: ٣٤٨٧)، والحاكم في المستدرك (٤٥٤/٤/ح: ٨٢٥٥). وقال الحاكم: رواة هذا الحديث كلهم ثقات غير عثمان بن جعفر هذا فإني لا أعرفه بعدالة ولا جرح. وقال الذهبي في التلخيص: واهٍ. وضعّف البوصيري وابن حجر إسناد ابن ماجه. وقال ابن حجر عن رواية الحاكم: حديث منكر. المستدرك على الصحيحين: الحاكم (٤٥٤/٤/ح: ٨٢٥٥)، ينظر: زوائد ابن ماجه: البوصيري (ص: ٤٥٤/ح: ١١٥٦)، فتح الباري: ابن حجر (١٥٨/١٠)، لسان الميزان: ابن حجر (٣٧٥/٥).

وعشرين كان شفاء من كل داء))[1]، وقد قال العقيلي: "وليس في هذا الباب في اختيار يوم للحجامة شيء يثبت"[2]، وساق ابن حجر أحاديث في تعيين أيام وأوقات للحجامة وذكر أنه لم يصح منها شيء. [3]

وقد ذُكر عن الإمام أحمد أنه كره الحجامة في الأيام المذكورة وإن كان الحديث لم يثبت. [4]

وهذه الأوقات مأمورٌ بها عند أهل الطب، قال ابن القيم بعد أن ذكر أحاديث في توقيت الحجامة: "وهذه الأحاديث موافقة لما أجمع عليه الأطباء أن الحجامة في النصف الثاني، وما يليه من الربع الثالث من أرباعه أنفع من أوله وآخره، وإذا استعملت عند الحاجة إليها نفعت أي وقت كان من أول الشهر وآخره". [5]

وقال ابن سينا: "ويؤمر باستعمال الحجامة لا في أول الشهر لأن الأخلاط لا تكون قد تحركت، أو هاجت، ولا في آخره لأنها تكون قد نقصت، بل في وسط الشهر حين تكون الأخلاط هائجة... واعلم أن أفضل أوقاتها في النهار هي الساعة الثانية والثالثة، ويجب أن تتوقّى الحجامة بعد الحمّام إلا فيمن دمه غليظ، فيجب أن يستحمّ، ثم يبقى ساعة، ثم يحجم". [6]

إلا أن الاعتبار في باب المداوة من الأمراض هو بحسب الحاجة إليها فحيثما وُجد الاحتياج

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الطب، باب متى تستحب الحجامة، (ص: ٤٢٤/ح: ٣٨٦١)، والبيهقي في السنن الكبرى (ج: ٩/ص: ٣٤٠). وضعّفه ابن القطان. ينظر: بيان الوهم والإيهام: (٤/٦٢٠/ح: ٢١٧٦).

(٢) الضعفاء الكبير: العقيلي (١/١٥٠).

(٣) ينظر: فتح الباري: ابن حجر (١٠/١٥٨).

(٤) ينظر: فتح الباري: ابن حجر (١٠/١٥٨).

(٥) الطب النبوي: ابن القيم (٤٥).

(٦) القانون في الطب: ابن سينا (١/٢٩٩، ٣٠٠).

إليها أُستعملت، واختيار هذه الأوقات للحجامة يكون فيما هو على سبيل الاحتياط والتحرز من الأذى، وحفظًا للصحة كما قال ابن القيم. (١)

والمواضع التي تكون فيها الحجامة تختلف بحسب اختلاف المرض، فليس هناك مكان معين عام للأمراض، وإنما تكون في الموضع الذي يقتضيه الحال. (٢)

الأمر الثاني: رفع الضرر بالكي:

ومن الأدوية الحسية النافعة ما يسمى بـ"الكي" وهو علاج معروف يعالج به من الأمراض وقد ذكر النبي ﷺ أن فيه شفاء كما في هذا الحديث بقوله: (أو كية بنار)، وجاء في حديث آخر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: ((أو لذعة بنار توافق الداء))(٣)، وقد كوى النبي ﷺ بعض أصحابه كما جاء عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه قال: ((رُمي أُبيّ رضي الله عنه يوم الأحزاب على أكحلَه، فكواه رسول الله ﷺ)).(٤) وجاء عنه رضي الله عنه أيضًا أنه قال: ((رُمي سعد بن معاذ رضي الله عنه في أكحلَه قال: فحسمه النبي ﷺ بيده بمشقص، ثم ورمت فحسمه الثانية)). (٥)

فالاستشفاء والمعالجة بالكي ثابتٌ، وجائزٌ، ومباحٌ لما سبق من الأدلة.

ولا يلجأ إلى الكي إلا عند تعينه طريقًا لإزالة الداء، فإذا أعيا الدواء فآخر الطب الكي، ولا ينبغي أن يُستعمل كتجربة وإنما بعد التحقق؛ لقوله في بعض روايات الحديث: (لذعة من نار

---

(١) ينظر: الطب النبوي: ابن القيم (٤٦).

(٢) ينظر: الطب النبوي: ابن القيم (٤٧).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب الدواء بالعسل وقول الله تعالى: ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ [سورة النحل: ٦٩]، (ص: ١٠٠٦/ح: ٥٦٨٣)، وأحمد في مسنده (٢٣/٤٩/ح: ١٤٧٠١).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب السلام، باب لكل داء دواء واستحباب التداوي، (٤/١٧٣٠/ح: ٢٢٠٧)، وأحمد في مسنده (٢٢/١٥٤/ح: ١٤٢٥٢)، وابن ماجه في كتاب الطب، باب من اكتوى، (٢/١١٥٦/ح: ٣٤٩٣).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب السلام، باب لكل داء دواء واستحباب التداوي، (٤/١٧٣١/ح: ٢٢٠٨)، وأحمد في مسنده (٢٢/٢٤٦/ح: ١٤٣٤٣)، وابن ماجه في كتاب الطب، باب من اكتوى، (٢/١١٥٦/ح: ٣٤٩٤).

توافق الداء)[1]. [2]

قوله: (وأنهى أمتي عن الكي) وفي رواية جابر ﷺ بلفظ: ((وما أحب أن أكتوي))[3] نهي النبي ﷺ عن الكي محمول على الكراهة، أو على أنه خلاف الأولى، وإنما كرهه ﷺ؛ لما فيه من الألم الشديد، والخطر العظيم، فألم الكي قد يكون أشد ألمًا من الداء الذي يدفعه، **وقيل**: كراهيته ﷺ للكي من جنس كراهيته لأكل الضب، فأباحه لأمته ولكن كرهه ولم يفعله في خاصة نفسه وقال: ((لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه))[4]، وكراهيته لبعض البقول كالبصل والثوم وغيرها من الخضروات المنتة الريح وأباحها لأمته، وعلّل ذلك بقوله: ((فإني أناجي من لا تناجي))[5]، فكذلك أباح ﷺ الكي وكرهه في خاصة نفسه. [6]

---

(١) ينظر: رواية البخاري في كتاب الطب، باب الدواء بالعسل، (ص: ١٠٠٦/ح: ٥٦٨٣).

(٢) ينظر: المعلم بفوائد مسلم: المازري (١٦٨/٣)، فتح الباري: ابن حجر (١٤٧/١٠).

(٣) سبق تخريجه في فقه الحديث الثالث والسبعين.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الأطعمة، باب ما كان النبي ﷺ لا يأكل حتى يُسمَّى له فيعلم ما هو؟، (ص: ٩٦٣/ ح: ٥٣٩١)، ومسلم في كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة الضب، (١٥٤٣/٣/ح: ١٩٤٦)، وأحمد في مسنده (٩/٢٨/ح: ١٦٨١٢)، وأبو داود في كتاب الأطعمة، باب في أكل الضب، (ص: ٤١٨/ح: ٣٧٩٤)، وابن ماجه في كتاب الصيد، باب الضب (١٠٧٩/٢/ح: ٣٢٤١)، والنسائي في كتاب الصيد، باب الضب، (٤٧٧/٤/ح: ٤٨٠٩).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الأذان، باب ما جاء في الثوم النيء والبصل والكُراث، (ص: ١٣٨/ح: ٨٥٥)، ومسلم في كتاب المساجد، باب نهي من أكل ثومًا أو بصلًا أو كراثًا أو نحوها، (٣٩٤/١/ح: ٥٦٤)، وأبو داود في كتاب الأطعمة، باب في أكل الثوم، (ص: ٤٢٠/ح: ٣٨٢٢)، والنسائي في كتاب أبواب الأطعمة، باب البقول التي لها رائحة، (٢٣٨/٦/ح: ٦٦٥٤).

(٦) ينظر: شرح صحيح البخاري: ابن بَطَّال (٤٠٤/٩)، المعلم بفوائد مسلم: المازري (١٦٩/٣)، فتح الباري: ابن حجر (١٦٤/١٠).

مسألة: الجمع بين النهي والإباحة في الكي:

من الأحاديث التي قد تعارض أحاديث إباحة الكي والتداوي به، ما جاء في حديث عمران بن حصين ﷺ في السبعين ألفًا وهو قوله ﷺ: ((لا يكتوون))[1] وما جاء عن المغيرة بن شعبة ﷺ من قوله ﷺ: ((من اكتوى أو استرقى فقد برئ من التوكل))[2] وحديث عمران بن الحصين ﷺ: ((أن رسول الله ﷺ نهى عن الكي، قال: فابتُلينا فاكتوينا فما أفلحنا ولا أنجحنا)). [3]

إلا أن أهل العلم جمعوا بين أحاديث الإباحة والنهي بما يدفع التعارض، **ومن ذلك:**

١- أن النهي عن الكي إنما هو كي الصحيح لئلا يعتل، فقد كانوا يبادرون إلى الكي قبل حصول الداء، ويرون أنه يحسم المادة بطبعه، فيتعجلون لأمر مظنون وقد لا يتفق أن يقع لهم ذلك المرض الذي يقطعه الكي، فكأنهم يريدون أن يدفعوا القدر والقدر لا يدافع، وهذا هو الذي نهى عنه النبي ﷺ وجعل فاعله يبرأ من التوكل، أما الكي الذي يقع بعد حصول الداء فيكتوي للمعالجة ورفع الضرر بعد تحققه فهو الذي قال فيه النبي ﷺ: (فيه شفاء)، وقيل: إذا كان الكي للتداوي الذي يجوز أن ينجح، ويجوز أن لا ينجح فإنه إلى الكراهة أقرب.

٢- أن النهي في حديث عمران إنما هو خاص بعمران ﷺ؛ لأنه كان به الباسور وكان موضعه خطرًا فنهاه عن كيّه، فلما اشتد عليه كواه فلم ينجح.

٣- أن النهي في قوله: (لا يكتوون) هو من قبيل تمام التوكل وهو منزلة مختلفة عن الجواز.

---

(١) ينظر: تخريجه في الحديث الحادي والثلاثون.

(٢) ينظر: تخريجه في الحديث الثاني والثلاثون.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٣٣/٩٨/ح: ١٩٨٦٤)، وأبو داود في كتاب الطب، باب في الكي، (ص: ٤٢٥/ح: ٣٨٦٥)، وابن ماجه في كتاب الطب، باب الكي، (٢/١١٥٥/ح: ٣٤٩٠)، والترمذي في كتاب الطب، باب ما جاء في كراهية التداوي بالكي، (٤/٣٨٩/ح: ٢٠٤٩)، والنسائي في كتاب الطب، باب الكي، (٧/٩٦/ح: ٧٥٥٨). وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. سنن الترمذي: (٤/٣٨٩/ح: ٢٠٤٩).

٤- من أوجه الجمع: أن الكي لا يترك مطلقًا ولا يستعمل مطلقًا، بل يستعمل عند تعينه طريقًا إلى الشفاء مع مصاحبة اعتقاد أن الشفاء بإذن الله تعالى.

٥- أن الفعل يدل على الجواز وعدم الفعل لا يدل على المنع، والثناء على تاركه يدل على أن تركه أولى وأفضل، والنهي عنه إما على سبيل الكراهة، أو عن النوع الذي لا يحتاج إليه بل يفعل خوفًا من حدوث الداء. (١)

وبمجموع تلك الأقوال يزول التعارض وينتفي الاختلاف، ويُعلم أن الكي لا بأس به عند الحاجة.

ودلّ ما سبق على:

أن الحجامة، والكي هما من الأدوية المباحة النافعة لرفع الضرر، وهما من الأسباب التي تتخذ عند التداوي، وفيها شفاء بإذن الله من عموم الأمراض ويدخل في ذلك: السحر، والعين، والمسّ باعتبار أن لفظ الشفاء ورد عامًا ولم يُخصَص.

(١) ينظر: تأويل مختلف الحديث: ابن قتيبة (٤٦٢-٤٦٤)، التمهيد: ابن عبد البر (٦٥/٢٤)، النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٢١٢/٤)، الطب النبوي: ابن القيم (٥٠)، فتح الباري: ابن حجر (١٤٥/١٠، ١٦٤).

المطلب الثاني: رفع الضرر بالسَّعوط، واللَّدود، والمشي

الحديث الرابع والسبعون/ قال الإمام الترمذي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَدُّوَيْهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمَّادٍ الشُّعَيثي، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِنَّ خَيْرَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ: السَّعُوطُ، وَاللَّدُودُ، وَالْحِجَامَةُ، وَالْمَشِيُّ))، فَلَمَّا اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَدَّهُ أَصْحَابُهُ، فَلَمَّا فَرَغُوا، قَالَ: لُدُّوهُمْ، قَالَ: فَلُدُّوا كُلُّهُمْ غَيْرَ الْعَبَّاسِ.

دراسة الإسناد:

١- محمد بن أحمد بن الحسين بن مَدُّويه القرشي، أبو عبد الرحمن الترمذي. (ت)

روى عن: عبد الرحمن بن حماد الشعيثي، وجعفر بن عون. روى عنه: الترمذي، وأبو عمرو الصيدلاني.

ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن حجر: صدوق.

من الطبقة الحادية عشر.

ينظر: (الثقات: ابن حبان ١٤٨/٩)، (تهذيب الكمال: المزي ٣٤٦/٢٤)، (تبصير المنتبه بتحرير المشتبه: ابن حجر ١٣٥٠/٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٨/٥)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٦٦).

٢- عبد الرحمن بن حماد بن شعيب، ويقال ابن عمارة الشعيثي، أبو سلمة العنبري البصري. (خ ت)

روى عن: عباد بن منصور، وابن عون. روى عنه: محمد بن أحمد بن مَدُّويه، ويعقوب بن سفيان.

قال الدارقطني: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو زرعة: لا بأس به، وقال مرة: شيخ، ليس بذاك.

وقال أبو حاتم: ليس بالقوي.

وقال الذهبي: صدوق.

وقال ابن حجر: صدوق، ربما أخطأ.

وأما قول أبو حاتم فيه: "ليس بالقوي" فقد قال الذهبي: "وبالاستقراء إذا قال أبو حاتم: "ليس بالقوي" يريد بها: أن هذا الشيخ لم يبلغ درجة القوي الثَّبت". (١)

توفي سنة ٢١٢هـ.

ينظر: (الضعفاء وأجوبة أبو زرعة الرازي على أسئلة البرذعي: ٣٤٣)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢٢٦/٥)، (الثقات: ابن حبان ٣٧٨/٨)، (سؤالات الحاكم النيسابوري على الدارقطني: ٢٣٦)، (تهذيب الكمال: المزي ٧٠/١٧)، (المغني في الضعفاء: الذهبي ٥٣٥/١)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣٥٥/٣)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٣٩).

٣- عبّاد بن منصور النَّاجي، أبو سلمة البصري القاضي. (خت ٤)

روى عن: عكرمة، وعطاء. روى عنه: عبد الرحمن بن حماد الشعيثي، ووكيع.

مختلف فيه:

قال يحيى بن سعيد القطان: عباد ثقة، ليس ينبغي أن يترك حديثه لرأي أخطأ فيه يعني القدر.

وقال العجلي: لا بأس به، يكتب حديثه، وقال مرة: جائز الحديث.

وقال أبو زرعة: لين. وقال الدارقطني: ليس بالقوي. وقال أبو داود: ليس هو بذاك، وعنده أحاديث فيها نكارة، وقالوا: تغير. وقال النسائي: ليس بحجة، وقال مرة: ليس بالقوي، وقال مرة: ضعيف، وقد كان أيضًا قد تغير. وقال أبو حاتم: كان ضعيف الحديث، يكتب حديثه.

---

(١) الموقظة: الذهبي (١١٩).

وقال ابن معين: ليس بشيء، وكان يرمى بالقدر، وقال مرة: حديثه ليس بالقوي، ولكنه يكتب، وقال مرة: ضعيف، وقال مرة: ضعيف الحديث. وقال علي بن المديني: ضعيف عندنا، وكان قدريًّا، وقال مرة: قلت ليحيى بن سعيد عباد بن منصور كان قد تغير؟ قال: لا أدري إلا أنا حين رأيناه نحن كان لا يحفظ، ولم أر يحيى يرضاه. وقال الجوزجاني: كان يرمي برأيهم، وكان سيء الحفظ، وتغير أخيرًا. وقال الساجي: ضعيف، مدلّس. وقال البخاري: ربما دلّس عباد عن عكرمة. وقال ابن سعد: ضعيف، له أحاديث منكرة. وقال أحمد: كانت أحاديثه منكرة، وكان قدريًا، وكان يدلّس. وقال ابن حبان: كل ما روى عن عكرمة سمعه من إبراهيم بن أبي يحيى، عن داود بن الحصين فدلّسها عن عكرمة. وقال البزار: عباد لم يسمع من عكرمة. وقال ابن عدي: في جملة من يكتب حديثه. وقال علي بن الجنيد: متروك، قدري.

وقال الذهبي: ضعيف.

وقال ابن حجر: صدوق، رمي بالقدر وكان يدلّس، وتغير بأَخَرَة.

توفي سنة ١٥٢هـ.

ويظهر أنه ضعيف -والله أعلم-؛ اعتبارًا بقول الأئمة المعتدلين فيه كابن عدي، ولأن الجرح فيه كان مفسرًا بنكارة الأحاديث، وقد عدّه الحافظ ابن حجر من المرتبة الرابعة في التدليس، وهم الذين لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع؛ لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل. (١)

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٢٦٩/٩)، (معرفة الثقات: العجلي ١٨/٢)، (سؤالات ابن الجنيد لابن معين: ٤١٤)، (تاريخ ابن معين: الدوري ٦٩/٢، ٨٢، ١٠٣)، (سؤالات

(١) ينظر: تعريف أهل التقديس: ابن حجر (١٤، ٥٠).

محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني: ٥٢)، (مسند البزّار: ١٧٨/١١)، (الضعفاء والمتروكين: النسائي ١٧٤)، (الضعفاء الكبير: العقيلي ١٣٧/٣)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٨٦/٦)، (المجروحين: ابن حبان ١٦٦/٢)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٣٤٠/٤)، (سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني: ٢٥٣)، (الأنساب: السمعاني ٤٤٢/٥)، (الضعفاء والمتروكين: ابن الجوزي ٧٧/٢)، (الكاشف: الذهبي ٧٧/٣)، (ميزان الاعتدال: الذهبي ٣٧٦/٢، ٣٧٧)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٧١/٣، ٧٢)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٩١)، (نهاية الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط: علاء الدين علي رضا ١٨١).

٤- عكرمة البربري، أبو عبد الله المدني، مولى ابن عباس ﷺ. (ع)

روى عن: ابن عباس ﷺ، وأبي هريرة ﷺ. روى عنه: عبّاد بن منصور، والشعبي.

وثقه ابن معين، والنسائي، والعجلي وزاد: وهو بريء مما يرميه الناس به من الحرورية، وهو تابعي. وقال أحمد بن زهير: عكرمة أثبت الناس فيما يروي. وقيل لأحمد: يحتج بحديث عكرمة؟ فقال: نعم يحتج به. وقال البخاري: ليس أحد من أصحابنا إلا احتج بعكرمة. وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن عكرمة مولى ابن عباس، فقال: هو ثقة، قلت يحتج بحديثه؟ قال: نعم، إذا روى عنه الثقات والذي أنكر عليه يحي بن سعيد الأنصاري، ومالك؛ فلسبب رأيه. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الذهبي: ثبت.

وقال ابن حجر: ثقة، ثبت، عالم بالتفسير، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر، ولا تثبت عنه بدعة.

وقد ذكر ابن حجر في الجواب عن ما رُوي عن ابن عمر ﷺ بكذب عكرمة بأن القول لم يثبت عنه فقد رُوي من طريق فيه راوٍ متروك، والعدل لا يُجرح بكلام المجروح، وأنه وإن ثبت

ذلك فهو محتمل لأوجه لا يتعين منها القدح في جميع رواياته فقد يمكن أن يكون أنكر عليه مسألة من المسائل كذبه فيها، أو أن ذلك من قبيل الخطأ فقد كانوا يطلقون (كذب) في موضع (أخطأ). (١)

توفي سنة ١٠٤هـ، وقيل: ١٠٥هـ، وقيل: ١٠٦هـ، وقيل: ١٠٧هـ.

ينظر: (التاريخ الكبير: البخاري ٤٩/٧)، (معرفة الثقات: العجلي ١٤٥/٢)، (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ١١٧)، (الضعفاء الكبير: العقيلي ٣٧٦/٣)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٨/٧، ٩)، (الثقات: ابن حبان ٢٢٩/٥)، (الكاشف: الذهبي ٤٣٣/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٦٧/٤-١٧١)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٩٧).

٥- عبد الله بن العباس بن عبد المطلب الهاشمي ﷺ.

سبق ترجمته في الحديث: الثاني عشر.

تخريج الحديث:

أخرجه الترمذي في كتاب الطب، باب ما جاء في السعوط وغيره، (٣٨٨/٤/ح: ٢٠٤٧).

وأخرجه -أيضًا- في كتاب الطب، باب ما جاء في الحجامة، (٣٩١/٤/ح: ٢٠٥٣) من طريق النضر بن شميل.

وأخرجه -أيضاً- في كتاب الطب، باب ما جاء في السعوط وغيره، (٣٨٨/٤/ح: ٢٠٤٨)، والبغوي في شرح السنة (١٥٦/١٢/ح: ٣٢٣٩) من طريق يزيد بن هارون.

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٢٣٣/٤/ح: ٧٤٧٢) من طريق أبي عاصم.

وأخرجه أبو نعيم في الطب النبوي (٢٨٥/١/ح: ١٧٩) من طريق يونس بن بكير.

---

(١) ينظر: هدي الساري: ابن حجر (٤٤٨).

خمستهم: (عبد الرحمن بن حماد الشعيثي، والنضر بن شميل، ويزيد بن هارون، وأبو عاصم، ويونس بن بكير) عن عبّاد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

وقال الترمذي -عند رواية النضر بن شميل-: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث عبّاد بن منصور.

وقال أيضًا -عند رواية يزيد بن هارون-: هذا حديث حسن غريب وهو حديث عبّاد بن منصور.

وقال البغوي: هذا حديث حسن غريب.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لحال عباد بن منصور فهو ضعيف.

وأما تدليسه فهو من المرتبة الرابعة في التدليس وهم الذين لا يُحتج بحديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع[1]، وروايته في هذا الإسناد بالعنعنة، إلا أنها قد جاءت في إحدى الطرق مصرحًا فيها بالسماع كما عند الترمذي[2] وبذلك يزول إشكال التدليس والله أعلم.

ولمتنه شاهدٌ عن الشعبي مرسلًا، أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٢/٣٠/ح: ٢٣٨٩٩) قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن زكريا، عن الشعبي، قال: كان رسول الله ﷺ يقول: ((خير الدواء: اللَّدود، والسَّعوط، والمشي، والحجامة، والعَلَق)).

يظهر أن إسناده ضعيف -والله أعلم-؛ لأنه مرسل، وأما رجاله فثقات[3] ولعلّه يقوّيه.

---

(١) ينظر: تعريف أهل التقديس: ابن حجر (١٤، ٥٠).

(٢) سنن الترمذي: كتاب الطب، باب ما جاء في الحجامة، (٤/٣٩١/ح: ٢٠٥٣).

(٣) ١- عبد الرحيم بن سليمان الكناني، أبو علي الأشلّ: ثقة. ينظر: تقريب التهذيب: ابن حجر (٣٥٤).

=

غريب الحديث:

(**السَّعُوطُ**): السَّعوط: بالفتح، ما يجعل من الدواء في الأنف، وهو: أن يستلقي على ظهره ويجعل بين كتفيه ما يرفعهما لينحدر رأسه، ويقطر في أنفه ماء أو دهن فيه دواء، ليتمكن بذلك من الوصول إلى دماغه لاستخراج ما فيه من الداء بالعطاس. (١)

(**اللَّدُودُ**): بفتح اللام، من الأدوية: وهو ما يسقاه المريض في أحد شِقّي الفم، أو يدخل عن طريق الأصبع وغيرها ويحنك به. (٢)

(**الْمَشِيُّ**): الدواء المُسهِل، وسمي بذلك: لأنه يحمل شارِبه على المشي، والتردُّد إلى الخلاء، وقيل: "المُشِي" بضم الميم، وكسر الشين وهو ما يؤكل أو يشرب لإطلاق البطن. (٣)

فقه الحديث:

الذي يظهر -والله أعلم- أن هذا الحديث يتضمن الوسائل والطرق في استعمال الأدوية؛ فالسَّعوط عبارة عن أخذ الدواء عن طريق الأنف، واللَّدود عبارة عن أخذ الدواء عن طريق الفم، والمَشِي أو: المُشِي عبارة عن ما يُسَهل ويطلق البطن، ويستخرج به ما قد يؤذي.

ففيه إرشادٌ نبوي إلى الطرق النافعة عند أخذ الأدوية، والتي نُسبت إليها الخيرية كما في قوله: (خير ما تداويتم به).

وقد استعط النبي ﷺ كما في حديث ابن عباس رضي الله عنهما: ((أن النبي ﷺ احتجم، وأعطى الحَجّام

=

٢- زكريا بن أبي زائدة: ثقة، وكان يدلّس، وسماعه من أبي إسحاق بأَخَرَة. ينظر: تقريب التهذيب: ابن حجر (٢١٦).

٣- الشعبي؛ عامر بن شراحيل: ثقة، مشهور، فقيه، فاضل. ينظر: تقريب التهذيب: ابن حجر (٢٨٧).

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٣٦٨/٢)، فتح الباري: ابن حجر (١٥٥/١٠).

(٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٢٤٥/٤)، تحفة الأحوذي: المباركفوري (٢٠٣/٦).

(٣) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٣٣٥/٤)، تحفة الأحوذي: المباركفوري (٢٠٣/٦).

أجره، واستعط)). [1]

فالسَّعوط واللَّدود طرق نافعة لأخذ القسط لمن أصابه السحر مثلًا، أو زيت الزيتون، وكذلك المعيون، ومن به مسّ قد تنفعه أحد هذه الطرق المذكورة في الحديث باعتبار أن اللفظ جاء عامًا غير مقيّد.

وفي الحديث إشارة إلى مشروعية الطب الذي فيه حفظ الصحة، ودفع السقم، فإن الناس ما بين صحة وسقم وبذلك تكون الحاجة ماسّة إلى معرفة الضار، والنافع وحقيقتهما، ومعرفة الأدواء والعلل، وأسبابها، وأعراضها، وطرق استعمالها لتتحقق السلامة وتعود الصحة. [2]

ودلّ ما سبق على:

أن المصاب بالمرض قد يحتاج إلى طريقة نافعة لأخذ دواء يرفع به الداء، فالطب النبوي أرشد إلى ما يفيد في ذلك: كالسَّعوط، واللَّدود، والمَشِي.

(١) أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب السَّعوط، (ص: ١٠٠٧/ح: ٥٦٩١)، ومسلم في كتاب السلام، باب لكل داء دواء واستحباب التداوي، (٤/١٧٣١/ح: ١٢٠٢)، وأحمد في مسنده (٤/١٧٦/ح: ٢٣٣٧)، وأبو داود في كتاب الطب، باب في السَّعوط، (ص: ٤٢٥/ح: ٣٨٦٧)، وابن ماجه في كتاب التجارات، باب كسب الحجام، (٢/٧٣١/ح: ٢١٦٢)، والنسائي في كتاب الطب، باب السَّعوط، (٧/٨٧/ح: ٧٥٣٦).

(٢) فيض القدير: المُناوي (٣/٤٩٥).

المطلب الثالث: رفع الضرر بالأطعمة، وفيه تسعة فروع.

١- رفع الضرر بالعجوة

الحديث الخامس والسبعون/ قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَابْنُ حُجْرٍ، قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَر، عَنْ شَرِيكٍ وَهُوَ ابْنُ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((إِنَّ فِي عَجْوَةِ الْعَالِيَةِ شِفَاءً، أَوْ إِنَّهَا تِرْيَاقٌ أَوَّلَ الْبُكْرَةِ)).

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في كتاب الأشربة، باب فضل تمر المدينة، (١٦١٩/٣/ح: ٢٠٤٨).

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٥٧/٤١/ح: ٢٤٧٣٧) عن سليمان بن داود.

أربعتهم: (يحيى بن يحيى، ويحيى بن أيوب، وابن حُجر، وسليمان بن داود) عن إسماعيل بن جعفر.

وأخرجه النسائي في كتاب الوليمة، باب عجوة العالية، (٢٤٨/٦/ح: ٦٦٨١) من طريق سليمان.

كلاهما: (إسماعيل بن جعفر، وسليمان) عن شريك وهو ابن أبي نمر، عن عبد الله بن أبي عتيق، عن عائشة ﵂، مرفوعًا، بنحوه.

غريب الحديث:

(**عَجْوَةِ**): نوع من تمر المدينة أكبر من الصَّيحاني، يضرب إلى السَّواد من غَرس النبي ﷺ.[1]

(**الْعَالِيَةِ**): أماكن بأعلى أراضي المدينة.[2] وقيل: ما كان من الحوائط والقرى والعمائر في جهة المدينة العليا مما يلي نجد، والسافلة من الجهة الأخرى مما يلي تهامة، وأدنى العالية ثلاثة أميال،

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (١٨٨/٣).

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٢٩٥/٣).

وأبعدها ثمانية أميال من المدينة. [١]

(**شِفَاءً**): سبق بيانه. [٢]

(**تِرْيَاقٌ**): ما يستعمل لدفع السَّم من الأدوية والمعاجين، ويقال بالدال أيضًا: "درياق". [٣]

(**أَوَّلَ الْبُكْرَةِ**): ظرف أي: أكلها في أول الصبح، وأول كل شيء باكورته. [٤]

فقه الحديث:

مما يدخل في الأدوية الحسية النافعة لرفع ضرر الأمراض: أنواع من الأطعمة لها خاصية في باب الدواء والمعالجة، بحيث إذا استعملت على وجه صحيح مأمور به آتت ثمارها في رفع الضرر بإذن الله، ومن ذلك ما يسمى بـ"العجوة" وهو نوع من التمر يوجد بالمدينة، وقد أخبر النبي ﷺ أن له خاصية في الشفاء بإذن الله حيث قال ﷺ: (في عجوة العالية شفاء)، فخُصص التمر بالعجوة، وخُصصت العجوة بكونها من العالية وهو موضع بالمدينة، وهي -أي: العجوة- تعدّ من أنفع تمر الحجاز على الإطلاق، وهو صنف كريم متين الجسم والقوة، من ألين التمر وأطيبه وألذه، كما قال ابن القيم. [٥]

وتقييد التمر بالعجوة في الشفاء قيل: لأنها من غرس النبي ﷺ، وقيل: إنما ذلك ببركة دعوة

---

(١) إكمال المعلم بفوائد مسلم: القاضي عياض (٥٣١/٦).

(٢) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

(٣) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (١٨٨/١).

(٤) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (١٤٨/١)، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: القاري (١٠٤/٨).

(٥) ينظر: الطب النبوي: ابن القيم (٢٦٣).

النبي ﷺ لتمر المدينة، وليس لخاصية في التمر. [1]

والعجوة لم تزل معروفة بالمدينة يأثرها الخلف عن السلف، يعلمها كبيرهم وصغيرهم علمًا لا يقبل التشكيك، وثمارها لينة سوداء اللون متوسطة الحجم. [2]

ففي الحديث إشارة إلى فضيلة تمر المدينة وعجوتها، وعلى ذلك فالتمر غذاء، ودواء، وفاكهة، وحلوى. [3]

المسألة الأولى: هل الشفاء بالعجوة خاص بزمن النبي ﷺ؟

قيل: يحتمل أن ما ورد هو خاصٌ بزمن النبي ﷺ.

وقيل: تخصيصه بزمانه بعيد، وإنما هو بإطلاق الزمان والنخل، وإن وقع خلاف ما أخبر به النبي ﷺ فإنما هو لفساد اعتقاد مستعمله.

وقيل: يحتمل الاختصاص بزمن النبي ﷺ ويحتمل عدم الاختصاص، والذي يرفع الاحتمال التجربة المتكررة فإذا وجدنا ذلك علمنا أنها خاصَّة دائمة، وإن لم نجده مع كثرة التجربة علمنا أنه خاص بزمان ذلك القول. [4]

والحديث ثابتٌ عنه ﷺ إلا أن شيئًا من دلائله اختلف فيها أهل العلم، فالأقرب أن التجارِب المتكررة هي الموضحة لذلك بكونه مقيدًا أو مطلقًا -والله أعلم-.

وأكل العجوة زيادة على كونه أول البُكرة جاء مقيّدًا بأن يكون على الريق، فعن عائشة رضي الله عنها

---

(١) ينظر: أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري: الخطابي (٢٠٥٤/٣)، فتح الباري: ابن حجر (٢٥٠/١٠)، عمدة القاري: العيني (٤٢٥/٢١).

(٢) ينظر: وفاء الوفاء: السمهودي (٧١/١)، النخيل وتصنيع التمور في المملكة العربية السعودية: حسن مرعي (٢٦٩).

(٣) ينظر: صحيح مسلم بشرح النووي: النووي (٣/١٤)، الطب النبوي: ابن القيم (٧٧، ٢٢٥).

(٤) ينظر: المفهم: القرطبي (٣٢٢/٥)، فتح الباري: ابن حجر (٢٥٠/١٠)، التنوير شرح الجامع الصغير: الصنعاني (٥٥١/٧).

أن النبي ﷺ قال: ((في عجوة العالية أول البُكرة على ريق النفس شفاء من كل سحر أو سُم)). [1]

وكأن هذه الرواية أيضًا فيها تقييد للشفاء بكونه من السحر، أو السم.

وقد بوّب البخاري في صحيحه: "باب الدواء بالعجوة للسحر" فيؤخذ من ذلك أن العجوة علاجٌ نافعٌ لمن به سحر.

المسألة الثانية: ثبوت الأدوية الحسية عن طريق التجربة:

مما يُعلم أن الدواء سببٌ للشفاء، والمسبب هو الله، والأسباب التي جعلها الله وأوجدها **نوعان:**

النوع الأول: أسباب شرعية: كالقرآن الكريم، والدعاء اعتبارًا بما سبق ذكره من الأدلة في مباحث الفصل الثالث.

النوع الثاني: أسباب حسية: كالأدوية المادية المعلومة عن طريق الشرع كالعسل مثلاً، أو عن طريق التجارب ويدخل في ذلك كثير من الأدوية وهذا النوع يشترط فيه أن يكون تأثيره عن طريق المباشرة، لا عن طريق الوهم والخيال، فإذا ثبت تأثيره بشكل مباشر محسوس صح أن يتخذ دواء يحصل به الشفاء بإذن الله، وأما إذا كان ذلك مجرد أوهام وخيالات يتوهمها المريض فتحصل له الراحة النفسية، ويهون عليه المرض، وربما يحصل له السرور النفسي فيزول المرض فهذا لا يجوز الاعتماد عليه ولا إثبات كونه دواء، حتى لا ينساب المرء وراء الأوهام والخيالات، وقد نُهي عن لبس الحلقة والخيط وما شابههما لرفع المرض ودفعه لأن ذلك ليس سببًا شرعيًا، ولا حسيًّا، فما لم يثبت كونه سببًا شرعيًا، ولا حسيًّا لم يجز أن يُجعل سببًا. [2]

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٢٥٥/٤١/ح: ٢٤٧٣٥)، والنسائي في كتاب أبواب الأطعمة، باب عجوة العالية، (٢٤٨/٦/ح: ٦٦٨١). وصحّح السيوطي رواية أحمد. ينظر: الجامع الصغير: (٣٦٩/٢/ح: ٥٩٥٥).

(٢) ينظر: مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين: ابن عثيمين (١١٠/١، ١١١).

ودلّ ما سبق على:

أن العجوة تعدّ من الأطعمة النافعة، ولها خاصية في الشفاء بإذن الله إذا كانت على وجه صحيح كأن تكون أول البُكرة، وعلى الريق، معتقدًا أنها من الأسباب التي أوجدها الله، ويُرجى أن ينفع الله في ذلك بأنواع التمر كله من عجوة وغيرها كما قال ابن باز. [1]

وإن ورد الشفاء مقيّدًا بكونه من السِّحر أو السُّم إلا أن التمر بشكل عام يعدّ من الأغذية النافعة، والأدوية، والفاكهة.

(١) ينظر: مجموع فتاوى ومقالات متنوعة: ابن باز (١٠٩/٨).

٢- رفع الضرر بالحبة السوداء

الحديث السادس والسبعون/ قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْر، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ أَخْبَرَهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ((فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ)). قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَالسَّامُ: الْمَوْتُ، وَالْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ: الشُّونِيزُ.

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب الحبة السوداء، (ص: ١٠٠٧/ح: ٥٦٨٨).

وأخرجه مسلم في كتاب السلام، باب التداوي بالحبة السوداء، (٤/١٧٣٥/ح: ٢٢١٥)، وابن ماجه في كتاب الطب، باب الحبة السوداء، (٢/١١٤١/ح: ٣٤٤٧) عن محمد بن رمح ابن المهاجر -وقرنه ابن ماجه بمحمد بن الحارث-.

ثلاثتهم: (يحيى بن بكير، ومحمد بن رمح بن المهاجر، ومحمد بن الحارث) عن الليث، عن عقيل.

وأخرجه أحمد في مسنده (١٢/٢٣٣/ح: ٧٢٨٧)، والترمذي في كتاب الطب، باب ما جاء في الحبة السوداء، (٤/٣٨٥/ح: ٢٠٤١)، والنسائي في كتاب الطب، باب الدواء بالحبة السوداء، (٧/٨٧/ح: ٧٥٣٤) من طريق سفيان.

كلاهما: (عقيل، وسفيان) عن ابن شهاب، عن أبي سلمة -مقرونًا بسعيد بن المسيب في رواية عقيل-، عن أبي هريرة ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

وقال الترمذي: وفي الباب عن بريدة، وابن عمر، وعائشة -رضي الله عنهم- وهذا حديث حسن صحيح. والحبة السوداء هي الشونيز.

غريب الحديث:

(**الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ**): هي الشُّونيز. [1] وكما فُسرت في الحديث. والفرس تُسميه الشُّونيز بضم الشين، ويقال بالفتح: الشَّونيز، ويقال: الشِّينيز بكسر الشين. [2]

(**شِفَاءٌ**): سبق بيانه. [3]

(**دَاءٍ**): سبق بيانه. [4]

(**السَّامَ**): سبق بيانه. [5]

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٤١٨/٢).

(٢) ينظر: لسان العرب: ابن منظور (٢٣٣٨/٤، ٢٣٣٩)، تاج العروس: الزبيدي (١٨١/١٥).

(٣) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

(٤) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

(٥) ينظر: غريب الحديث الرابع والعشرين.

الحديث السابع والسبعون/ قال الإمام البزار: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، نا الْعَطَّافُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: ((مَا مَرَرْتُ بِسَمَاءٍ مِنَ السَّمَوَاتِ إِلا قَالَتِ الْمَلائِكَةُ: يَا مُحَمَّدُ، مُرْ أُمَّتَكَ بِالْحِجَامَةِ، فَإِنَّهُ خَيْرُ مَا تَدَاوَوْا بِهِ الْحِجَامَةُ، وَالْكُسْتُ، وَالشُّونِيزُ)). قَالَ أَبُو بَكْرٍ: الْكُسْتُ، يَعْنِي: الْقُسْطَ.

دراسة الإسناد:

١- عمر بن الخطاب السجستاني القشيري، أبو حفص. (د)

روى عن: عبد الله بن صالح، وعثمان بن الهيثم. روى عنه: أبو بكر البزار، وأبو داود.

ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: مستقيم الحديث.

قال الذهبي: الحافظ.

وقال ابن حجر: صدوق.

توفي سنة ٢٦٤هـ.

ينظر: (الثقات: ابن حبان ٤٤٧/٨)، (تهذيب الكمال: المزي ٣٢٧/٢١)، (الكاشف: الذهبي ٤٨٢/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٢٧٧/٤)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤١٢).

٢- عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني، مولاهم، أبو صالح المصري، كاتب الليث. (خت د ت ق)

روى عن: عَطَّاف بن خالد، والليث بن سعد. روى عنه: عمر بن الخطاب السجستاني، وحميد بن زنجويه.

مختلف فيه:

قال عبد الملك بن شعيب بن الليث: ثقة، مأمون. ووثقه ابن معين، وقال مرة: ثبت كتاب. وقال أبو هارون الخريبي: ما رأيت أثبت من أبي صالح.

وقال أبو حاتم: صدوق، أمين، وقال أيضًا: الأحاديث التي أخرجها أبو صالح في آخر عمره التي أنكروا عليه، نرى أن هذه مما افتعل خالد بن نجيح، وكان أبو صالح يصحبه، وكان أبو صالح سليم الناحية، وكان خالد بن نجيح يفتعل الكذب ويضعه في كتب الناس، ولم يكن وزن أبي صالح وزن الكذب كان رجلًا صالحًا. وقال ابن القطان: صدوق، ولم يثبت عليه ما يسقط له حديثه إلا أنه مختلف فيه، فحديثه حسن. وقال مسلمة بن قاسم: لا بأس به. وقال أبو زرعة: لم يكن عندي ممن يتعمد الكذب، وكان حسن الحديث. وقال ابن عدي: هو عندي مستقيم الحديث، إلا أنه يقع في حديثه؛ في أسانيده ومتونه غلط، ولا يتعمد الكذب.

وقال النسائي: ليس بثقة. وقال أحمد: كان أول أمره متماسكًا، ثم فسد بأخره، وليس هو بشيء. وقال: روى عن الليث عن ابن أبي ذئب كتابًا أو أحاديث، وأنكر أن يكون ليث روى عن ابن أبي ذئب شيئًا. وقال ابن المديني: ضربت على حديثه، وما أروي عنه شيئًا. وقال ابن يونس: روى عن الليث مناكير، ولم يكن أحمد بن شعيب يرضاه. وقال الخليلي: كاتب الليث كبير لم يتفقوا عليه؛ لأحاديث رواها يخالف فيها. وقال ابن حبان: منكر الحديث جدًا، يروي عن الأثبات ما لا يشبه حديث الثقات، وعنده المناكير الكثيرة عن أقوام مشاهير أئمة، وكان في نفسه صدوقًا، وإنما وقع المناكير في حديثه من قِبل جارٍ له رجل سوء. وقال ابن خزيمة: كان له جار بينه وبينه عداوة فكان يضع الحديث على شيخ عبد الله بن صالح، ويكتب في قرطاس بخط يشبه خط عبد الله بن صالح ويطرح في داره في وسط كتبه، فيجده عبد الله فيحدث به فيتوهم أنه خطه وسماعه، فمن ناحيته وقع المناكير في أخباره. وقال أحمد بن صالح: متهم ليس بشيء. وقال صالح بن محمد جزرة: كان يكذب في الحديث. وقال الحاكم أبو أحمد: ذاهب الحديث.

وقال الذهبي: مكثر، صالح الحديث، له مناكير، وقال مرة: كان صاحب حديث، فيه لين.

وقال ابن حجر: صدوق، كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفله.

ويظهر أنه صدوق، كثير الغلط كما قال ابن حجر، وما قيل في أحاديثه من مناكير يجاب عنه بما قاله أبو حاتم، وابن خزيمة، وابن حبان.

توفي سنة ٢٢٢هـ، وقيل: ٢٢٣هـ.

ينظر: (العلل ومعرفة الرجال: أحمد ٢١٢/٣، ٢١٣)، (الضعفاء والمتروكين: النسائي ١٤٩)، (الضعفاء الكبير: العقيلي ٢٦٧/٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٨٦/٥، ٨٧)، (تاريخ ابن يونس: ٢٧٣/١)، (المجروحين: ابن حبان ٤٠/٢)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٢٠٨/٤)، (الإرشاد في معرفة علماء الحديث: الخليلي ٤٠٠/٣، ٤٠١)، (تهذيب الكمال: المزي ١٠٠/١٥، ١٣٩/٢٠)، (المغني في الضعفاء: الذهبي ٤٨٨/١)، (الكاشف: الذهبي ١٣٠/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٦٧/٣-١٧٠)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٠٨).

٣- عَطَّاف بن خالد بن عبد الله بن العاص أبو صفوان المدني.

(بخ قد ت س)

روى عن: نافع، وزيد بن أسلم. روى عنه: عبد الله بن صالح، ويونس بن بكير.

مختلف فيه:

وثقه العجلي. وأبو داود، وقال مرة: صالح، ليس به بأس. وقال علي بن المديني: كان عندنا وعند أصحابنا ثقة.

وقال ابن معين: ليس به بأس، ثقة، وقال مرة: صالح الحديث. وقال أحمد: ليس به بأس، وقال مرة: ثقة، صحيح الحديث، وقال مرة: صالح الحديث، وقال مرة: لم يرضه ابن مهدي. وقال أبو زرعة: ليس به بأس. وقال ابن عدي: لم أر بحديثه بأسًا إذا حدّث عنه ثقة. وقال أبو بكر البزار: حدّث عنه جماعة، وهو صالح الحديث، وإن كان قد حدّث بأحاديث عن نافع لم يتابع عليها. وقال أبو حاتم: صالح، ليس بذاك.

وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال مرة: ليس به بأس. وقال الحاكم أبو أحمد: ليس بالمتين عندهم. وقال مالك: عطاف يحدّث؟ قيل: نعم، قال: إنا لله وإنا إليه راجعون. وقال الدارقطني: ضعيف. وقال ابن حبان: يروي عن نافع وغيره من الثقات ما لا يشبه حديثهم، وأحسَبه كان يُؤتى ذلك من سوء حفظه، فلا يجوز عندي الاحتجاج بروايته إلا فيما وافق الثقات.

وقال ابن حجر: صدوق، يَهِم.

ويظهر أنه صدوق، يَهِم كما قال ابن حجر.

من الطبقة السابعة.

ينظر: (العلل ومعرفة الرجال: أحمد ٣٩/٢)، (معرفة الثقات: العجلي ١٤٠/٢)، (تاريخ ابن معين: الدوري ١١٧/١)، (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ١٧١)، (مسند البزّار: ٨٤/١)، (سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني: ١٣٦)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣٢/٧، ٣٣)، (المجروحين: ابن حبان ١٩٣/٢)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٣٧٩/٥)، (تاريخ أسماء الثقات: ابن شاهين ١٧٩)، (الضعفاء والمتروكون: الدارقطني ٣٢٢)، (تهذيب الكمال: المزي ١٣٨/٢٠، ١٣٩)، (المغني في الضعفاء: الذهبي ٦١٤/١)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٤٢/٤)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٩٣).

٤- نافع، أبو عبد الله المدني، مولى ابن عمر، الفقيه. (ع)

روى عن: ابن عمر رضي الله عنهما، وأبي هريرة رضي الله عنه. روى عنه: عَطَّاف بن خالد، والزهري.

وثّقه النسائي، والعجلي، وابن سعد وزاد: كثير الحديث، وابن خراش وزاد: نبيل. وقال أحمد بن صالح المصري: كان نافع حافظًا، ثبتًا، له شأن. وقال الخليلي: نافع من أئمة التابعين، من أهل المدينة، إمام في العلم، متفق عليه، صحيح الرواية. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الذهبي: من أئمة التابعين، وأعلامهم.

وقال ابن حجر: ثقة، ثبت، فقيه، مشهور.

توفي سنة ١١٧هـ، وقيل: ١١٩هـ، وقيل: ١٢٠هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٤٢٤/٧)، (معرفة الثقات: العجلي ٣١٠/٢)، (الثقات: ابن حبان ٤٦٧/٥)، (تاريخ أسماء الثقات: ابن شاهين ٢٤٠)، (الإرشاد في معرفة علماء الحديث: الخليلي ٢٠٥/١)، (تهذيب الكمال: المزي ٣٠١/٢٩)، (الكاشف: الذهبي ٣٨٦/٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٦٠٦/٥، ٦٠٧)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥٥٩).

٥- عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، أبو عبد الرحمن ﷺ.

أحد المكثرين من الصحابة والعبادلة، وكان من أشد الناس اتباعًا للأثر، توفي سنة٧٣هـ.

ينظر: (الإصابة في تقريب الصحابة: ابن حجر ١٠٧/٢)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣١٥).

تخريج الحديث:

أخرجه البزّار في مسنده (٢٣٧/٣/ح: ٥٩٧٠).

وأخرجه أبو نعيم في الطب النبوي (٦٠٧/٢/ح: ٦٤٦) من طريق يحيى بن حاتم، عن عبد الله بن صالح، به، بنحوه.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لحال عبد الله بن صالح فهو وإن كان صدوقًا، إلا أنه كثير الغلط.

ولحال عَطَّاف بن خالد فهو وإن كان صدوقًا، إلا أنه يَهِم.

ولفظ: (الشونيز) أصله في الصحيحين وهو الحديث السادس والسبعون.

غريب الحديث:

(**الْحِجَامَةُ**): سبق بيانه. [1]

(**الشُّونِيزُ**): سبق بيانه. [2]

(**الْكُسْتُ**): هو القُسط، ويقال: كُسط، وهو عود وعُقَّار معروف من عقاقير البحر، يُجعل في البخور والدواء. [3]

فقه الأحاديث:

من الأطعمة التي جاءت السنة النبوية بالحث عليها والتداوي بها لما فيها من خاصية الشفاء بإذن الله "الحبة السوداء" أو "حبة البركة" والتي هي: الشُّونيز.

وقيل: هي الكمون الأسود، وقيل: الكمون الهندي، وقيل: الخردل، وقيل: الحبة الخضراء "ثمرة البُطم" إلا أن الصواب أنها الشُّونيز كما رجح ذلك القاضي عياض، والقرطبي، وابن القيم.

لوجهين:

١- أن "الشُّونيز" هو الوارد والمذكور في الحديث.

٢- أنه أكثر منافع من الخردل وثمرة البُطم، فتعيَّن لأن يكون هو المراد بالحديث، إذ المقصود: الإخبار بأكثرية فوائده، ومنافعه. [4]

فالحبة السوداء طعامٌ نافعٌ في التداوي والمعالجة ورفع ضرر الأمراض، وهي من الأدوية التي

---

(١) ينظر: فقه الحديث الثالث والسبعين. (الأمر الأول: رفع الضرر بالحجامة).

(٢) ينظر: غريب الحديث السادس والسبعين.

(٣) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (١٧٢/٤)، لسان العرب: ابن منظور (٣٦٢٧/٥).

(٤) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم: القاضي عياض (١٢٠/٧)، المفهم: القرطبي (٦٠٥/٥)، الطب النبوي: ابن القيم (٢٢٩).

أوجدها الله تعالى وجعل فيها سببًا من أسباب الشفاء، فعنه ﷺ أنه قال على سبيل الحثّ: (خير ما تداووا به) وذكر منها: (الشُّونيز)، وقال ﷺ: (في الحبة السوداء شفاء).

وجاء في الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: ((ما من داء إلا في الحبة السوداء منه شفاء، إلا السام))[1]، وعنه رضي الله عنه أيضًا أن النبي ﷺ قال: ((عليكم بالحبة السوداء فإن فيها شفاء من كل داء إلا السام)) والسام: الموت. [2]

إلا أن قوله ﷺ: (من كل داء) أُختلف في المراد به، هل هو من باب العام فيشمل الشفاء من جميع الأدواء، أم هو من باب العام المخصوص.

مسألة: هل الشفاء بالحبة السوداء عامٌ، أم خاصٌ ببعض الأمراض؟

اختلف أهل العلم في ذلك على أقوال:

القول الأول: أن الشفاء بالحبة السوداء خاص، وأنه خرج مخرج العموم والمراد به الخصوص، وأنه يحمل على الأمراض الباردة فهو ﷺ قد يصف بحسب ما يشاهد من غالب أحوال أصحابه في الزمن الذي يخاطبهم فيه، وقد تدخل في معالجة الأمراض الحارَّة اليابسة بالعَرَض.

ومما استدلوا به على ذلك:

- قوله تعالى: ﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾ [سورة الأحقاف: ٢٥] أي: كل شيء يقبل التدمير.
- وقوله تعالى: ﴿وَأُوتِيَتْ مِن كُلِّ شَيْءٍ﴾ [سورة النمل: ٢٣]، ونظائر ذلك في إطلاق العموم

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب السلام، باب التداوي بالحبة السوداء، (١٧٣٦/٤/ح: ٢٢١٥)، وأحمد في مسنده (٢٣/١٥/ح: ٩٠٥٦).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٢٣٣/١٢/ح: ٧٢٨٧)، والترمذي في كتاب الطب، باب ماجاء في الحبة السوداء، (٣٨٥/٤/ح: ٢٠٤١)، والنسائي في كتاب الطب، باب الدواء بالحبة السوداء، (٨٧/٧/ح: ٧٥٣٤). وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. سنن الترمذي: (٣٨٥/٤/ح: ٢٠٤١).

وإرادة الخصوص.

- وبأنه ليس في طبع شيء من النبات والشجر ما يجمع جميع القوى التي تقابل الطبائع في معالجة الأدواء على اختلافها وتباين طبعها، وإنما هي شفاء من الداء الذي يحدث من الرطوبة والبرودة؛ وذلك لأنه حار يابس فهو شفاء بإذن الله للداء المقابل له في الرطوبة والبرودة، وذلك أن الدواء أبدًا بالمُضاد، والغذاء بالمُشاكِل.

وممن مال إلى ذلك المازري، والخطابي، والمُناوي، وابن القيم.

القول الثاني: أن الشفاء في الحبة السوداء عام، ولا يستثنى من الأدواء شيء إلا ما استثني في الحديث بقوله ﷺ: (إلا السام).

وأُجيب على القول الأول:

بأن الآيتين ونظائرهما يُمنع حملها على العموم، على ما هو عند كل أحد معلوم، وأما أحاديث الحبة السوداء فحملها على العموم متعيّن لقوله ﷺ فيها: (إلا السام) كقوله تعالى: ﴿**إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ**﴾ [سورة العصر: ٢] ﴿**إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ**﴾ [سورة العصر: ٣].

وأما ما قيل بأنه ليس في طبع شيء أن يجمع جميع القوى **أُجيب عنه:** بأن ذلك ليس بمستنكر على الله تعالى.

وقد قيل: من عادة العرب إذا أكدت الشيء بالمصدر أو استثنت من العام بعض خصوصه دلّ على أن ما بقي حقيقة في العموم لا يحتمل التخصيص، وقد قال ﷺ: (إنها شفاء من كل داء) فهذا اللفظ عام وقد يحتمل التخصيص فلما استثنى منه البعض بقوله ﷺ: (إلا السام) دلّ على

أنه شفاء عام لا يحتمل التخصيص. [1]

وبعض من قال بالعموم فصّل في ذلك: بأن الشفاء لا يقتصر على استعمالها صرفًا في كل داء بل ربما استعملت مفردة، وربما استعملت مركبة، وربما استعملت مسحوقة، وغير مسحوقة، وربما استعملت أكلًا، وشربًا وسعوطًا، وضمادًا وغير ذلك.

وممن مال إلى العموم ابن بَطَّال، وابن حجر، والمباركفوري وهو الراجح -والله أعلم- اعتبارًا بعموم اللفظ في قوله ﷺ. [2]

وقد تكلم ناس في مثل هذه الأحاديث وجعلوها راجعة بنظرهم إلى التجربة وما يقول فيها أهل الطب، ولا خفاء بغلط ذلك لأنا إذا صدقنا أهل الطب ومدار علمهم على الظن الغالب فتصديق من لا ينطق عن الهوى أولى بالقبول. [3]

وعلى ذلك فإن الحبة السوداء لها شفاءٌ عامٌ نافعٌ في كل الأدواء تصديقًا لقول النبي ﷺ، ولها فوائد طبية عديدة كما أثبت ذلك الأطباء قديمًا وحديثًا، إلا أن استعمالها وطريقة أخذها والكمية المعتبرة يختلف باختلاف المرض والحال، وذلك راجعٌ إلى أهل الخبرة والمعرفة والتجربة، وأفادت الدراسات الحديثة أن الجرعة العادية قد تكون في حدود بضع مئات من المليجرامات يوميًا بحيث لا تتعدى جرامين في اليوم والله أعلم، وقد تؤخذ مركبة، أو مفردة، وقد تؤخذ

---

(١) ينظر: بهجة النفوس: ابن أبي جمرة (١٣٠/٤).

(٢) ينظر: أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري: الخطابي (٢١١٢/٣)، شرح صحيح البخاري: ابن بَطَّال (٩/ ٣٩٧)، المعلم في فوائد مسلم: المازري (١٧٢/٣)، المسالك في شرح موطأ مالك: ابن العربي (٤٥٤/٧)، المفهم: القرطبي (٦٠٦/٥)، شرح الطِّيبي على مشكاة المصابيح: الطِّيبي (٢٩٥٥/٩)، الطب النبوي: ابن القيم (٢٢٩)، فتح الباري: ابن حجر (١٥٢/١٠)، فيض القدير: المُناوي (٤٣٩/٤)، تحفة الأحوذي: المباركفوري (١٩٤/٦، ١٩٥).

(٣) ينظر: بهجة النفوس: ابن أبي جمرة (١٢٧/٤).

مسحوقة وغير مسحوقة وربما تكون عن طريق الأكل أو الشرب أو السعوط وغير ذلك. [1] والمسحور مثلًا، أو المعيون، أو الممسوس قد يأخذها مع عسل، أو ماء زمزم، وإن كان مقروءًا فيه آيات من القرآن وما ورد في الرُّقية الشرعية كان أبلغ.

ودلّ ما سبق على:

أن الحبة السوداء تعدّ من الأطعمة النافعة التي أثبتها الطب النبوي في معالجة الأدواء عامة، ويدخل في ذلك السحر، والعين، والمسّ.

(١) ينظر: الطب النبوي: ابن القيم (٢٢٩)، فتح الباري: ابن حجر (١٥٢/١٠)، موقع الهيئة العالمية للإعجاز العلمي في القرآن والسنة – رابطة العالم الإسلامي، الحبة السوداء: د. عبد الله عمر باموسى (١٢-١٩)، من أبحاث المؤتمر العالمي الثامن للإعجاز العلمي في القرآن والسنة بدولة الكويت، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.
https://www.eajaz.org/index.php/Encyclopedias/Research-Scientific-Miracles-Encyclopedia/Medicine-and-Life-Sciences/96-

٣- رفع الضرر بالقُسط

الحديث الثامن والسبعون/ قال الإمام البزار: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، نا الْعَطَّافُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: ((مَا مَرَرْتُ بِسَمَاءٍ مِنَ السَّمَوَاتِ إِلا قَالَتِ الْمَلائِكَةُ: يَا مُحَمَّدُ، مُرْ أُمَّتَكَ بِالْحِجَامَةِ، فَإِنَّهُ خَيْرُ مَا تَدَاوَوْا بِهِ الْحِجَامَةُ، وَالْكُسْتُ، وَالشُّونِيزُ)). قَالَ أَبُو بَكْرٍ: الْكُسْتُ، يَعْنِي: الْقُسْطَ.

تخريج الحديث:

سبق تخريجه، والكلام عليه في الحديث: السابع والسبعين، والإسناد ضعيف -والله أعلم-.

غريب الحديث:

سبق بيانه في غريب الحديث: السابع والسبعين.

فقه الحديث:

اشتمل الطب النبوي على أنواع من الأطعمة لها شأنٌ في التداوي والمعالجة، فقد سبق ذكر شيءٍ منها وإضافة إلى ما سبق هناك ما يسمى بـ"الكُست" أو"القُسط": وهو عود يُجعل للبخور والدواء، وهو **نوعان:**

١- الأبيض، ويقال له: البحري، وهو مرّ، وألين من الآخر.

٢- الهندي، وهو حلو، وأشدّ حرارة من الأبيض.

وهما حارَّان يابسان إلا أن الهندي أشدّ حرارة، وأجوده الأبيض، ثم الهندي الأسود الخفيف، وقيل: هناك صنف ثالث رائحته رائحة الصِبر وهو إلى السواد. (١)

والقُسط معدودٌ من الأدوية النافعة التي يحصل بسببها الشفاء بإذن الله، حيث جعله النبي ﷺ من خير ما يُتداوى به، وجاء عن أنس ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: ((إن أمثل ما تداويتم به

(١) ينظر: المعتمد في الأدوية المفردة: التركماني (٢٨١، ٢٨٢)، الطب النبوي: ابن القيم (٢٧٣).

الحجامة، والقُسط البحري)). [1]

وللقُسط منافع كثيرة ذكرها أهل الطب، من ذلك: أنه نافعٌ لأوجاع الرأس، وللبلغم، وللكبد، والمعدة، والكُلى، وينفع من السموم، ويقتل الدود وغير ذلك من المنافع، وقد يختص أحد النوعين بمنافع مختلفة عن النوع الآخر، ويرجع في ذلك إلى أهل الخبرة والمعرفة. [2]

مسألة: تخصيص الشفاء بالقُسط في سبعة:

جاء عن أم قيس بنت محصن ﵂ عن النبي ﷺ أنه قال: ((عليكم بهذا العود الهندي[3] فإن فيه سبعة أشفية: يُستعط به من العُذرة، ويُلد به من ذات الجَنبِ)). [4]

فظاهر الحديث أن القُسط شفاء لسبعة أدوية، فما وجه التخصيص بالسبع مع أنها أكثر من ذلك؟

أُجيبَ على ذلك:

بأن السبعة قد علمت بالوحي وتُحقِقت، وما زاد عليها فهو بالتجربة، فتعرض ﷺ لما علمه

---

(١) سبق تخريجه في فقه الحديث الثالث والسبعين.

(٢) ينظر: المعلم بفوائد مسلم: المازري (٣/١٧١، ١٧٢)، المعتمد في الأدوية المفردة: التركماني (٢٨١، ٢٨٢)، الطب النبوي: ابن القيم (٢٧٣).

(٣) العود الهندي هو: القُسط البحري. وقيل: هو العود الذي يُتبخر به. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٣/٣١٧). وفسّره أبو دواد بعد روايته للحديث بالقُسط. ينظر: رواية أبو داود في كتاب الطب، باب في العِلاق، (ص: ٤٢٦/ح: ٣٨٧٧).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب السَّعوط بالقسط الهندي والبحري، (ص: ١٠٠٧/ح: ٥٦٩٢)، ومسلم في كتاب السلام، باب التداوي بالعود الهندي وهو الكست، (٤/١٧٣٤/ح: ٢٢١٤)، وأحمد في مسنده (٤٤/٥٤٨/ح: ٢٦٩٩٧)، وأبو داود في كتاب الطب، باب في العِلاق، (ص: ٤٢٦/ح: ٣٨٧٧)، وابن ماجه في كتاب الطب، باب دواء العذرة والنهي عن الغمز، (٢/١١٤٦/ح: ٣٤٦٢)، والنسائي في كتاب الطب، باب الدواء بالقُسط يُسعط به من العذرة، (٧/٨٨/ح: ٧٥٣٩).

بالوحي دون غيره، وفصّل فيما دعت الحاجة إليه وسكت عن غيره؛ لأنه لم يُبعث لبيان تفاصيل الطب، ولا لتعليم صنعته، وإنما تكلم بما تكلم به ليرشد إلى الأخذ فيه، والعمل به، وأن في الوجود عقاقير وأدوية ينتفع بها، وعيّن منها ما دعت حاجتهم إليها في ذلك الوقت.

وقيل: يحتمل أن تكون السبعة أصول صفة التداوي بها؛ لأنها إما طلاء، أو شرب، أو تكميد، أو تنطيل، أو تبخير، أو سعوط، أو لدود، وتحت كل واحدة من السبعة منافع لأدواء مختلفة ولا يستغرب ذلك ممن أُوتي جوامع الكلم. (١)

والسحر، والعين، والمسّ من الأمراض التي قد يُتداوى منها بالقُسط، ويكون سببًا لحصول الشفاء بإذن الله؛ اعتبارًا بما أثبته النبي ﷺ في الجملة بأنه من خير ما يتداوى به، وبما تثبته التجربة أيضًا.

فقد يؤخذ عن طريق الادهان، أو الأكل، أو الشرب مع ماء زمزم أو عسل، أو يُستعط به.

وأما التبخر به للتداوي، فقد سبق ذكر فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في مسألة التبخر بالأعشاب وأنها لا ترى ذلك. (٢)

ودلّ ما سبق على:

أن القُسط من الأطعمة الثابتة في الطب النبوي، وله شأنٌ في باب التداوي فالمسحور مثلاً أو المعيون، أو الممسوس قد ينفعه ذلك مع ما سبق ذكره في التداوي الشرعي من الرُّقية وغيرها.

---

(١) ينظر: المفهم: القرطبي (٥/٦٠٤، ٦٠٥)، فتح الباري: ابن حجر (١٠/١٥٧).

(٢) ينظر: ص: (٣٨٣).

٤- رفع الضرر بزيت الزيتون

الحديث التاسع والسبعون/ قال الإمام أبو نُعيم: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَزَّةَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّحَّالُ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الأَوْزَاعِيَّ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((كُلُوا الزَّيْتَ وَادَّهِنُوا بِهِ؛ فَإِنَّ فِيه شِفَاءٌ مِنْ سَبْعِينَ دَاءً مِنْهَا الْجُذَامُ)).

دراسة الإسناد:

١- سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم، اللّخمي، الشامي، الطبراني، صاحب المعاجم الثلاثة.

روى عن: يحيى بن عبد الباقي، وبشر بن موسى. روى عنه: أبو نُعيم الأصبهاني، وابن منده.

قال الحموي: أحد الأئمة المعروفين، والحفاظ المكثرين، والطلاب الرَّحالين الجَّوالين، والمشايخ المعمرين، والمصنفين المحدثين، والثقات الأثبات المعدلين. وقال ابن العماد: كان ثقة صدوقًا، واسع الحفظ، بصيرًا بالعلل والرجال والأبواب، كثير التصانيف.

وقال الذهبي: الإمام، الحافظ، الثقة، محدّث الإسلام، علمُ المعمَّرين.

توفي سنة ٣٦٠هـ.

ينظر: (معجم البلدان: ياقوت الحموي ١٨/٤)، (سير أعلام النبلاء: الذهبي ١١٩/١٦، ١٢٠، ١٢١، ١٢٨، ١٢٩)، (تاريخ الإسلام: الذهبي ٣٢٢/٢٢)، (شذرات الذهب: ابن العماد ٣١٠/٤).

٢- يحيى بن عبد الباقي بن يحيى بن يزيد، أبو القاسم الثَّغري.

روى عن: محمد بن وزير الدمشقي، ويحيى بن عثمان الحمصي. روى عنه: الطبراني، وعبد الباقي بن قانع.

وثّقه الخطيب البغدادي، والسمعاني.

وقال الذهبي: المحدِّث، المتقن، وقال مرة: ثقة.

توفي سنة ٢٩٣هـ.

ينظر: (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ١٦/٣٣٥-٣٣٧)، (الأنساب: السمعاني ١/٥٠٧)، (سير أعلام النبلاء: الذهبي ١٤/٤٥)، (تاريخ الإسلام: الذهبي ٢٢/٣٢٢).

٣- أحمد بن محمد بن عبدالله بن القاسم، أبو الحسن، البَزّي المكي المقرئ.

روى عن: ابن عيينة، ومؤمل بن إسماعيل. روى عنه: إسحاق بن أحمد بن نافع الخزاعي، ومحمد بن إسحاق الخزاعي.

ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن العماد: لين الحديث. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، ولست أُحدِّث عنه. وقال العقيلي: منكر الحديث، ويوصل الأحاديث.

توفي سنة ٢٥٠هـ.

ويظهر أن فيه لين -والله أعلم-.

ينظر: (الضعفاء الكبير: العقيلي ١/١٢٧)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢/٧١)، (الثقات: ابن حبان ٨/٣٧)، (الأنساب: السمعاني ١/٣٤٥)، (ميزان الاعتدال: الذهبي ١/١٤٤)، (شذرات الذهب: ابن العماد ٣/٢٢٩).

٤- علي بن محمد بن إسماعيل بن محمد بن سلام، أبو الحسين بن البصال، مولى بني هاشم.

روى عن: أبيه. روى عنه: أبو الحسين الرازي.

ويظهر أنه مجهول العين -والله أعلم- فلم أقف على من روى عنه غير واحد.

ينظر: (تاريخ دمشق: ابن عساكر ٤٣/١٥١).

٥- عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو؛ واسمه يحمد الشامي، أبو عمرو الأوزاعي. (ع)

روى عن: مكحول، والزهري. روى عنه: مالك، والثوري.

قال ابن مهدي: الأئمة في الحديث أربعة: الأوزاعي، ومالك، والثوري، وحماد بن زيد. ووثّقه ابن معين، وأحمد، والعجلي وزاد: من خيار الناس. وقال ابن عيينة: إمام أهل زمانه. وقال أبو حاتم: متَّبع لما سمع. وقال ابن سعد: كان ثقة، مأمونًا، صدوقًا، فاضلًا، خيّرًا، كثير الحديث والعلم والفقه، حجة. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من فقهاء الشام، وقرائهم، وزهادهم.

وقال الذهبي: الحافظ، الفقيه، الزاهد.

وقال ابن حجر: الفقيه، ثقة جليل.

توفي سنة ١٥٨هـ، وقيل: ١٥١هـ، وقيل: ١٥٥هـ، وقيل: ١٥٦هـ، وقيل: ١٥٧هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٤٩٤/٩)، (العلل ومعرفة الرجال: أحمد ٣٤٧/٢)، (معرفة الثقات: العجلي ٨٣/٢)، (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ٤٥)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٨٦/١، ٢٦٦/٥، ٢٦٧)، (الثقات: ابن حبان ٦٣/٧)، (تهذيب الكمال: المزي ٣٠٩/١٧)، (الكاشف: الذهبي ٢٧٢/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٤٠٠/٣-٤٠٢)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٤٧).

٦- مكحول الشامي، أبو عبد الله، الفقيه الدمشقي.

سبق ترجمته في الحديث: السابع، وهو ثقة، فقيه، كثير الإرسال، مشهور كما قال ابن حجر.

٧- أبو مالك الدمشقي.

روى عن: النبي ﷺ مرسلًا. روى عنه: عبد الله بن دينار.

قال أبو حاتم: مجهول.

وقال الذهبي: تابعي أرسل، مجهول.

ويظهر أنه مجهول العين -والله أعلم- فلم أقف على من روى عنه غير واحد.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٤٣٤/٩، ٤٣٥)، (المغني في الضعفاء: الذهبي

.(٤٩٣/٢

٨- أبو هريرة الدوسي ﷺ، اُختلف في اسمه واسم أبيه قيل: عبد الرحمن بن صخر، وقيل غير ذلك.

سبق ترجمته في الحديث: السابع.

تخريج الحديث:

تفرد به أبو نعيم في الطب النبوي (٦٣٥/٢/ح: ٦٨٤).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لحال علي بن محمد، وأبو مالك الدمشقي فهما مجهولان العين لم أقف على من روى عنهما غير واحد.

ولحال أحمد بن محمد بن أبي بزة فإن فيه لين.

وقال الألباني: "منكر". (١)

ومما يشهد لمعنى الجزء الأول من المتن ويقوّيه: ما أخرجه الترمذي في كتاب الأطعمة، باب ما جاء في أكل الزيت، (٢٨٥/٤/ح: ١٨٥١) قال: حدثنا يحيى بن موسى، حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: ((كلوا الزيت وادهنوا به، فإنه من شجرة مباركة)).

قال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث عبد الرزاق، عن معمر وكان عبد الرزاق يضطرب في رواية هذا الحديث فربما ذكر فيه عن عمر، عن النبي ﷺ، وربما رواه على الشك فقال أحِبُّه -وفي نسخة أخرى بلفظ: أحسبه- عن عمر، عن النبي ﷺ، وربما قال عن زيد

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة: الألباني (٧/٢/ح: ٥١٢).

بن أسلم، عن أبيه، عن النبي ﷺ، مرسلًا.

وقال أبو حاتم في اضطراب عبد الرزاق في هذا الحديث: "حدث مرة، عن زيد بن أسلم، عن أبيه: أن النبي ﷺ ... هكذا رواه دهرًا. ثم قال بعد: زيد بن أسلم، عن أبيه، أحسبه عن عمر، عن النبي ﷺ، ثم لم يمت حتى جعله عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر، عن النبي ﷺ، بلا شك". (١)

وقد صرّح ابن معين بأن الصواب في ذلك الإرسال قال: "حدث معمر، عن زيد بن أسلم، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: ((كلوا الزيت وادهنوا به)) ليس هو بشيء، إنما هو عن زيد مرسلًا". (٢)

وقال الترمذي: "سألت محمدًا -أي: البخاري- عن هذا الحديث فقال: هو حديث مرسل". (٣)

فيظهر أن الإسناد ضعيف(٤) -والله أعلم-؛ لاضطرابه والصواب فيه أنه مرسل.

---

(١) العلل: ابن أبي حاتم (٥/٤٠٥/ح: ١٥٢٠).

(٢) تاريخ ابن معين: الدوري (١/١٠٥).

(٣) علل الترمذي الكبير: الترمذي (٣٠٦/ح: ٥٧٠).

(٤) ١- يحي بن موسى البلخي: ثقة. ينظر: تقريب التهذيب: ابن حجر (٥٩٧).

٢- عبد الرزاق بن همام الصنعاني: ثقة، حافظ، مصنف شهير، عَمي في آخر عمره فتغيّر وكان يتشيع. ينظر: تقريب التهذيب: ابن حجر (٣٥٤).

٣- معمر بن راشد الأزدي: ثقة، ثبت، فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئًا وكذا فيما حدث به بالبصرة. ينظر: تقريب التهذيب: ابن حجر (٥٤١).

٤- زيد بن أسلم العدوي مولى عمر ﷺ: ثقة، عالم وكان يرسل. ينظر: تقريب التهذيب: ابن حجر (٢٢٢).

٥- أسلم العدوي مولى عمر ﷺ: ثقة. ينظر: تقريب التهذيب: ابن حجر (١٠٤).

٦- عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوي، أبو حفص ﷺ. أمير المؤمنين، توفي سنة ٢٣هـ. ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر (٤/٢٧٩)، تقريب التهذيب: ابن حجر (٤١٢).

ومما يشهد لمعنى الحديث في الجملة قوله تعالى: ﴿وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيْتُونِ﴾ [سورة التين: ١]، وقوله تعالى: ﴿يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ [سورة النور: ٣٥] فقد ذكر أهل العلم أن شجرة الزيتون كثيرة البركة، وخصت بالذكر لكثرة منافع ثمرها وشجرها. (١)

غريب الحديث:

(**شِفَاءٌ**): سبق بيانه. (٢)

(**دَاءً**): سبق بيانه. (٣)

(**الزَّيْتَ**): الزَّيتُ: عُصارة الزَّيتون، والزَّيتونُ: شجرٌ معروف، والزَّيتُ: دُهنه. أي: دهن الزيتون. (٤)

(**الْجُذَامُ**): عِلَّة تحدث من انتشار السوداء في البدن كله، فيَفسُد مِزاج الأعضاء وهيأتها، وربما انتهى إلى تَأكُّل الأعضاء وسقوطِها عن تَقرُّح. (٥)

فقه الحديث:

جاء الطب النبوي حافلًا بأنواع من الأطعمة النافعة والتي لها شأنٌ في التداوي، فأرشد إليها وحثّ عليها ومن ذلك ما يسمى بـ"زيت الزيتون" وهو زيتٌ لشجرة مباركة جاء ذكرها في القرآن الكريم والسنة، كما في قوله تعالى: ﴿وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيْتُونِ﴾ [سورة التين: ١]، وقوله تعالى: ﴿وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا﴾ [سورة عبس: ٢٩]، وقوله تعالى: ﴿وَشَجَرَةً تَخْرُجُ مِن طُورِ سَيْنَآءَ تَنۢبُتُ بِٱلدُّهْنِ

(١) ينظر: معالم التنزيل: البغوي (٤٧/٦)، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: السعدي (٩٧٦).

(٢) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

(٣) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

(٤) ينظر: لسان العرب: ابن منظور (١٨٩٦/٣)، فيض القدير: المُناوي (٤٣/٥).

(٥) القاموس المحيط: الفيروز آبادي (١٤٠٤).

﴿وَصِبْغٍ لِّلْآكِلِينَ﴾ [سورة المؤمنون: ٢٠]، وقوله تعالى: ﴿يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ [سورة النور: ٣٥] وذكر أهل التفسير أن شجرة الزيتون والتي يعصر منها الزيت، هي شجرة مباركة، وأفردت بالذكر لكثرة بركتها، ولعظيم منافعها وفوائدها، وقيل: وصفت بالبركة لأنها تنبت في الأرض التي بارك الله فيها للعالمين وهي أرض الشام. (١)

ومن السنة ما جاء عن عمر ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: ((كلوا الزيت وادهنوا به، فإنه من شجرة مباركة)). (٢)

فلكثرة ما فيها من القوى النافعة، أو: لأنها تنبت في أرض بورك فيها وُصفت بالبركة، ويلزم من بركة تلك الشجرة بركة ثمرتها وهي الزيتون، وبركة ما يخرج منها وهو الزيت، وزيت الزيتون حار رطب، وهو مختلف بحسب اختلاف نوع الزيتون، فالمعتَصر من النضيج هو أجوده وأعدله، ومن الفِجِّ فيه برودة ويُبوسه، ومن الزيتون الأحمر متوسط بينهما، ومن الأسود يسخِّن ويرطِّب باعتدال، والذي يصلح للأدوية هو الزيت العتيق الذي من الزيتون النضيج. (٣)

وذكر أهل الطب أن له منافع عديدة وفوائد كثيرة، وجملة: (فإن فيه شفاء من سبعين داء)

---

(١) ينظر: معالم التنزيل: البغوي (٦/٤٧، ٨/٣٣٨)، الجامع لأحكام القرآن: القرطبي (١٥/٢٧)، تفسير أبي السعود: أبو السعود (٦/١٧٦)، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: السعدي (٥٧٨، ٩٥٨، ٩٧٦).

(٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب الأطعمة، باب الزيت، (٢/١١٠٣/ح: ٣٣١٩)، والترمذي في كتاب الأطعمة، باب ماجاء في أكل الزيت، (٤/٢٨٥/ح: ١٨٥١)، والحاكم في المستدرك (٤/١٣٥/ح: ٧١٤٢). وقال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث عبد الرزاق عن معمر، وكان عبد الرزاق يضطرب في رواية هذا الحديث. وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي في التلخيص وقال: على شرط البخاري ومسلم. وضعّف السيوطي رواية الترمذي. سنن الترمذي: الترمذي (٤/٢٨٥/ح: ١٨٥١)، المستدرك على الصحيحين: الحاكم (٤/١٣٥، ١٣٦/ح: ٧١٤٢)، ينظر: الجامع الصغير: السيوطي (٢/٣٩٨/ح: ٦٣٩١).

(٣) ينظر: المعتمد في الأدوية المفردة: التركماني (١٥٦)، الطب النبوي: ابن القيم (٢٤٤)، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: القاري (٨/١٢٦)، فيض القدير: المُناوي (٥/٤٣).

الظاهر أن المراد بذلك التكثير وليس التحديد، بمعنى أدواء كثيرة. [1]

وبما أن زيت الزيتون من شجرة مباركة، وهو نافعٌ من أدواء كثيرة فلا مانع أن يدخل في باب معالجة السحر، والعين، والمسّ إما عن طريق شربه، أو الادهان به أو غير ذلك مما يراه أهل الاختصاص والمعرفة والتجربة، وإن كان مقروءاً فيه آيات من القرآن مما سبق ذكره في الرُّقية الشرعية فلعلّه يكون أبلغ. [2]

ودلّ ما سبق على:

أن زيت الزيتون من الأطعمة التي أرشد إليها الطب النبوي وهو نافع بإذن الله لرفع ضرر السحر، والعين، والمسّ، مع ما سبق ذكره من التداوي الشرعي.

(١) ينظر: المعتمد في الأدوية المفردة: التركماني (١٥٦، ١٥٧)، فيض القدير: المُناوي (٤٣/٥)، أسرار العلاج بزيت الزيتون: وفاء عبد العزيز بدوي (٢٤-٢٦).

(٢) ينظر: موقع الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء -المملكة العربية السعودية-: فتوى رقم: (٢٠٢٢٣) http://www.alifta.net/fatawa/fatawaDetails.aspx?BookID=3&View=Page&PageNo=7&PageID=10544

٥- رفع الضرر بالعسل

الحديث الثمانون/ قال الإمام البخاري: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، أَخْبَرَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ أَبُو الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ، عَنْ سَالِمٍ الْأَفْطَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي شَرْطَةِ مِحْجَمٍ، أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ، أَوْ كَيَّةٍ بِنَارٍ، وَأَنْهَى أُمَّتِي عَنْ الْكَيِّ)).

تخريج الحديث:

سبق تخريجه في الحديث: الثالث والسبعين.

غريب الحديث:

سبق بيانه في الحديث: الثالث والسبعين.

الحديث الحادي والثمانون/ قال الإمام ابن ماجه: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاق، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ((عَلَيْكُمْ بِالشِّفَاءَيْنِ: الْعَسَلِ وَالْقُرْآنِ)).

تخريج الحديث:

سبق تخريجه، والكلام عليه في الحديث: التاسع والستين، والإسناد ضعيف -والله أعلم- إلا أن معنى متنه يشهد له ويقوّيه الحديث: السابع والستون، والثامن والستون. وقوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هُدًى وَشِفَآءٌ﴾ [سورة فصلت: ٤٤].

غريب الحديث:

سبق بيانه في الحديث: التاسع والستين.

فقه الأحاديث:

جاء هذا المبحث متضمنًا لنوع من أنواع الأطعمة في الطب النبوي، حيث ذكر عنه ﷺ أنه مما يرفع الضرر عن المريض، ويحصل به الشفاء بإذن الله وهو ما يسمى بـ"العسل" وهو ما يخرج من النحل.

وقد جاء ذكره في القرآن الكريم كما في قوله تعالى: ﴿يَخْرُجُ مِنۢ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ [سورة النحل: ٦٩] وفيها دلالة على أن العسل يعدّ من الأطعمة التي يُنتفع بها في باب التداوي والمعالجة.

المسألة الأولى: ضمير ﴿فِيهِ﴾ في الآيه هل هو عائد على القرآن، أم على العسل؟

أُختلف في ذلك على قولين:

١- أنه يعود على القرآن. وممن قال بذلك مجاهد.

٢- أن الضمير يعود على العسل. وهو قول الجمهور. والظاهر من سياق الآية. [١]

المسألة الثانية: هل قوله تعالى: ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ على عمومه، أم لا؟

أُختلف في ذلك على أقوال:

القول الأول: أنه على العموم إذا خُلط بالخل وطُبخ فإنه ينتفع به في كل حالة من كل داء.

القول الثاني: أن الشفاء على الخصوص، ولا يقتضي العموم في كل علة وفي كل إنسان، وهو من قبيل العام المراد به الخصوص.

ومن أدلتهم:

- أن ﴿شِفَآءٌ﴾ نكرة في سياق الإثبات، ولا تدل على العموم.

- أن عموم التعريف في قوله تعالى: ﴿لِّلنَّاسِ﴾ لا يقتضي العموم الشمولي لكل فرد، بل عمومه بدلي.

- أنه لو قال فيه: "الشفاء للناس" لكان دواء لكل داء، ولكن قال: ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ أي: يصلح لكل أحد من أدواء باردة، فإنه حار، والشيء يداوى بضده.

- ما جاء عن جابر ﷺ من قوله ﷺ: ((إن كان في شيء من أدويتكم أو يكون في شيء من أدويتكم خير ففي شرطة مِحجم، أو شربة عسل، أو لذعة بنار توافق الداء، وما أحب أن أكتوي))[٢]، قوله: (توافق الداء) دليل على أنه إذا لم توافق الداء فلا دواء فيها.

---

(١) ينظر: معالم التنزيل: البغوي (٢٩/٥)، الجامع لأحكام القرآن: القرطبي (٣٦٧/١٢، ٣٦٨)، تفسير القرآن العظيم: ابن كثير (٣٢٦/٨).

(٢) سبق تخريجه في فقه الحديث الثالث والسبعين.

القول الثالث: حمله طائفة على العموم في كل حال ولكل أحد، فكانوا يستشفون بالعسل من كل الأوجاع، والأمراض وكانوا يُشفون ببركة القرآن، وصحة التصديق والإيقان.

وقالوا: أن تنكير الشفاء إنما هو للتعظيم لا للتقليل، وأن العموم يستفاد من جنس الناس، ولا يعارض ذلك حصول الضرر من العسل للبعض، فالماء حياة كل شيء وهناك من يقتله الماء إذا أخذه على ما يُضادُّه من علة في البدن. (١)

والأولى –والله أعلم– أن يحمل على العموم؛ اعتبارًا بظاهر الآية والحديث، وتصديقًا وإيقانًا بما جاء في القرآن، وبما ثبت عن النبي ﷺ.

فالعسل غذاءٌ مع الأغذية، ودواءٌ مع الأدوية، وشرابٌ مع الأشربة، وطب النبوة متيقن بخلاف طب غيره المبني على الحدس، والظنون، والتجارب، وقوله ﷺ: (شربة عسل) لا يراد به الشرب على الخصوص بل استعماله في الجملة فيما يصلح استعماله فيه، سواء كان مخلوطًا بماء أو بغيره. (٢)

وقال ﷺ على سبيل الحث: (عليكم بالشفاءين: العسل، والقرآن) فجمع بين ما هو شرعي، وحسي.

وجاء عن ابن مسعود ﷺ أنه قال: ((العسل شفاء من كل داء، والقرآن شفاء لما في الصدور)). (٣)

---

(١) ينظر: شرح صحيح البخاري: ابن بَطَّال (٣٩٦/٩)، الجامع لأحكام القرآن: القرطبي (١٢/ ٣٦٩)، تفسير القرآن العظيم: ابن كثير (٣٢٦/٨)، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: القاري (٣٥٠/٨)، تفسير التحرير والتنوير: ابن عاشور (٢٠٩/١٤، ٢١٠).

(٢) ينظر: الطب النبوي: ابن القيم (٢٦، ٢٨)، إرشاد الساري: القسطلاني (٣٦٢/٨)، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: القاري (٣٤٦/٨).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه (٤٦٦/١٥/ح: ٣٠٦٤٣).

والعسل منه الأبيض، والأصفر، والأحمر، وأجوده: أصفاه وأبيضه، وألينه حدة، وأصدقه حلاوة، وما يؤخذ من الجبال والشجر له فضل على ما يؤخذ من الخلايا، وله منافع لا تكاد تحصى، إلا أن اعتبار مقادير الأدوية وكيفياتها، ومقدار قوة المرض والمريض من أكبر قواعد الطب، فالدواء عمومًا يجب أن يكون له مقدار وكمية بحسب حال الداء بحيث إن قصر عنه لم يُزله بالكلية، وإن جاوزه قد يحصل به الضرر، وذلك راجعٌ إلى أهل الخبرة، والمعرفة، والتجربة. (١)

وإذا كان شفاء العسل عامًا للأمراض والأوجاع فلا مانع أن ينتفع به المسحور، أو المعيون، أو الممسوس سواء كان عن طريق الأكل مباشرة، أو خلطه بماء وإن كان ماء زمزم فهو أبلغ، والمقدار والكمية يرُجع فيها إلى أهل الاختصاص والتجربة.

ولا بأس أن يقرأ في العسل آيات من القرآن. (٢)

ودلّ ما سبق على:

أن العسل له شأنٌ في التداوي، وهو من الأسباب الثابتة في القرآن والسنة والتي قد يحصل بها الشفاء بإذن الله، ومن به سحر، أو عين، أو مسّ عليه أن يأخذ بالأسباب الثابتة في القرآن، والسنة الصحيحة، فما ثبت فيها فهو يقين ومصدره الوحي، وليجمع بين ما هو شرعي كالرُّقية، والدعاء وغير ذلك مما سبق ذكره، وبين ما هو حسي كالعسل، وزيت الزيتون وغير ذلك مما هو مذكور في هذا المبحث، وليصاحب ذلك: الاعتقاد الجازم بأن الشفاء هو من عند الله، وإنما تلك أسباب لا تنفع ولا تضر بذاتها.

---

(١) ينظر: المعتمد في الأدوية المفردة: التركماني (٢٣٥-٢٣٧)، الطب النبوي: ابن القيم (٢٧، ٢٦٣)، تفسير القرآن العظيم: ابن كثير (٣٢٥/٨)، فيض القدير: المُناوي (٣٢/٣).

(٢) ينظر: موقع الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء -المملكة العربية السعودية-: فتوى رقم: (١٩٠١٠) http://www.alifta.net/fatawa/fatawaDetails.aspx?View=Page&PageID=10537&PageNo=1&BookID=3

٦- رفع الضرر بالسَّنا

الحديث الثاني والثمانون/ قال الإمام البيهقي: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَبُو زُرْعَةَ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، سَمِعْتُ شَدَّادَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مِنْ وَلَدِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عَبْلَةَ قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيّ ﷺ فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ((السَّنَا وَالسَّنُّوتُ فِيهِمَا دَوَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ)). قَالَ: فَقِيلَ لإِبْرَاهِيمَ: وَمَا السَّنُّوتُ؟ فَقَالَ: أَمَّا سَمِعْتُ قَوْلَ الشَّاعِرِ: هُمُ السَّمْنُ بِالسَّنُّوتِ لاَ أَلْسَ فِيهِمُ وَهُمْ يَمْنَعُونَ الْجَارَ أَنْ يُتَقَرَّدَا.

دراسة الإسناد:

١- محمد بن عبد الله بن محمد بن حَمْدُويه، أبو عبد الله المعروف بالحاكم النيسابوري، الحافظ المعروف بابن البَيِّع، صاحب التصانيف.

سبق ترجمته في الحديث: الحادي والأربعين، وهو ثقة، من أهل الفضل والمعرفة والحفظ كما قيل في ترجمته.

٢- محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل، أبو العباس الأموي مولاهم، السِّنَاني، المعقلي، الشيباني، النيسابوري، الأَصَمّ.

سبق ترجمته في الحديث: الحادي والأربعين، وهو ثقة، محدّث كما قيل في ترجمته.

٣- عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النَّصْريُّ، أبو زرعة الدمشقي، الحافظ، شيخ الشام في وقته. (د)

روى عن: عبد الرحمن بن إبراهيم، وعلي بن عياش. روى عنه: أبو العباس الأَصَمّ، وأبو داود.

قال ابن أبي حاتم: كان صدوقًا، ثقة. وقال الخليلي: من الحفاظ الأثبات. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من علماء أهل بلده بالحديث، والجمع له.

وقال أبو حاتم: صدوق.

وقال الذهبي: الحافظ، ثقة، إمام.

وقال ابن حجر: ثقة، حافظ، مصنف.

توفي سنة ٢٨١هـ.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢٦٧/٥)، (الثقات: ابن حبان ٣٨٤/٨)، (الإرشاد في معرفة علماء الحديث: الخليلي ٤٨٣/٢)، (الأنساب: السمعاني ٤٩٦/٥)، (تهذيب الكمال: المزي ٣٠١/١٧، ٣٠٢)، (الكاشف: الذهبي ٢٧٢/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣٩٩/٣، ٤٠٠)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٤٧).

٤- عبد الرحمن بن إبراهيم بن عمرو بن ميمون القرشي، أبو سعيد الدمشقي، المعروف بدحيم، الحافظ. (خ م د س ق)

روى عن: مروان بن معاوية، وسفيان بن عيينة. روى عنه: أبو زرعة الدمشقي، والبخاري.

قال ابن يونس: ثقة، ثبت. ووثّقه أبو حاتم، والدارقطني، والعجلي، والنسائي وزاد: مأمون، لا بأس به. وقال أبو داود: حجة. وقال الخليلي: أحد حفاظ الأئمة، متفق عليه، ويعتمد عليه في تعديل شيوخ الشام وجرحهم. وقال أبو بكر المرُّوذي: سمعته يعني أحمد يثني على دحيم. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من المتقنين الذين يحفظون علم بلدهم، وشيوخهم، وأنسابهم.

وقال الذهبي: الحافظ.

وقال ابن حجر: ثقة، حافظ، متقن.

توفي سنة ٢٤٥هـ.

ينظر: (معرفة الثقات: العجلي ٧٢/٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢١٢/٥)، (تاريخ ابن يونس: ١١٩/٢)، (الثقات: ابن حبان ٣٨١/٨)، (سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني: ٢٣٨)، (الإرشاد في معرفة علماء الحديث: الخليلي ١/ ٤٥٠)، (تاريخ بغداد:

الخطيب البغدادي ١١/٥٥٠، ٥٥١)، (الكاشف: الذهبي ٣/٢٣٧)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣/ ٣٣٤، ٣٣٥)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٣٥)، (تبصير المنتبه في تحرير المشتبه: ابن حجر ٤/١٣٥٧).

٥- عبد الله بن مروان بن معاوية بن الحارث، أبو حذيفة الفزاري.

روى عن: شداد بن عبد الرحمن، وأبيه. روى عنه: أبو القاسم البغوي، ومحمد بن إدريس الشامي.

وثّقه الخطيب البغدادي. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: مستقيم الحديث.

وقال المفضّل الغلابي: صدوق بن صدوق.

وقال الذهبي: ثقة.

توفي سنة ٢٣١هـ.

ينظر: (الثقات: ابن حبان ٨/٣٥٠)، (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ١١/٣٨٧)، (تاريخ دمشق: ابن عساكر ٣٣/٣٩)، (تاريخ الإسلام: الذهبي ١٦/٢٤٥، ١٧/٢٣٢).

٦- شداد بن عبد الرحمن، القرشي، الشَّدَّادي، من ولد شدَّاد بن أوس.

روى عن: إبراهيم بن أبي عبلة. روى عنه: عبد الله بن مروان بن معاوية، وسعيد بن كثير.

ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: مستقيم الحديث.

ويظهر أنه صدوق -والله أعلم-.

ينظر: (الثقات: ابن حبان ٦/٤٤١)، (الأنساب: السمعاني ٣/٤٠٩)، (تهذيب الكمال: المزي ١١/٣٧).

٧- إبراهيم بن أبي عبلة شمر بن يقظان بن عبد الله المرتحل، أبو إسماعيل، ويقال: أبو سعيد الرملي، وقيل: الدمشقي. (خ م د س ق)

روى عن: أبي أُبيّ ابن أم حرام ابن امرأة عبادة ﷺ، وأنس بن مالك ﷺ. روى عنه: شدَّاد بن عبد الرحمن، ومالك.

وثّقه ابن معين، ودحيم، ويعقوب بن سفيان، وأحمد، وابن المديني، وابن أبي حاتم وزاد: صدوق. وقال النسائي: ثقة، وقال مرة: ليس به بأس. وقال الدارقطني: ثقة، لا يخالف الثقات إذا روى عنه ثقة. وقال الخطيب البغدادي: ثقة، من تابعي أهل الشام، يجمع حديثه. وقال ابن عبد البر: ثقة، فاضلًا. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن حجر: ثقة.

توفي سنة ١٥١هـ، وقيل: ١٥٢هـ.

(تاريخ ابن معين: الدوري ٣٣٠/٢)، (سؤالات أبي داود للإمام أحمد: ٢٤٨)، (المعرفة والتاريخ: الفَسَوي ٤٥٦/٢)، (سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني: ١٥١)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٠٥/٢)، (الثقات: ابن حبان ١١/٤)، (تاريخ أسماء الثقات: ابن شاهين ٣٢)، (سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني: ١٨١)، (التمهيد: ابن عبد البر ١١٥/١)، (تاريخ دمشق: ابن عساكر ٤٣١/٦)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٩٣/١، ٩٤)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٩٢).

٨- أبو أيوب الأنصاري؛ خالد بن زيد بن كليب ﷺ.

من كبار الصحابة، توفي سنة ٥٠هـ، وقيل: ٥١هـ، وقيل: ٥٢هـ.

ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ٩٠/٢)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١٨٨).

تخريج الحديث:

تفرد به البيهقي في السنن الكبرى (٥٨٢/٩/ح: ١٩٥٨١).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد حسن -والله أعلم-؛ لحال شدَّاد بن عبد الرحمن فهو صدوق.

غريب الحديث:

(**السَّنَا**): يُروى بالمد، وبالقصر: (السَّنى) وهو: نبات معروف من الأدوية، له حَمل إذا يبسَ وحرّكته الريح سَمِعت له زَجَلا، والمستعمل منه ورقه، وأجوده المكي. [١]

(**السَّنُّوتُ**): العَسل، وقيل: الرُّب، وقيل: الكمُّون. ويُروى بضم السين، والفتح أفصح. [٢]

(**دَوَاءٌ**): سبق بيانه. [٣]

(**دَاءٍ**): سبق بيانه. [٤]

(**السَّمْنُ**): سِلاء الزُّبد. [٥]

(**أَلْسَ**): الألس: اختلاط العقل، وقيل: الخيانة. [٦]

(**يُتَقَرَّدَا**): قَرَّده تقريدًا: ذَلَّل، وذَلَّ. [٧]

---

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٢/٤١٥)، المعتمد في الأدوية المفردة: التركماني (١٧٦).

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٢/٤٠٧).

(٣) ينظر: غريب الحديث الثاني والعشرين.

(٤) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

(٥) القاموس المحيط: الفيروز آبادي (١٥٥٧).

(٦) ينظر: الفائق في غريب الحديث: الزمخشري (١/٥٥).

(٧) القاموس المحيط: الفيروز آبادي (٣٩٥).

الحديث الثالث والثمانون/ قال الإمام النسائي: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أنا حَاتِمٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((ثَلاثٌ فِيهِنَّ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ، إلا السَّامَ: السَّنَا، وَالسَّنُّوتُ))، قَالَ مُحَمَّدٌ: وَنَسِيتُ الثَّالِثَةَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا السَّنَا قَدْ عَرَفْنَاهُ، فَمَا السَّنُّوتُ؟ قَالَ: ((لَوْ شَاءَ اللَّهَ لَعَرَّفَكُمُوهُ)).

دراسة الإسناد:

١- عمرو بن منصور النسائي، أبو سعيد الحافظ. (س)

روى عن: إبراهيم بن موسى، وأحمد بن حنبل. روى عنه: النسائي، والقاسم بن زكريا.

قال النسائي: ثقة، ثبت، مأمون.

وقال الذهبي: حافظ، جوّال.

وقال ابن حجر: ثقة، ثبت.

من الطبقة الحادية عشرة.

ينظر: (تسمية مشايخ النسائي: النسائي ٦٠)، (تهذيب الكمال: المزي ٢٥٠/٢٢)، (الكاشف: الذهبي ٥٣٧/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣٨٤/٤)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٢٧).

٢- إبراهيم بن موسى بن يزيد بن زاذان التميمي، أبو إسحاق الرازي المعروف بالصغير.

سبق ترجمته في الحديث: السادس والخمسين، وهو ثقة، حافظ كما قال ابن حجر.

٣- حاتم بن إسماعيل المدني، أبو إسماعيل الحارثي، مولاهم. (ع)

روى عن: محمد بن عمارة، وهشام بن عروة. روى عنه: إبراهيم بن موسى، وابن مهدي.

قال ابن المديني: كان عندنا ثقة، ثبتًا. وقال ابن سعد: كان ثقة، مأمونًا، كثير الحديث. وقال ابن العماد: ثقة، كثير الحديث. ووثّقه ابن معين، والعجلي، والدارقطني وزاد: زياداته مقبولة.

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال النسائي: ليس به بأس. وقال أحمد: زعموا أن حاتمًا كان فيه غفلة إلا أن كتابه صالح.

وقال الذهبي: ثقة، مشهور، صدوق.

وقال ابن حجر: صحيح الكتاب، صدوق، يَهِم.

توفي سنة ١٨٦هـ، وقيل: ١٨٧هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٦٠٣/٧)، (معرفة الثقات: العجلي ٢٧٥/١)، (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ٩٥)، (سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني: ١١٨)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢٥٩/٣)، (الثقات: ابن حبان ٢١٠/٨)، (العلل: الدارقطني ١٦٨/٢)، (تهذيب الكمال: المزي ١٨٨/٥)، (ميزان الاعتدال: الذهبي ٤٢٨/١)، (الكاشف: الذهبي ٢٢٠/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٤٠١/١)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١٤٤)، (شذرات الذهب: ابن العماد ٣٨٧/٢).

٤- محمد بن عمارة بن عمرو بن حزم الأنصاري، الحزمي، المدني. (٤)

روى عن: عبد الله بن عبد الله بن أبي طلحة، وأبي طوالة. روى عنه: حاتم بن إسماعيل، ومالك.

قال ابن معين: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: صالح الحديث، ليس بذاك القوي.

وقال ابن حجر: صدوق، يخطيء.

من الطبقة السابعة.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٤٥/٨)، (الثقات: ابن حبان ٣٦٨/٧)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٢٣١/٥)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٩٨).

٥- عبد الله بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري، أبو يحيى المدني. (م س)

روى عن: عمه؛ أنس بن مالك ﷺ، وأبيه. روى عنه: محمد بن عمارة، وعبد الله بن جعفر المديني.

وثّقه ابن معين، والنسائي، وأبو زرعة، والعجلي. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: صالح. وقال ابن سعد: قليل الحديث.

وقال الذهبي: ثقة.

وقال ابن حجر: ثقة.

توفي سنة ١٣٤هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٤٩٤/٧)، (سؤالات ابن الجنيد لابن معين: ٢٩٧)، (معرفة الثقات: العجلي ٤٤/٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٩١/٥)، (الثقات: ابن حبان ٣١/٥)، (الكاشف: الذهبي ١٣٧/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٨٦/٣)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٠٩).

٦- أنس بن مالك بن النضر، أبو حمزة الأنصاري الخزرجي ﷺ.

سبق ترجمته في الحديث: العاشر.

تخريج الحديث:

أخرجه النسائي في كتاب الطب، باب الدواء بالسَّنا والسَّنوت، (٨٦/٧/ح: ٧٥٣٣).

وأخرجه أبو نعيم في الطب النبوي (٥٨٣/٢/ح: ٦١٢)، والضياء المقدسي في المختارة (٢٣٧/٦/ح: ٢٢٥٥) من طريق علي بن بحر، عن حاتم بن إسماعيل، به، بنحوه.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لحال حاتم بن إسماعيل فهو وإن كان صدوقًا، إلا أنه يَهِم.

ولحال محمد بن عمارة فهو وإن كان صدوقًا، إلا أنه يخطيء.

ومعنى متنه يشهد له ويقوّيه الحديث السابق وهو الثاني والثمانون.

غريب الحديث:

(**شِفَاءٌ**): سبق بيانه. [١]

(**دَاءٍ**): سبق بيانه. [٢]

(**السَّامَ**): سبق بيانه. [٣]

(**السَّنَا**): سبق بيانه. [٤]

(**السَّنُّوتُ**): سبق بيانه. [٥]

---

(١) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

(٢) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

(٣) ينظر: غريب الحديث الرابع والعشرين.

(٤) ينظر: غريب الحديث الثاني والثمانين.

(٥) ينظر: غريب الحديث الثاني والثمانين.

الحديث الرابع والثمانون/ قال الإمام ابن ماجه: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ سَرْحٍ الْفِرْيَابِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ بَكْرٍ السَّكْسَكِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عَبْلَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُبَيِّ بْنَ أُمِّ حَرَامٍ ﷺ، وَكَانَ قَدْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقِبْلَتَيْنِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: ((عَلَيْكُمْ بِالسَّنَى وَالسَّنُّوتِ، فَإِنَّ فِيهِمَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ، إِلَّا السَّامَ))، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: وَمَا السَّامُ؟ قَالَ: ((الْمَوْتُ))، قَالَ عَمْرٌو: قَالَ ابْنُ أَبِي عَبْلَةَ: السَّنُّوتُ: الشِّبِتُّ، وقَالَ آخَرُونَ: بَلْ هُوَ الْعَسَلُ الَّذِي يَكُونُ فِي زِقَاقِ السَّمْنِ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّاعِرِ: هُمُ السَّمْنُ بِالسَّنُّوتِ لَا أَلْسَ فِيهِمْ وَهُمْ يَمْنَعُونَ جَارَهُمْ أَنْ يُقَرَّدَا.

دراسة الإسناد:

١- إبراهيم بن محمد بن يوسف بن سرج الفريابي، أبو إسحاق. (ق)

روى عن: عمرو بكر السَّكسَكِي، والوليد بن مسلم. روى عنه: ابن ماجه، وصالح جزرة.

قال مسلمة بن قاسم: ثقة، مشهور. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: صدوق.

وقال الساجي: يحدث بالمناكير، والكذب. وقال الأزدي: ساقط.

وقال الذهبي: صدوق.

وقال ابن حجر: صدوق، تكلم فيه الساجي.

وأما ما قاله الأزدي فقد أجاب عنه الذهبي قال: "لا يلتفت إلى قول الأزدي، فإن في لسانه في الجرح رهقا". [1]

(١) ميزان الاعتدال: الذهبي (١/٦١).

من الطبقة العاشرة.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٣١/٢)، (الثقات: ابن حبان ٧٧/٨)، (الكاشف: الذهبي ٧٤/٢)، (إكمال تهذيب الكمال: مغلطاي ٢٨٧/١)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٠٥/١)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٩٣).

٢- عمرو بن بكر بن تميم السَّكسَكِي، الشامي. (ق خ د ت)

روى عن: إبراهيم بن أبي عبلة، وابن جريج. روى عنه: إبراهيم بن محمد بن يوسف الفريابي، وأبو الدرداء؛ هاشم بن محمد.

قال الساجي: ضعيف. وقال العقيلي: حديثه غير محفوظ. وقال ابن عدي: له أحاديث مناكير عن الثقات وابن جريج وغيره. وقال أبو نعيم: روى عن ابن جريج، وابن أبي عبلة، مناكير لا شيء. وقال ابن حبان: يروي عن إبراهيم بن أبي عبلة، وابن جريج وغيرهما الأوابد والطامات التي لا يَشُك من هذا الشأن صِناعته أنها معمولة أو مقلوبة، لا يحل الاحتجاج به.

وقال الذهبي: واه. وقال مره: أحاديثه شبه موضوعة.

وقال ابن حجر: متروك.

من الطبقة التاسعة.

ينظر: (المجروحين: ابن حبان ٧٨/٢، ٧٩)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ١٤٦/٥)، (الضعفاء الكبير: العقيلي ٢٥٨/٣)، (الضعفاء: أبو نعيم الأصبهاني ١٢٠)، (الأنساب: السمعاني ٢٦٨/٣)، (ميزان الاعتدال: الذهبي ٢٤٨/٣)، (الكاشف: الذهبي ٥٠٦/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣٢٢/٤، ٣٢٣)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤١٩).

٣- إبراهيم بن أبي عبلة شمر بن يقظان بن عبد الله المرتحل، أبو إسماعيل، ويقال: أبو سعيد الرملي، وقيل: الدمشقي.

سبق ترجمته في الحديث: الثاني والثمانين، وهو ثقة كما قال ابن حجر.

٤- أبو أبيّ بن أم حرام؛ عبد الله بن عمرو بن قيس الأنصاري ﷺ.

صحابي.

ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ١١٢/٤)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٦١٧).

تخريج الحديث:

أخرجه ابن ماجه في كتاب الطب، باب السَّنا والسَّنوت، (١١٤٤/٢/ح: ٣٤٥٧).

وأخرجه أبو نعيم في الطب النبوي (٥٨٤/٢/ح: ٦١٣) من طريق أبي بكر بن أبي عاصم.

كلاهما: (ابن ماجه، وأبو بكر بن أبي عاصم) عن إبراهيم بن محمد بن يوسف الفريابي.

وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين (٣١/١/ح: ١٤)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢٨٣٣/٥/ح: ٦٦٩٠) من طريق عبيد الله بن محمد الفريابي.

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٢٢٤/٤/ح: ٧٤٤٢) من طريق بكر بن سهل الدمياطي.

وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (ج: ٢٧/ص: ٧٤) من طريق أبي الدرداء؛ هاشم بن محمد.

أربعتهم: (إبراهيم بن محمد بن يوسف الفريابي، وعبيد الله بن محمد الفريابي، وبكر بن سهل الدمياطي، وأبو الدرداء؛ هاشم بن محمد) عن عمرو بن بكر السَّكسَكي -وقرنه عبيد الله بن محمد بشدَّاد بن عبد الرحمن-.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وقال الذهبي في التلخيص: عمرو بن بكر اتهمه ابن حبان، وقال ابن عدي: له مناكير.

وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (١٥٩٠/٣/ح: ٤٠٠٨)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (ج: ٢٧/ص: ٧٣) من طريق شدَّاد بن عبد الرحمن الأنصاري.

كلاهما: (عمرو بن بكر السَّكسَكِي، وشدَّاد بن عبد الرحمن) عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن أبي أُبيّ ابن أم حرام ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف جدًا -والله أعلم-؛ لحال عمرو بن بكر السَّكسَكِي وهو متروك، ومثله حديثه لا يصلح للشواهد والمتابعات.

إلا أن أصل الحديث صح من حديث أبي أيوب الأنصاري ﷺ كما تقدم في الحديث: الثاني والثمانين.

غريب الحديث:

(**السَّنَا**): سبق بيانه. (١)

(**السَّنُّوتُ**): سبق بيانه. (٢)

(**شِفَاءٌ**): سبق بيانه. (٣)

(**دَاءٍ**): سبق بيانه. (٤)

(**السَّامَ**): سبق بيانه. (٥)

(**السَّمْنُ**): سبق بيانه. (٦)

(**أَلْسَ**): سبق بيانه. (٧)

---

(١) ينظر: غريب الحديث الثاني والثمانين.

(٢) ينظر: غريب الحديث الثاني والثمانين.

(٣) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

(٤) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

(٥) ينظر: غريب الحديث الرابع والعشرين.

(٦) ينظر: غريب الحديث الثاني والثمانين.

(٧) ينظر: غريب الحديث الثاني والثمانين.

(**يُقَرَّدَا**): سبق بيانه. [1]

فقه الأحاديث:

تناولت هذه الأحاديث نوعٌ من أنواع النباتات التي لها شأنٌ في باب التداوي والمعالجة، وهو ما يسمى بـ "السنا" أو: "السنى" بالمد أو القصر، وهو نبات حجازي، يسمى بالسَّنا المكي وهو أجود أنواعه، يُتداوى به، وهو حار يابس، من الأدوية المسهلة، وله منافع، يؤخذ إما عن طريق الشرب، أو يدق ويؤخذ مع العسل أو غير ذلك مما يراه أهل الاختصاص. [2]

قال عنه النبي ﷺ: (السَّنا والسَّنُّوت فيهما دواء من كل داء) وقال: (ثلاث فيهن شفاء من كل داء إلا السام: السَّنا، والسَّنُّوت)، وقال أيضًا على سبيل الحث: (عليكم بالسَّنى والسَّنُّوت، فإن فيهما شفاء من كل داء إلا السام) وجاء في حديث أسماء بنت عميس رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: ((لو أن شيئًا كان فيه شفاء من الموت لكان في السَّنا))[3]، فمجموع تلك النصوص فيها دلالة على أن السَّنا له خاصية في الشفاء من الأمراض بإذن الله.

ودلّ ما سبق على:

أن السَّنا ثابتٌ في الطب النبوي، وله خاصية في التداوي عمومًا، فلا مانع أن يتعالج به من أُبتلي بسحر، أو عين، أو مسّ بالطريقة التي يراها أصحاب الخبرة.

---

(١) ينظر: غريب الحديث الثاني والثمانين.

(٢) ينظر: المعتمد في الأدوية المفردة: التركماني (١٧٦، ١٧٧)، الطب النبوي: ابن القيم (٥٩)، فيض القدير: المُناوي (٣٤١/٤).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (١٣/٤٥/ح: ٢٧٠٨٠)، وابن ماجه في كتاب الطب، باب دواء المشي، (١١٤٥/٢/ح: ٣٤٦١)، والترمذي في كتاب الطب، باب ما جاء في السنا، (٤٠٨/٤/ح: ٢٠٨١). وقال الترمذي: حديث حسن غريب. سنن الترمذي: (٤٠٩/٤/ح: ٢٠٨١).

٧- رفع الضرر بماء زمزم

الحديث الخامس والثمانون/ قال الإمام الدارقطني: حدثنا عُمَرُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامِ بْنِ عَلِي الْمَرْوَزِيُّ، حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبٍ الْجَارُودِيُّ، حدثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شَرِبَ لَهُ، إِنْ شَرِبْتَهُ تَسْتَشْفِي بِهِ شَفَاكَ اللَّهُ، وَإِنْ شَرِبْتَهُ لِشِبَعِكَ أَشْبَعَكَ اللَّهُ بِهِ، وَإِنْ شَرِبْتَهُ لِيَقْطَعَ ظَمَأَكَ قَطَعَهُ اللَّهُ، وَهِيَ هَزَمَةُ جِبْرِيلَ وَسُقْيَا اللَّهِ إِسْمَاعِيلَ)).

دراسة الإسناد:

١- عمر بن الحسن بن علي بن مالك بن أشرس الأُشناني، البغدادي، أبو الحسين، المعروف بابن الأُشناني.

روى عن: إبراهيم الحربي، والحارث ابن أبي أسامة. روى عنه: الدارقطني، وأبو الحسين بن بشران.

مختلف فيه:

قال أبو علي النيسابوري: ثقة. وقال طلحة بن محمد بن جعفر: من جلّة الناس، ومن أصحاب الحديث المجوّدين، وأحد الحفاظ له، وقد حدّث حديثًا كثيرًا، وحمل الناس عنه قديمًا وحديثًا.

وقال أبو علي الهروي: صدوق. وقال السمعاني: كان صاحب حديث، مجوّدًا، حسن العلم به.

وقال الدارقطني: ضعيف. وقال الحسن بن محمد الخلّال: ضعيف، تكلموا فيه. وقال الحاكم: كان يكذب.

وقال الذهبي: صاحب بلايا.

ويظهر أنه ضعيف -والله أعلم-.

توفي سنة ٣٣٩هـ.

ينظر: (سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني: ١٦٤)، (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ٩٠/١٣، ٩٢، ٩٣)، (الأنساب: السمعاني ١٧٠/١)، (الضعفاء والمتروكين: ابن الجوزي ٢٠٦/٢)، (ميزان الاعتدال: الذهبي ١٨٥/٣)، (سير أعلام النبلاء: الذهبي ٤٠٦/١٥).

٢- محمد بن هشام بن البَخْتَري، أبو جعفر المَرْوَزيُّ، المعروف بابن أبي الدُّمَيْك.

روى عن: محمد بن حبيب، وسليمان بن حرب. روى عنه: أحمد بن كامل القاضي، وأبو مزاحم الخاقاني.

قال الخطيب البغدادي: كان ثقة. وقال ابن العماد: الحافظ.

وقال الدارقطني: لا بأس به.

وقال ابن القطان الفاسي: لم أجد له ذكرًا.

وقال الذهبي: موثّق.

ويظهر أنه لا بأس به -والله أعلم-.

توفي سنة ٢٨٩هـ.

ينظر: (سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني: ١٣٩)، (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ٥٧٤/٤، ٥٧٥)، (بيان الوهم والإيهام: ابن القطان ٤٧٩/٣)، (ميزان الاعتدال: الذهبي ١٨٥/٣)، (ذيل ميزان الاعتدال: العراقي ٤١٣)، (تبصير المنتبه بتحرير المشتبه: ابن حجر ٦١٢/٢)، (شذرات الذهب: ابن العماد ٣٧٥/٣).

٣- محمد بن حبيب بن محمد الجارودي.

روى عن: سفيان بن عيينة، وعبد العزيز بن أبي حازم. روى عنه: عبد الله بن محمد البغوي، وأحمد بن علي الخزَّاز.

ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن القطان الفاسي، والخطيب البغدادي: صدوقًا.

وقال الذهبي: صدوق، وقال مرة: أتى بخبر باطل، اتهم بسنده، وغمزه الحاكم النيسابوري.

ويظهر أنه صدوق -والله أعلم-.

من رجال الطبقة الرابعة والعشرين -كما عند الذهبي- (٢٣١هـ-٢٤٠هـ).

ينظر: (الثقات: ابن حبان ١١٠/٩)، (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ٨٧/٣)، (بيان الوهم والإيهام: ابن القطان ٤٧٩/٣)، (ميزان الاعتدال: الذهبي ١٨٥/٣، ٥٠٨)، (المغني في الضعفاء: الذهبي ١٧٦/٢)، (تاريخ الإسلام: الذهبي ٣١٦/١٧).

٤- سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي، أبو محمد الكوفي.

سبق ترجمته في الحديث: الرابع والخمسين، وهو ثقة، حافظ، فقيه، إمام، حجة، إلا أنه تغير بأَخَرَة، وكان ربما دلَّس لكن عن الثقات كما قال ابن حجر، وقد عدّه من المرتبة الثانية من مراتب المدلسين وهم الذين احتمل الأئمة تدليسهم وأخرجوا لهم في الصحيح لإمامتهم، وقلة تدليسهم في جنب ما رووا، أو لأنهم ممن لا يدلّس إلا عن ثقة.

٥- عبد الله بن أبي نجيح يسار الثقفي، أبو يسار المكي. (ع)

روى عن: مجاهد، وعكرمة. روى عنه: سفيان بن عيينة، وشعبة.

وثّقه أحمد، والنسائي، وأبو زرعة، والعجلي، وابن معين وزاد: كان يُرمى بالقدر. وسُئل علي بن المديني عنه فقال: أما في الحديث فهو فيه ثقة، وأما الرأي فكان قدريًّا معتزليًّا. وذكر ابن سعد عن محمد بن عمر أنه قال: كان ثقة، كثير الحديث، ويذكرون أنه كان يقول بالقدر. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: إنما يقال في ابن أبي نجيح القدر، وهو صالح الحديث.

وذكره النسائي فيمن كان يدلس.

وقال الذهبي: ثقة.

وقال ابن حجر: ثقة، رُمي بالقدر[1]، وربما دلّس.

وأما تدليسه فقد عدّه ابن حجر من المرتبة الثالثة وهم الذين أكثروا من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع. [2]

توفي سنة ١٣١هـ، وقيل: ١٣٢هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٤٤/٨)، (معرفة الثقات: العجلي ٦٤/٢)، (تاريخ ابن معين: الدوري ٥٩/١)، (سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني: ٩٦، ٩٧)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢٠٣/٥)، (الثقات: ابن حبان ٥/٧)، (تاريخ أسماء الثقات: ابن شاهين ١٢٤)، (الكاشف: الذهبي ٢٠٦/٣)، (التبيين لأسماء المدلسين: سبط ابن العجمي ٣٧)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٢٨٤/٣، ٢٨٥)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٢٦).

٦- مجاهد بن جبر المكي، أبو الحجاج المخزومي المقري، مولى السائب بن أبي السائب.

سبق ترجمته في الحديث: الثاني والثلاثين، وهو ثقة كما قال ابن حجر.

٧- عبد الله بن العباس بن عبد المطلب الهاشمي ﷺ.

سبق ترجمته في الحديث: الثاني عشر.

تخريج الحديث:

أخرجه الدارقطني في سننه (٣٥٤/٣/ح: ٢٧٣٩).

---

(١) القدرية: من يزعم أن الشر فعل العبد وحده. هدي الساري: ابن حجر (٤٨٣).

(٢) ينظر: تعريف أهل التقديس: ابن حجر (١٣، ٣٩).

وأخرجه الحاكم في المستدرك (١/٦٤٦/ح: ١٧٣٩) عن علي بن حمشاد العدل، عن محمد بن هشام المَرَوَزي، به، بنحوه.

وقال: هذا حديث صحيح الإسناد إن سلم من الجارودي ولم يخرجاه. وقال الذهبي في التلخيص: صحيح الإسناد إن سلم من الجارودي.

والحديث أُختلف فيه على سفيان بن عيينة في رفعه وقطعه على وجهين:

الوجه الأول: المرفوع: رواه محمد بن حبيب الجارودي[١] عن سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس ﷺ، مرفوعًا إلى النبي ﷺ -كما في الإسناد-.

الوجه الثاني: المقطوع: رواه محمد ابن أبي عمر[٢]، وعبد الرزاق[٣]، وأحمد بن محمد الأزرقي[٤] وغيرهم عن سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد موقوفًا عليه كما عند الفاكهي في أخبار مكة (٢/١٠/ح: ١٠٥٦) قال: حدثنا محمد ابن أبي عمر، قال: ثنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال: ((ماء زمزم لما شُرب له...)) وذكر الحديث بنحوه.

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٥/١١٨/ح: ٩١٢٤) قال: عن ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال: ((زمزم لما شربتَ له...)) وذكر الحديث بنحوه.

وأخرجه الأزرقي في أخبار مكة (١/٥٦٠/ح: ٦٦١) قال: حدثني جدي، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال: ((ماء زمزم لما شُرب له...)) وذكر الحديث بنحوه.

---

(١) قال الخطيب البغدادي، والذهبي: كان صدوقًا. (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ٣/٨٧)، (تاريخ الإسلام: الذهبي ١٧/٣١٦).

(٢) صدوق، وكان لازم ابن عيينة. وقال أبو حاتم: فيه غفلة، وهو صدوق. ينظر: الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم (٨/١٢٤، ١٢٥)، تقريب التهذيب: ابن حجر (٥١٣).

(٣) ثقة، حافظ، مصنف شهير، عَمي في آخر عمره فتغيَّر وكان يتشيَّع. تقريب التهذيب: ابن حجر (٣٥٤).

(٤) ثقة. تقريب التهذيب: ابن حجر (٨٤).

والأصح رواية الوقف على مجاهد؛ لأن من وقفه عليه أوثق ممن رفعه، وممن وقفه محمد بن أبي عمر وهو ممن لازم ابن عيينة. (١)

وقد نسب ابن حجر الوهم في الرفع إلى محمد بن حبيب الجارودي. (٢)

وقال أيضًا: "أخطأ الجارودي في وصله، وإنما رواه ابن عيينة موقوفًا على مجاهد، كذلك حدّث به عنه حفاظ أصحابه، كالحميدي، وابن أبي عمر، وسعيد بن منصور وغيرهم". (٣)

وقال الألباني: "أخطأ -أي: الجارودي- في هذا الحديث فرفعه وأسنده عن ابن عباس -رضي الله عنهما-، والصواب فيه موقوف على مجاهد". (٤)

وقال ابن حجر عن هذا الحديث: "أُختلف في إرساله ووصله وإرساله أصح". (٥)

لم أقف على رواية الإرسال، ولعل وجه قول ابن حجر بالإرسال هنا باعتبار أن من رواه موقوفًا على مجاهد بدون ابن عباس رضي الله عنهما وإن لم يصرح فيه بالرفع إلا أن مثله لا يقال فيه بالرأي فهو مرسل كما قال السخاوي. (٦)

الحكم على الحديث:

الحديث من هذا الوجه المرفوع معلول -والله أعلم-؛ لمخالفة محمد بن حبيب الجارودي لمن هو أوثق منه في سفيان بن عيينة، فالثقات الأثبات يروونه موقوفًا على مجاهد، ورفعه خطأ، والصحيح أنه موقوف على مجاهد، ولحال عمر بن الحسن بن علي فهو ضعيف، قال الذهبي: "فآفة هذا -أي: الحديث- هو عمر، فلقد أثم الدارقطني بسكوته عنه، فإنه بهذا الإسناد

---

(١) ينظر: تقريب التهذيب: ابن حجر (٥١٣).

(٢) ينظر: لسان الميزان: ابن حجر (٧٩/٦).

(٣) لسان الميزان: ابن حجر (٥٢/٧).

(٤) إرواء الغليل: الألباني (٣٣٠/٤/ح: ١١٢٦).

(٥) فتح الباري: ابن حجر (٥٧٦/٣).

(٦) ينظر: المقاصد الحسنة: السخاوي (٣٥٧).

باطل، ما رواه ابن عيينة قط، بل المعروف حديث عبدالله بن المؤمل، عن أبي الزبير، عن جابر مختصرًا". [1]

عقّب ابن حجر على ذلك وقال: "والذي يغلب على الظن أن المؤلف -أي: الذهبي- هو الذي أثم بتأثيمه الدارقطني، فإن الأشناني لم ينفرد بهذا تابعه عليه في مستدركه الحاكم[2]، ولقد عجبت من قول المؤلف ما رواه ابن عيينة قط مع أنه رواه عنه الحميدي، وابن أبي عمر، وسعيد بن منصور، وغيرهم من حفاظ أصحابه إلا أنهم وقفوه على مجاهد، لم يذكروا ابن عباس فيه فغايته أن يكون محمد بن حبيب وَهِم في رفعه". [3]

ولحال عبد الله بن أبي نجيح فهو من المدلسين الذين لا يحتج الأئمة بأحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، وقد جاءت روايته في الحديث بالعنعنة.

إلا أن لقوله: (إن شربته تستشفي شفاك الله) شاهدان يأتي الكلام عليهما وهما الحديث السادس والثمانون، والسابع والثمانون، ولعلّ مجموع ذلك يشهد للمعنى ويقوّيه.

غريب الحديث:

(**مَاءُ زَمْزَمَ**): زمزم هي البئر المعروفة بمكة، قيل: سميت بها لكثرة مائها. يقال: ماء زُمازم، وزَمزَم. وقيل: هو اسم عَلَم لها. [4]

(**تَسْتَشْفِي**): الشِّفاء: سبق بيانه. [5]

---

(١) ميزان الاعتدال: الذهبي (١٨٥/٣).

(٢) لعل في العبارة سقطًا فإن الذي تابعه إنما هو شيخ الحاكم علي بن حمشاد العدل كما هو في المستدرك للحاكم (٦٤٦/١/ح: ١٧٣٩). ينظر: إرواء الغليل: الألباني (٣٣٢/٤/ح: ١١٢٦).

(٣) لسان الميزان: ابن حجر (٧٩/٦).

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٣١٣/٢).

(٥) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

(**لِشِبَعِكَ**): الشِّبَع: ضدُّ الجوع. [١]

(**ظَمَأَكَ**): الظمأ: شدة العطش. [٢]

(**هَزَمَةُ جِبْرِيلَ**): أي: ضربها برجله فنبع الماء، وهَزَمتُ البئر: إذا حفرتها. [٣]

(**سُقْيَا اللَّهِ إِسْمَاعِيلَ**): أي: حين تركه إبراهيم عليه السلام مع أمه وهو طفل صغير. [٤]

---

(١) مختار الصحاح: الرازي (١٣٨).

(٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (١٦٢/٣).

(٣) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٢٦٣/٥).

(٤) فيض القدير: المُناوي (٤٠٤/٥).

الحديث السادس والثمانون/ قال الإمام الفاكهي: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ أَبِي سَعْدٍ، قَالَ: ثنا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي شُعَيْبٍ الْجَزَّارُ، قَالَ: ثنا مِسْكِينُ بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُهَاجِرِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي حُرَّةَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ((خَيْرُ مَاءٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مَاءُ زَمْزَمَ، وَفِيهِ طَعَامٌ مِنَ الطُّعْمِ، وَشِفَاءٌ مِنَ السُّقْمِ، وَشَرُّ مَاءٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مَاءٌ بِوَادِي بَرَهُوتَ بِحَضْرَمَوْتَ، عَلَيْهِ كَرِجْلِ الْجَرَادِ مِنَ الْهَوَامِّ، يُصْبِحُ يَتَدَفَّقُ، وَيُمْسِي لَا بِلَالَ فِيهِ)).

دراسة الإسناد:

١- عبد الله بن أبي سعد؛ وهو عبد الله بن عمرو بن عبد الرحمن بن بشر الأنصاري بَلخي الأصل، أبو محمد الورَّاق.

روى عن: عفّان بن مسلم، وسليمان بن حرب. روى عنه: عبد الله بن أبي الدنيا، وعبد الله بن محمد البغوي.

قال الخطيب البغدادي: كان ثقة، صاحب أخبار، وآداب، ومُلح.

توفي سنة ٢٧٤هـ.

ينظر: (تاريخ بغداد: ابن عساكر ١١/٢٠٤، ٢٠٥).

٢- الحسن بن أحمد بن أبي شعيب عبد الله بن مسلم الأموي، مولاهم، أبو مسلم الحرَّاني. (م مد ت)

روى عن: مسكين بن بُكَير، وأبيه. روى عنه: مسلم، وابن أبي الدنيا.

وثّقه الخطيب البغدادي، وعلي بن الحسن علَّان الحرَّاني وزاد: مأمون. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: صدوق.

وقال الذهبي: ثقة.

وقال ابن حجر: ثقة، يغرب.

توفي سنة ٢٥٠هـ، وقيل: ٢٥٢هـ.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢/٣)، (الثقات: ابن حبان ١٧٤/٨)، (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ٨، ٢٠٢، ٢٠٤)، (الكاشف: الذهبي ٢٦٠/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٤٧٥/١)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١٥٨).

٣- مسكين بن بُكَير الحَرَّانيُّ، أبو عبد الرحمن الحَذَّاء. (خ م د س)

روى عن: محمد بن مهاجر، والأوزاعي. روى عنه: الحسن بن أحمد بن أبي شعيب، وأحمد بن حنبل.

قال البزار: ثقة، مشهور. وقال ابن عمار: يقولون إنه ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أحمد: لا بأس به، ولكن في حديثه خطأ. وقال الأثرم: سمعت أحمد يُحسن أمره. وقال ابن معين: لا بأس به، وقال مرة: ليس به بأس. وقال أبو حاتم: لا بأس به، كان صحيح الحديث، يحفظ الحديث.

وقال أبو أحمد الحاكم: له مناكير كثيرة، وقال مرة: كان كثير الوهم والخطأ.

وقال الذهبي: ثقة، وقال مرة: صدوق، مشهور، صاحب حديث، يُغرب.

وقال ابن حجر: صدوق، يخطيء، وكان صاحب حديث.

توفي سنة ١٩٨هـ.

ينظر: (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ٢٠٥)، (مسند البزّار: ٢٢٥/١٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣٢٩/٨)، (الثقات: ابن حبان ١٩٤/٩)، (تاريخ أسماء الثقات: ابن شاهين ٢٣٠)، (تهذيب الكمال: المزي ٤٨٣/٢٧، ٤٨٤)، (المغني في الضعفاء: الذهبي ٢٩٥/٢)، (ميزان الاعتدال: الذهبي ١٠١/٤)، (الكاشف: الذهبي ٢٧٥/٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٤٢٣/٥)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥٢٩).

٤- محمد بن مهاجر بن أبي مسلم دينار الأنصاري، الشامي. (بخ م ٤)

روى عن: أبيه، وربيعة بن يزيد. روى عنه: مسكين بن بُكَير، وابن عيينة.

وثّقه ابن معين، ودحيم، وأبو زرعة الدمشقي، وأبو داود، والعجلي، ويعقوب بن سفيان، وأحمد، وقال مرة: لا بأس به. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان متقنًا.

وقال النسائي: ليس به بأس. وقال ابن المديني: كان وسطًا.

وقال الذهبي: ثقة.

وقال ابن حجر: ثقة.

توفي سنة ١٧٠هـ.

ينظر: (العلل ومعرفة الرجال: أحمد ٤٧١/٢)، (معرفة الثقات: العجلي ٢٥٥/٢)، (تاريخ ابن معين: الدوري ٣٣٢/٢)، (سؤالات أبي داود للإمام أحمد: ٢٦٢)، (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ٢١٢)، (سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني: ١٦٠)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٩١/٨)، (الثقات: ابن حبان ٤١٣/٧، ٤١٤)، (تاريخ أسماء الثقات: ابن شاهين ٢٠٧)، (الكاشف: الذهبي ٢١١/٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣٠٤/٥، ٣٠٥)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥٠٩).

٥- إبراهيم بن أبي حُرَّة الحَرَّاني، ويقال: النصيبي.

روى عن: مجاهد، وسعيد بن جبير. روى عنه: منصور بن المعتمر، ومعمر بن راشد.

قال ابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: ثقة، لا بأس بحديثه. وقال أحمد: ثقة، قليل الحديث، وقال مرة: شيخ، قليل الحديث، ما به بأس.

وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. وقال ابن سعد: قليل الحديث.

وضعّفه الساجي.

ويظهر أنه ثقة -والله أعلم- نظرًا لتوثيق ابن معين، وأبي حاتم له وهما من الأئمة المتشددين.

من رجال الطبقة الثالثة عشر -كما عند الذهبي- (١٢١هـ-١٤٠هـ).

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٤٨٥/٩)، (العلل ومعرفة الرجال: أحمد ٦١/٣، ١٤٦)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٩٦/٢)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٢٦٦/١)، (تاريخ أسماء الثقات: ابن شاهين ٣٣)، (تاريخ دمشق: ابن عساكر ٣٨٠/٦، ٣٨٢، ٣٨٣)، (تاريخ الإسلام: الذهبي ٣٢/٨)، (المغني في الضعفاء: الذهبي ٦٨/١).

٦- مجاهد بن جبر المكي، أبو الحجاج المخزومي المقري، مولى السائب بن أبي السائب.

سبق ترجمته في الحديث: الثاني والثلاثين، وهو ثقة كما قال ابن حجر.

٧- عبد الله بن العباس بن عبد المطلب الهاشمي ﷺ.

سبق ترجمته في الحديث: الثاني عشر.

تخريج الحديث:

أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٤١/٢/ح: ١١٠٦).

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩٨/١١/ح: ١١١٦٧) عن موسى بن هاورن، وعلي بن سعيد الرازي -مقرونًا-.

وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (١٧٩/٤/ح: ٣٩١٢) عن علي بن سعيد الرازي.

ثلاثتهم: (عبد الله بن عمرو بن أبي سعد، وموسى بن هارون، وعلي بن سعيد الرازي) عن الحسن بن أحمد بن أبي شعيب الجزَّار، به، مرفوعًا، بنحوه.

وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن إبراهيم بن أبي حرة إلا محمد بن مهاجر، ولا عن محمد بن مهاجر إلا مسكين بن بُكَير، تفرد به الحسن بن أحمد بن أبي شعيب.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لحال مسكين بن بُكَير فهو وإن كان صدوقًا، إلا أنه يخطيء.

ومعنى متنه يشهد له ويقوّيه الحديث السابع والثمانون، ويأتي الكلام عليه.

غريب الحديث:

(**مَاءُ زَمْزَمَ**): سبق بيانه. [1]

(**طَعَامٌ مِنَ الطُّعْمِ**): أي: يشبع الإنسان إذا شرب ماءها كما يشبع من الطعام. [2]

(**شِفَاءٌ**): سبق بيانه. [3]

(**السُّقْمِ**): السُّقم: المرض. [4]

(**بَرَهُوتَ**): بئر عميقة بحضرموت لا يُستطاع النزول إلى قعرها. ويقال: (بُرْهوت) بضم الباء، وسكون الراء. [5]

(**الْهَوَامِّ**): حشرات الأرض، سميت لهميمها أي: دَبِيبها. [6]

(**لَا بِلَالَ**): البِلّة: النداوة. [7]

---

(١) ينظر: غريب الحديث الخامس والثمانين.

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (١٢٥/٣).

(٣) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٣٨٠/٢).

(٥) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (١٢٢/١).

(٦) مقاييس اللغة: ابن فارس (١٣/٦).

(٧) مختار الصحاح: الرازي (٢٦).

الحديث السابع والثمانون/ قال الإمام أبو داود الطيالسي: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: ((مُنْذُ كَمْ أَنْتَ هَاهُنَا؟)) قَالَ: قُلْتُ: مُنْذُ ثَلاَثِينَ يَوْمًا وَلَيْلَةً، قَالَ: ((مُنْذُ ثَلاَثِينَ يَوْمًا وَلَيْلَةً؟)) قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: ((فَمَا كَانَ طَعَامُكَ؟)) قُلْتُ: مَا كَانَ لِي طَعَامٌ وَلاَ شَرَابٌ إِلاَّ مَاءَ زَمْزَمَ، وَلَقَدْ سَمِنْتُ حَتَّى تَكَسَّرَتْ عُكَنُ بَطْنِي، وَمَا أَجِدُ عَلَى كَبِدِي سَخْفَةَ جُوعٍ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ((إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ، وَهِيَ طَعَامُ طُعْمٍ، وَشِفَاءُ سُقْمٍ)).

دراسة الإسناد:

١- سليمان بن المغيرة القيسي، مولاهم، أبو سعيد البصري. (ع)

روى عن: حميد بن هلال، وابن سيرين. روى عنه: أبو داود الطيالسي، والثوري.

قال أحمد: ثبت، ثبت. وقال ابن سعد: كان ثقة، ثبتًا. وقال سليمان بن حرب: الثقة، المأمون. وقال ابن معين: ثقة، ثبت، وقال مرة: ثقة، ثقة، وقال مرة: ثقة. ووثّقه النسائي، وعثمان بن أبي شيبة، والعجلي، وابن نمير. وقال البزار: كان من ثقات أهل البصرة. وقال أبو داود الطيالسي: كان خيارًا من الرجال. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن حجر: ثقة، ثقة.

توفي سنة ١٥٦هـ.

ينظر: (مسند أبو داود الطيالسي: ٣٦٣/١)، (الطبقات الكبير: ابن سعد ٢٨٠/٩)، (معرفة الثقات: العجلي ٤٣١/١)، (سؤالات ابن الجنيد لابن معين: ١١٦)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٤٥/٤)، (الثقات: ابن حبان ٣٩٠/٦)، (تاريخ أسماء الثقات: ابن شاهين ١٠١)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٤٢٢/٢)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٥٤).

٢- حميد بن هلال بن هبيرة، ويقال: ابن سويد بن هبيرة العدوي، أبو نصر البصري. (بخ)

روى عن: عبد الله بن الصامت، وخالد بن عمير. روى عنه: سليمان بن المغيرة، وعاصم الأحول.

وثّقه ابن معين، والنسائي، والعجلي، وابن سعد. وقال أبو حاتم: كان في الحديث ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن عدي: لحميد بن هلال أحاديث كثيرة، وقد حدّث عنه الأئمة وأحاديثه مستقيمة، لا بأس به وبرواياته. وقال أحمد: صحيح الحديث.

وقال القطان: كان ابن سيرين لا يرضاه. وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: قد دخل في شيء من عمل السلطان فلهذا لا يرضاه.

وقال الذهبي: من جلَّة التابعين وثقاتهم بالبصرة، حجة.

وقال ابن حجر: ثقة، عالم توقف فيه ابن سيرين لدخوله في عمل السلطان.

من الطبقة الثالثة.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٩/٢٣٠)، (سؤالات ابن الجنيد لابن معين: ٣٣٨)، (معرفة الثقات: العجلي ١/٣٢٥)، (سؤالات أبي داود للإمام أحمد: ٣٣٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣/٢٣٠، ٢٣١)، (الثقات: ابن حبان ٤/١٤٧)، (تاريخ أسماء الثقات: ابن شاهين ٧٠)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٢/٢٧٦)، (ميزان الاعتدال: الذهبي ١/٦١٦)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٢/٣٣، ٣٤، ٤٢٢)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١٨٢).

٣- عبد الله بن الصامت الغفاري، البصري. (خت م ٤)

روى عن: أبي ذر ﷺ، وعائشة ﷺ. روى عنه: حميد بن هلال، ومحمد بن واسع.

وثّقه النسائي، والعجلي، وابن سعد وزاد: وله أحاديث. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: يكتب حديثه.

وقال الذهبي: ثقة، وقال مرة: صدوق، وبعضهم لم يحتج به.

قال ابن حجر: ثقة.

من الطبقة الثالثة.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٢١١/٩)، (معرفة الثقات: العجلي ٣٨/٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٨٤/٥)، (الثقات: ابن حبان ٣٠/٥)، (ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق: الذهبي ١١٠)، (الكاشف: الذهبي ١٣٢/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٧٢/٣)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٠٨).

٤- أبو ذر الغفاري مختلف في اسمه واسم أبيه والمشهور أنه جندب بن جنادة ﷺ.

سبق ترجمته في الحديث: الحادي عشر.

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (٣٦٤/١/ح: ٤٥٩).

ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٣٥٦/٧/ح: ١٠٣٢٠) به.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢٤٠/٥/ح: ٩٦٥٩) من طريق هُدبة بن خالد.

كلاهما: (أبو داود الطيالسي، وهُدبة بن خالد) عن سليمان بن المغيرة.

وأخرجه البزّار في مسنده (٣٦١/٩/ح: ٣٩٢٩)، والفاكهي في أخبار مكة (٢٩/٢/ح: ١٠٨٠) من طريق خالد الحذّاء.

وأخرجه الطبراني في المعجم الصغير (١٨٦/١/ح: ٢٩٥) من طريق عبد الله بن بكر المزني.

ثلاثتهم: (سليمان بن المغيرة، وخالد الحذّاء، وعبد الله بن بكر المزني) عن حميد بن هلال.

وقال البزار: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن خالد الحذاء إلا عبد العزيز بن المختار.

وقال الطبراني: لم يروه عن عبد الله بن بكر إلا روح بن أسلم، ولا نعلم رواه عن روح إلا المفضل، وحجاج بن الشاعر.

وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥/١١٢/ح: ١٨٦٣) من طريق أبي عمران الجوني.

كلاهما: (حميد بن هلال، وأبو عمران الجوني) عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد صحيح -والله أعلم-.

وأصله عند مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي ذر ﷺ، (٤/١٩١٩/ح: ٢٤٧٣) إلا أنه من غير زيادة: (وشفاء سقم).

غريب الحديث:

(**مَاءَ زَمْزَمَ**): سبق بيانه. (١)

(**تَكَسَّرَتْ عُكَنُ بَطْنِي**): أي: انطوت.(٢) والعُكَنَة: الطيّ الذي في البطن من السِّمَن. (٣)

(**سَخْفَةَ جُوعٍ**): يعني رِقَّته وهُزاله. (٤)

(**طَعَامُ طُعْمٍ**): سبق بيانه. (٥)

(**شِفَاءُ**): سبق بيانه. (٦)

(**سُقْمٍ**): سبق بيانه. (٧)

---

(١) ينظر: غريب الحديث الخامس والثمانين.

(٢) إكمال المعلم بفوائد مسلم: القاضي عياض (٧/٥٠٦).

(٣) مختار الصحاح: الرازي (١٨٨).

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٢/٣٥٠).

(٥) ينظر: غريب الحديث السادس والثمانين.

(٦) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

(٧) ينظر: غريب الحديث السادس والثمانين.

فقه الأحاديث:

تضمنت هذه الأحاديث الثلاثة نوعًا من أنواع المياه، له شأنٌ في الطب النبوي ويدخل في باب الشفاء والمعالجة، وهو ما يسمى بـ "ماء زمزم" ماءٌ مباركٌ حث النبي ﷺ على الشرب منه، وهو سيد المياه وأشرفها وأجلّها قدرًا، قيل: سميت بزمزم لكثرتها، وقيل: لاجتماعها، وقيل: لأنها مشتقة من الهزمة، والهزمة الغمز بالعقب في الأرض، وقيل: لأنها زمت بالميزان لئلا تأخذ يمينًا وشمالًا وقيل غير ذلك. (١)

قال فيه النبي ﷺ: (ماء زمزم لما شُرب له)، وقال ﷺ: (إنها مباركة، وهي طعام طُعم، وشفاء سقم).

فهو ماءٌ مباركٌ نافعٌ، من شرب منه للشبع شَبع، ومن شرب منه لظمأ فيه رَوي، ومن شرب منه ليستشفي به من مرض شُفي بإذن الله، ومن شرب منه لحاجة من الحوائج نالها بإذن الله.

فهو لما شرب له؛ لأنه سقيا الله لغياث ولد خليله فبقي غياثًا لمن بعده، فمن شربه بإخلاص وجد ذلك الغوث، أي: شربه بنية صادقة، وعزيمة صالحة، وتصديق لما جاء به الشارع، وهو شفاء من الأمراض حسية كانت أو معنوية إذا صاحب ذلك قوة اليقين، وكمال التصديق. (٢)

وهناك جماعة من السلف جربوا ذلك فنالوا مآربهم، من ذلك ما قاله عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه: "رأيته يشرب من ماء زمزم يستشفي به، ويمسح به وجهه ويديه". (٣)

وقال ابن القيم: "ولقد مر بي وقت بمكة سقمت فيه وفقدت الطبيب والدواء، فكنت أتعالج بها -أي: الفاتحة- آخذ شربة من ماء زمزم، وأقرؤها عليها مرارًا، ثم أشربه، فوجدت بذلك البرء

---

(١) ينظر: الطب النبوي: ابن القيم (٣٠٦)، فتح الباري: ابن حجر (٥٧٦/٣).

(٢) ينظر: فيض القدير: المُناوي (٤٨٩/٣، ٦٤/٤، ٤٠٤/٥، ٤٠٥).

(٣) سير أعلام النبلاء: الذهبي (٢١٢/١١).

التام، ثم صرت أعتمد ذلك عند كثير من الأوجاع، فأنتفع بها غاية الانتفاع". [١]

وقال أيضًا: "وقد جربت أنا وغيري من الاستسقاء بماء زمزم أمورًا عجيبة، واستشفيت به من عدة أمراض فبرأت بإذن الله". [٢]

وغير ذلك من الوقائع التي تشهد لذلك. [٣]

وجاء عن ابن عباس ﷺ أنه كان إذا شرب من زمزم قال: ((اللهم إني أسألك علمًا نافعًا، ورزقًا واسعًا، وشفاءً من كل داء)). [٤]

وقال وهب بن منبه عن ماء زمزم: ((من شرب منها حتى يتضلع، أحدثت له شفاء، وأخرجت منه داء)). [٥]

واستحب بعض أهل العلم التضلع من ماء زمزم والإكثار منه، والتضلع: هو الشبع، والريّ، والامتلاء حتى تمتد الأضلاع والأجانب منه. [٦]

فماء زمزم دواءٌ نافعٌ بإذن الله للمسحور، والمعيون، والممسوس، ولا بأس أن يقرأ فيه آيات من القرآن، ويشربه أو يمسح به موضع الألم. [٧]

---

(١) الطب النبوي: ابن القيم (١٣٩).

(٢) الطب النبوي: ابن القيم (٣٠٧).

(٣) ينظر: إرشاد الساري: القسطلاني (١٨٠/٣)، فضل ماء زمزم: سائد بكداش (١١١-١٢٦).

(٤) أخرجه الدارقطني في سننه (٣٥٣/٣/ح: ٢٧٣٨).

(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١١٧/٥/ح: ٩١٢١).

(٦) ينظر: مختار الصحاح: الرازي (١٦٠)، التنوير شرح الجامع الصغير: الصنعاني (٢١٦/١، ١٢٤/٥)، مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: المباركفوري (٤٧/٩).

(٧) ينظر: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء: اللجنة الدائمة (٢٠٣/١)، مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين: ابن عثيمين (٢٢٣/٢٣).

ودلّ ما سبق على:

أن ماء زمزم ماءٌ مباركٌ نافعٌ لرفع ضرر السحر، والعين، والمسّ وغير ذلك من الأمراض بإذن الله لاسيما إن صاحب ذلك نية صادقة، وعزيمة، ويقين، واعتقاد بأنه سبب من الأسباب.

٨- رفع الضرر بالشُّفاء

الحديث الثامن والثمانون/ قال الإمام أبو نُعيم: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا سَلَامَةُ بْنُ نَاهِضٍ الْمَقْدِسِيُّ، ثَنَا صَالِحُ بْنُ بِشْرٍ الطَّبَرَانِيُّ، ثَنَا عُثمَانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْقُرَشِيُّ، ثَنَا سُلَيمَانُ بنُ دَاودَ الحَنَفِيّ، ثَنَا يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَن النَّبيِّ ﷺ قَالَ: ((عَلَيْكُمْ بِالثُّفَاءِ فَإِنَّ الله جَعَلَ فِيهِ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ)).

دراسة الإسناد:

١- سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم، اللّخمي، الشامي، الطبراني، صاحب المعاجم الثلاثة.

سبق ترجمته في الحديث: التاسع والسبعين، وهو حافظ، ثقة، محدّث كما قيل في ترجمته.

٢- سلامة بن محمد بن ناهض المقدسي الترياقي، أبو بكر، وقيل: اسمه سلام.

روى عن: هشام بن عمار، ومخلد بن القاسم البلخي. روى عنه: الطبراني، ومحمد بن فارس بن حمدان.

ضعّفه الدارقطني. وقال مسلمة بن قاسم: مجهول.

من رجال الطبقة التاسعة والعشرين -كما عند الذهبي- (٢٨١هـ-٢٩٠هـ).

ينظر: (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ٢٧١/٤)، (الأنساب: السمعاني ٤٦٢/١)، (تاريخ الإسلام: الذهبي ١٨٤/٢١)، (لسان الميزان: ابن حجر ١٠٢/٤، ١٠٣).

٣- صالح بن بشر بن سلمة، أبو الفضل القرشي الأزدي الطبراني.

روى عن: روح بن عبادة، وكثير بن هشام. روى عنه: محمد بن عمر الطبراني، وأبو بكر الصُوري.

قال ابن أبي حاتم: صدوق.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣٩٦/٤)، (تاريخ دمشق: ابن عساكر ٣١٥/٢٣).

٤- عثمان بن إبراهيم بن محمد بن حاطب، أبو محمد الجُمحي الحاطبي القرشي.

روى عن: جدّه؛ محمد بن حاطب، وأمه؛ عائشة بنت قدامة. روى عنه: ابنه؛ عبد الرحمن، ويعلى بن عبيد.

ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، وهو شيخ. وقال ابن معين: صالح.

وقال الذهبي: لا يحتج به، وله مناكير.

ويظهر أن فيه لين -والله أعلم-.

من رجال الطبقة الخامسة عشر -كما عند الذهبي- (١٤١هـ-١٦٠هـ).

ينظر: (سؤالات ابن الجنيد لابن معين: ٤٨٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٤٤/٦)، (الثقات: ابن حبان ١٥٤/٥)، (تاريخ دمشق: ابن عساكر ٣١٠/٣٨)، (تاريخ الإسلام: الذهبي ٢١٨/٩)، (المغني في الضعفاء: الذهبي ٦٠٠/١).

٥- سليمان بن داود البجلي اليمامي، يكنى أبا الجمل.

روى عن: يحيى بن أبي كثير. روى عنه: سعيد بن سليمان، وبشر بن الوليد.

قال ابن معين: ليس هو بشيء. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث، ما أعلم له حديثًا صحيحًا. وقال البخاري: منكر الحديث.[1] وقال ابن حبان: يقلب الأخبار، وينفرد بالمقلوبات عن الثقات. وقال الدارقطني: متروك.

وقال الذهبي: ضعّفه غير واحد.

ينظر: (التاريخ الكبير: البخاري ١١/٤)، (من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال: أبو خالد الدقاق ٣٩)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١١١/٤)، (المجروحين: ابن حبان

(١) ذُكر عن البخاري أنه قال: "من قلت فيه منكر الحديث فلا تحل الرواية عنه". ينظر: التاريخ الصغير: البخاري (٢١/١).

٣٣٤/١)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٢٧٦/٣)، (سؤالات البرقاني للدارقطني: ٣٤)، (المغني في الضعفاء: الذهبي ٤٠١/١).

٦- يحيى بن أبي كثير الطائي، مولاهم أبو نصر اليمامي. (ع)

روى عن: أبي سلمة، وعكرمة. روى عنه: سليمان بن داود اليمامي، والأوزاعي.

قال أبو حاتم: يحيى إمام لا يحدث إلا عن ثقة. وقال أحمد: من أثبت الناس، إنما يعدُّ يعني مع الزهري، ويحيى بن سعيد، وقال مرة: ثقة، مأمون. وقال العجلي: ثقة، حسن الحديث، وكان يعد من أصحاب الحديث.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان يدلّس. وقال العقيلي: ذُكر بالتدليس. وذكر السيوطي عن النسائي: أن يحيى بن أبي كثير مشهور بالتدليس.

وقال الذهبي: أحد الأعلام، كان من العبّاد العلماء الأثبات.

وقال ابن حجر: ثقة، ثبت، لكنه يدلّس، ويرسل.

وأما تدليسه فهو من المرتبة الثانية من مراتب المدلسين، وهم الذين احتمل الأئمة تدليسهم وأخرجوا لهم في الصحيح؛ لإمامتهم، وقلة تدليسهم في جنب ما رووا، أو لأنهم ممن لا يدلّس إلا عن ثقة. [1]

توفي سنة ١٢٩هـ، وقيل: ١٣٢هـ.

ينظر: (العلل ومعرفة الرجال: أحمد ٤٩٤/٢)، (التاريخ الكبير: البخاري ١١/٤)، (معرفة الثقات: العجلي ٣٥٧/٢)، (سؤالات أبي داود للإمام أحمد: ٣٢٤)، (الضعفاء الكبير: العقيلي ٤٢٣/٤)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٤٢/٩)، (الثقات: ابن حبان

(١) تعريف أهل التقديس: ابن حجر (١٣، ٣٦).

٥٩١/٧، ٥٩٢)، (الكاشف: الذهبي ٤٩٨/٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٧٠/٦، ١٧١)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥٩٦)، (أسماء المدلسين: السيوطي ١٠٦).

٧- أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني، قيل اسمه: عبد الله، وقيل: إسماعيل، وقيل: اسمه كنيته.

سبق ترجمته في الحديث: الرابع والستين، وهو ثقة، مكثر كما قال ابن حجر.

٨- أبو هريرة الدوسي ﷺ، أُختلف في اسمه واسم أبيه قيل: عبد الرحمن بن صخر، وقيل غير ذلك.

سبق ترجمته في الحديث: السابع.

تخريج الحديث:

تفرد به أبو نعيم في الطب النبوي (٦٠٣/٢/ح: ٦٤٠).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لحال سليمان بن داود فهو ضعيف، وأحاديثه منكرة.

ولحال سلامة بن محمد بن ناهض فهو ضعيف.

ولحال عثمان بن إبراهيم فإن فيه لين.

غريب الحديث:

(**الثُّفَاءِ**): الخَرَدَل. وقيل: الحُرفُ. ويسميه أهل العراق حبَّ الرَّشاد. الواحدة ثُفَّاءة. [١]

(**شِفَاءً**): سبق بيانه. [٢]

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٢١٤/١).

(٢) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

(دَاءٍ): سبق بيانه. [1]

فقه الحديث:

جاء في هذا الحديث نوعٌ من أنواع الأطعمة، له منافع ويدخل في باب التداوي، وهو ما يسمى بـ "الثُّفاء" أو: "حب الرَّشاد" أو: "الحُرف".

وهو وإن كان سند الحديث فيه ضعيفًا إلا أن له منافع عامة، وقد جاء في حديث بإسنادٍ مرسلٍ عن النبي ﷺ أنه قال: ((ماذا في الأمرَّين من الشفاء: الصِّبر، والثُّفَّاء)). [2]

والثُّفَّاء حار يابس، مُلين ومُسهِل، يوضع مع العسل، أو يشرب مع الماء، أو يطبخ، أو يُسحق ويؤكل منه. [3]

ودلّ ما سبق على:

أن الثُّفَّاء من الأطعمة النافعة، وله شأنٌ في باب المعالجة والتداوي، من الأدوية المُسهلة، فقد ينتفع به المسحور في جانب من الجوانب، بعد سؤال أهل الاختصاص والتجربة.

---

(١) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

(٢) أخرجه أبو داود في المراسيل (ص: ٤٨١/ح: ٤٤٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (ج: ٩/ص: ٣٤٦). وضعّفه الألباني. ينظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة: (٩/٤٣٤/ح: ٤٤٤٢).

(٣) ينظر: المعتمد في الأدوية المفردة: التركماني (٦٩، ٧٠)، الطب النبوي: ابن القيم (٢٣١، ٢٣٢).

٩- رفع الضرر بألبان البقر

الحديث التاسع والثمانون/ قال الإمام الحاكم: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهِ، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْبَرِيُّ، ثَنَا سَيْفُ بْنُ مِسْكِينٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: ((عَلَيْكُمْ بِأَلْبَانِ الْبَقَرِ، وَسُمْنَانِهَا، وَإِيَّاكُمْ وَلُحُومَهَا، فَإِنَّ أَلْبَانَهَا وَسُمْنَانُهَا دَوَاءٌ، وَشِفَاءٌ، وَلُحُومُهَا دَاءٌ)).

دراسة الإسناد:

١- محمد بن أحمد بن بَالُويَه، الجلَّاب، النيسابوري.

روى عن: معاذ بن المثنى، وبشر بن موسى. روى عنه: الحاكم، وابن منده.

قال السمعاني: المحدّث. وقال ابن ايبك الصفدي: من أعيان المحدثين والرؤساء.

وقال الذهبي: الإمام، المفيد، وقال مرة: من أعيان المحدثين.

توفي سنة ٣٤٠هـ.

ينظر: (فتح الباب في الكنى والألقاب: ابن منده ١١٧)، (الأنساب: السمعاني ٢٧١/١)، (سير أعلام النبلاء: الذهبي ٤١٩/١٥)، (تاريخ الإسلام: الذهبي ١٩٤/٢٥)، (الوافي بالوفيات: الصفدي ٣١/٢).

٢- معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العَنبَري، أبو المثنى التميمي، البصري الحافظ.

سبق ترجمته في الحديث: الحادي والستين، وهو ثقة، متقن كما قال ابن حجر.

٣- سيف بن مسكين السلمي، البصري.

روى عن: سعيد بن أبي عروبة، ومعمر بن يزيد. روى عنه: هشام بن علي.

قال الدارقطني: ليس بالقوي. وقال ابن حبان: يأتي بالمقلوبات، والأشياء الموضوعات، لا يحل الاحتجاج به؛ لمخالفته الأثبات في الروايات على قلتها.

ينظر: (التاريخ الكبير: البخاري ١٧١/٤)، (المجروحين: ابن حبان ٣٤٧/١)، (العلل:

الدارقطني ١/٢١٩)، (الضعفاء والمتروكين: ابن الجوزي ٢/٣٥).

٤- عبد الرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الكوفي، المسعودي. (خت ٤)

روى عن: الحسن بن سعد، وزياد بن علاقة. روى عنه: سفيان الثوري، وشعبة.

وثّقه أحمد، وقال مرة: إنما اختلط المسعودي ببغداد، ومن سمع منه بالكوفة، والبصرة فسماعه جيد. وقال يعقوب بن شيبة: كان ثقة، صدوقًا، إلا أنه تغير بآخره. وقال ابن معين: ثقة، وقال مرة: أحاديثه عن الأعمش مقلوبة، وعن عبد الملك أيضًا، وأما عن أبي حصين، وعاصم فليس بشيء إنما أحاديثه الصحاح عن القاسم، وعن عون. وقال ابن عمار: كان ثبتًا قبل أن يختلط، ومن سمع ببغداد فسماعه ضعيف. وقال العجلي: ثقة، إلا أنه تغير بأخرة، ومن سمع منه قديمًا فهو أصلح. وقال ابن المديني: ثقة، وقد كان يغلط فيما روى عن عاصم وسلمة، ويصحح فيما روى عن القاسم ومعن. وقال ابن نمير: ثقة، واختلط بآخره، سمع منه ابن مهدي، ويزيد بن هارون أحاديث مختلطة، وما روى عنه الشيوخ فهو مستقيم. وقال ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث إلا أنه اختلط في آخر عمره، ورواية المتقدمين عنه صحيحة.

وقال النسائي: ليس به بأس. وقال ابن حبان: كان صدوقًا، إلا أنه اختلط في آخر عمره اختلاطًا شديدًا حتى ذهب عقله، وكان يحدّث بما يجيئه فحمل فاختلط حديثه القديم بحديثه الأخير ولم يتميز فاستحق الترك.

وقال معاذ بن معاذ: رأيت المسعودي سنة ٥٤ يطالع الكتاب يعني أنه قد تغير حفظه. وقال العقيلي: تغيّر في آخر عمره، في حديثه اضطراب.

وقال الذهبي: من كبار العلماء.

وقال ابن حجر: صدوق، اختلط قبل موته، وضابطه: أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط.

توفي سنة ١٦٠هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٤٨٦/٨)، (معرفة الثقات: العجلي ٤٤٥/٢)، (الضعفاء الكبير: العقيلي ٣٣٦/٢)، (المجروحين: ابن حبان ٤٨/٢)، (تهذيب الكمال: المزي ٢٢٠/١٧)، (الكاشف: الذهبي ٢٦٢/٣)، (المختلطين: العلائي ٧٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣٨٢/٣، ٣٨٣)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٤٤)، (الكواكب النيرات: ابن الكيّال ٢٨٢).

٥- الحسن بن سعد بن معبد الهاشمي، مولاهم، الكوفي. (بخ م د ي ق)

روى عن: عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، وعبد الله بن جعفر. روى عنه: المسعودي، والحجاج بن أرطأة.

وثّقه النسائي، والعجلي، وابن نمير. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن حجر: ثقة.

من الطبقة الربعة.

ينظر: (معرفة الثقات: العجلي ٢٩٤/١)، (الثقات: ابن حبان ١٢٤/٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٤٩٠/١)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١٦١).

٦- عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي الكوفي. (ع)

روى عن: أبيه ﷺ، وعلي بن أبي طالب ﷺ. روى عنه: الحسن بن سعد، وسماك بن حرب.

قال يعقوب بن شيبة، وابن سعد: كان ثقة، قليل الحديث، وقد تكلموا في روايته عن أبيه، وكان صغيرًا. وقال ابن المديني: لقي أباه، وقال مرة: سمع من أبيه حديثين: حديث الضب، وحديث تأخير الوليد للصلاة. وقال ابن معين: ثقة، وقال مرة: عبد الرحمن وأبو عبيدة لم يسمعا من أبيهما، وقال مرة: سمع من أبيه -أي: عبد الرحمن-. وقال سفيان، وشريك، وعبد الملك بن عمير، وأبو حاتم: سمع. وقال العجلي: ثقة، يقال: لم يسمع من أبيه إلا حرفًا واحدًا: (محرم الحلال، كمستحل الحرام). وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: صالح. وقال يحيى بن سعيد القطان: مات أبوه وله نحو ست سنين أو نحوها.

وقال الحاكم: مشايخ الحديث اتفقوا على أن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه.

وقال الذهبي: يصبو عن أبيه.

وقال ابن حجر: ثقة، وقد سمع من أبيه لكن شيئًا يسيرًا.

واختُلف في روايته عن أبيه وما ذكره البخاري، وأبو حاتم، وابن معين في قول له، وشريك، وسفيان، وعبد الملك بن عمير هو سماعه من أبيه، وابن المديني قيّد سماعه بحديثين، وأما ما قاله الحاكم فقد عقّب عليه ابن حجر بقوله: "نقل غير مستقيم". (١)

توفي سنة ٧٩هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٣٠٠/٨)، (التاريخ الكبير: البخاري ٢٩٩/٥)، (معرفة الثقات: العجلي ٨١/٢)، (تاريخ ابن معين: الدوري ٢٦٠/١)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢٤٨/٥)، (الثقات: ابن حبان ٧٦/٥)، (سؤالات السجزي للحاكم: ١٧٩)، (الكاشف: الذهبي ٢٦٤/٣)، (تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل: أبو زرعة العراقي ٢٠٠)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣٨٦/٣)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٤٤).

٧- عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي، أبو عبد الرحمن ﷺ.

سبق ترجمته في الحديث: الثامن والستين.

تخريج الحديث:

أخرجه الحاكم في المستدرك (٤٤٨/٤/ح: ٨٢٣٢).

---

(١) ينظر: تهذيب التهذيب: ابن حجر (٣٨٦/٣).

وأخرجه أبو نعيم في الطب النبوي (٢/٧٣٨/ح: ٨٥٨) من طريق سيف الجرمي، عن عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي، به، بنحوه.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وقال الذهبي في التلخيص: سيف وهّاه ابن حبان.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لحال سيف بن مسكين، فهو ضعيف.

ولحال عبد الرحمن المسعودي فقد اختلط في آخر عمره، ورواية سيف بن مسكين عنه هنا لم يظهر هل هي قبل الاختلاط، أم بعده، كما أنه لم يتبين هل روى عنه أم لا.

ولمظنة الانقطاع بين عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، وأبيه ﷺ.

وقد ضعّف إسناده الألباني. [١]

إلا أن لمتن الحديث شاهدان يأتي الكلام عليهما وهما الحديث التسعون، والحادي والتسعون، ولعلّهما بمجموعهما يقوّيانه ويدلان على صحة معناه.

غريب الحديث:

(**أَلْبَانِ الْبَقَرِ**): اللَّبن: اسم جنس معروف، وهو: خلاصُ الجسد ومُستَخلَصُه من بين الفرث والدم، وهو كالعَرَق يجري في العُروق، والجمع: "ألبان". [٢]

(**سُمْنَانِهَا**): السَّمن: سبق بيانه. [٣]

---

(١) ينظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة: الألباني (٤/٥٨٣/ح: ١٩٤٣).

(٢) ينظر: لسان العرب: ابن منظور (٥/٣٩٨٩).

(٣) ينظر: غريب الحديث الثاني والثمانين.

(**دَوَاءٌ**): سبق بيانه. [1]

(**شِفَاءٌ**): سبق بيانه. [2]

(**دَاءٌ**): سبق بيانه. [3]

(١) ينظر: غريب الحديث الثاني العشرين.

(٢) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

(٣) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

الحديث التسعون/ قال الإمام أبو نعيم: أَخبَرَنَا أَحمَدُ فِي كِتَابِه، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ التِّرْمِذِيِّ، عَن مُوسَى بنِ مُحَمَدٍ النَّسَائِي، ثَنَا دَفَّاعُ بْنُ دَغْفَلٍ السَّدُوسِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ صُهَيْبِ الْخَيْرِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((عَلَيْكُمْ بِأَلْبَانِ الْبَقَرِ، فَإِنَّهَا شِفَاءٌ، وَسَمْنَهَا دَوَاءٌ، وَلُحُومَهَا دَاءٌ)).

دراسة الإسناد:

١- أحمد بن محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن أسباط الجعفري، مولاهم، الدِّينَوَري، أبو بكر، المعروف بابن السُّنِّيّ.

روى عن: النسائي، وزكريا الساجي. روى عنه: أبو الحسن محمد بن علي الهمذاني، وأبو نُعيم الأصبهاني -إجازة-.

وقال الخليلي: حافظ، ثقة. وقال ابن عساكر: حافظ مذكور، ومصنف مشهور.

وقال الذهبي: الإمام، الحافظ، الثقة، كان ديّنًا خيّرًا صدوقًا.

توفي سنة ٣٦٤هـ.

ينظر: (الإرشاد إلى معرفة علماء الحديث: الخليلي ٦٢٩/٢)، (تاريخ دمشق: ابن عساكر ٢١٤/٥)، (تذكرة الحفاظ: الذهبي ٩٣٩/٣، ٩٤٠)، (سير أعلام النبلاء: الذهبي ٢٥٦/١٦، ٤٥٤/١٧)، (تبصير المنتبه بتحرير المشتبه: ابن حجر ٧٥٤/٢).

٢- محمد بن جرير بن يزيد بن كثير، أبو جعفر الطبري.

روى عن: أحمد بن الحسن الترمذي، ومحمد بن المثنى. روى عنه: أحمد بن كامل القاضي، ومخلد بن جعفر.

قال الخطيب البغدادي: عالمًا بالسنن وطُرقها، وصحيحها وسقيمها، وناسخها ومنسوخها.

وقال الذهبي: الإمام، العلم، الفرد، الحافظ، أحد الأعلام، وصاحب التصانيف.

توفي سنة ٣١٠هـ.

ينظر: (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ٢/٥٤٨، ٥٥٠)، (تذكرة الحفاظ: الذهبي ٢/٧١٠، ٧١٥)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١/١٩).

٣- أحمد بن الحسن بن جنيدب، أبو الحسن الترمذي، الحافظ، الرَّحال. (خ ت)

روى عن: محمد بن موسى بن بزيع، وأحمد بن حنبل. روى عنه: ابن جرير، والبخاري.

قال ابن خزيمة: كان أحد أوعية الحديث. وقال ابن خَلفُون: ثقة، مشهور. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: صدوق.

وقال الذهبي: الحافظ.

وقال ابن حجر: ثقة، حافظ.

توفي قريبًا من سنة ٢٥٠هـ.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢/٤٧)، (الثقات: ابن حبان ٨/٢٧)، (المعلم بشيوخ البخاري ومسلم: ابن خَلفُون ٣٤)، (تهذيب الكمال: المزي ١/٢٩١)، (الكاشف: الذهبي ٢/١٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١/١٩)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٧٨).

٤- محمد بن موسى بن بزيع الشيباني، الجريري، أبو عبد الله بصري. [1]

روى عن: دفَّاع بن دغفل، وعمارة بن زاذان. روى عنه: أحمد بن الحسن الترمذي، وأبو حاتم.

قال أبو حاتم: شيخ.

وقول أبو حاتم "شيخ" ليس جرحًا فيه ولا توثيق، كما قال الذهبي -عن قول أبي حاتم "شيخ"-: "ليس

(١) في الإسناد "موسى بن محمد" والذي يظهر أنه "محمد بن موسى" فهو من تلاميذ دفاع بن دغفل، ومن شيوخ أحمد بن الحسن الترمذي، ولعلّ ذلك من باب التصحيف، فقد وقفت على مثل هذا الإسناد في حديث آخر من الكتاب نفسه (١/٣٣٥/ح: ٢٥٨) بلفظ: "محمد بن موسى النسائي".

هو عبارة جرح... ولكنها أيضًا ما هي عبارة توثيق، وبالاستقراء يلوح لك أنه ليس بحجة". [1]

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٨/٨٤)، (تهذيب الكمال: المزي ١/٢٩١).

٥- دَفَّاع بن دغفل القيسي، ويقال: السدوسي، أبو روح البصري. (ف)

روى عن: عبد الحميد بن صيفي، والنعمان بن عبد الله بن جابر. روى عنه: محمد بن موسى بن بزيع، وعمر بن الخطاب الراسبي.

ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث.

وقال الذهبي: ضُعّف، ووُثّق.

وقال ابن حجر: ضعيف.

من الطبقة الثامنة.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣/٤٤٥)، (الثقات: ابن حبان ٨/٢٣٧)، (تكملة الإكمال: ابن نقطة ٢/٥٥٢)، (تهذيب الكمال: المزي ٨/٤٩١)، (الكاشف: الذهبي ٢/٣٨١)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٢/١٢٦)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٠١).

٦- عبد الحميد بن صيفي بن صهيب بن سنان القرشي، التَّيمي، مولاهم. (ق)

روى عن: أبيه؛ صيفي بن صهيب. روى عنه: دفَّاع بن دغفل، وابن المبارك.

ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن حجر: ليّن الحديث.

من الطبقة الثامنة.

---

(١) ميزان الاعتدال: الذهبي (٢/٣٨٥).

ينظر: (الثقات: ابن حبان ١٢١/٧)، (تهذيب الكمال: المزي ٤٤٢/١٦)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣٢٥/٣)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٣٣).

٧- صيفي بن صهيب بن سنان الرومي. (ق)

روى عن: أبيه؛ صهيب بن سنان ﷺ. روى عنه: عبد الحميد بن صيفي، وعمرو بن دينار.

ذكره ابن حبان في الثقات.

قال الذهبي: وثّق.

وقال ابن حجر: مقبول.

من الطبقة الثالثة.

ينظر: (الثقات: ابن حبان ٣٨٤/٤)، (تهذيب الكمال: المزي ٢٥٣/١٣)، (الكاشف: الذهبي ٢٩/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٥٦٤/٢)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٧٨).

٨- صهيب بن سنان بن مالك، أبو يحيى الرومي ﷺ.

صحابي شهير، توفي سنة ٣٨هـ، وقيل: ٣٩هـ.

ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ٢٥٤/٣، ٢٥٥)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٧٨).

تخريج الحديث:

تفرد به أبو نعيم في الطب النبوي (٣٨٣/١/ح: ٣٢٥).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لحال دفَّاع بن دغفل فهو ضعيف.

ولحال عبد الحميد بن صيفي فإن فيه لين.

ولحال صيفي بن صهيب فهو مقبول أي: لين الحديث إذا لم يتابع.

إلا أن متن الحديث يشهد له متن الحديث السابق وهو الحديث التاسع والثمانون، والحديث الحادي والتسعون ويأتي الكلام عليه، ويعضد بعضها بعضًا ويقوّي أحدهما الآخر.

وقال الألباني: "وهذا إسناد -أي: حديث صهيب- لا بأس به في الشواهد". (١)

غريب الحديث:

(**أَلْبَانِ الْبَقَرِ**): سبق بيانه. (٢)

(**شِفَاءٌ**): سبق بيانه. (٣)

(**سَمْنَهَا**): السَّمن: سبق بيانه. (٤)

(**دَوَاءٌ**): سبق بيانه. (٥)

(**دَاءٌ**): سبق بيانه. (٦)

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة: الألباني (٤/٥٨٥/ح: ١٩٤٣).

(٢) ينظر: غريب الحديث التاسع والثمانين.

(٣) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

(٤) ينظر: غريب الحديث الثاني والثمانين.

(٥) ينظر: غريب الحديث الثاني والعشرين.

(٦) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

الحديث الحادي والتسعون/ قال الإمام ابن الجعد: أَنَا زُهَيْرٌ، عَنِ امْرَأَتِهُ وَذَكَرَ أَنَّهَا صَدُوقَةٌ، أَنَّهَا سَمِعَتْ مُلَيْكَةَ بِنْتَ عَمْرٍو ﵂، وَذَكَرَ أَنَّهَا رَدَّتِ الْغَنَمَ عَلَى أَهْلِهَا فِي إِمْرَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﵁، أَنَّهَا وَصَفَتْ لَهَا مِنْ وَجَعٍ بِهَا سَمْنُ بَقَرٍ، وَقَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: ((أَلْبَانُهَا شِفَاءٌ، وَسَمْنُهَا دَوَاءٌ، وَلَحْمُهَا دَاءٌ)).

دراسة الإسناد:

١- زهير بن معاوية بن حديج بن الرحيل الجعفي، أبو خيثمة الكوفي. (ع)

روى عن: الزهري، وسليمان التيمي. روى عنه: علي بن الجعد، وابن مهدي.

قال العجلي: ثقة، ثبت، مأمون. وقال النسائي: ثقة، ثبت. وقال أبو حاتم: ثقة، متقن، صاحب سنة. وقال ابن سعد: كان ثقة، ثبتًا، مأمونًا، كثير الحديث. ووثّقه البزار، وابن معين وزاد: مأمون. وقال أبو زرعة: ثقة، إلا أنه سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط. وقال أحمد: زهير من معادن العلم، وقال مرة: زهير فيما روى عن المشايخ ثبت بخ بخ، وفي حديثه عن أبي إسحاق لين سمع منه بآخرة. وقال ابن منجويه: كان حافظًا، متقنًا. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان حافظًا، متقنًا.

وقال الذهبي: الحافظ، ثقة، حجة.

وقال ابن حجر: ثقة، ثبت، إلا أن سماعه من أبي إسحاق بأخرة.

توفي سنة ١٧٢هـ، وقيل: ١٧٣هـ، وقيل: ١٧٤هـ، وقيل: ١٧٧هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٤٩٨/٨)، (معرفة الثقات: العجلي ٣٧٢/١)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٥٨٨/٣، ٥٨٩)، (الثقات: ابن حبان ٣٣٧/٦)، (تاريخ أسماء الثقات: ابن شاهين ٩٠)، (تهذيب الكمال: المزي ٤٢٢/٩)، (الكاشف: الذهبي ٤٢٥/٢، ٤٢٦)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٢٠٧/٢، ٢٠٨)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢١٨).

٢- امرأته: اسم مبهم.

٣- مُليكة بنت عمرو السعديّة ﵂.

يقال: لها صحبة، ويقال تابعية.

وعدّها ابن حجر -في الإصابة- من القسم الأول الذين وردت لهم صحبة.

ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ٨/١٩٠)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٧٥٣).

تخريج الحديث:

أخرجه ابن الجعد في مسنده (٢/٩٦٤/ح: ٢٧٧٦).

وأخرجه أبو داود في المراسيل (٤٨٣/ح: ٤٤٤) عن ابن نفيل.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٥/٤٢/ح: ٧٩)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٦/٣٤٥٠/ح: ٧٨٥٠) من طريق أحمد بن يونس.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (ج: ٩/ص: ٣٤٥) من طريق أبي النَّضر.

أربعتهم: (ابن الجعد، وابن نفيل، وأحمد بن يونس، وأبو النَّضر) عن زهير، عن امرأته، عن مُليكة بنت عمرو ﵂، مرفوعًا، بنحوه.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لأن فيه امرأة زهير بن معاوية وهي لم تسم.

إلا أن الحديثين السابقين يشهدان له ويقوّيانه وهما الحديث التاسع والثمانون، والحديث التسعون.

غريب الحديث:

(**وَجَعٍ**): سبق بيانه. [١]

---

(١) ينظر: غريب الحديث الخامس والخمسين.

(**أَلْبَانُهَا**): ألبان البقر: سبق بيانه. [١]

(**سَمْنُ بَقَرٍ، سَمْنَهَا**): السَّمن: سبق بيانه. [٢]

(**شِفَاءٌ**): سبق بيانه. [٣]

(**دَوَاءٌ**): سبق بيانه. [٤]

(**دَاءٌ**): سبق بيانه. [٥]

فقه الأحاديث:

جاءت هذه الأحاديث الثلاثة بنوع من أنواع الأطعمة والذي له شأنٌ في الطب النبوي والتداوي، وهو ما يسمى بـ "لبن البقر" حيث قال عنه النبي ﷺ على سبيل الخبر: (ألبانها شفاء)، وقال ﷺ على سبيل الحث: (عليكم بألبان البقر فإنها شفاء).

ولبن البقر يعدُّ من أفضل الألبان، وأعدلها، وأغلظها، وأكثرها دسومة وغذاء،[٦] وقد جاء في حديث عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: ((عليكم بألبان البقر، فإنها تَرُمُّ من كل شجر، وهو شفاء من كل داء))[٧] فكأن هذه الرواية جاءت مفسرة ومبينة لعلة الشفاء.

---

(١) ينظر: غريب الحديث التاسع والثمانين.

(٢) ينظر: غريب الحديث الثاني والثمانين.

(٣) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

(٤) ينظر: غريب الحديث الثاني والعشرين.

(٥) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

(٦) ينظر: المعتمد في الأدوية المفردة: التركماني (٣٢٤)، الطب النبوي: ابن القيم (٣٠١)، التنوير شرح الجامع الصغير: الصنعاني (١٨٠/٣).

(٧) أخرجه النسائي في كتاب الأشربة المحظورة، باب لبن البقر، (٢٩٨/٦/ح: ٦٨٣٤)، والحاكم في المستدرك (٤٤٦/٤/ح: ٨٢٢٤)، والبيهقي في السنن الكبرى (ج: ٩/ص: ٣٤٥). وقال الحاكم: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي في التلخيص وقال: صحيح. المستدرك على الصحيحين: الحاكم (٤٤٦/٤/ح: ٨٢٢٤).

فقوله ﷺ: (تَرُم من كل شجر) أي: أنها تأكل من كل شجر، فهي تجمع منه وتأكله، وفي الأشجار كغيرها من النبات من المنافع لا تحصى، منها ما علمه الأطباء، ومنها ما استأثر الله بعلمه واللبن يتولد منها ففيه بعض تلك المنافع فربما صادف الداء الدواء والمستعمِل لا يشعر، فبما أن الله قد أودع في الأشجار أدوية لعدة من العلل، والبقر لا تبقي شجرًا ولا نباتًا إلا علفت منه فيكون لبنها مركبًا من قوى أشجار مختلفة وأنواع من النبات متباينة فكأنه شراب مجتمع مطبوخ أو عصارة الأشجار التي فيها النفع فتوافق عللًا يبرئها. (١)

وأما وصف لحم البقر بأنه داء فقد ذكر بعض أهل العلم بأن ذلك مختصٌ بالحجاز لأنها قشيفة يابسة ولحم البقر يغلب عليه البرد واليبس، فلم يأمن إذا انضم إلى ذلك الهواء أكل لحم البقر أن يزيدهم يبسًا فيتضرروا بها، وأما لبنها فرطب وسمنها بارد، وقيل: المراد بذلك الإكثار منه، وبذلك فلا يتعارض قوله ﷺ: (ولحومها داء) مع حديث عائشة رضي الله عنها: ((ضحى رسول الله ﷺ عن نسائه بالبقر)) (٢).(٣)

فشرب ألبان البقر يعدُّ من الأدوية النافعة التي قد يحصل بها الشفاء بإذن الله، ولما كان لفظ الشفاء عامًا فجميع الأمراض تدخل في ذلك بالعموم ومنها الأمراض الثلاثة المتعلقة بالبحث والله أعلم.

---

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٢/٢٦٨)، فيض القدير: المُناوي (٢/٢٥٦، ٤/٣٤٨)، التنوير شرح الجامع الصغير: الصنعاني (٣/٣٣٦).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الحيض، باب الأمر بالنفساء إذا نُفسن، (ص: ٥٢/ح: ٢٩٤)، ومسلم في كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع والقران، وجواز إدخال الحج على العمرة، ومتى يحلّ القارن من نسكه، (٢/٨٧٣/ح: ١٢١١)، وأحمد في مسنده (٤٣/ ٣٢/ح: ٢٥٨٣٨)، وأبو داود في كتاب المناسك، باب في إفراد الحج، (ص: ٢٠٨/ ح: ١٧٨٢)، وابن ماجه في كتاب المناسك، باب الحائض تقضي المناسك إلا الطواف، (٢/٩٨٨/ح: ٢٩٦٣)، والنسائي في كتاب الطهارة، باب ما تفعل المحرمة إذا حاضت، (ص: ٥٣/ح: ٢٩٠).

(٣) ينظر: فيض القدير: المُناوي (٤/٣٤٨)، فتوى للألباني: سلسلة الهدى والنور: الشريط رقم: (٣٩٨).
http://www.alalbany.net/play.php?catsmktba=13128

ودلّ ما سبق على:

أن الطب النبوي حافلٌ بالأغذية والأطعمة النافعة، فمنها ما قد يكون خاصًا بمرض معين، ومنها ما يكون عامًا، وفي ذلك إشارة إلى أن المريض عمومًا والمسحور، والمعيون، والممسوس خصوصًا عند التداوي والمعالجة عليه أن يأخذ بالأسباب من كل جانب من دواء شرعي، أو حسي، مع اليقين والاعتقاد الجازم بأن نفعها وضررها إنما هو بيد الله، وقد يتخلف الشفاء عن مستعمل الدواء ولا يعني ذلك عدم نفعية هذا الدواء وإنما قد يكون لحكمة أرادها الله، أو قد يكون نتيجة خلل في الكمية، والمقدار، والاستعمال.

الفصل الخامس: الأحاديث الواردة فيما لا يجوز به رفع الضرر المتعلق بالسحر والعين والمسّ، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: رفع الضرر بالرُّقى المحرمة

المبحث الثاني: حلّ السحر بالسحر

المبحث الثالث: رفع الضرر بالتمائم

المبحث الأول: رفع الضرر بالرُّقى المحرمة

الحديث الثاني والتسعون/ قال الإمام مسلم: حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ ﷺ، قال: كُنَّا نَرْقِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ؟، فَقَالَ: ((اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ، لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ)).

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في كتاب السلام، باب لا بأس بالرُّقى مالم يكن فيه شرك، (٤/١٧٢٧/ح: ٢٢٠٠).

وأخرجه أبو داود في كتاب الطب، باب ماجاء في الرقى، (ص: ٤٢٦/ح: ٣٨٨٦) عن أحمد بن صالح، عن ابن وهب، به، بنحوه.

غريب الحديث:

(**بِالرُّقَى**): الرُّقية: سبق بيانه. [١]

(**شِرْكٌ**): الشرك: تشبيه المخلوق بالخالق في خصائص الإلهية من ملك الضُّر والنفع، والعطاء والمنع الذي يوجب تعلُّق الدعاء والخوف والرجاء والتوكل وأنواع العبادة بالله وحده. [٢]

(١) ينظر: غريب الحديث العاشر.

(٢) ينظر: تيسير العزيز الحميد: سليمان بن عبد الله (١/٢٤٤).

الحديث الثالث والتسعون/ قال الإمام ابن حبان: أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الْجَرَّاحِ بْنِ الضَّحَّاكِ، عَنْ كُرَيْبٍ الْكِنْدِيِّ، قَالَ: أَخَذَ بِيَدِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، فَانْطَلَقْنَا إِلَى شَيْخٍ مِنْ قُرَيْشٍ يُقَالُ لَهُ ابْنُ أَبِي حَثْمَةَ يُصَلِّي إِلَى أُسْطُوَانَةٍ، فَجَلَسْنَا إِلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى عَلِيًّا انْصَرَفَ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ حَدِّثْنَا حَدِيثَ أُمُّكَ فِي الرُّقْيَةِ، قَالَ: حَدَّثَتْنِي أُمِّي ﵂ أَنَّهَا كَانَتْ تَرْقِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا جَاءَ الإِسْلامُ قَالَتْ: لا أَرْقِي حَتَّى أَسْتَأْذِنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَتْهُ فَاسْتَأْذَنَتْهُ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((ارْقِي، مَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا شِرْكٌ)).

دراسة الإسناد:

١- عمران بن موسى بن مجاشع السختياني جرجاني، أبو إسحاق السختياني.

روى عن: أبي بكر، وعثمان ابنا أبي شيبة. روى عنه: ابن حبان، وابن الأخرم.

قال الحاكم: محدِّث، ثبت، مقبول. وقال السيوطي: الحافظ، ثقة، ثبت. وقال ابن العماد: كان من الثقات، الأثبات.

وقال أبو بكر الإسماعيلي: صدوق، محدِّث جرجان في زمانه.

وقال الذهبي: الإمام، المحدِّث، الحجة، الحافظ.

توفي سنة ٣٠٥هـ.

ينظر: (تاريخ جرجان: السهمي ٢٨١، ٢٨٢)، (تذكرة الحفاظ: الذهبي ٣/٩٢٠)، (سير أعلام النبلاء: الذهبي ١٤/ ١٣٦)، (طبقات الحفاظ: السيوطي ٣٢٣)، (شذرات الذهب: ابن العماد ٤/٢٧).

٢- محمد بن العلاء بن كريب الهمداني، أبو كريب الكوفي الحافظ. (ع)

روى عن: إسحاق بن سليمان، وحفص بن غياث. روى عنه: أبو حاتم، وأبو زرعة.

قال مسلمة بن قاسم: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: صدوق. وقال النسائي: لا بأس به، وقال مرة: ثقة. وقال أحمد: اكتبوا عنه، فإنه شيخ، صالح.

وقال الذهبي: الحافظ، وقال مرة: الثقة، محدِّث الكوفة.

وقال ابن حجر: ثقة، حافظ.

توفي سنة ٢٤٨هـ.

ينظر: (التاريخ الكبير: البخاري ١/٢٠٥، ٢٠٦)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٨/٥٢)، (الثقات: ابن حبان ٩/١٠٥)، (تاريخ دمشق: ابن عساكر ٥٥/٥٧، ٥٨)، (تهذيب الكمال: المزي ٢٦/٢٤٣)، (تذكرة الحفاظ: الذهبي ٢/٤٩٧)، (الكاشف: الذهبي ٤/١٨٠)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٥/٢٤٦، ٢٤٧)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥٠٠).

٣- إسحاق بن سليمان الرازي، أبو يحيى العبدي، كوفي.

سبق ترجمته في الحديث: السابع عشر، وهو ثقة، فاضل كما قال ابن حجر.

٤- الجرّاح بن الضحاك بن قيس الكِنديُّ الكوفي. (ت)

روى عن: كُريب الكِنديّ، وعلقمة بن مرثد. روى عنه: إسحاق بن سليمان، وسلمة بن الفضل.

ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: صالح الحديث، لا بأس به. وقال البخاري: مقارب الحديث.

وقال الأزدي: له مناكير وقد حمل عنه الناس، وهو عزيز الحديث.

وقال الذهبي: صالح الحديث.

وقال ابن حجر: صدوق.

من الطبقة السابعة.

ينظر: (علل الترمذي الكبير: ٣١٧)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢/٥٢٤)، (الثقات:

ابن حبان ١٤٩/٦)، (تهذيب الكمال: المزي ٥١٤/٤)، (الكاشف: الذهبي ٢٠١/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣٦٣/١، ٣٦٤)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١٣٨).

٥- كُريب بن سليم الكِندِيّ الأموي.

روى عن: أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة، وأمه؛ امرأة الزبير بن العوام. روى عنه: الجرّاح بن الضحاك.

ذكره ابن حبان في الثقات.

ويظهر أنه مجهول العين -والله أعلم-؛ حيث لم أقف على من روى عنه غير واحد.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٦٩/٧)، (الثقات: ابن حبان ٣٣٩/٥).

٦- أبو بكر بن سليمان بن أبي حثمة وقيل اسم أبي حثمة: عبد الله بن حذيفة. (خ م د ت س)

روى عن: جدته؛ الشفاء ﵂، وأبي هريرة ﵁. روى عنه: كُريب الكِندِيّ، والزهري.

ذكره ابن حبان في الثقات. وقال الزهري: من علماء قريش.

وقال الذهبي: من علماء قريش.

قال ابن حجر: ثقة.

توفي في حدود سنة ١٠٠هـ.

ينظر: (التاريخ الكبير "الكنى": البخاري ١٣)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١٦٩/٧)، (الثقات: ابن حبان ٥٦٦/٥)، (الكاشف: الذهبي ١٥/٥)، (الوافي بالوفيات: الصفدي ١٤٧/١٠)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣٠٣/٦)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٦٢٣).

٧- الشفاء بنت عبد الله العَدَوِيَّة القرشية ﵂.

صحابية، من المهاجرات الأول.

ينظر: (أسد الغابة: ابن الأثير ١٦٢/٦)، (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ١٢٠/٨)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٧٤٩).

تخريج الحديث:

أخرجه ابن حبان في صحيحه (١٣/٤٥٨/ح: ٦٠٩٢).

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤/٣١٦/ح: ٧٩٦) عن محمد بن عبد الله الحضرمي.

كلاهما: (عمران بن موسى بن مجاشع، ومحمد بن عبد الله الحضرمي) عن محمد بن العلاء بن كُريب.

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٤/٦٣/ح: ٦٨٨٩) من طريق حامد بن أبي حامد المقريء.

وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (ج: ٢٢/ص: ٢١٤) من طريق أبي هشام الرفاعي.

ثلاثتهم: (محمد بن العلاء بن كُريب، وحامد بن أبي حامد المقريء، وأبو هشام الرفاعي) عن إسحاق بن سليمان، عن الجرَّاح بن الضَّحَّاك، عن كُريب الكندي، عن ابن أبي حثمة، عن أمه؛ الشفاء بنت عبد الله ﵂، مرفوعًا، بنحوه.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لحال كريب الكندي فهو مجهول العين.

إلا أن متنه يشهد له ويدل على صحة معناه الحديث السابق الذي عند مسلم وهو الحديث الثاني والتسعون.

غريب الحديث:

(**الرُّقْيَةِ**): سبق بيانه. [١]

(**شِرْكٌ**): سبق بيانه. [٢]

---

(١) ينظر: غريب الحديث العاشر.

(٢) ينظر: غريب الحديث الثاني والتسعين.

الحديث الرابع والتسعون/ قال الإمام أبو داود: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنِ ابْنِ أَخِي زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ زَيْنَبَ ﵂ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ((إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ))، قَالَتْ: قُلْتُ: لِمَ تَقُولُ هَذَا، وَاللَّهِ لَقَدْ كَانَتْ عَيْنِي تَقْذِفُ، وَكُنْتُ أَخْتَلِفُ إِلَى فُلاَنٍ الْيَهُودِيِّ يَرْقِينِي فَإِذَا رَقَانِي سَكَنَتْ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّمَا ذَاكِ عَمَلُ الشَّيْطَانِ، كَانَ يَنْخَسُهَا بِيَدِهِ، فَإِذَا رَقَاهَا كَفَّ عَنْهَا، إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكِ أَنْ تَقُولِي كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ((أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ، اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لاَ شِفَاءَ إِلاَّ شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لاَ يُغَادِرُ سَقَمًا)).

دراسة الإسناد:

١- محمد بن العلاء بن كريب الهمداني، أبو كريب الكوفي الحافظ.

سبق ترجمته في الحديث: الثالث والتسعين، وهو ثقة، حافظ كما قال ابن حجر.

٢- محمد بن خازم التميمي السعدي، مولاهم، أبو معاوية الضرير، الكوفي يقال عمي وهو ابن ثمان سنين أو أربع.

سبق ترجمته في الحديث: الأربعين، وهو ثقة، أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يَهم في حديث غيره كما قال ابن حجر.

٣- سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، مولاهم أبو محمد الكوفي الأعمش.

سبق ترجمته في الحديث: الخامس عشر، وهو ثقة، حافظ، لكنه يدلّس كما قال ابن حجر، وقد عدّه من المرتبة الثانية الذين احتمل الأئمة تدليسهم وأخرجوا لهم في الصحيح لإمامتهم وقلة تدليسهم في جنب ما رووا، أو لأنهم ممن لا يدلّس إلا عن ثقة.

٤- عمرو بن مُرّة بن عبد الله بن طارق الجَمَلي، المرادي، أبو عبد الله الكوفي، الأعمى. (ع)

روى عن: يحيى بن الجزّار، وسعيد بن جبير. روى عنه: الأعمش، والأوزاعي.

قال العجلي: ثقة، ثبت، يرى الإرجاء. ووثّقه ابن معين، وابن نمير، ويعقوب بن سفيان، وأبو حاتم وزاد: صدوق، كان يرى الإرجاء. وقال الأُرَاطِيُّ: سُئل أحمد بن حنبل عن عمرو بن مُرّة فزكّاه. وقال الأعمش: كان مأمونًا على ما عنده. وقال ابن مهدي: أربعة بالكوفة لا يختلف في حديثهم فمن اختلف عليهم فهو يخطيء منهم: عمرو بن مُرّة. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان مرجئًا.

وقال مسعر: كان عمرو من معادن الصدق.

وقال الذهبي: أحد الأعلام.

وقال ابن حجر: ثقة، عابد، كان لا يدلس، ورُمي بالإرجاء.

توفي سنة ١١٦هـ، وقيل: ١١٨هـ.

ينظر: (معرفة الثقات: العجلي ١٨٥/٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢٥٧/٦، ٢٥٨)، (الثقات: ابن حبان ١٨٣/٥)، (المؤتلف والمختلف: الدارقطني ٣٩١/١)، (تهذيب الكمال: المزي ٢٣٢/٢٢، ٢٣٤)، (الكاشف: الذهبي ٥٣٦/٣)، (تبصير المنتبه بتحرير المشتبه: ابن حجر ٣٥٣/١)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣٨١/٤، ٣٨٢)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٢٦).

٥- يحيى بن الجزار العرني، الكوفي، لقبه زبّان. (م ٤)

روى عن: ابن أخي زينب الثقفية، ويقال: ابن أخي زينب، وعائشة رضي الله عنها. روى عنه: عمرو بن مُرّة، والحسن العرني.

وثّقه أبو زرعة، وأبو حاتم، والنسائي، والعجلي وزاد: كان يتشيع. وقال ابن سعد: كان يتشيع وكان يغلو يعني في القول، وكان ثقة، وله أحاديث. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس برواياته.

وقال الجوزجاني: كان غاليًا، مفرطًا. وقال الحكم بن عتبة: يغلو في التشيع.

وقال الذهبي: ثقة، وقال مرة: صدوق، وثِّق.

وقال ابن حجر: صدوق، رُمي بالغلو في التشيع.

من الطبقة الثالثة.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ١١٢/٨)، (العلل ومعرفة الرجال: أحمد ٩٣/٣)، (أحوال الرجال: الجوزجاني ٤٣)، (معرفة الثقات: العجلي ٣٥٠/٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم: ١٣٣/٩)، (الثقات: ابن حبان ٥١٩/٥)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٢٣٤/٧)، (تهذيب الكمال: المزي ٢٥٢/٣١)، (ميزان الاعتدال: الذهبي ٣٦٧/٤)، (الكاشف: الذهبي ٤٧٥/٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٢٣/٦، ١٢٤)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥٨٨).

٦- ابن أخي زينب الثقفية. وقيل: ابن أخت زينب. (د ت س ق)

روى عن: زينب ﵂. روى عنه: يحيى بن الجزَّار، عمرو بن الحارث.

قال ابن حجر: كأنه صحابي، ولم أره مسمى.

ويظهر أنه مجهول الحال -والله أعلم-؛ فلم أقف على جرحٍ أو تعديلٍ له.

ينظر: (تهذيب الكمال: المزي ٣٤/ ٤٨٦)، (الكاشف: الذهبي ٥/ ١٦١)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٥٢٢/٦)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٧٠٤).

٧- زينب بنت معاوية، أو ابنة عبد الله بن معاوية، وقيل: زينب بنت أبي معاوية الثقفية ﵂.

صحابية، زوج ابن مسعود ﵁.

ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ٩٨/٨)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٧٤٨).

٨- عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي، أبو عبد الرحمن ﵁.

سبق ترجمته في الحديث: الثامن والستين.

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود في كتاب الطب، باب في تعليق التمائم، (ص: ٤٢٦/ح: ٣٨٨٣).

وعنه البيهقي في السنن الكبرى (ج: ٩/ ص: ٣٥٠) به.

وأخرجه أحمد في مسنده (٦/١١٠/ح: ٣٦١٥).

كلاهما: (محمد بن العلاء، وأحمد) عن أبي معاوية.

وأخرجه ابن ماجه في كتاب الطب، باب تعليق التمائم، (٢/١١٦٦/ح: ٣٥٣٠) من طريق عبد الله بن بشر.

وأخرجه الموصلي في مسنده (٩/١٣٣/ح: ٥٢٠٨).

ثلاثتهم: (أبو معاوية، وعبد الله بن بشر، والموصلي) عن الأعمش، عن عمرو بن مُرّة.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه (١٣/٤٥٦/ح: ٦٠٩٠)، والطبراني في المعجم الكبير (١٠/٢٦٢/ح: ١٠٥٠٣) من طريق فضيل بن عمرو.

كلاهما: (عمرو بن مُرّة، وفضيل بن عمرو) عن يحيى بن الجزَّار، عن ابن أخي زينب، وفي بعض الروايات: ابن أخت زينب.

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٤/٤٦٣/ح: ٨٢٩٠) من طريق عبد الله بن عتبة بن مسعود.

كلاهما: (ابن أخي -أو: ابن أخت- زينب، وعبد الله بن عتبة بن مسعود) عن زينب رضي الله عنها امرأة عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وقال الذهبي في التلخيص: على شرط البخاري ومسلم.

وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٢/١١٩/ح: ١٤٤٢) من طريق قيس بن السكن.

كلاهما: (زينب رضي الله عنها امرأة عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وقيس بن السكن) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، مرفوعًا، بنحوه.

رواية فضيل بن عمرو[1] عند ابن حبان والطبراني جاءت عن يحيى بن الجزَّار، عن ابن مسعود ﷺ ففيها انقطاع -والله أعلم- بين يحيى وعبد الله بن مسعود ﷺ، بينما رواية عمرو بن مُرَّة[2] -كما في الإسناد- جاءت عن يحيى بن الجزار، عن ابن أخي زينب، وفي بعض الروايات: ابن أخت زينب، عن زينب ﷺ امرأة ابن مسعود ﷺ، عن ابن مسعود ﷺ، ورواية عمرو بن مُرَّة التي فيها زيادة هي الأصح -والله أعلم-؛ حيث أن الرواية الناقصة لم يصرح فيها بالسماع من ابن مسعود ﷺ.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لحال ابن أخي أو: ابن أخت زينب امرأة ابن مسعود ﷺ فهو مجهول الحال.

ولم يتفرد به بل تابعه عبد الله بن عتبة بن مسعود. [3]

فيتقوّى الحديث بهذه المتابعة ويرتقي من الضعيف إلى الحسن لغيره.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه"[4]، وقال الذهبي في التلخيص: على شرط البخاري ومسلم.

غريب الحديث:

(الرُّقَى): سبق بيانه. [5]

---

(١) ثقة. تقريب التهذيب: ابن حجر (٣١٣).

(٢) ثقة، عابد، كان لا يدلس ورُمي بالإرجاء. تقريب التهذيب: ابن حجر (٣١٣).

(٣) ولد في عهد النبي ﷺ، ووثقه العجلي وجماعة. تقريب التهذيب: ابن حجر (٣١٣).

(٤) المستدرك على الصحيحين: الحاكم (٤/٤٦٣/ح: ٨٢٩٠).

(٥) ينظر: غريب الحديث العاشر.

(**التَّمَائِمَ**): التمائم: جمع تميمة وهي: خرزات كانت العرب تُعلِّقها على أولادهم يَتَّقُون بها العين في زعمهم، فأبطلها الإسلام، وكانوا يعتقدون أنها تمام الدَّواء والشفاء. (١)

(**التِّوَلَةَ**): ما يُحبب المرأة إلى زوجها من السحر وغيره. (٢)

(**شِرْكٌ**): الشرك: سبق بيانه.(٣) وقيل: أي: كل واحد منها قد يفضي إلى الشرك إما جليًا وإما خفيًا، وأطلق الشرك عليها إما لأن المتعارف منها في عهده ما كان معهودًا في الجاهلية وكان مشتملًا على ما يتضمن الشرك، أو لأن إيجادها يدل على اعتقاد تأثيرها وهو يفضي إلى الشرك. (٤)

(**تَقْذِفُ**): أي: ترمي بما يهيج الوجع. (٥)

(**أَخْتَلِفُ**): أي: أتردد بالرّواح والمجيء. (٦)

(**يَنْخَسُهَا**): أي: يطعنها. (٧)

(**أَذْهِبِ الْبَاسَ**): أي: الشدة. (٨)

(**شِفَاءَ**): سبق بيانه. (٩)

(**لاَ يُغَادِرُ سَقَمًا**): أي: لا يترك مرضًا. (١٠)

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (١/١٩٧، ١٩٨).

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (١/٢٠٠).

(٣) ينظر: غريب الحديث السادس والسبعين.

(٤) ينظر: تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة: البيضاوي (٣/١٧٩)، عون المعبود: العظيم آبادي (١٠/٣٦٧).

(٥) عون المعبود: العظيم آبادي (١٠/٣٦٨).

(٦) عون المعبود: العظيم آبادي (١٠/٣٦٨).

(٧) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: القاري (٨/٣٧٢).

(٨) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: القاري (٨/٣٧٢).

(٩) ينظر: غريب الحديث الحادي والعشرين.

(١٠) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: القاري (٨/٣٧٢).

فقه الأحاديث:

تناولت الفصول والمباحث السابقة ما يتعلق برفع ضرر السحر والعين والمسّ بما هو مشروع ومباح وثابت في الكتاب والسنة أو أحدهما، إلا أن المريض قد يشتد به الحال فيبحث عن أي أمر يرفع ضرره بعيدًا عن النظر في كونه موافقًا للشرع أم لا، وفي هذا الفصل الحديث فيه عن أمور قد يُتداوى بها ويُلجأ إليها وهي مخالفة للشرع، وقد تؤدي إلى خلل في عقيدة المرء ومن ذلك: الرُّقى المحرمة أو الممنوعة.

وقد سبق الحديث عن الرُّقى المشروعة وشروطها، من كونها تكون بأسماء الله وصفاته، وبلسان عربي وبما يفهم معناه، ولا يُعتقَد أنها مؤثرة بذاتها، ومتى خالفت الرُّقية شرطًا من تلك الشروط فهي رقية ممنوعة.

وتُعرّف عند بعض أهل العلم: بأنها الرُّقية التي يستعان فيها بغير الله، وتكون بغير لسان العرب فلا يُدرى ما هي فقد تتضمن ما هو سحر أو كفر. (١)

وقد قال ﷺ: (لا بأس بالرُّقى ما لم تكن شرك)، وقال: (إن الرُّقى والتمائم والتولة شرك) فالرُّقية المنهي عنها هي ما تضمنت شركًا أو ممنوعًا، ومتى كانت الرُّقية يُدعى فيها غير الله، ويطلب الشفاء من غيره فهي داخلة في باب الشرك؛ لأنه دعاء واستغاثة بغير الله، قال ابن تيمية: "وإن كان في ذلك -أي: الرُّقى- كلمات محرمة مثل أن يكون فيها شرك، أو كانت مجهولة المعنى يحتمل أن يكون فيها كفر فليس لأحد أن يرقى بها". وقال أيضًا: "فكل اسم مجهول ليس لأحد أن يرقى به". (٢)

---

(١) ينظر: معالم السنن: الخطابي (٢٠٩/٤)، فتح المجيد: عبد الرحمن بن حسن (١٥٣).

(٢) ينظر: مجموع فتاوى ابن تيمية: ابن تيمية (٢٧٨/٢٤، ٢٨٣)، القول السديد: السعدي (١١٢).

ومن المقرر في الشرع أن الوسائل لها حكم المقاصد، فإذا كانت المقاصد لا يتوصل لها إلا بأسباب وطُرق، فإن تلك الطرق والأسباب تابعة لها معتبرة بها، وسدُّ الذرائع مقصد من مقاصد الشريعة؛ فلذا جاء النهي عن الرُّقى التي لا يُفقه معناها؛ لأنها مظنة الشرك، وإن لم يعرف الراقي أنها شرك[1]، ومعلوم أن الشرك من الأمور التي يجب على العبد أن يجتنبه ووسائله، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [سورة لقمان: ١٣]، وعن أبي بكرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: ((ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟)) ثلاثًا، قالوا: بلى يا رسول الله: قال: ((الإشراك بالله...)). [2]

فعلى من يُتداوى بالرُّقية ليرفع ضرر مرضه أن يتحرّى الراقي المتبع للسنة، والمجانب للبدعة والخرافات، صيانة لدينه وعقيدته مما يخدشها.

وممن يمارس تلك الخرافات والبدع والشركيات: الكهان والعرافين والمشعوذين، فقد يظهرون أنهم موافقون للشرع وهم في الحقيقة بعيدون كل البُعد عنه، فهم يستعينون بغير الله، وبغير أسمائه وصفاته، وقد تشتمل رقاهم على ما لا يجوز من طلاسم وشعوذة، وقد يتوسلون بالجن والشياطين قال تعالى: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ ٱلشَّيَٰطِينُ﴾ [سورة الشعراء: ٢٢١] ﴿تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ﴾ [سورة الشعراء: ٢٢٢].

أي: كذوب في قوله، فاجر في أفعاله، فهو الذي تنزَّل عليه الشياطين، كالكهان وما جرى مجراهم من الكذبة الفسقة. [3]

---

(١) ينظر: مجموع فتاوى ابن تيمية: ابن تيمية (١٣/١٩)، إعلام الموقعين: ابن القيم (٥٥٣/٤).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الشهادات، باب ما قيل في شهادة الزور، (ص: ٤٣٠/ح: ٢٦٥٤)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، (٩١/١/ح: ٨٧)، وأحمد في مسنده (٢٢/٣٤/ح: ٢٠٣٨٥)، والترمذي في كتاب البر والصلة، باب ما جاء في عقوق الوالدين، (٣١٢/٤/ح: ١٩٠١).

(٣) ينظر: تفسير القرآن العظيم: ابن كثير (٣٨٣/١٠)، القول المفيد: ابن عثيمين (١٨٥/١).

وعن عائشة ﵂ قالت: سأل أناس رسول الله ﷺ عن الكهان؟ فقال لهم رسول الله ﷺ: ((ليسوا بشيء)) قالوا: يا رسول الله فإنهم يحدّثون أحيانًا بالشيء يكون حقًا، فقال رسول الله ﷺ: ((تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيَقُرُّها في أذن وليه قرَّ الدجاجة، فيخلطون فيها أكثر من مائة كذبه)). (١)

وقد جاء النهي عن إتيان الكهان والعرَّافين، فعن معاوية بن الحكم السلمي ﵁ قال: قلت: يا رسول الله أمورًا كنا نصنعها في الجاهلية كنا نأتي الكهان، قال: ((فلا تأتوا الكهان))(٢)، وإتيان الكاهن يختلف حكمه بحسب الحال؛ فإن كان إتيانًا مجردًا من التصديق فهو حرام ولا تقبل له صلاة أربعين يومًا، كما جاء عن بعض أزواج النبي ﷺ أنه ﷺ قال: ((من أتى عرافًا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة))(٣)، وأما إن كان على وجه التصديق فهو كفر كما جاء عن أبي هريرة ﵁ أن النبي ﷺ قال: ((من أتى كاهنًا أو عرافًا فصدَّقه بما يقول فقد كفر بما أُنزل على محمد))(٤)، وإن كان سؤال الكاهن لامتحان حاله واختباره هل هو صادق أو كاذب وعنده ما يميِّز به صدقه من كذبه فهذا جائز فقد جاء عن ابن عمر ﵄ أن النبي ﷺ قال لابن صياد: ((ماذا ترى؟)) قال ابن صياد: يأتيني صادق وكاذب، فقال النبي ﷺ: ((خُلِّط عليك الأمر))، ثم قال له النبي ﷺ: ((إني قد خبأت لك خَبيئًا))، فقال ابن صياد: هو الدُّخ،

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب قول الرجل للشيء: ليس بشيء وهو ينوي أنه ليس بحق، (ص: ١٠٨١/ ح: ٦٢١٣)، ومسلم في كتاب السلام، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان، (٤/١٧٥٠/ح: ٢٢٢٨)، وأحمد في مسنده (٤١/١١٧/ح: ٢٤٥٧٠).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب السلام، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان، (٤/١٧٤٨/ح: ٥٣٧)، وأحمد في مسنده (٣٩/١٨٠/ح: ٢٣٧٦٣).

(٣) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٤٢-٤٩).

(٤) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٤٢-٤٩).

فقال: ((اخسأ، فلن تعدو قدرك))[1]، وإن كان يسأله ليظهر عجزه وكذبه فيمتحنه في أمور وهذا قد يكون واجبًا أو مطلوبًا. [2]

وقد يحصل أن يذهب من به سحر، أو عين، أو مسّ، إلى كاهن أو مشعوذ ويُرفع الضرر عنه كأن يخرج الجني عن الممسوس أو ما إلى ذلك، فلا يدل ذلك على جوازه وإباحته، بل إن الذي حرمه الله ورسوله ضرره أكثر من نفعه، وليس للعبد أن يدفع كل ضرر بما شاء، ولا يجلب كل نفع بما شاء، بل لا يجلب النفع إلا بما فيه تقوى الله، ولا يدفع الضرر إلا بما فيه تقوى الله. [3]

ومن الأمثلة على الرُّقى المحرمة التي قد تكون مشتملة على أنواع من الشرك قولهم:

"بسم الله يا قراءة الله، بالسبع السماوات، وبالآيات المرسلات، التي تحكم ولا يحكم عليها، يا سليمان الرفاعي، ويا كاظم سم الأفاعي، ناد الأفاعي، باسم الرفاعي، أنثاها وذكرها، طويلها وأبترها، وأصفرها وأسودها، وأحمرها وأبيضها، صغيرها وأكبرها، ومن شر ساري الليل وماشي النهار، استعنت عليها بالله، وآيات الله وتسعة وتسعين نبيًا، وفاطمة بنت النبي، ومن جاء بعدها من ذريتها".

فالظاهر من ألفاظها الشرك، والاستعانة بغير الله وبغير أسمائه وصفاته. [4]

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات، هل يُصلَّى عليه؟ وهل يعرض على الصبي الإسلام؟، (ص: ٢١٦/ح: ١٣٥٤)، ومسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ذكر ابن صياد، (٤/٢٢٤٤/ح: ٢٩٣٠)، وأحمد في مسنده (١٠/٤٢٨/ح: ٦٣٦٠)، وأبو داود في كتاب الملاحم، باب في خبر ابن صائد، (ص: ٤٧٣/ح: ٤٣٢٩)، والترمذي في كتاب الفتن، باب ما جاء في ذكر ابن صائد، (٤/٥١٩/ح: ٢٢٤٩).

(٢) ينظر: مجموع فتاوى ابن تيمية: ابن تيمية (١٩/٦٢)، تيسير العزيز الحميد: سليمان بن عبد الله (٢/٧٢٦)، القول المفيد: ابن عثيمين (٢/٤٩).

(٣) ينظر: مجموع فتاوى ابن تيمية: ابن تيمية (٢٤/٢٧٨، ٢٨٠).

(٤) ينظر: مجموع فتاوى ومقالات متنوعة: ابن باز (١/٢٠٨).

والرُّقية بابها واسع وألفاظها كذلك، فمتى ما كان فيها مخالفة لشروط الرُّقية الشرعية فالابتعاد عنها هو المطلب وهو المقياس المعتبر.

ودلّ ما سبق على:

أن الله أباح للمريض بالسحر، أو العين، أو المسّ أن يأخذ بالأسباب التي تكون سببًا في رفع ضرر المرض عنه، فعليه أن يتحرّى ما هو مشروعٌ ونافع، ولينأ عن ما يخدش العقيدة ويؤثر فيها.

المبحث الثاني: حلُّ السحر بالسحر

الحديث الخامس والتسعون/ قال الإمام أبو داود: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا عَقِيلُ بْنُ مَعْقِلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ مُنَبِّهٍ، يُحَدِّثُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ النُّشْرَةِ فَقَالَ: ((هُوَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ)).

دراسة الإسناد:

١- أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، أبو عبد الله المروزي ثم البغدادي. (ع)

روى عن: عبد الرزاق، وسفيان بن عيينة. روى عنه: أبو داود، والبخاري.

قال النسائي: الثقة، المأمون، أحد الأئمة. وقال أبو حاتم: هو إمام، وهو حجة. وقال العجلي: ثقة، ثبت في الحديث، نزه النفس، فقيه في الحديث، متبع يتبع الآثار، صاحب سنة وخير.

وقال ابن حجر: أحد الأئمة، ثقة، حافظ، فقيه، حجة.

توفي سنة ٢٤١هـ.

ينظر: (معرفة الثقات: العجلي ١/١٩٤)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢/٧٠)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١/٤٩-٥١)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٨٤).

٢- عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري، مولاهم، أبو بكر الصنعاني. (ع)

روى عن: عقيل بن معقل، وابن جريج. روى عنه: أحمد بن حنبل، ووكيع.

وثّقه أبو داود، والعجلي وزاد: يتشيع. وقال أبو زرعة الدمشقي: عبد الرزاق أحد من ثبت حديثه.

وقال ابن عدي: لعبد الرزاق أصناف وحديث كثير، وقد رحل إليه ثقات المسلمين وأئمتهم، وكتبوا عنه، ولم يروا بحديثه بأسًا إلا أنهم نسبوه إلى التشيع، وقد روى أحاديث في الفضائل ممن لا يوافقه عليها أحد من الثقات، فهذا أعظم ما رموه به من روايته لهذه الأحاديث. وقال: وأما

في باب الصدق فأرجو أنه لا بأس به إلا أنه قد سبق منه أحاديث في فضائل أهل البيت ومثالب آخرين مناكير.

وقال النسائي: فيه نظر لمن كتب عنه بأخرة. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولا يحتج به.

وقال الذهبي: أحد الأعلام.

وقال ابن حجر: ثقة، حافظ، مصنف، شهير، عَمي في آخر عمره فتغير، وكان يتشيع.

توفي سنة ٢١١هـ.

ينظر: (معرفة الثقات: العجلي ٩٣/٢)، (الضعفاء والمتروكين: النسائي ١٦٤)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣٩/٦)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٣١٥/٥)، (تهذيب الكمال: المزي ٥٣/١٨)، (الكاشف: الذهبي ٢٩٧/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٤٤٦/٣)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٥٤).

٣- عقيل بن معقل بن منبه اليماني. (د)

روى عن: وهب بن منبه، وهمام بن منبه. روى عنه: عبد الرزاق، وهشام بن يوسف الصنعاني.

وثّقه ابن معين، وأحمد، وعبد الصمد. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن حجر: صدوق.

ويظهر أنه ثقة -والله أعلم-؛ فقد وثّقه ابن معين، وأحمد، وأحدهما متشدد، والآخر معتدل.

من الطبقة السابعة.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢١٩/٦)، (الثقات: ابن حبان ٢٩٤/٧)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٦٢/٤)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٩٦).

٤- وهب بن منبه بن كامل بن سيح اليماني، الصنعاني، الذماري، أبو عبد الله الأبناوي. (ع)

روى عن: جابر ﷺ، وأبي هريرة ﷺ. روى عنه: عقيل بن معقل، وعمرو بن دينار.

وثّقه النسائي، وأبو زرعة، والعجلي. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال عمرو بن الفلاس: كان ضعيفًا.

وقال الذهبي: صدوق، وقال مرة: ثقة.

وقال ابن حجر: ثقة.

توفي سنة ١١٠هـ، وقيل: ١١٣هـ، وقيل: ١١٤هـ، وقيل: ١١٦هـ.

ينظر: (معرفة الثقات: العجلي ٣٤٥/٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢٤/٩)، (الثقات: ابن حبان ٤٨٧/٥)، (تاريخ دمشق: ابن عساكر ٣٧١/٦٣)، (الكاشف: الذهبي ٤٦٧/٤)، (الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم: الذهبي ١٩٠)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٠٧/٦، ١٠٨)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥٨٥).

٥- جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري ﷺ.

سبق ترجمته في الحديث: التاسع.

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود في كتاب الطب، باب النشرة، (ص: ٤٢٥/ح: ٣٨٦٨).

وأخرجه أحمد في مسنده (٤٠/٢/ح: ١٤١٣٥)، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (ج: ٩/ص: ٣٥١) من طريق عبد الرزاق، به، بمثله.

وقال البيهقي: ورُوي عن النبي ﷺ مرسلًا، وهو مع إرساله أصح.[1]

(١) لعلّ مراد البيهقي ما أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٦١/١٢/ح: ٢٣٩٨٢) قال: حدثنا ابن عيينة وأبو أسامة، عن شعبة، عن أبي رجاء، قال: سألت الحسن عن النُّشر؟ فذكر لي عن النبي ﷺ قال: ((هي من عمل الشيطان)). فهو عنده مع إرساله أصح من حديث جابر ﷺ وربما أن ذلك لما قيل في سماع وهب بن منبه من جابر ﷺ والصواب أنه سمع منه -والله أعلم-. ينظر: المراسيل: ابن أبي حاتم (٢٢٨)، تاريخ دمشق: ابن عساكر (٣٧٢/٦٣)، تهذيب الكمال: المزي (١٤٠/٣)، تهذيب التهذيب: ابن حجر (٢٠٠/١)، سلسلة الأحاديث الصحيحة: الألباني (٦١٢/٦/ح: ٢٧٦٠).

والحديث أُختلف فيه على وجهين:

الوجه الأول: المرفوع: رواه أحمد، عن عبد الرزاق، عن عقيل بن معقل، عن وهب بن منبه، عن جابر ﷺ مرفوعًا -كما في الإسناد-.

الوجه الثاني: الموقوف: رواه عبد الرزاق، عن عقيل بن معقل، عن همام بن منبه، عن جابر ﷺ موقوفًا كما في المصنف لعبد الرزاق (١٣/١١/ح: ١٩٧٦٢) قال: أخبرنا عقيل بن معقل، عن همام بن منبه، قال: سُئل جابر بن عبد الله ﷺ عن النشر، فقال: ((من عمل الشيطان)).

جاء موقوفًا، وهمام بن منبه بدلًا عن وهب بن منبه ولعلّ ذلك من قبيل الراوي عن عبد الرزاق وهو إسحاق بن إبراهيم الدَّبري وله أحاديث منكرة وتصحيفات [(١)]، وقد خالف في ذلك رواية أحمد عن عبد الرزاق وبذلك تكون الرواية المرفوعة هي الأصح -والله أعلم-.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد صحيح -والله أعلم-.

وقد حسّن إسناده ابن حجر. [(٢)]

غريب الحديث:

(النُّشْرَةِ): إطلاق السِّحر عن المسحور، ولا يكاد يَقدِرُ على ذلك إلا من يعرف السِّحر. [(٣)] وقيل: ضربٌ من الرُّقية والعلاج، يُعالج به من كان يُظنُّ أن به مسًّا من الجن، سميت نُشرةً؛ لأنه

(١) ينظر: ميزان الاعتدال: الذهبي (١٨١/١، ١٨٢)، سلسلة الأحاديث الصحيحة: الألباني (٦١٢/٦/ح: ٢٧٦٠).

(٢) ينظر: فتح الباري: ابن حجر (٢٤٤/١٠).

(٣) غريب الحديث: ابن الجوزي (٤٠٨/٢).

يُنشَر بها عنه ما خامره من الداء: أي يُكشف ويُزال. [1]

والمعنى الأول هو المراد به في هذا المبحث.

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٥/٥٤).

الحديث السادس والتسعون/ قال الإمام البزار: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: نَا شَيْبَانُ، قَالَ: نَا أَبُو حَمْزَةَ الْعَطَّارُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ، أَوْ تُطِيَّرَ لَهُ أَوْ تَكَهَّنَ، أَوْ تُكِهِّنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ، أَوْ سُحِرَ لَهُ، وَمَنْ عَقَدَ عُقْدَةً أَوْ قَالَ: مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً، وَمَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ)).

دراسة الإسناد:

١- محمد بن محمد بن مرزوق بن بكير بن البهلول الباهلي، أبو عبد الله البصري. (م ت ق)

روى عن: سالم بن نوح، وروح بن عبادة. روى عنه: مسلم، والترمذي.

وثّقه الخطيب البغدادي. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما أخطأ.

وقال أبو حاتم: صدوق.

وقال ابن عدي: لين.

وقال الذهبي: تفرد بحديث منكر، وهو صدوق.

وقال ابن حجر: صدوق، له أوهام.

توفي سنة ٢٤٨هـ.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٨/٩٠)، (الثقات: ابن حبان ٩/١٢٥، ١٢٦)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٦/٢٩٢)، (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ٤/٣٢٨)، (المغني في الضعفاء: الذهبي ٢/٢٦٠)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٥/٢٧٥، ٢٧٦)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥٠٥).

٢- شيبان بن فروخ، وهو شيبان بن أبي شيبة الحبطي، مولاهم، أبو محمد الأبلي. (م د س)

روى عن: إسحاق بن الربيع، وجرير بن حازم. روى عنه: بقي بن مخلد، وعثمان الدارمي.

وثّقه أحمد بن حنبل، ومسلمة، وابن العماد.

وقال أبو زرعة، والساجي: صدوق. وقال ابن قانع: صالح. وقال أبو حاتم: كان يرى القدر، واضطر الناس إليه بأخرة.

وقال الذهبي: ثقة مشهور، وقال مرة: كان صاحب حديث ومعرفة وعلوّ إسناد.

وقال ابن حجر: صدوق، يَهِم، ورُمي بالقدر.

توفي سنة ٢٣٥هـ، وقيل: ٢٣٦هـ.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣٥٧/٤)، (تهذيب الكمال: المزي ٥٩٨/١٢)، (المغني في الضعفاء: الذهبي ٤٣١/١)، (ميزان الاعتدال: الذهبي ٢٨٥/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٥٢٠/٢، ٥٢١)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٦٩)، (شذرات الذهب: ابن العماد ١٦٤/٣).

٣- إسحاق بن الربيع البصري الأبلي، أبو حمزة العطاردي. (ق)

روى عن: الحسن البصري، ومحمد بن سيرين. روى عنه: شيبان بن فروخ، والأصمعي.

قال البزار: لا بأس به. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، وكان حسن الحديث.

وقال ابن عدي: مع ضعّفه يكتب حديثه. وقال عمرو بن علي: ضعيف الحديث، حدّث بحديث منكر.

وقال ابن حجر: صدوق، تكلم في القدر.

من الطبقة السابعة.

ينظر: (مسند البزّار: ٥٣/٩)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢٢٠/٢)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٢٣٧/١)، (تهذيب الكمال: المزي ٤٢٣/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٤٩/١، ١٥٠)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ١٠١).

٤- الحسن بن أبي الحسن البصري، يسار البصري، أبو سعيد.

سبق ترجمته في الحديث: الثاني والسبعين، وهو ثقة، فقيه، فاضل مشهور، وكان يرسل كثيرًا،

ويدلّس كما قال ابن حجر، وقد عدّه من المرتبة الثانية في التدليس وهم الذين احتمل الأئمة تدليسهم وأخرجوا لهم في الصحيح لإمامتهم وقلة تدليسهم في جنب ما رووا، أو لأنهم ممن لا يدلّس إلا عن ثقة.

٥- عمران بن حصين بن عبيد الخزاعي، أبو نُجيد ﷺ.

أسلم عام خيبر، وصحب، توفي سنة ٥٢هـ، وقيل: ٥٣هـ.

ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ٢٧/٥)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٢٩).

تخريج الحديث:

أخرجه البزّار في مسنده (٥٢/٩/ح: ٣٥٧٨).

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٦٢/١٨/ح: ٣٥٥) من طريق عيسى بن إبراهيم البركي، عن إسحاق بن الربيع؛ أبو حمزة العطّار، به، بنحوه.

وقال البزار: وهذا الحديث قد روي بعض كلامه من غير وجه، فأما بجميع كلامه ولفظه فلا نعلمه يروى إلا عن عمران بن حصين ﷺ، ولا نعلم له طريقًا عن عمران بن حصين ﷺ إلا هذا الطريق، وأبو حمزة العطار بصري لا بأس به.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لانقطاعه؛ فلم يسمع الحسن من عمران بن الحصين ﷺ كما ذكر علي بن المديني، وأبو حاتم وغيرهم. [1]

ولحال شيبان بن فروخ فهو وإن كان صدوقًا، إلا أنه يَهِم.

ولمتنه شاهدٌ عن ابن عباس ﷺ أخرجه البزار -كما في كشف الأستار- (٣٩٩/٣/ح: ٣٠٤٣)

(١) ينظر: المراسيل: ابن أبي حاتم (٣٨، ٣٩).

قال: حدثنا محمد بن المثنى، ثنا أبو عامر، ثنا زمعة، عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: ((ليس منا من تَطيَّر، ولا تُطُيِّر له، ولا من تَكهَّن، ولا تُكهِّن له، ولا من سَحَر، ولا سُحِر له)).

ويظهر أن إسناده ضعيف[1] -والله أعلم-؛ لحال زمعة فهو ضعيف.

إلا أنه بمجموعهما يتقوّيان، ويعضد أحدهما الآخر.

غريب الحديث:

(**تَطَيَّرَ**): الطِّيرة: التشاؤم بالشيء، وأصله فيما يقال: التّطير بالسَّوانح والبَوارح من الطَّير والظباء وغيرهما. وكان ذلك يصدُّهم عن مقاصدهم فنفاه الشرع، وأبطله ونهى عنه. [2]

وحدُّ الطِّيرة المنهي عنها: أنها ما أوجب للإنسان أن يمضي لما يُريده ولو من الفأل، فإن الفأل إنما يُستحب لما فيه من البشارة والملاءمة للنفس، فأما أن يعتمد عليه ويمضي لأجله مع نسيان التوكل على الله فإن ذلك من الطِّيرة، وكذلك إذا رأى أو سمع ما يكره فتشاءم به وردَّه عن حاجته فإن ذلك أيضًا من الطِّيرة. [3]

---

(١) ١- محمد بن المثنى بن عبيد: ثقة، ثبت. ينظر: تقريب التهذيب: ابن حجر (٥٠٥).

٢- أبو عامر؛ عبد الملك بن عمرو القيسي: ثقة. ينظر: تقريب التهذيب: ابن حجر (٣٦٤).

٣- زمعة بن صالح: ضعيف. ينظر: تقريب التهذيب: ابن حجر (٢١٧).

٤- سلمة بن وهرام: صدوق. تقريب التهذيب: ابن حجر (٢٤٨).

٥- عكرمة مولى ابن عباس ﷺ: ثقة، ثبت، عالم بالتفسير، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ﷺ ولا تثبت عنه بدعه. ينظر: تقريب التهذيب: ابن حجر (٣٩٧).

٦- عبد الله بن العباس بن عبد المطلب الهاشمي ﷺ. ابن عم رسول الله ﷺ، أحد المكثرين من الصحابة، توفي سنة ٦٨هـ. ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر (٩٠/٤)، تقريب التهذيب: ابن حجر (٣٠٩).

(٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (١٥٢/٣).

(٣) ينظر: تيسير العزيز الحميد: سليمان بن عبد الله (٧٧٩/٢).

(**تُطِيَّرَ لَهُ**): أي: فأقرّ على ذلك التطيّر. [١]

(**تَكَهَّنَ**): أي: ادّعى شيئًا من علم الغيب. والكاهن: هو الذي يتعاطى الخبر عن الكائنات في مستقبل الزمان، ويدّعي معرفة الأسرار. [٢]

(**تُكِهِّنَ لَهُ**): أي: ادّعي له شيء من ذلك التكهن. [٣]

(**سَحَرَ**): السِّحر: سبق بيانه. [٤]

(**سُحِرَ لَهُ**): أي: سِحر الغير له. [٥]

(**عَقَدَ عُقْدَةً**): سبق بيانه. [٦]

(١) ينظر: التنوير شرح الجامع الصغير: الصنعاني (٢٨١/٩).

(٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٢١٤/٤)، التنوير شرح الجامع الصغير: الصنعاني (٢٨١/٩).

(٣) ينظر: التنوير شرح الجامع الصغير: الصنعاني (٢٨١/٩).

(٤) ينظر: التمهيد (المراد بالسحر).

(٥) ينظر: التنوير شرح الجامع الصغير: الصنعاني (٢٨١/٩).

(٦) ينظر: غريب الحديث الأربعين.

الحديث السابع والتسعون/ قال الإمام ابن وهب: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادِ بْنِ أَنْعَمَ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَعْلايِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((مَنْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الرَّفِيقَ الأَعْلَى، وَفِي الْجَنَّةِ سَعَةٌ)).

دراسة الإسناد:

١- عبد الرحمن بن زياد بن أنعم بن منبه الشعباني، أبو أيوب، ويقال: أبو خالد الأفريقي. (بخ د ت ق)

روى عن: عتبة بن حميد، وزياد بن نعيم الحضرمي. روى عنه: ابن وهب، والثوري.

مختلف فيه:

وثّقه يحيى بن سعيد القطان، وأحمد بن صالح، وسحنون.

وقال يعقوب بن سفيان: لا بأس به، وفي حديثه ضعف. وقال البخاري: مقارب الحديث. وقال أبو داود قلت لأحمد بن صالح: يحتج بحديث الأفريقي؟ قال: نعم، قلت: صحيح الكتاب؟ قال: نعم.

وقال الدارقطني: ليس بالقوي. وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم. وقال يعقوب بن شيبة: ضعيف الحديث، وهو ثقة، صدوق، رجل صالح. وقال الساجي: فيه ضعف. وقال الغلابي: يضعفونه، ويكتب حديثه. وقال عمرو بن علي: هو مليح الحديث ليس مثل غيره في الضعف. كان يحيى لا يحدث عنه، وما سمعت عبد الرحمن ذكره إلا مرة. وذكره ابن البرقي في باب من نسب إلى الضعف. وقال ابن معين: ضعيف، يكتب حديثه، وإنما أنكر عليه الأحاديث الغرائب التي يحدثها، وقال مرة: ليس به بأس، وفيه ضعف، وقال مرة: لا يسقط حديثه وهو ضعيف. وقال ابن عدي: عامة حديثه وما يرويه لا يتابع عليه. وضعّفه أبو زرعة وقال مرة: ليس بقوي. وضعّفه النسائي، ويحيى القطان، وأبو حاتم وقال مرة: يكتب حديثه، ولا يحتج به. وقال علي بن المديني: كان أصحابنا يضعّفونه، وأنكر أصحابنا أحاديث كان

يحدّث بها لا تعرف. وقال الترمذي: ضعيف عند أهل الحديث. وسأل يحيى بن سعيد هشام بن عروة عنه فقال: دعنا منه، حديثه حديث مشرقي. وقال صالح بن محمد: منكر الحديث. وقال ابن مهدي: أما الأفريقي فما ينبغي أن يروى حديث عنه. وقال أحمد: ليس بشيء، وقال مرة: لا أكتب حديثه، وقال مرة: منكر الحديث. وقال الجوزجاني: غير محمود في الحديث. وقال ابن خزيمة: لا يحتج به. وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الثقات، ويأتي عن الأثبات ما ليس من أحاديثهم، وكان يدلّس على محمد بن سعيد بن أبي قيس المصلوب. وقال ابن خراش: متروك.

وقال الذهبي: ضعّفوه.

وقال ابن حجر: ضعيف في حفظه، وكان رجلًا صالحًا.

ويظهر أنه ضعيف من قِبل حفظه كما قال ابن حجر.

توفي سنة ١٥٦هـ.

ينظر: (سنن الترمذي: ٣٨٤/١)، (سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني: ١٥٦)، (الضعفاء والمتروكين: النسائي ١٥٨)، (الضعفاء الكبير: العقيلي ٣٣٢/٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢٣٤/٥، ٢٣٥)، (المجروحين: ابن حبان ٥٠/٢)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٢٧٩/٤، ٢٨٠، ٢٨١)، (تاريخ أسماء الثقات: ابن شاهين ١٤٧)، (تهذيب الكمال: المزي ١٠٢/١٧، ١٠٣، ١٠٤، ١٠٥)، (الكاشف: الذهبي ٢٥٢/٣)، (المغني في الضعفاء: الذهبي ٥٣٧/١)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣٦٠/٣-٣٦٢)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٤٠).

٢- المسور بن عبد الله.

لم أقف على ترجمة له.

تخريج الحديث:

تفرد به ابن وهب في الجامع (١/٧٦٨/ح: ٦٨٩).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لحال المسور بن عبد الله فلم أقف على ترجمة له.

ولحال عبد الرحمن بن زياد بن نعيم فهو ضعيف.

ولمظنة الانقطاع بين المسور بن عبد الله والنبي ﷺ.

إلا أن مما يقوّيه ويشهد لمعنى قوله: (أو سُحر له) حديث عمران بن الحصين ﷺ وهو الحديث السادس والتسعون، والحديث الذي أخرجه البزار عن ابن عباس ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: ((ليس منا من تَطيَّر، ولا تُطُيِّر له، ولا من تَكهَّن، ولا تُكهِّن له، ولا من سَحَر، ولا سُحِر له)). [١]

غريب الحديث:

(**مَنْ سَحَرَ**): السِّحر: سبق بيانه. [٢]

(**سُحِرَ لَهُ**): سبق بيانه. [٣]

(**الرَّفِيقَ الأَعْلَى**): الرَّفيق: جماعة الأنبياء الذين يسكنون أعلى علِّيِّين. [٤]

فقه الأحاديث:

المُبتلى بالسحر يحتاج إلى التداوي ورفع الضرر عنه، وقد أباح الله للمريض أن يتداوى ويأخذ

---

(١) سبق تخريجه في الحكم على الحديث السادس والتسعين.

(٢) ينظر: التمهيد (المراد بالسحر).

(٣) ينظر: غريب الحديث السادس والتسعين.

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٢/٢٤٦).

بالأسباب، إلا أن هذه الأحاديث الثلاثة تضمنت دواء يَتداوى به من أصابه سحر، لكنه من الأمور المحرمة في الشريعة الإسلامية، وهو ما يسمى: بـ "حلّ السحر عن المسحور" أو يسمى: بـ"النُّشرة"، وقد جاء عن أبي الدرداء ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: ((فتداوو ولا تداووا بحرام)). [1]

والنُّشرة المراد بها هنا: هي حلّ السحر عن المسحور بسحر مثله، و"أل" هي للعهد أي: النُّشرة المعهودة التي كان أهل الجاهلية يصنعونها، وسميت نشرة: لأنه ينشر بها، أي يكشف ويزال ما أصاب المريض وما خامره من الداء. [2]

قال ابن القيم: "والنُّشرة: حلّ السحر عن المسحور، وهي نوعان:

الأول: حلّ سحر بسحر مثله وهو الذي من عمل الشيطان، فإن السحر من عمله فيتقرب إليه الناشر والمنتشر بما يحب فيبطل عمله عن المسحور.

والثاني: النُّشرة بالرُّقية والتعوذات والدعوات والأدوية المباحة فهذا جائز بل مستحب، وعلى النوع المذموم يحمل قول الحسن -أي: البصري-: "لا يحل السحر إلا ساحر"". [3]

فالنُّشرة على النوع الأول هي المنهي عنها والمراد بها في أحاديث المبحث، فلما سئل عنها النبي ﷺ قال: (هي من عمل الشيطان)، وفي الحديث الآخر: (ليس منّا من تَطيّر أو تُطير له، أو سَحَر أو سُحِر له...).

وهي من عمل الشيطان أو بواسطته لأنها سحر، والسحر من عمل الشيطان، فهم ينشرون عن المسحور بأسحار واستخدامات شيطانية وذلك محرم. [4]

---

(١) سبق تخريجه في الحديث التاسع والعشرين.

(٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٥/٥٤)، إعلام الموقعين: ابن القيم (٦/٥٥٨)، حاشية كتاب التوحيد: عبد الرحمن بن قاسم (٢٠٩)، إعانة المستفيد: صالح الفوزان (١/٥١٩).

(٣) ينظر: إعلام الموقعين: ابن القيم (٦/٥٥٨).

(٤) ينظر: حاشية كتاب التوحيد: عبد الرحمن بن قاسم (٢٠٩)، إعانة المستفيد: صالح الفوزان (١/٥٢٠).

وما ورد عن السلف في جواز النشرة فقولهم محمول على النوع الثاني الذي يكون بالرُّقية والتعوذات الشرعية أي: "النشرة المشروعة"، أما ما كان بالسحر فهو محرم. (١)

وحلّ السحر بسحر مثله فيه معاونة للساحر وإقرارًا له على عمله، فالناشر الذي يَحل السحر، والمنتشر الذي يُحل عنه السحر بطلبه أو برضاه، كل منهما يتقرب إلى الشيطان بما يحبه، فيخضعان له، فيطيعانه فيما يريده منهما من الشرك والكفر بالله ﷻ، وفعل المحرمات، والاستعانة بالسحرة للاهتداء إلى مكان السحر لا تحصل إلا باستعانتهم بالشياطين في حل ذلك السحر، وربما طلبوا من المسحور عمل بعض الأمور الشركية، حتى يبطل الشيطان عمله عن المسحور وذلك في مقابل إفساد الدين والعقيدة، وهذا هو الممنوع المنهي عنه فلا يجوز لمن أصابه السحر أن يذهب إلى السحرة حتى لا تَفسُد عقيدته ويَفسُد دينه. (٢)

ولا يقال بجواز حلّ السحر بسحر مثله من باب أن الضرورات تبيح المحظورات؛ لأن من شرط هذه القاعدة أن يكون المحظور أقل ضررًا، والسحر كفر وشرك فهو أعظم ضررًا، والشريعة جاءت بالمحافظة على الضروريات الخمس وأهم هذه الضروريات حفظ الدين، ويمكن علاج السحر بالأسباب المشروعة فلا اضطرار لعلاجه بما هو كفر وشرك. (٣)

---

(١) ينظر: فتح المجيد: عبد الرحمن بن حسن (٣٦٧، ٣٦٨)، حاشية كتاب التوحيد: عبد الرحمن بن قاسم (٢١٠، ٢١١)، موقع الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء -المملكة العربية السعودية-: بيان من اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء رقم: (٢٣٦٢١) في حكم الذهاب إلى السحرة من أجل المعالجة
http://www.alifta.com/Fatawa/FatawaChapters.aspx?languagename=ar&View=Page&PageID=14716&PageNo=1&BookID=3

(٢) ينظر: أحكام الرقى والتمائم: فهد السحيمي (١٥٣)، حاشية كتاب التوحيد: عبد الرحمن بن قاسم (٢١١)، إعانة المستفيد: صالح الفوزان (١/٥٢٣).

(٣) ينظر: شرح الكوكب المنير: ابن النجّار (٤/٤٤٤)، موقع الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء -المملكة العربية السعودية-: بيان من اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء رقم: (٢٣٦٢١) في حكم الذهاب إلى السحرة من أجل المعالجة =

كما لا يقال أيضًا أن الشريعة جاءت بالمحافظة على النفس، والنفس من الضروريات الخمس؛ لأن الشريعة كما جاءت بحفظ الضروريات الخمس جاءت أيضًا بسدّ الذرائع، فتمنع مصلحة الفرد لمفسدة أعظم في المجتمع وهي انتشار السحر وتصديق الناس لهم والانجراف وراءهم، ودرء المفاسد مقدم على جلب المصالح كما هو مقرر في قواعد الشرع. (١)

فمن به سحر لا يجوز له الذهاب إلى الساحر ليزيل السحر عنه للأدلة المذكورة سابقًا، وفي الأدعية الشرعية، والأدوية الطبيعية ما يغني عن ما هو محرم وشرك. (٢)

ودلّ ما سبق على:

أن من أُصيب بسحر وأراد أن يتداوى ويتعالج، فعليه أن يحرص على تلمّس الأسباب الشرعية التي ثبتت في الكتاب أو السنة، وليبتعد عن ما هو محرم ومفسد للدين والعقيدة، ففي ما أبيح كفاية وغنى، وقد قال تعالى: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا﴾ [سورة الطلاق: ٢].

=

http://www.alifta.com/Fatawa/FatawaChapters.aspx?languagename=ar&View=Page&PageID=14716&PageNo=1&BookID=3

(١) ينظر: الأحكام الفقهية في الرقية الشرعية: محمد الجزاع (٢٦٧).

(٢) ينظر: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء: اللجنة الدائمة (٣٧٢/١)، فتوى رقم: (٢٤٦٥).

المبحث الثالث: رفع الضرر بالتمائم

الحديث الثامن والتسعون/ قال الإمام أبو داود: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا شُرَحْبِيلُ بْنُ يَزِيدَ الْمَعَافِرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ التَّنُوخِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو ﷺ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ((مَا أُبَالِي مَا أَتَيْتُ إِنْ أَنَا شَرِبْتُ تِرْيَاقًا، أَوْ تَعَلَّقْتُ تَمِيمَةً، أَوْ قُلْتُ الشِّعْرَ مِنْ قِبَلِ نَفْسِي)). قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَذَا كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ خَاصَّةً وَقَدْ رَخَّصَ فِيهِ قَوْمٌ يَعْنِي التِّرْيَاقَ.

دراسة الإسناد:

١- عبيد الله بن عمر بن ميسرة الجشمي، مولاهم، القواريري، أبو سعيد البصري. (خ م د س)

روى عن: عبد الله بن يزيد، وحماد بن زيد. روى عنه: أبو داود، والبخاري.

قال ابن قانع: ثقة، ثبت. ووثّقه ابن معين، والنسائي، والعجلي، ومسلمة بن قاسم، وصالح بن محمد جزرة وزاد: صدوق. وقال ابن سعد: كثير الحديث، ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: صدوق.

وقال الذهبي: الحافظ.

وقال ابن حجر: ثقة، ثبت.

توفي سنة ٢٣٣هـ، وقيل: ٢٣٤هـ، وقيل: ٢٣٥هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٣٥٣/٩)، (معرفة الثقات: العجلي ١١٦/٢)، (تاريخ ابن معين: الدَّارِمي ١٠٢)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣٢٨/٥)، (الثقات: ابن حبان ٤٠٥/٨)، (تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي ٢٦/١٢، ٢٧)، (تهذيب الكمال: المزي ١٣١/١٩)، (الكاشف: الذهبي ٣٥٨/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٢٩/٤)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٧٣).

٢- عبد الله بن يزيد العدوي، أبو عبد الرحمن المقريء، القصير. (ع)

روى عن: سعيد بن أبي أيوب، وابن عون. روى عنه: عبيد الله بن عمر بن ميسرة، والبخاري.

وثّقه النسائي، وابن قانع، والخليلي وزاد: حديثه عن الثقات يحتج به، ويتفرد بأحاديث. وقال ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: صدوق.

وقال الذهبي: ثقة.

وقال ابن حجر: ثقة، فاضل.

توفي سنة ٢١٢هـ، وقيل: ٢١٣هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٦٢/٨)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢٠١/٥)، (الثقات: ابن حبان ٣٤٢/٨)، (الإرشاد في معرفة علماء الحديث: الخليلي ٣٨٣/١)، (الكاشف: الذهبي ٢١٧/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣٠٢/٣، ٣٠٣)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٣٠).

٣- سعيد بن أبي أيوب، واسمه مِقلَاص الخزاعي، مولاهم، أبو يحيى المصري. (ع)

روى عن: شرحبيل بن شريك، وكعب بن علقمة. روى عنه: أبو عبد الرحمن المقريء، وابن جريج.

وثّقه النسائي، وابن معين، ويحيى بن بكير، وابن سعد وزاد: ثبتًا. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الساجي: صدوق. وقال أحمد: ليس به بأس، وقال مرة: ثقة.

وقال الذهبي: ثقة.

وقال ابن حجر: ثقة، ثبت.

توفي سنة ١٤٩هـ، وقيل: ١٦١هـ، وقيل: ١٦٦هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٥٢٢/٩)، (العلل ومعرفة الرجال: أحمد ٥٢/٣)، (سؤالات

ابن الجنيد لابن معين: ٣٣٨)، (سؤالات أبي دواد للإمام أحمد: ٢٤٥)، (الثقات: ابن حبان ٣٦٢/٦)، (الكاشف: الذهبي ٤٧٢/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٢٩٠/٢)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٣٣).

٤- شرحبيل بن شريك[1] المعافري الأجروي، أبو محمد المصري. (بخ م د ت س)

روى عن: عبد الرحمن بن رافع التنوخي، وأبي عبد الرحمن الحُبُلي. روى عنه: سعيد بن أبي أيوب، وحيوة بن شريح.

ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال النسائي: ليس به بأس. وقال أبو حاتم: صالح الحديث.

وقال الأزدي: ضعيف.

وقال الذهبي: صدوق.

وقال ابن حجر: صدوق.

من الطبقة السادسة.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣٤١/٤)، (الثقات: ابن حبان ٤٤٨/٦)، (الكاشف: الذهبي ٥٧٠/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٤٨٩/٢)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٦٥).

٥- عبد الرحمن بن رافع التنوخي، أبو الجهم، ويقال: أبو الحجر المصري، قاضي أفريقية. (بخ د ت ق)

روى عن: عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ، وعقبة بن الحارث. روى عنه: شرحبيل

(١) جاء في الإسناد شرحبيل بن يزيد، ويقال: شرحبيل بن شريك وهو الذي رجّحه المزي في (تهذيب الكمال: ٤٣٢/١٢) قال: "والمعروف شُرحبيل بن شريك" ثم ساق الحديث بإسناده بلفظ: "شرحبيل بن شريك"، وقال أيضًا في ترجمة شُرحبيل بن شريك (تهذيب الكمال: ٤٢٣/١٢): "إلا أن أبا داود سماه شُرحبيل بن يزيد".

بن شريك، وسليمان بن عوسجة.

ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: لا يحتج بخبره إذا كان من رواية عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، وإنما وقع المناكير في حديثه من أجله. وقال الساجي، والبناني: فيه نظر. وزاد: غير مشهور. وقال البخاري: في حديثه مناكير.

وقال الذهبي: منكر الحديث.

وقال ابن حجر: ضعيف.

توفي سنة ١١٣هـ.

ينظر: (التاريخ الكبير: البخاري ٥/٢٨٠)، (الثقات: ابن حبان ٥/٩٥)، (تهذيب الكمال: المزي ١٧/٨٣)، (الكاشف: الذهبي ٣/٢٥٠)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣/٣٥٧، ٣٥٨)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٤٠).

٦- عبد الله بن عمرو بن العاص السَّهمي رضي الله عنهما.

أحد السابقين المكثرين من الصحابة، توفي سنة ٦٥هـ، وقيل: ٦٨هـ، وقيل: ٦٩هـ.

ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ٤/١١٢)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣١٥).

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود في كتاب الطب، باب في الترياق، (ص: ٤٢٥/ح: ٣٨٦٩).

ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (ج: ٩/ص: ٣٥٥) عن عبيد الله بن عمر بن ميسرة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٢/١٢٩/ح: ٢٤١٣١).

كلاهما: (عبيد الله بن عمر بن ميسرة، وابن أبي شيبة) عن عبد الله بن يزيد، عن سعيد بن أبي أيوب.

وأخرجه أحمد في مسنده (١٢٥/١١/ح: ٦٥٦٥)، والطبري في تهذيب الآثار (٦٣٩/٢/ح: ٩٤٧) من طريق حيوة بن شُريح.

كلاهما: (سعيد بن أبي أيوب، وحيوة بن شُريح) عن شُرحبيل بن يزيد[١]، عن عبد الرحمن بن رافع التنوخي.

وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٥٩/٨/ح: ٧٩٥٩)، وأبو نُعيم في حلية الأولياء (ج: ٩/ص: ٣٠٨) من طريق أبي عبد الرحمن الحُبُلي.

كلاهما: (عبد الرحمن بن رافع التنوخي، وأبو عبد الرحمن الحُبُلي) عن عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

وقال الطبراني: لا يروى هذا الحديث عن عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ إلا بهذا الإسناد تفرد به معاوية بن يحيى.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لحال عبد الرحمن بن رافع التنوخي فهو ضعيف.

ولم يتفرد عبد الرحمن بن رافع به بل تابعه أبو عبد الرحمن الحُبُلي؛ عبد الله بن يزيد المعافري. [٢]

فيرتقي الحديث بهذه المتابعة من الضعيف إلى الحسن لغيره.

غريب الحديث:

(**مَا أُبَالِي مَا أَتَيْتُ**): أي: إن صدر مني أحد هذه الأشياء الثلاثة كنت ممن لا يبالي بما يفعل

---

(١) ويقال: شرحبيل بن شريك وهو الذي رجّحه المزي في (تهذيب الكمال: ٤٣٢/١٢) قال: "والمعروف شُرحبيل بن شريك" ثم ساق الحديث بإسناده بلفظ: "شرحبيل بن شريك"، وقال أيضًا في ترجمة شُرحبيل بن شريك (تهذيب الكمال: ٤٢٣/١٢): "إلا أن أبا داود سماه شُرحبيل بن يزيد".

(٢) ثقة. تقريب التهذيب: ابن حجر (٣٢٩).

ولا ينزجر عما لا يجوز فعله شرعًا. [1]

(**تِرْيَاقًا**): التّرياق: سبق بيانه.[2] قال ابن الأثير: إنما كرهه -ﷺ- من أجل ما يقع فيه من لحوم الأفاعي والخمر وهي حرام نجسة. [3]

(**أَوْ تَعَلَّقْتُ تَمِيمَةً**): تعلَّقت: أي: أخذتها علاقة. [4] التمائم: سبق بيانه. [5]

(**قُلْتُ الشِّعْرَ مِنْ قِبَلِ نَفْسِي**): أي: قصدّته وتقوّلته. [6]

(١) ينظر: شرح الطِّيبي على مشكاة المصابيح: الطِّيبي (٢٩٦٩/٩).

(٢) ينظر: غريب الحديث الخامس والسبعين.

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (١٨٨/١).

(٤) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: القاري (٣٧٤/٨).

(٥) ينظر: غريب الحديث الرابع والتسعين.

(٦) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: القاري (٣٧٤/٨).

الحديث التاسع والتسعون/ قال الإمام أبو داود: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنِ ابْنِ أَخِي زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ زَيْنَبَ ﵂ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ((إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ))، قَالَتْ: قُلْتُ: لِمَ تَقُولُ هَذَا، وَاللَّهِ لَقَدْ كَانَتْ عَيْنِي تَقْذِفُ، وَكُنْتُ أَخْتَلِفُ إِلَى فُلاَنٍ الْيَهُودِيِّ يَرْقِينِي فَإِذَا رَقَانِي سَكَنَتْ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّمَا ذَاكِ عَمَلُ الشَّيْطَانِ، كَانَ يَنْخَسُهَا بِيَدِهِ، فَإِذَا رَقَاهَا كَفَّ عَنْهَا، إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكِ أَنْ تَقُولِي كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ((أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ، اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لاَ شِفَاءَ إِلاَّ شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لاَ يُغَادِرُ سَقَمًا)).

تخريج الحديث:

سبق تخريجه، والكلام عليه في الحديث: الرابع والتسعين، والإسناد ضعيف -والله أعلم- إلا أن هناك متابعة تقوّي الحديث وترقيه من الضعيف إلى الحسن لغيره.

غريب الحديث:

سبق بيانه في الحديث: الرابع والتسعين.

الحديث المائة/ قال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي مَنْصُورٍ، عَنْ دُخَيْنٍ الْحَجْرِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ إِلَيْهِ رَهْطٌ فَبَايَعَ تِسْعَةً وَأَمْسَكَ عَنْ وَاحِدٍ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايَعْتَ تِسْعَةً وَتَرَكْتَ هَذَا، قَالَ: ((إِنَّ عَلَيْهِ تَمِيمَةً))، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فَقَطَعَهَا فَبَايَعَهُ وَقَالَ: ((مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ)).

دراسة الإسناد:

١- عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد التميمي العنبري، مولاهم، التنوري، أبو سهل البصري. (ع)

روى عن: عبد العزيز بن مسلم، وشعبة. روى عنه: أحمد، وعبد بن حميد.

قال الحاكم: ثقة، مأمون. ووثقه ابن نمير، وابن قانع وزاد: يخطيء. وقال ابن العماد: ثقة، صاحب حديث. وقال ابن سعد: كان ثقة إن شاء الله. وقال علي بن المديني: ثبت في شعبة. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: شيخ، مجهول.

وقال الذهبي: الحافظ، حجة.

وقال ابن حجر: صدوق، ثبت في شعبة.

توفي سنة ٢٠٦هـ، وقيل: ٢٠٧هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٣٠١/٩)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٥١/٦)، (الثقات: ابن حبان ٤١٤/٨)، (المستدرك على الصحيحين: الحاكم ٧٢/١)، (تهذيب الكمال: المزي ١٠٠/١٨، ١٠١)، (الكاشف: الذهبي ٣٠٠/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٤٥٤/٣، ٤٥٥)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٥٦)، (شذرات الذهب: ابن العماد ٣٦/٣).

٢- عبد العزيز بن مسلم القسملي، مولاهم، أبو زيد المروزي ثم البصري. (خ م د ت س)

روى عن: يزيد بن أبي منصور، والأعمش. روى عنه: عبد الصمد بن عبد الوارث، وابن مهدي.

وثّقه ابن معين، وابن نمير، والعجلي. وقال أبو حاتم: صالح الحديث، ثقة. وقال يحيى بن حسان: كان من أفاضل الناس. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال مرة: ربما وهم فأفحش.

وقال ابن خراش: صدوق. وقال النسائي، وأحمد: ليس به بأس.

وقال العقيلي: في حديثه بعض الوهم.

وقال الذهبي: ثقة، عابد.

وقال ابن حجر: ثقة، عابد، ربما وهم.

وأما ما قاله العقيلي فقد أجاب عنه الذهبي بقوله: "قلت: هذه الكلمة صادقة الوقوع على مثل مالك وشعبة". (١)

توفي سنة ١٦٧هـ.

ينظر: (معرفة الثقات: العجلي ٩٩/٢)، (سؤالات أبي داود للإمام أحمد: ٣٤٠)، (الضعفاء الكبير: العقيلي ١٧/٣)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣٩٥/٥)، (الثقات: ابن حبان ٣٣١/٣، ١١٦/٧)، (تاريخ أسماء الثقات: ابن شاهين ١٦٣)، (تهذيب الكمال: المزي ٢٠٢/١٨)، (الكاشف: الذهبي ٣٠٩/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٤٧٣/٣)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٥٩).

٣- يزيد بن أبي منصور الأزدي، أبو روح البصري. (م ت)

(١) ميزان الاعتدال: الذهبي (٦٣٥/٢).

روى عن: دُخَين الحَجرِي، وأنس بن مالك ﷺ. روى عنه: عبد العزيز بن مسلم، ويزيد بن أبي حبيب.

ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: ليس به بأس.

وقال الذهبي: صدوق.

وقال ابن حجر: لا بأس به.

من الطبقة الخامسة.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢٩١/٩)، (الثقات: ابن حبان ٦٢٦/٧)، (تهذيب الكمال: المزي ٢٥١/٣٢)، (الكاشف: الذهبي ٥٢٨/٤)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٢٢٩/٦)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٦٠٥).

٤- دُخَين بن عامر الحَجْري، أبو ليلى المصري. (عخ د س ق)

روى عن: عقبة بن عامر ﷺ. روى عنه: يزيد بن أبي منصور، وكعب بن علقمة.

وثّقه يعقوب بن سفيان. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الذهبي: ثقة.

وقال ابن حجر: ثقة.

توفي سنة ١٠٠هـ.

ينظر: (الثقات: ابن حبان ٢٢٠/٤)، (الكاشف: الذهبي ٣٧٩/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ١٢٣/٢)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٠١)، (تبصير المنتبه بتحرير المشتبه: ابن حجر ٥٥٨/٢).

٥- عقبة بن عامر بن عبس الجهني ﷺ.

الصحابي المشهور، توفي قريبًا من سنة ٦٠هـ.

ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر ٤/٢٥٠)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٣٩٥).

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في مسنده (٢٨/٦٣٦/ح: ١٧٤٢٢).

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة -كما في بغية الباحث-في كتاب الطب، باب فيمن علق تميمة، (٢/٦٠٠/ح: ٥٦٣) عن عبد العزيز بن أبان.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٧/٣١٩/ح: ٨٨٥) من طريق مسلم بن إبراهيم.

ثلاثتهم: (عبد الصمد بن عبد الوارث، وعبد العزيز بن أبان، ومسلم بن إبراهيم) عن عبد العزيز بن مسلم.

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٤/٢٤٣/ح: ٧٥١٣) من طريق سهل بن أسلم العدوي.

كلاهما: (عبد العزيز بن مسلم، وسهل بن أسلم العدوي) عن يزيد بن أبي منصور، عن دُخَين الحَجرِي، عن عقبة بن عامر الجهني ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

وسكت عنه الذهبي في التلخيص.

جاء إسناد الحاكم من طريق سهل بن أسلم العدوي[١] بلفظ: "ثنا يزيد بن أبي منصور، عن الرجلين" والذي يظهر -والله أعلم- أنه "دخين" كما قال عبد العزيز بن مسلم[٢] فهو أوثق من سهل بن أسلم فربما أن سهل وهِم، أو لعل فيه تصحيفًا.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد حسن -والله أعلم-؛ لحال يزيد بن أبي منصور فهو لا بأس به.

---

(١) صدوق. تقريب التهذيب: ابن حجر (٢٥٧).

(٢) ثقة، عابد، ربما وهم. تقريب التهذيب: ابن حجر (٣٥٩).

قال الهيثمي: "رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد ثقات". [١]

غريب الحديث:

(**رَهْطٌ**): الرهط من الرجال ما دون العشرة، وقيل: إلى الأربعين ولا تكون فيهم امرأة. [٢]

(**مَنْ عَلَّقَ**): علَّق على نفسه أو غيره؛ من طفل أو دابة. [٣]

(**تَمِيمَةً**): التمائم: سبق بيانه. [٤]

(**فَقَدْ أَشْرَكَ**): الشرك: سبق بيانه.[٥] وقيل: أي: فعل فعل أهل الشرك. [٦]

---

(١) مجمع الزوائد: الهيثمي (١٧٦/٥).

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٢٨٣/٢).

(٣) ينظر: فيض القدير: المُناوي (١٨٠/٦).

(٤) ينظر: غريب الحديث الرابع والتسعين.

(٥) ينظر: غريب الحديث الثاني والتسعين.

(٦) التنوير شرح الجامع الصغير: الصنعاني (٣١٤/١٠).

الحديث الحادي بعد المائة/ قال الإمام النسائي: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَيْسَرَةَ الْمَنْقَرِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ)).

دراسة الإسناد:

١- عمرو بن علي بن بحر بن كنيز الباهلي، أبو حفص البصري، الصيرفي، الفلاس. (ع)

روى عن: أبي داود الطيالسي، يزيد بن زريع. روى عنه: النسائي، وأبو زرعة.

قال النسائي: ثقة، صاحب حديث حافظ. وقال مسلمة بن قاسم: ثقة، حافظ، وقد تكلم فيه علي بن المديني. وقال أبو زرعة: كان من فرسان الحديث. وقال الدارقطني: كان من الحفاظ، وهو إمام متقن. وقال الحسين بن إسماعيل المحاملي: كان من نبلاء المحدثين. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: صدوق.

وقال الذهبي: أحد الأعلام.

وقال ابن حجر: ثقة، حافظ.

وأما كلام ابن المديني فيه فلعلّه من باب كلام الأقران فلا يعتبر به إذا كان غير مفسر. [1]

توفي سنة ٢٤٩هـ.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢٤٩/٦)، (الثقات: ابن حبان ٤٨٧/٨)، (سؤالات السلمي للدارقطني: ٢٠٤، ٢٠٥)، (تهذيب الكمال: المزي ١٦٢/٢٢)، (الكاشف: الذهبي

(١) ينظر: تهذيب التهذيب: ابن حجر (٣٦٨/٤).

٥٢٨/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣٦٧/٤، ٣٦٨)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٢٤).

٢- سليمان بن داود بن الجارود، أبو داود الطيالسي، البصري، الحافظ. (خت م٤)

روى عن: عباد بن ميسرة، وأيمن بن نابل. روى عنه: عمرو بن علي الفلاس، وأحمد بن حنبل.

قال النعمان بن عبد السلام: ثقة، مأمون. وقال أحمد: ثقة، صدوق، قيل له: يخطيء، قال: يحتمل له. ووثّقه النسائي، وعمرو بن علي الفلاس، وقال مرة: ما رأيت في المحدثين أحفظ من أبي داود. وقال العجلي: ثقة، وكان كثير الحفظ. وقال ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث، وربما غلط.

وقال أبو حاتم: محدّث صدوق، كان كثير الخطأ.

وقال الذهبي: الحافظ.

وقال ابن حجر: ثقة، حافظ، غلط في أحاديث.

توفي سنة ٢٠٣هـ، وقيل: ٢٠٤هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٢٩٩/٩)، (معرفة الثقات: العجلي ٤٢٧/١)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ١١٣/٤)، (تهذيب الكمال: المزي ٤٠٢/١١)، (الكاشف: الذهبي ٥٢٤/٢)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣٩٨/٢-٤٠٠)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٥٠).

٣- عباد بن ميسرة المنقري، البصري. (س فق)

روى عن: الحسن البصري، ومحمد بن المنكدر. روى عنه: أبو داود الطيالسي، وموسى بن إسماعيل.

ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من العباد.

وقال ابن معين: ليس به بأس، وقال مرة: حديثه ليس بالقوي، ولكنه يكتب.

وقال أبو داود: ليس بالقوي. وضعّفه أحمد. وقال ابن عدي: هو ممن يكتب حديثه.

وقال الذهبي: ليس بالقوي.

وقال ابن حجر: لين الحديث، عابد.

من الطبقة السابعة.

ينظر: (تاريخ ابن معين: الدوري ٨٢/٢)، (الضعفاء والمتروكين: النسائي ١٧٣)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٨٧/٦)، (الثقات: ابن حبان ١٦١/٧)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٣٤٢/٤)، (تاريخ أسماء الثقات: ابن شاهين ١٧١)، (الكاشف: الذهبي ٧٧/٣)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٧٣/٣)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٢٩١).

٤- الحسن بن أبي الحسن البصري، يسار البصري، أبو سعيد.

سبق ترجمته في الحديث: الثاني والسبعين، وهو ثقة، فقيه، فاضل مشهور، وكان يرسل كثيرًا، ويدلّس كما قال ابن حجر، وقد عدّه من المرتبة الثانية في التدليس وهم الذين احتمل الأئمة تدليسهم وأخرجوا لهم في الصحيح لإمامتهم وقلة تدليسهم في جنب ما رووا، أو لأنهم ممن لا يدلّس إلا عن ثقة.

٥- أبو هريرة الدوسي ﷺ، اُختلف في اسمه واسم أبيه قيل: عبد الرحمن بن صخر، وقيل غير ذلك.

سبق ترجمته في الحديث: السابع.

تخريج الحديث:

أخرجه النسائي في كتاب المحاربة، باب الحكم في السحرة، (٤٤٩/٣/ح: ٣٥٢٨).

وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (١٢٧/٢/ح: ١٤٦٩) من طريق أحمد بن عبد الله بن علي بن سويد، عن أبي داود، به، بمثله. وقال: لم يرو هذا الحديث عن عباد إلا أبو داود.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لحال عبّاد بن ميسرة فإن فيه لين.

ولانقطاعه فالحسن لم يسمع من أبي هريرة ﷺ كما ذكر ذلك شعبة، ويونس بن عبيد، وعلي بن المديني، وأيوب، وأبو حاتم، وأبو زرعة وغيرهم. (١)

إلا أن لقوله: (من تعلق شيئًا وكل إليه) شاهدٌ عند الترمذي في كتاب الطب، باب ما جاء في كراهية التعليق، (٤/٤٠٣/ح: ٢٠٧٢) قال: حدثنا محمد بن مَدُّوية، حدثنا عبيد الله بن موسى، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عيسى أخيه، قال: دخلت على عبد الله بن عُكيم أبي معبد الجهني أعوده وبه حمرة فقلنا ألا تعلق شيئًا؟ قال: الموت أقرب من ذلك، قال النبي ﷺ: ((من تعلق شيئًا وكل إليه)).

قال الترمذي: وحديث عبد الله بن عُكيم إنما نعرفه من حديث محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وعبد الله بن عُكيم لم يسمع من النبي ﷺ، وكان في زمن النبي ﷺ يقول: كتب إلينا رسول الله ﷺ.

ويظهر أن إسناد الشاهد ضعيف(٢) -والله أعلم-؛ لحال محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى فهو سيء الحفظ جدًا.

ولمظنة الانقطاع بين عبد الله بن عُكيم والنبي ﷺ، فهو من قبيل المرسل؛ لأنه أدرك زمن النبي

---

(١) ينظر: المراسيل: ابن أبي حاتم (٣٤-٣٦).

(٢) ١- محمد بن أحمد بن مَدُّويه: صدوق. ينظر: تقريب التهذيب: ابن حجر (٤٦٦).

٢- عبيد الله بن موسى بن باذام: ثقة، كان يتشيع. ينظر: تقريب التهذيب: ابن حجر (٣٧٥).

٣- محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى: صدوق، سيء الحفظ جدًا. تقريب التهذيب: ابن حجر (٤٩٣).

٤- عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى: ثقة. ينظر: تقريب التهذيب: ابن حجر (٤٣٩).

٥- عبد الله بن عُكيم الجهني: مخضرم، وقد سمع كتاب النبي ﷺ إلى جهينة. ينظر: تقريب التهذيب: ابن حجر (٣١٤).

ﷺ ولم يعرف له سماع صحيح كما ذكر البخاري، وأبو حاتم، وأبو زرعة. [١]

إلا أنهما يتقوّيان بمجموعهما، ويعضد أحدهما الآخر.

غريب الحديث:

(**مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً**): سبق بيانه. [٢]

(**نَفَثَ**): النَّفث: سبق بيانه. [٣]

(**سَحَرَ**): السِّحر: سبق بيانه. [٤]

(**أَشْرَكَ**): الشرك: سبق بيانه. [٥] وقيل: أتى بفعل من أفعال المشركين، أو لأنه قد يفضي إلى الشرك إذا اعتقد أن له تأثيرًا حقيقةً. [٦]

(**مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا**): أي: من علَّق على نفسه شيئًا من التعاويذ، والتمائم، وأشباهها معتقدًا أنها تجلب إليه نفعًا، أو تدفع عنه ضَرًّا. [٧]

(**وُكِلَ إِلَيْهِ**): أي: وكل الله شفاءه إلى ذلك الشيء فلا يحصل شفاؤه. [٨] وقيل: كناية عن عدم العون منه تعالى. [٩]

---

(١) ينظر: التاريخ الكبير: البخاري (٣٩/٥)، المراسيل: ابن أبي حاتم (١٠٣، ١٠٤).

(٢) ينظر: غريب الحديث الأربعين.

(٣) ينظر: ص: (٣٢٧).

(٤) ينظر: التمهيد (المراد بالسحر).

(٥) ينظر: غريب الحديث الثاني والتسعين.

(٦) ينظر: ذخيرة العقبى في شرح المجتبى: الأثيوبي (٥٠/٣٢).

(٧) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٢٨٩/٣).

(٨) فيض القدير: المُناوي (١٠٧/٦).

(٩) حاشية السِّندي على النسائي: السِّندي (١٢٨/٧).

الحديث الثاني بعد المائة/ قال الإمام ابن ماجه: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي الْخَصِيبِ، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مُبَارَكٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ ﷺ، أَنّ النَّبِيَّ ﷺ، رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ حَلْقَةٌ مِنْ صُفْرٍ، فَقَالَ: ((مَا هَذِهِ الْحَلْقَةُ؟))، قَالَ: هَذِهِ مِنَ الْوَاهِنَةِ، قَالَ: ((انْزِعْهَا فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا)).

دراسة الإسناد:

١- علي بن محمد بن أبي الخصيب، القرشي، الكوفي. (ق)

روى عن: وكيع، وابن عيينة. روى عنه: ابن ماجه، وأبو جعفر بن الحاجب.

ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما أخطأ.

وقال ابن أبي حاتم: محله الصدق.

وقال ابن حجر: صدوق، ربما أخطأ.

توفي سنة ٢٥٨هـ.

ينظر: (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٢٠٢/٦)، (الثقات: ابن حبان ٤٧٥/٨)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٢٣٨/٤)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٤٠٥).

٢- وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي، أبو سفيان الكوفي الحافظ.

سبق ترجمته في الحديث: الخامس عشر، وهو ثقة، حافظ، عابد كما قال ابن حجر.

٣- مبارك بن فضالة بن أبي أمية، أبو فضالة البصري. (خت د ت ق)

روى عن: الحسن البصري، وابن المنكدر. روى عنه: وكيع، ويزيد بن هارون.

مختلف فيه:

قال هشيم، وعفان: ثقة.

وقال الساجي: كان صدوقًا، مسلمًا، خيارًا، وكان من النساك، ولم يكن بالحافظ، فيه ضعف.

وقال العجلي: لا بأس به. وقال ابن المديني: هو صالح، وسط. وقال ابن عدي: عامة أحاديثه

أرجو أن تكون مستقيمة، فقد احتمل من قد رُمي بالضعف أكثر ما رُمي مبارك به.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان يخطيء. وقال الدارقطني: لين، كثير الخطأ، بصري يعتبر به. وقال ابن سعد: كان فيه ضعف. وقال النسائي: ضعيف. وقال الجوزجاني: يُضعَّف حديثه، ليس من أهل التثبت. وقال ابن معين: ضعيف الحديث، وقال مرة: صالح، وقال مرة: ثقة، وقال مرة: ضعيف. وقال عمرو بن علي: كان يحيى بن سعيد، وعبد الرحمن لا يحدثان عنه، قال: وسمعت يحيى بن سعيد ذكر مباركًا فأحسن عليه الثناء. وقال الحاكم: لم يخرجاه في الصحيحين لسوء حفظه. وقال أحمد: كان مبارك بن فضالة يرفع حديثًا كثيرًا، ويقول في غير حديث عن الحسن قال: ثنا عمران، وقال: حدثنا ابن معقل، وأصحاب الحسن لا يقولون ذلك، يعني أنه يصرح بسماع الحسن من هؤلاء، وأصحاب الحسن يذكرونه عندهم بالعنعنة. وقال أحمد مرة: كان المبارك يدلّس، وقال مرة: ما روي عن الحسن يحتج به، وقال مرة: ليس بذاك. وقال أبو داود: كان مبارك بن فضالة شديد التدليس، وقال مرة: إذا قال ثنا فهو ثبت، وكان مبارك يدلّس. وقال أبو زرعة: يدلّس كثيرًا، فإذا قال حدثنا فهو ثقة. وقال عثمان الرازي: يدلّس. وقال يحيى بن سعيد: لم أقبل منه شيئًا إلا شيئًا قال فيه: حدثنا. وقال عبد الرحمن بن مهدي: لم نكتب للمبارك شيئًا إلا شيئًا يقول فيه: سمعت الحسن.

وقال ابن حجر: صدوق، يدلّس، ويسوّي.

ويظهر أنه لين -والله أعلم-، ومدلّس من المرتبة الثالثة كما عند الحافظ ابن حجر وهم الذين أكثروا من التدليس فلم يحتج الأئمة بأحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، ومنهم من ردّ حديثهم مطلقًا، ومنهم من قبِلهم. [1]

(١) ينظر: تعريف أهل التقديس: ابن حجر (١٣، ٤٣).

توفي سنة ١٦٤هـ، وقيل: ١٦٥هـ، وقيل: ١٦٦هـ.

ينظر: (الطبقات الكبير: ابن سعد ٢٧٦/٩)، (العلل ومعرفة الرجال: أحمد ١٠/٣)، (أحوال الرجال: الجوزجاني ٢٠٩، ٢١٠)، (معرفة الثقات: العجلي ٢٦٣/٢)، (تاريخ ابن معين: الدوري ٦٥/٢)، (سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني: ٥٩)، (الضعفاء والمتروكين: النسائي ٢٢٩)، (الضعفاء الكبير: العقيلي ٢٢٥/٤)، (الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم ٣٣٨/٨، ٣٣٩)، (الثقات: ابن حبان ٥٠١/٧)، (الكامل في ضعفاء الرجال: ابن عدي ٣٢١/٦)، (تاريخ أسماء الثقات: ابن شاهين ٢٣٥)، (سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود: ٢٨١/٣)، (سؤالات البرقاني للدارقطني: ٦٤)، (سؤالات السجزي للحاكم: ٩٥)، (تهذيب الكمال: المزي ١٨٣/٢٧)، (تهذيب التهذيب: ابن حجر ٣٦٥/٥، ٣٦٦)، (تقريب التهذيب: ابن حجر ٥١٩).

٤- الحسن بن أبي الحسن البصري، يسار البصري، أبو سعيد.

سبق ترجمته في الحديث: الثاني والسبعين، وهو ثقة، فقيه، فاضل مشهور، وكان يرسل كثيرًا، ويدلّس كما قال ابن حجر، وقد عدّه من المرتبة الثانية في التدليس وهم الذين احتمل الأئمة تدليسهم وأخرجوا لهم في الصحيح لإمامتهم وقلة تدليسهم في جنب ما رووا، أو لأنهم ممن لا يدلّس إلا عن ثقة.

٥- عمران بن حصين بن عبيد الخزاعي، أبو نُجيد ﷺ.

سبق ترجمته في الحديث: السادس والتسعين.

تخريج الحديث:

أخرجه ابن ماجه في كتاب الطب، باب تعليق التمائم، (١١٦٧/٢/ح: ٣٥٣١).

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٠٤/٣٣/ح: ٢٠٠٠٠) عن خلف بن الوليد.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٧٢/١٨/ح: ٣٩١)، وابن حبان في كتاب الرقى

والتمائم، (١٣/٤٤٩/ح: ٦٠٨٥) من طريق أبي الوليد الطيالسي.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٨/١٧٢/ح: ٣٩١) من طريق حجاج بن المنهال.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٨/١٧٢/ح: ٣٩١) من طريق عبد الرحمن بن سلام الجمحي.

خمستهم: (وكيع، وخلف بن الوليد، وأبو الوليد الطيالسي، وحجاج بن المنهال، وعبد الرحمن بن سلام الجمحي) عن مبارك بن فضالة.

وأخرجه البزّار في مسنده (٩/٣١/ح: ٣٥٤٥) من طريق يونس.

وأخرجه الرُّوياني في مسنده (ص: ١٠٠/ح: ٧٢)، وابن حبان في صحيحه (١٣/٤٥٣/ح: ٦٠٨٨)، والبيهقي في السنن الكبرى (ج: ٩/ص: ٣٥٠) من طريق أبي عامر الخزَّاز.

ثلاثتهم: (مبارك بن فضالة، ويونس، وأبو عامر الخزَّاز) عن الحسن، عن عمران بن الحصين ﷺ، مرفوعًا، بنحوه.

وقال البزار: وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن الحسن عن عمران، ولا نعلم يروى من حديث يونس عن الحسن إلا من حديث محمد بن عبد الرحمن ولم نسمعه إلا من عمرو.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف -والله أعلم-؛ لحال مبارك بن فضالة فهو لين، ومن المدلسين الذين لا يقبل الأئمة أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع وقد عنعن في هذا الإسناد عن الحسن البصري.

ولانقطاعه؛ فلم يسمع الحسن من عمران بن الحصين ﷺ كما ذكر أبو حاتم، وابن المديني وغيرهما. [1]

(١) ينظر: المراسيل: ابن أبي حاتم (٣٨، ٣٩).

إلا أن أحاديث المبحث السابقة قد تشهد لمعناه في الجملة.

غريب الحديث:

(**حَلْقَةٌ**): كل شيء استدار كحَلْقَة الحديد، والفضة، والذهب، وكذلك هو في الناس. [١]

(**صُفْرٍ**): بالضم: نُحاسٌ يعمل منه الأواني. [٢]

(**الْوَاهِنَةِ**): عرقٌ يأخُذ في المنكب، وفي اليد كلها فيُرقى منها. وقيل: هو مرضٌ يأخذ في العَضُد، وربما عُلِّق عليها جنس من الخرز، يقال لها: خرز الواهنة، وهي تأخذ الرجال دون النساء، وإنما نهاه عنها لأنه إنما اتخذها على أنها تعصمه من الألم فكان عنده في معنى التمائم المنهي عنها. [٣]

(**وَهْنًا**): الوَهْن: الضَّعْف. [٤]

فقه الأحاديث:

تضمنت هذه الأحاديث أمرًا يُتخذ في التداوي والمعالجة، وكان من أعمال الجاهلية ثم جاء الإسلام فأبطله ومنعه؛ لكونه يورث خللًا في عقيدة مُستعمِله، إلا أنه موجود وظاهر بين المسلمين وإن اختلفت صوره وأشكاله فإن حقيقته واحدة.

وهو ما يسمى بـ "تعليق التمائم" والذي هو عبارة عن خرزات، أو عظام، أو أوراق، أو غير ذلك تُعلَّق ويُعتقد أنها تدفع ضرًّا أو تجلب نفعًا.

وقد قال ﷺ: (ما أبالي ما أتيت إن أنا شربت ترياقًا، أو تعلقت تميمة...) أي: إن فعلت أحد

---

(١) لسان العرب: ابن منظور (٢/٩٦٧).

(٢) مختار الصحاح: الرازي (١٥٣).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير (٥/٢٣٤).

(٤) مختار الصحاح: الرازي (٣٠٧).

هذه الأشياء كنت ممن لا يبالي بما يفعل، ولا ينزجر عما لا يجوز فعله شرعًا. [1]

والأشياء التي يُتعلَّق بها على نوعين:

١- ما هو سبب، وهذا ينظر فيه هل أباحه الشرع أم لا.

٢- ما ليس بسبب، وهذا لا يتعلق به في الكلية.

وما يتعلَّق به يشترط فيه شرطان:

أن يتحقق أنه سبب، وأن يكون مباحًا. [2]

المسألة الأولى: أقسام التمائم:

تنقسم التمائم التي يُتعلّق بها لدفع ضُرٍّ أو جلب نفع إلى ثلاثة أقسام:

١- ما اشتمل على الاستغاثة بالشياطين أو غيرهم من المخلوقين، فهذا شرك أكبر؛ لأن الاستغاثة بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله شرك.

٢- ما اشتمل على أسماء لا يفهم معناها، فهذا محرم؛ لأنه يجر إلى الشرك.

٣- ما اشتمل على آيات من القرآن، فهذا اُختلف فيه **على قولين:**

القول الأول: طائفة أجازت ذلك ومنهم عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ، وحملوا ما ورد على التمائم الشركية، نظرًا لأنه من القرآن وكلام الله تعالى، والتداوي والاستشفاء بكتاب الله مشروع ليس فيه محذور شرعي. واشترطوا للجواز ثلاثة شروط:

١- أن تكون التميمة من القرآن.

٢- أن تكون مكتوبة باللفظ العربي، فلا تكتب بلفظ لا يُقرأ، أو بخط لا يُقرأ.

---

(١) ينظر: شرح الطِّيبي على مشكاة المصابيح: الطِّيبي (٢٩٦٨/٩).

(٢) ينظر: حاشية كتاب التوحيد: عبد الرحمن بن قاسم (٨٥).

٣- أن يعتقد أن الشفاء من الله لا من هذه التميمة، وإنما هي سبب.

القول الثاني: طائفة منعت ذلك، ومنهم ابن مسعود ﷺ وغيره، واحتجوا بما ورد فإن ظاهره العموم، فلم يفرِّق بين التي في القرآن وغيره.

والمرجَّح هو القول الثاني الذي قال بالمنع، وهو الأولى لما فيه من حماية جناب التوحيد، ولوجوه ذكرها أهل العلم وهي:

١- عموم النهي ولا مخصص للعموم.

٢- سدّ الذريعة، فإنه يفضي إلى تعليق ما ليس كذلك.

٣- أنه إذا عُلِّق فلا بد أن يمتهنه المعلِّق، بحمله معه في حال قضاء الحاجة والاستنجاء ونحو ذلك.

٤- أنه ﷺ كان يرقي ورُقي، فلو كان تعليق تمائم القرآن جائزًا لأمر به، فليس في كتاب الله، ولا سنة رسوله ﷺ ما يدل على إجازة تعليق شيء من القرآن، ولعل عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ كان يعلقه في الألواح لا أنه تميمة.

وأُجيبَ على أن التداوي بالقرآن مشروع ليس فيه محذور شرعي: بأن التداوي بالقرآن إنما يكون حسب ما ورد في الشرع والذي ورد هو الاستشفاء به عن طريق الرُّقى لا التعليق له.

ومن أهل العلم من جعل التمائم المشتملة على أحاديث نبوية، أو أدعية من هذا القبيل. [(١)]

وقد جاء عن عبد الله بن مسعود ﷺ عن النبي ﷺ في النهي عنها قوله: ((إن الرُّقى والتمائم والتولة شرك))[(٢)] وعن عقبة بن عامر ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: ((من علق تميمة فقد

---

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد: سليمان بن عبد الله (٣٢٦/١، ٣٢٧)، فتح المجيد: عبد الرحمن بن حسن (١٥٥، ١٥٦)، القول السديد: السعدي (١١٠)، حاشية كتاب التوحيد: عبد الرحمن بن قاسم (٨٦)، إعانة المستفيد: صالح الفوزان (٢٠٤/١، ٢٠٥)، أحكام الرُّقى والتمائم: فهد السحيمي (٢٤٨، ٢٥٣).

(٢) سبق تخريجه في الحديث الرابع والتسعين.

أشرك))[1]، وحكم التعليق يختلف بحسب اختلاف معتقد المعلِّق: فإن اعتقد أنها تنفع وتضر وتؤثر بذاتها فهو شرك أكبر، وإن اعتقد أنها سبب والمؤثر هو الله فهو شرك أصغر؛ لأنه جعل ما ليس سببًا سببًا، وقد يكون بدعة أو معصية. [2]

وتعليق التمائم لرفع الضرر عن المريض عمومًا هو تعلّق بغير الله، والمتعلّق بغير الله موكولٌ إلى حيث تعلَّق به، كما جاء في الحديث عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: ((من تعلق شيئًا وُكل إليه))[3] والتعلق يكون بالقلب، وقد يكون بالفعل، وقد يكون بهما، فمن علَّق قلبه بشيء يظن أنه ينفع ويضر سواء كان قلادة، أو تميمة، أو خيطًا، أو حلقة أو غير ذلك وكله الله إلى ما تعلق به، وقيل: وكل الله شفاءه إلى ذلك الشيء فلا يحصل له الشفاء، وفي ذلك عقوبة من الله تعالى وإهانة له، لأن الله إذا تخلى عنه ووكله إلى غيره هلك، وأما من أنزل حوائجه بالله، والتجأ إليه، وفوّض أمره كله إليه، كفاه كل مؤنة، وقرب عليه كل بعيد، ويسر له كل عسير، ومن تعلق بغيره أو سكن إلى علمه وعقله ودوائه وتمائمه، واعتمد على حوله وقوته، وكله الله إلى ذلك، وخذله، وحرمه توفيقه، وأهمله، فلم تصحح مطالبه ولم تتيسر مآربه. [4]

المسألة الثانية: صور التمائم:

قد تختلف التمائم في أسماءها وأشكالها إلا أن حقيقتها واحدة، ومن تلك الصور:

تمائم تعلق على الرقاب على شكل حروز، أو على شكل رقاع، وما يعلق من خرزات، أو على

---

(١) سبق تخريجه في الحديث المائة.

(٢) ينظر: القول السديد: السعدي (١٠٦)، إعانة المستفيد: صالح الفوزان (١/١٩٥)، فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء: اللجنة الدائمة (١/٢٠٤)، فتوى رقم: (٢٧٧٥).

(٣) سبق تخريجه في الحديث الحادي بعد المائة.

(٤) ينظر: فيض القدير: المُناوي (٦/١٠٧)، فتح المجيد: عبد الرحمن بن حسن (١٥٧، ١٥٨)، إعانة المستفيد: صالح الفوزان (١/٢٠٣)،

شكل أكياس تعبأ بالأوراق المكتوب فيها، وقد تعلَّق على الجدران أو السيارات، وقد يعلقون نعلًا صغيرة في مقدمة السيارة أو مؤخرتها، أو يضعون بعض الحيوانات المجسمة في السيارات أو البيوت، وقد تكون تلك التمائم متضمنة لاستغاثة بغير الله، أو تكون تمائم مجهولة ليس بداخلها إلا أحرف وأرقام حسابية وما يسمى بالطلاسم، وقد تكون تمائم فيها شيء من القرآن إلا أن فيها من الباطل أضعاف ما فيها من الحق كأن تكتب السورة أو الآية مرات عديدة بهيئات مختلفة، فيجعلون أول السورة آخرها، وآخرها أولها، وقد يصل الأمر إلى استبدال بعض كلمات القرآن بغيرها كما وقع التبديل والتحريف في سورة الفيل فجُعلت: (ألم تر كيف فعل ربك بالقرينة، ألم يجعل كيد القرينة في تضليل...).

ومع تقدم المدنية الحديثة اتخذت التمائم مسارًا جديدًا فابتعدوا عن الرقاع والجلود ولجأوا إلى كتابة التمائم على قطع ذهبية، أو فضية، أو معدنية فتلبس على شكل عقد على الرقبة، أو خاتم في الأصبع، أو سوار يحيط بالمعصم، وغير ذلك من الاعتقادات الباطلة مما عمّ وطمّ بسبب الجهل بالتوحيد، وتزيين الشيطان، ومن تعلّق واعتقد في شيء من ذلك أنه ينفع أو يضر فإنه في الحقيقة لا يزيد معلِّقه إلا ضعفًا، كما في الحديث: ((انزعها، فإنها لا تزيدك إلا وهنًا))[1].[2]

المسألة الثالثة: مسائل معاصرة عن التمائم:

١- سُئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء السؤال الآتي:

إنسان مريض وذهب إلى فقيه وكتب له في الورقة قرآنًا لا شيء آخر، ثم قال: إذا رجعت إلى

---

(١) سبق تخريجه في الحديث الثاني بعد المائة.

(٢) ينظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة: الألباني (ج: ١/ص: ٨٩٠)، إعانة المستفيد: صالح الفوزان (١/٢١٠، ٢١١)، أحكام الرُّقى والتمائم: فهد السحيمي (٢٣٠-٢٣٨).

البيت فاضرب على كل كلمة من هذه الكلمات المكتوبة من القرآن مسمارًا مثلًا: ﴿الٓمٓ﴾ [سورة البقرة: ١]﴿ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ لَا رَيۡبَۛ فِيهِۛ هُدٗى لِّلۡمُتَّقِينَ﴾ [سورة البقرة: ٢] ﴿الٓمٓ﴾(ألف) يقرأ عليه كلمات، ثم يعمل مسمارًا، ثم (ل) كذلك ثم (م) كذلك... إلى آخر هذا، ثم هذه الورقة يخبئها لمدة عشرة أو خمسة عشر يومًا، هل هذا يعتبر شركًا بالله، وهل هذه التمائم؟ وهل يجوز ذلك؟

أجابت: لا يجوز هذا العمل، لأنه من التمائم التي نهي عنها النبي ﷺ، لقوله ﷺ: ((من تعلق تميمة فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له))[1] وفي رواية: ((من تعلق تميمة فقد أشرك))[2] وبالله التوفيق.

وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم. [3]

٢- وسُئلت أيضًا اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء السؤال الآتي:

ما الحكم في الذين يكتبون آيات الله البينات ويأمرون المريض بتعليقها في رأسه أو في أي جهة من جسده ويقولون له: هذا سبب الشفاء، ويأخذون منه شيئًا، ومنهم من لا يأخذ شيئا؟

أجابت: الصحيح أن كتابة آيات من القرآن أو غيرها من الأدعية المأثورة وتعليقها على المريض رجاء الشفاء ممنوع؛ لثلاثة أمور:

الأول: عموم أحاديث النهي عن تعليق التمائم ولا مخصص لها.

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٢٨/٦٢٣/ح: ١٧٤٠٤)، والحاكم في المستدرك (٤/٢٤٠/ح: ٧٥٠١)، والبيهقي في السنن الكبرى (ج: ٩/ص: ٣٥٠). وقال الحاكم: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي في التلخيص وقال: صحيح. وضعّفه الألباني. المستدرك على الصحيحين: الحاكم (٤/٢٤٠/ح: ٧٥٠١)، ينظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة: الألباني (٣/٤٢٧/ح: ١٢٦٦).

(٢) سبق تخريجه في الحديث المائة.

(٣) ينظر: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء: اللجنة الدائمة (١/ ٢١٠، ٢١١)، فتوى رقم: (٥٠٠٦).

الثاني: سد الذريعة، فإن تعليق ما يكتب من آيات القرآن يفضي إلى تعليق ما ليس كذلك.

الثالث: أن ما علق من ذلك يكون عرضة للامتهان بحمله في محال قضاء الحاجة والاستنجاء ونحو ذلك. وإذا كان ذلك ممنوعًا فأخذ الأجرة على كتابته ليعلق على المريض لرجاء الشفاء ممنوع أيضًا. وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم. (١)

٣- وسُئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء السؤال الآتي:

كتابة أوراق فيها القرآن والذكر وإلصاقها على شيء من الجسد، كالصدر ونحوه، أو طيها ووضعها على الضرس؟

أجابت: إلصاق الأوراق المكتوب فيها شيء من القرآن أو الأدعية على الجسم، أو على موضع منه، أو وضعها تحت الفراش ونحو ذلك لا يجوز؛ لأنه من تعليق التمائم المنهي عنها بقوله ﷺ: ((من تعلق تميمة فلا أتم الله له))(٢)، وقوله: ((إن الرُّقى والتمائم والتولة شرك))(٣) وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم. (٤)

ودلّ ما سبق على:

أن تعليق التمائم لدفع الضرر أو رفعه من الأمور الممنوعة المنهي عنها؛ لما فيها من منافاة التوكل على الله وصدق اللجأ إليه، وقد تؤدي إلى الخلل في التوحيد والإشراك بالله، فينبغي على

---

(١) ينظر: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء: اللجنة الدائمة (١/٢٠٣)، فتوى رقم: (١٥٤٥).

(٢) سبق تخريجه في فقه الحديث: (٩٨-١٠٢).

(٣) سبق تخريجه في الحديث الرابع والتسعين.

(٤) ينظر: موقع الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء -المملكة العربية السعودية-: فتوى رقم: (٢٠٣٦١)
http://www.alifta.net/Fatawa/FatawaSubjects.aspx?languagename=ar&View=Page&HajjEntryID=0&HajjEntryName=&RamadanEntryID=0&RamadanEntryName=&NodeID=7443&PageID=10564&SectionID=3&SubjectPageTitlesID=32270&MarkIndex=2&0

المريض عمومًا ومريض السحر، والعين، والمسّ خصوصًا، أن يكون بعيدًا عما يؤثر في عقيدته، وأن يتوكل على الله، ويفوّض إليه جلّ أموره، فإن الله هو الذي يشفي وينفع ويضر، وقد أُبيح له أن يتداوى بالأسباب المباحة، مع التوكل على الله في حصول الشفاء، واعتقاد أن النفع والضر إنما هو بيده سبحانه.

وما ورد في الكتاب أو السنة في باب التداوي فيه كفاية، كما أرشد ابن مسعود ﷺ امرأته بقوله: إنما كان يكفيك أن تقولي كما كان رسول الله ﷺ يقول: ((أذهب البأس، رب الناس، اشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقما)). [1]

(١) سبق تخريجه في الحديث الرابع والتسعين.

الخاتمة

وبعد فهذا جهد المقلّ والحمد لله حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا على تيسيره وتوفيقه لإتمام هذا البحث، ثم إني أختم بخُلاصة ما ظهر لي من نتائج **وهي كالآتي**:

١- بلغ عدد الأحاديث الصحيحة في هذا البحث إحدى وثمانين حديثًا، والصحيح لغيره حديثًا واحدًا، والحسن إحدى وعشرين حديثًا، والحسن لغيره خمسة أحاديث، والضعيف إحدى وستين حديثًا، والضعيف جدًا عشرة أحاديث.

٢- المرء إما صحيح أو سقيم، وإما مُعافى أو مُبتلى، والابتلاء للمؤمن هو سنة الحياة.

٣- من الابتلاءات التي قد تصيب العبد "الأمراض" على اختلاف أنواعها.

٤- مما شرعه الله للعبد عند الابتلاء الإيمان بالقضاء والقدر، والصبر.

٥- أباح الله للعبد حين يصاب بالمرض أن يأخذ بالأسباب التي ترفع الضرر عنه، أو تخففه ومن ذلك التداوي.

٦- أن التداوي على نوعين: مشروع، وغير مشروع، والمؤمن مباح له الأخذ بالمشروع دون غيره.

٧- أن السحر من الأمراض الثابتة، وله حقيقة، وآثار.

٨- أُصيب النبي ﷺ بالسحر، وإصابته بذلك لا يعني القدح في الشريعة، وإنما هو متعلق بأمور حياته.

٩- من التداوي النافع للسحر: الرُّقية الشرعية، واستخراج السحر.

١٠- أن العين من الأمراض الثابتة، ولها أسباب، وآثار مختلفة.

١١- من التداوي النافع للعين: الرُّقية الشرعية، والاغتسال.

١٢- المسّ أو الصرع من الأمراض الثابتة، وله آثار مختلفة.

١٣- من التداوي النافع للمسّ: الرُّقية الشرعية، ومخاطبة الجني، والضرب والخنق وهذا ليس

على عمومه وإنما بقيود وشروط.

١٤- الرُّقية الشرعية بابها واسع وتحتاج إلى ضوابط وشروط حتى تكون في محيط المشروع بعيدًا عن التوسع المؤدي إلى الخرافات، والبدع، ولو انبرى لذلك مركز أو إدارة شرعية مختصة بالرُّقية الشرعية، والرُّقاة؛ بحيث تؤهل الراقي، وتحدّ من التوسع الذي قد يوصل الأمر إلى كونه مجالًا تجاريًا لا شرعيًا.

١٥- ينبغي على المريض بالسحر، أو العين، أو المس إذا أراد الرُّقية أن يذهب إلى الرُّقاة الثقات، المتبعون للسنة المجانبون للبدعة.

١٦- من التداوي العام النافع لتلك الأمراض الثلاثة: القرآن، والدعاء، والصلاة، والصدقة.

١٧- من الأسباب التي يباح لمريض السحر، والعين، والمسّ أن يتخذها عند التداوي: الحجامة، والكي.

١٨- من الطرق النافعة عند أخذ الدواء: السَّعوط، واللَّدود.

١٩- الطب النبوي حافلٌ بالأطعمة النافعة، التي قد يحصل بها الشفاء بإذن الله.

٢٠- على المريض بالسحر، والعين، والمسّ أن يتوكل على الله في جلب النفع ودفع الضُرِّ ورفعه، وأن يكون على اعتقاد جازم بأن الشفاء إنما هو بيد الله سبحانه، وما وُجد من أمور يُتداوى بها إنما هي أسباب لا تنفع ولا تضر بذاتها.

٢١- قد يأخذ المريض بالأسباب النافعة للتداوي، ولا يحصل له الشفاء، لحكمة أرادها الله.

٢٢- من الأمور النافعة في التداوي والمعالجة ما ثبت في الكتاب أو السنة، وأما ما نُهي عنه لما فيه من أثر فاسد على الدين والعقيدة فاجتنابه هو المطلب.

٢٣- من الأمور التي تخدش العقيدة وقد تؤدي إلى الإشراك بالله: الرُّقى المحرمة، وحلّ السحر بالسحر، وتعليق التمائم.

٢٤- السنة النبوية معين لا ينضب، شملت جوانب الحياة، وما ينفع المرء في صلاح دينه

ودنياه، إلا أن تلك الكنوز تحتاج إلى استخلاص واستخراج.

ومن التوصيات التي نرى أهميتها:

١- إقامة المراكز البحثية التي تخدم هذا الموضوع.

٢- إقامة المؤتمرات والندوات والمحاضرات المتعلقة بهذا الخصوص.

٣- تأهيل رقاة شرعيين، وتنظيم عملهم، ومتابعتهم من الجهة المختصة.

٤- تفعيل دور الجهات الرقابية على السحرة والمشعوذين.

٥- تفعيل الدور الإعلامي في مكافحة السحر والشعوذة، ونشر التوعية فيما يتعلق بالرقية الشرعية.

فهرس الآيات

م	طرف الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
	١-سورة الفاتحة		
١	﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾	٥	٣٢٤، ٤٢٥
	٢-سورة البقرة		
٢	﴿الٓمٓ﴾	١	٦٩٢
٣	﴿ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ لَا رَيْبَ ۛ فِيهِ ۛ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾	٢	٦٩٢
٤	﴿وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ﴾	٤٥	٤٨٠، ٤٨٧
٥	﴿وَٱتَّبَعُوا۟ مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ ۖ وَمَا ...﴾	١٠٢	١٠، ٢١، ٢٢، ٢٧، ٣٥، ٢٥٨
٦	﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾	١٥٣	٤٨٧
٧	﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ﴾	١٦٣	٣٨٧، ٣٩٦
٨	﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ﴾	١٧٢	٥٠٤
٩	﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾	١٧٣	٢٥٢
١٠	﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۚ﴾	١٨٤	١٨٤
١١	﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ۚ﴾	١٩٦	١٨٤
١٢	﴿وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾	٢١٩	٢٥١
١٣	﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ۚ﴾	٢٥٥	١٠٢

م	طرف الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١٤	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾	٢٦٧	٥١٠
١٥	﴿وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ ۚ ﴾	٢٧٢	٥٠٨
١٦	﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى ...﴾	٢٧٥	١٢، ١٢٩
١٧	﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ ﴾	٢٨٥	١٠٢
١٨	﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ ﴾	٢٨٦	١٠٢

٣-سورة آل عمران

١٩	﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ﴾	١٨	٣٨٧، ٣٩٦
٢٠	﴿قُلْ إِنَّ ٱلْهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ أَن يُؤْتَىٰٓ أَحَدٌ مِّثْلَ مَآ أُوتِيتُمْ ﴾	٧٣	٩٨

٤-سورة النساء

٢١	﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ ...﴾	٤٣	١٨٤
٢٢	﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ﴾	٥٤	٦٣، ٦٩
٢٣	﴿إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا ﴾	٧٦	٣٢٣
٢٤	﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ ﴾	١٦٠	٢٤٥

٥-سورة المائدة

٢٥	﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِى مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ ۙ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾	٣	٢٤٦، ٢٥٢

٦-سورة الأنعام

٢٦	﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ۗ ﴾	١١٩	٢٥٢

٧-سورة الأعراف

م	طرف الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
٢٧	﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾	٥٤	٣٨٧، ٣٩٦
٢٨	﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾	٥٥	٤٣٧، ٥٠٤
٢٩	﴿سَحَرُوٓا۟ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ﴾	١١٦	١٠، ٢١
٣٠	﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾	١٨٠	٤٣٦

١٠-سورة يونس

٣١	﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ ۚ يُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾	١٠٧	٣٢٣

١٤-سورة إبراهيم

٣٢	﴿وَمَا كَانَ لِىَ عَلَيْكُم مِّن سُلْطَٰنٍ إِلَّآ أَن دَعَوْتُكُمْ فَٱسْتَجَبْتُمْ لِى﴾	٢٢	١٢٨

١٦-سورة النحل

٣٣	﴿يَخْرُجُ مِنۢ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾	٦٩	٥١٩، ٥٦٧
٣٤	﴿فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾	٩٨	٣٢٥
٣٥	﴿إِنَّهُۥ لَيْسَ لَهُۥ سُلْطَٰنٌ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾	٩٩	١٣١، ٢٦٠
٣٦	﴿إِنَّمَا سُلْطَٰنُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُۥ وَٱلَّذِينَ هُم بِهِۦ مُشْرِكُونَ﴾	١٠٠	٢٦٠

١٧-سورة الإسراء

٣٧	﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾	٨٢	٤١٨، ٤٦٩، ٤٧٢

١٨-سورة الكهف

م	طرف الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
٣٨	﴿ وَلَوْلَآ إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَآءَ ٱللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ إِن تَرَنِ أَنَا۠ أَقَلَّ مِنكَ ﴾	٣٩	٥٥

٢٠-سورة طه

٣٩	﴿ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ ﴾	٦٦	١٠، ٢١

٢١-سورة الأنبياء

٤٠	﴿ وَنَبْلُوكُم بِٱلشَّرِّ وَٱلْخَيْرِ فِتْنَةً ۖ وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ ﴾	٣٥	١٣٥

٢٢-سورة الحج

٤١	﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ ... ﴾	٥٢	٢٨

٢٣-سورة المؤمنون

٤٢	﴿ وَشَجَرَةً تَخْرُجُ مِن طُورِ سَيْنَآءَ تَنۢبُتُ بِٱلدُّهْنِ وَصِبْغٍ لِّلْآكِلِينَ ﴾	٢٠	٥٦٢
٤٣	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُوا۟ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُوا۟ صَٰلِحًا ۖ ﴾	٥١	٥٠٤
٤٤	﴿ وَقُل رَّبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَٰتِ ٱلشَّيَٰطِينِ ﴾	٩٧	٣٢٥
٤٥	﴿ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَٰكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴾	١١٥	١٥٠، ٤٤٤
٤٦	﴿ فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ ٱلْمَلِكُ ٱلْحَقُّ ۖ ﴾	١١٦	٣٨٧
٤٧	﴿ وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ ﴾	١١٧	٣٩٦

٢٤-سورة النور

٤٨	﴿ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ ﴾	٣٥	٥٦٢، ٥٦٣

٢٦-سورة الشعراء

٤٩	﴿ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ﴾	٨٠	١٩٤، ٤٣٦
٥٠	﴿ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ ٱلشَّيَٰطِينُ ﴾	٢٢١	٦٤٤

م	طرف الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
٥١	﴿تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ﴾	٢٢٢	٦٤٤

٢٧-سورة النمل

٥٢	﴿وَأُوتِيَتْ مِن كُلِّ شَيْءٍ﴾	٢٣	٥٤٨
٥٣	﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ﴾	٦٢	٣٥٥، ٤٣٥، ٥٠٢

٣١-سورة لقمان

٥٤	﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾	١٣	٦٤٤
	٣٢-سورة السجدة		
٥٥	﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا ...﴾	١٦	٥٠٨
٥٦	﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾	١٧	٥٠٨

٣٧-سورة الصافات

٥٧	﴿لَّا يَسَّمَّعُونَ إِلَى ٱلْمَلَإِ ٱلْأَعْلَىٰ وَيُقْذَفُونَ مِن كُلِّ جَانِبٍ﴾	٨	٤٢٤

٤٠-سورة غافر

٥٨	﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾	٦٠	٣٥٥، ٤٣٥، ٤٣٧، ٥٠٣

٤١-سورة فصلت

٥٩	﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هُدًى وَشِفَآءٌ﴾	٤٤	٤١٨، ٤٥٧، ٤٦١، ٤٦٨، ٤٧٠، ٤٧١،

م	طرف الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
			٥٦٧

٤٢-سورة الشورى

٦٠	﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ﴾	٣٠	١٣٥

٤٦-سورة الأحقاف

٦١	﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍۭ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾	٢٥	٥٤٨

٥٧-سورة الحديد

٦٢	﴿مَآ أَصَابَ﴾	٢٢	٢١٩

٦٥-سورة الطلاق

٦٣	﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا﴾	٢	٦٦٤

٦٨-سورة القلم

٦٤	﴿وَإِن يَكَادُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَٰرِهِمْ لَمَّا سَمِعُواْ ٱلذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُۥ لَمَجْنُونٌ﴾	٥١	٣٧

٧٢-سورة الجن

٦٥	﴿وَأَنَّهُۥ تَعَٰلَىٰ جَدُّ رَبِّنَا﴾	٣	٣٨٧، ٣٩٦
٦٦	﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾	٦	٣٢٣، ٣٤٦

٨٠-سورة عبس

٦٧	﴿وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا﴾	٢٩	٥٦٢

٩٢-سورة الليل

٦٨	﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَٱتَّقَىٰ﴾	٥	١٩٢
٦٩	﴿وَصَدَّقَ بِٱلْحُسْنَىٰ﴾	٦	١٩٢

م	طرف الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
٧٠	﴿فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلۡعُسۡرَىٰ﴾	١٠	١٩٢

٩٥-سورة التين

٧١	﴿وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيۡتُونِ﴾	١	٥٦٢

١٠٣-سورة العصر

٧٢	﴿إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَفِي خُسۡرٍ﴾	٢	٥٤٩
٧٣	﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ...﴾	٣	٥٤٩

١١٢-سورة الإخلاص

٧٤	﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾	١	١٠٣، ٣٨٧، ٣٩٦، ٤٧٢

١١٣-سورة الفلق

٧٥	﴿قُلۡ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلۡفَلَقِ﴾	١	٢٨، ٢٧١، ٢٨٥
٧٦	﴿وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِي ٱلۡعُقَدِ﴾	٤	١١، ٢٢، ٢٦، ٢٨، ٣٢٨
٧٧	﴿وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾	٥	٣٧، ٦٣، ٦٩، ٧٠

١١٤-سورة الناس

٧٨	﴿قُلۡ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾	١	٢٧١، ٢٨٥

فهرس الأحاديث والآثار

م	طرف الحديث	الصفحة
١	((ابْنُ أَبِي الْعَاصِ))	١٣٩، ٤٠١
٢	((احتجم النبي ﷺ وهو محرم))	٥١٦
٣	((اخْرُجْ عَدُوَّ اللَّهِ اخْرُجْ عَدُوَّ اللَّهِ))	٤٤٠
٤	((اخْرُجْ عَدُوَّ اللَّهِ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ))	١٠٩، ٤٠٢
٥	((اخْرُجْ عَدُوَّ اللَّهِ))	١٣٩، ٤٠١
٦	((اخْرُجْ عَدُوَّ اللَّهِ، فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ))	١٢١، ٤٠٤
٧	((اخْسَأْ عَدُوَّ اللهِ، أَنَا رَسُولُ اللهِ ثَلاَثًا))	١١٤، ٤٠٣
٨	((اخسأ، فلن تعدو قدرك))	٦٤٦
٩	((ادْنُهُ مِنِّي اجْعَلْ ظَهْرَهُ مِمَّا يَلِينِي))	٤٤٠
١٠	((إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي ﴿اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾))	١٠٢
١١	((إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مِنْ نَفْسِهِ، أَوَ مَالِهِ، أَوَ أَخِيهِ، مَا يُعْجِبُهُ، فَلْيَدْعُ بِالْبَرَكَةِ))	٤٢، ٣٥٤
١٢	((أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ، اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لاَ شِفَاءَ إِلاَّ شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لاَ ..))	٦٣٧، ٦٧٢، ٦٩٤
١٣	((أذهب الباس، ربَّ الناس، واشفِ أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا ..))	٣٣٠، ٣٣٦، ٤٣٦
١٤	((اذْهَبْ فَأْتِنِي بِهِ))	٣٩٦
١٥	((ارْقِي، مَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا شِرْكٌ))	٦٣٣
١٦	((ارْقِيهِمْ))	٢٩١

م	طرف الحديث	الصفحة
١٧	((اسْتَرْقُوا لَهَا فَإِنَّ بِهَا النَّظْرَةَ))	٥٦، ٢٩٠، ٣٢٢
١٨	((استعينوا على الحوائج بالكتمان، فإن لكل نعمة حاسدًا))	٦٨
١٩	((اسْتَعِينُوا عَلَى قَضَاءِ الْحَوَائِجِ بِالْكِتْمَانِ، فَإِنَّ كُلَّ ذِي نِعْمَةٍ مَحْسُود))	٦٤
٢٠	((الإشراك بالله...))	٦٤٤
٢١	((اشكمت درد))	٤٧٥، ٤٧٨
٢٢	((اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ، لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ))	٣١٨، ٦٣٢
٢٣	((اعملوا فكل ميسرٌ لما خلق له، أما من كان من أهل السعادة فيُيسر لعمل ..))	١٩٢
٢٤	((أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر))	٣٣١، ٣٣٦
٢٥	((أَفَلَا استَرقَيتُم لَهُ، فَإِنَّ ثُلُثَ مَنَايَا أُمَّتِي مِنَ الْعَيْنِ))	٧٨
٢٦	((اقْرَءُوا الْقُرْآنَ، فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ، اقْرَءُوا الزَّهْرَاوَيْنِ الْبَقَرَةَ ..))	٢٥٧
٢٧	((اكشف البأس رب الناس عن ثابت بن قيس بن شماس، ثم أخذ ترابًا من ..))	٣٣٢، ٣٤٥
٢٨	((ألا أرقيك برقية رسول الله))	٣٣٧
٢٩	((ألا أنبئكم بأكبر الكبائر))	٦٤٤
٣٠	((أَلا بَرَّكْتَ إِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ، تَوَضَّأْ))	٣٦٥
٣١	((أَلا تَسْتَرْقُونَ لَهُ مِنَ الْعَيْنِ))	٣٠٨
٣٢	((ألا لا يَخْلُونَّ رجل بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان))	٣٤٨
٣٣	((أَلْبَانُهَا شِفَاءٌ، وَسَمْنُهَا دَوَاءٌ، وَلَحْمُهَا دَاءٌ))	٦٢٥

م	طرف الحديث	الصفحة
٣٤	((أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْ أَمَرَ أَنْ يُسْتَرْقَى مِنْ الْعَيْنِ))	٢٢٥، ٢٨٩
٣٥	((امسح الباس، رب الناس، بيدك الشفاء لا كاشف له إلا أنت))	٣٢٦، ٣٣٠
٣٦	((إن أباكما كان يُعوّذُ بها إسماعيل وإسحاق، أعوذ بكلمات الله التامَّة، من ..))	٣٧
٣٧	((إن الدعاء ينفع مما نزل، ومما لم ينزل فعليكم عباد الله بالدعاء))	٥٠١
٣٨	((إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ))	٦٣٧، ٦٧٢، ٦٨٩، ٦٩٣
٣٩	((إن الشيطان يبلغ من ابن آدم مبلغ الدم))	١٣٠
٤٠	((إِنَّ الْعَيْنَ لَتُدْخِلُ الرَّجُلَ الْقَبْرَ، وَالْجَمَلَ الْقِدْرَ))	٩٣
٤١	((إِنَّ الْعَيْنَ لَتُولِعُ الرَّجُلَ بِإِذْنِ اللَّهِ، حَتَّى يَصْعَدَ حَالِقًا ثُمَّ يَتَرَدَّى مِنْهُ))	٨٢
٤٢	((إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الدَّاءَ وَالدَّوَاءَ، وَجَعَلَ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً، فَتَدَاوَوْا وَلاَ تَدَاوَوْا بِحَرَامٍ))	٢٠١، ٢٣٠
٤٣	((إِنَّ اللَّهَ حَيْثُ خَلَقَ الدَّاءَ، خَلَقَ الدَّوَاءَ، فَتَدَاوَوْا))	١٦٠
٤٤	((إن الله طيب لا يقبل إلا طيبًا))	٥١١
٤٥	((إن الله لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليهم))	٢٥٢
٤٦	((إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ شِفَاءَكُمْ فِيمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ))	٢٣٥، ٢٥١
٤٧	((إن الله لم يضع داء إلا وضع له دواء))	١٨٦
٤٨	((أن النبي ﷺ احتجم، وأعطى الحَجّام أجره، واستعط))	٥٣٠
٤٩	((أن النبي ﷺ كان ينفث على نفسه في المرض الذي	٣١٩، ٣٢٥،

م	طرف الحديث	الصفحة
	مات فيه بالمعوذات، فلما ..))	٣٢٧، ٣٣٠، ٣٣٦، ٣٩٥، ٤٠٠
٥٠	((إن أمثل ما تداويتم به الحجامة، والقُسط البحري))	٥١٦، ٥٥٣
٥١	((إِنَّ خَيْرَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ السَّعُوطُ، وَاللَّدُودُ، وَالْحِجَامَةُ، وَالْمَشِيُّ))	٥٢٤
٥٢	((أن رسول الله ﷺ نهى عن الكي، قال فابتُلينا فاكتوينا فما أفلحنا ولا أنجحنا))	٥٢١
٥٣	((إِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يَشْفِيَكِ، وَإِنْ شِئْتِ فَاصْبِرِي وَلَا حِسَابَ عَلَيْكِ))	٤٢٩
٥٤	((إِنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكِ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَكِ))	١٠٧، ١٣٨، ٢٠٧، ٤٢٨
٥٥	((إِنَّ فِي عَجْوَةِ الْعَالِيَةِ شِفَاءً، أَوْ إِنَّهَا تِرْيَاقٌ أَوَّلَ الْبُكْرَةِ))	٥٣٤
٥٦	((إن فيه شفاء))	٥١٦
٥٧	((إن كان في شيء من أدويتكم أو يكون في شيء من أدويتكم خير ففي ..))	٥١٥، ٥٦٨
٥٨	((إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ مَأْدُبَةُ اللهِ فَتَعَلَّمُوا مَأْدُبَةَ اللهِ مَا اسْتَطَعْتُمْ، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ حَبْلُ اللهِ..))	٤٥٨
٥٩	((انْزِعْهَا فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا))	٦٨٣، ٦٩١
٦٠	((أنه احتجم على رأسه بقرن حين طُبَّ))	٥١٧
٦١	((أنه رأى أم زفر، تلك المرأة الطويلة السوداء، على ستر الكعبة))	١٣٤

م	طرف الحديث	الصفحة
٦٢	((إنه سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الطَّهور والدعاء))	٥٠٤
٦٣	((إِنَّهُ لَيْسَ بِدَوَاءٍ، وَلَكِنَّهُ دَاءٌ))	٢٢٩، ٢٣٨
٦٤	((أنه نهى عن الدواء الخبيث))	٢٤٦
٦٥	((أنها كانت لا ترى بأسًا أن يعوذ في الماء، ثم يصب على المريض))	٣٣٢
٦٦	((إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ، وَهِيَ طَعَامُ طُعْمٍ، وَشِفَاءُ سُقْمٍ))	٦٠٠
٦٧	((إنها من قدر الله))	٢١٨
٦٨	((إني أخاف الخبيث أن يجردني فدعا لها فكانت إذا خشيت أن يأتيها تأتي ..))	١٣٤
٦٩	((إني قد خبأت لك خَبيئًا))	٦٤٥
٧٠	((أو لذعة بنار توافق الداء))	٥١٩
٧١	((إياكم والدخول على النساء))	٣٢١
٧٢	((الآيتان من آخر سورة البقرة، من قرأهما في ليلة كفتاه))	١٠٢
٧٣	((ائْتِنِي بِهِ))	٤٤٠
٧٤	((أيها الناس إن الله طيب لا يقبل إلا طيبًا، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين..))	٥٠٤
٧٥	((باسم الله أرقيك، من كل شيء يؤذيك، من شر كل نفس أو عين حاسد ..))	٣٢٦، ٣٢٩، ٣٥٦
٧٦	((باسم الله تربة أرضنا، بريقة بعضنا، ليُشفى به سقيمنا، بإذن ربنا))	٣٣٣
٧٧	((باسم الله ثلاثًا))	٣٣١، ٣٣٦

م	طرف الحديث	الصفحة
٧٨	((باسم الله يبريك، ومن كل داء يشفيك، ومن شر حاسد إذا حسد، وشر كل ..))	٢٢٥، ٣١٩، ٣٢٥، ٣٥٦
٧٩	((بسم الله أرقيك والله يشفيك))	١٩٤
٨٠	((بسم الله أرقيك، من كل شيء يؤذيك، من شر كل نفس، أو عين حاسد، ..))	٣٨، ٧١
٨١	((تَدَاوَوْا فَإِنَّ اللَّهَ عزّ وجلّ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلاَّ وَضَعَ لَهُ دَوَاءً غَيْرَ دَاءٍ وَاحِدٍ الْهَرَمُ))	١٩٦، ٢١٨
٨٢	((تَدَاوَوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يُنْزِلْ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ وَجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ))	١٦٧، ٢١٨
٨٣	((تصدَّقُوا، وداوُوا مرضاكم بالصدقة، فإن الصدقة تدفع عن الأعراض والأمراض، ..))	٤٩٨
٨٤	((تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيَقُرُّها في أذن وليه قرَّ الدجاجة، فيخلطون ..))	٦٤٥
٨٥	((ثَلاثٌ فِيهِنَّ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ، إِلا السَّامَ السَّنَا، وَالسَّنُّوتُ))	٥٧٧
٨٦	((ثم ارفع يدك ثم أعد ذلك))	٣٣١
٨٧	((ثم ليتخير من الدعاء أعجبه إليه فيدعو))	٥٠٦
٨٨	((ثم يتخير من المسألة ما شاء))	٥٠٦
٨٩	((ثنتان لا تردان، أو قلما تردان الدعاء عند النداء، وعند البأس حين يُلحِم ..))	٥٠٦
٩٠	((جُلُّ مَنْ يَمُوتُ مِنْ أُمَّتِي، بَعْدَ قَضَاءِ اللهِ وَكِتَابِهِ وَقَدَرِهِ بِالأَنْفُسِ))	٧٥
٩١	((الحجامة على الريق أمثل، وفيه شفاء وبركة، وتزيد في	٥١٧

م	طرف الحديث	الصفحة
	العقل وفي الحفظ ..))	
٩٢	((حصّنوا أموالكم بالزكاة وداوُوا مرضاكم بالصدقة، ورُدُّوا نائبة البلاء بالدعاء))	٥٠٠
٩٣	((حَصِّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ، وَدَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةَ، وَاسْتَقْبِلُوا أَمْوَاجَ الْبَلاءِ بِالدُّعَاءِ..))	٤٩٤، ٤٩٩
٩٤	((حصنوا أموالكم بالزكاة، وداووا مرضاكم بالصدقة، وأعدوا للبلاء الدعاء))	٤٩٧
٩٥	((الْحَقْ بِعَمَلِكَ))	١٣٩، ٤٠١
٩٦	((خُذْ الْأَقِطَ وَالسَّمْنَ وَأَحَدَ الْكَبْشَيْنِ وَرُدَّ عَلَيْهَا الْآخَرَ))	١٠٩، ٤٠٢
٩٧	((خُذُوا مِنْهَا أَحَدَهُمَا، وَرُدُّوا عَلَيْهَا الآخَرَ))	١١٤، ٤٠٣
٩٨	((خُذِيهِ، فَلَنْ تَرَيْ مَعَهُ شَيْئًا يَرِيبُكِ بَعْدَ الْيَوْمِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى))	١٢١، ٤٠٤
٩٩	((خُلِّط عليك الأمر))	٦٤٥
١٠٠	((خَيْرُ الدَّوَاءِ الْقُرْآنُ))	٤٥١
١٠١	((خير الدواء اللَّدود، والسَّعوط، والمشي، والحجامة، والعَلَق))	٥٢٩
١٠٢	((خَيْرُ مَاءٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مَاءُ زَمْزَمَ، وَفِيهِ طَعَامٌ مِنَ الطُّعْمِ، وَشِفَاءٌ مِنَ السُّقْمِ، ..))	٥٩٥
١٠٣	((الدعاء ينفع مما نزل، ومما لم ينزل فعليكم عباد الله بالدعاء))	٤٣٥، ٥٠٢
١٠٤	((الدَّوَاءُ مِنَ الْقَدَرِ، وَقَدْ يَنْفَعُ بِإِذْنِ اللَّهِ))	١٧٢
١٠٥	((ذَاكَ الشَّيْطَانُ ادْنُهْ))	١٣٩، ٤٠١

م	طرف الحديث	الصفحة
١٠٦	((ذاك شيطان يقال له خِنزَب، فإذا أحسسته فتعوذ بالله منه، واتفل على ..))	١٤٣
١٠٧	((رأى عامر بن ربيعة سهل بن حنيف يغتسل، فقال ما رأيت كاليوم ولا جلد مخبأة..))	٣٥٠
١٠٨	((رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ لِآلِ حَزْمٍ فِي رُقْيَةِ الْحَيَّةِ))	٢٩١
١٠٩	((رَخَّصَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الرُّقْيَةِ مِنَ الْعَيْنِ، وَالْحُمَةِ، وَالنَّمْلَةِ))	٢٩٢
١١٠	((رُمي أُبيّ ﷺ يوم الأحزاب على أكحلَه، فكواه رسول الله))	٥١٩
١١١	((رُمي سعد بن معاذ ﷺ في أكحلَه قال فحسمه النبي ﷺ بيده بمشقص، ثم ..))	٥١٩
١١٢	((زمزم لما شربتَ له...))	٥٩١
١١٣	((سَحَرَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَاشْتَكَى لِذَلِكَ أَيَّامًا، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ عليه السلام فَقَالَ إِنَّ ..))	٢٦٧
١١٤	((سَحَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ، يُقَالُ لَهُ لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ، حَتَّى كَانَ ..))	١٧، ٢٥، ٢٦٤
١١٥	((السَّنَا وَالسَّنُّوتُ فِيهِمَا دَوَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ))	٥٧٢
١١٦	((الشفاء شفاءان قراءة القرآن، وشرب العسل))	٤٦٧
١١٧	((الشفاء في ثلاثة في شربة عسل، أو شرطة محجم، أو كية نار، وما أحب ..))	٢٢٠
١١٨	((الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ فِي شَرْطَةِ مِحْجَمٍ، أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ، أَوْ كَيَّةٍ بِنَارٍ، وَأَنْهَى أُمَّتِي ..))	٥١٤، ٥٦٦
١١٩	((صنائع المعروف تقي مصارع السوء، والصدقة خَفيًّا	٥٠٩

م	طرف الحديث	الصفحة
	تطفئ غضب الرب))	
١٢٠	((ضحى رسول الله ﷺ عن نسائه بالبقر))	٦٢٨
١٢١	((ضع يدك على الذي تألم من جسدك))	٣٣١، ٣٣٦
١٢٢	((العسل شفاء من كل داء، والقرآن شفاء لما في الصدور))	٥٦٩
١٢٣	((عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهَ))	٩٩، ٣٦٥
١٢٤	((عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مِنْ أَخِيهِ مَا يُعْجِبُهُ، فَلْيَدْعُ لَهُ بِالْبَرَكَةِ))	٣٧٢
١٢٥	((عليكم بألبان البقر، فإنها تَرُمُّ من كل شجر، وهو شفاء من كل داء))	٦٢٧
١٢٦	((عَلَيْكُمْ بِأَلْبَانِ الْبَقَرِ، فَإِنَّهَا شِفَاءٌ، وَسَمْنَهَا دَوَاءٌ، وَلُحُومَهَا دَاءٌ))	٦٢٠
١٢٧	((عَلَيْكُمْ بِأَلْبَانِ الْبَقَرِ، وَسُمْنَانِهَا، وَإِيَّاكُمْ وَلُحُومَهَا، فَإِنَّ أَلْبَانَهَا وَسُمْنَانُهَا دَوَاءٌ، وَشِفَاءٌ..))	٦١٤
١٢٨	((عَلَيْكُمْ بِالثُّفَاءِ فَإِنَّ الله جَعَلَ فِيهِ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ))	٦٠٨
١٢٩	((عليكم بالحبة السوداء فإن فيها شفاء من كل داء إلا السام))	٥٤٨
١٣٠	((عَلَيْكُمْ بِالسَّنَى وَالسَّنُّوتِ، فَإِنَّ فِيهِمَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ، إِلَّا السَّامَ))	٥٨١
١٣١	((عَلَيْكُمْ بِالشِّفَاءَيْنِ الْعَسَلِ وَالْقُرْآنِ))	٤٦٤، ٥٦٧
١٣٢	((عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ فَإِنَّهُ دَأْبُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَإِنَّ قِيَامَ اللَّيْلِ قُرْبَةٌ إِلَى اللَّهِ ..))	٤٨١
١٣٣	((عليكم بهذا العود الهندي فإن فيه سبعة أشفية	٥٥٤

م	طرف الحديث	الصفحة
	يُستعط به من العُذرة، ويُلد به ..))	
١٣٤	((العين تدخل الرجل القبر))	٩٨
١٣٥	((الْعَيْنُ حَقٌّ وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابَقَ الْقَدَرَ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ، وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا))	٣٣، ٣٥٨، ٣٨١
١٣٦	((الْعَيْنُ حَقٌّ وَنَهَى عَنْ الْوَشْمِ))	٣٢
١٣٧	((الْعَيْنُ حَقٌّ وَيَحْضُرُ بِهَا الشَّيْطَانُ وَحَسَدُ ابْنِ آدَمَ))	٦٠
١٣٨	((الْعَيْنُ حَقٌّ، الْعَيْنُ حَقٌّ، الْعَيْنُ تَسْتَنْزِلُ الْحَالِقَ))	٨٨
١٣٩	((فإني أناجي من لا تناجي))	٥٢٠
١٤٠	((فَأْتِنِي بِهِ))	٣٨٧
١٤١	((فتداوو ولا تداووا بحرام))	٦٦٢
١٤٢	((فجعل يقرأ بأم القرآن ويجمع بزاقه ويتفل))	٣٢٨
١٤٣	((فلا تأتوا الكهان))	٦٤٥
١٤٤	((فَمَا كَانَ طَعَامُكَ))	٦٠٠
١٤٥	((فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ))	٢٢٠، ٥٤٠
١٤٦	((في عجوة العالية أول البُكرة على ريق النفس شفاء من كل سحر أو سُم))	٥٣٧
١٤٧	((قَدْ عَافَانِي اللَّهُ فَكَرِهْتُ أَنْ أُثَوِّرَ عَلَى النَّاسِ فِيهِ شَرًّا))	١٧، ٢٥، ٢٦٤
١٤٨	((قل ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾))	١٠٣
١٤٩	((قُمْ بِنَا))	٤٢، ٣٥٤
١٥٠	((قُمْ فَصَلِّ، فَإِنَّ فِي الصَّلَاةِ شِفَاءً))	٤٧٥
١٥١	((قم يابلال فأرحنا بالصلاة))	٤٨٨
١٥٢	((قُمْ))	٤٢، ٣٥٤

م	طرف الحديث	الصفحة
١٥٣	((كان النبي ﷺ إذا حزبه أمر صلى))	٤٨٧
١٥٤	((كَانَ يُؤْمَرُ الْعَائِنُ فَيَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ الْمَعِينُ))	٣٥٩
١٥٥	((كُلْ فَلَعَمْرِي لَمَنْ أَكَلَ بِرُقْيَةِ بَاطِلٍ لَقَدْ أَكَلْتَ بِرُقْيَةِ حَقٍّ))	٣٣٩، ٤٠٥
١٥٦	((كلوا الزيت وادهنوا به، فإنه من شجرة مباركة))	٥٦٠، ٥٦١، ٥٦٣
١٥٧	((كُلُوا الزَّيْتَ وَادَّهِنُوا بِهِ؛ فَإِنَّ فِيه شِفَاءٌ مِنْ سَبْعِينَ دَاءً مِنْهَا الْجُذَامُ))	٥٥٧
١٥٨	((لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله ..))	٤٣٦
١٥٩	((لا تجعلوا بيوتكم قبورًا، فإن البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة لا يدخله شيطان))	٢٦٢
١٦٠	((لا تجعلوا بيوتكم مقابر إن الشيطان ينفِر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة))	٢٥٩، ٢٦١
١٦١	((لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله مالًا، فسُلِّط على هلكته في الحق، ورجل ..))	٧٠
١٦٢	((لاَ رُقْيَةَ إِلاَّ فِي نَفْسٍ، أَوْ حُمَةٍ، أَوْ لَدْغَةٍ))	٣٠٢
١٦٣	((لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ، أَوْ حُمَةٍ))	٢٩٤، ٢٩٩، ٣٠٠
١٦٤	((لا شافي إلا أنت))	١٩٣
١٦٥	((لا ضرر ولا ضرار))	١٠١
١٦٦	((لا يرد الدعاء بين الآذان والإقامة))	٥٠٥
١٦٧	((لا يكتوون))	٥٢١

م	طرف الحديث	الصفحة
١٦٨	((لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللَّهِ عزّ وجلّ))	١٥٨، ٢١٨
١٦٩	((لم يتوكل من اكتوى))	٢٢٦
١٧٠	((لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه))	٥٢٠
١٧١	((اللَّهُمَّ أَذْهِبْ حَرَّهَا وَوَصَبَهَا))	٤٢، ٣٥٤
١٧٢	((اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة، اللهم إني أسألك العفو والعافية في ..))	١٠٣
١٧٣	((اللهم إني أسألك علمًا نافعًا، ورزقًا واسعًا، وشفاءً من كل داء))	٦٠٥
١٧٤	((اللهم رب الناس، مُذهب الباس، اشف أنت الشافي، لا شافي إلا أنت، شفاء ..))	٣٢٦، ٣٢٩، ٥٠٨
١٧٥	((لو أن شيئًا كان فيه شفاء من الموت لكان في السَّنا))	٥٨٥
١٧٦	((لَوْ شَاءَ اللَّهَ لَعَرَّفَكُمُوهُ))	٥٧٧
١٧٧	((ليس بدواء ولكنه داء))	٢٤٦
١٧٨	((ليس شيءٌ أكرم على الله تعالى من الدعاء))	٥٠٣
١٧٩	((لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ، أَوْ تُطِيَّرَ لَهُ أَوْ تَكَهَّنَ، أَوْ تُكِهِّنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ، أَوْ سُحِرَ لَهُ..))	٦٥٤
١٨٠	((ليس منا من تَطيَّر، ولا تُطُيِّر له، ولا من تَكهَّن، ولا تُكهِّن له، ولا من سَحَر، ..))	٦٥٧، ٦٦١
١٨١	((ليسوا بشيء))	٦٤٥
١٨٢	((مَا أُبَالِي مَا أَتَيْتُ إِنْ أَنَا شَرِبْتُ تِرْيَاقًا، أَوْ تَعَلَّقْتُ تَمِيمَةً، أَوْ قُلْتُ الشِّعْرَ مِنْ ..))	٦٦٦

م	طرف الحديث	الصفحة
١٨٣	((ما أرى بأسًا من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه))	٣١٧
١٨٤	((مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً))	١٥٧
١٨٥	((ما أنزل الله من داء إلا أنزل له شفاء))	٢١٨
١٨٦	((ما تلف مال في بر ولا بحر إلا بمنع الزكاة، فحرّزوا أموالكم بالزكاة، وداووا ..))	٤٩٨
١٨٧	((مَا جَاءَ بِكَ))	١٣٩، ٤٠١
١٨٨	((مَا عَلَّمَكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ))	٤١٢
١٨٩	((مَا عَلَى أَحَدِكُمْ أَنْ يَقْتُلَ أَخَاهُ، وَهُوَ عَنْ قَتْلِهِ غَنِيٌّ، إِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ، فَمَنْ رَأَى ..))	٥٠
١٩٠	((مَا لِصَبِيِّكُمْ هَذَا يَبْكِي، فَهَلَّا اسْتَرْقَيْتُمْ لَهُ مِنْ الْعَيْنِ))	٣١٢
١٩١	((مَا لَهُ))	٣٠٨
١٩٢	((مَا لِي أَرَى أَجْسَامَ بَنِي أَخِي ضَارِعَةً تُصِيبُهُمُ الْحَاجَةُ))	٢٩١
١٩٣	((مَا مَرَرْتُ بِسَمَاءٍ مِنَ السَّمَوَاتِ إِلا قَالَتِ الْمَلائِكَةُ يَا مُحَمَّدُ، مُرْ أُمَّتَكَ بِالْحِجَامَةِ، ..))	٥٤٢، ٥٥٣
١٩٤	((ما من داء إلا في الحبة السوداء منه شفاء، إلا السام))	٥٤٨
١٩٥	((ما منكم من أحد إلا وقد كُتب مقعده من النار ومقعده من الجنة))	١٩٢
١٩٦	((مَا هَذَا))	٢٣٥
١٩٧	((مَا هَذِهِ الْحَلْقَةُ))	٦٨٣

م	طرف الحديث	الصفحة
١٩٨	((مَا وَجَعُ أَخِيكَ))	٣٩٦
١٩٩	((مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شَرِبَ لَهُ، إِنْ شَرِبْتَهُ تَسْتَشْفِي بِهِ شَفَاكَ اللَّهُ، وَإِنْ شَرِبْتَهُ ..))	٥٨٧
٢٠٠	((ماء زمزم لما شُرب له...))	٥٩١
٢٠١	((ماذا ترى))	٦٤٥
٢٠٢	((ماذا في الأمرَّين من الشفاء الصِّبر، والثُّفَّاء))	٦١٢
٢٠٣	((مَرِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَضًا شَدِيدًا فَأَتَاهُ مَلَكَانِ فَقَعَدَا أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِهِ وَالآخَرُ ..))	٢٧١
٢٠٤	((مُرُوا أَبَا ثَابِتٍ يَتَعَوَّذْ))	٣٠٢
٢٠٥	((من أتى عرافًا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة))	٣٤٩، ٦٤٥
٢٠٦	((من أتى كاهنًا أو عرافًا فصدَّقه بما يقول فقد كفر بما أُنزل على محمد))	٣٤٩، ٦٤٥
٢٠٧	((من احتجم لسبع عشرة وتسع عشرة وإحدى وعشرين كان شفاء من كل داء))	٥١٧
٢٠٨	((من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد))	٣٤٠
٢٠٩	((من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه))	٣٣٨، ٣٤٠
٢١٠	((مَنْ أَصْابَ بِرُقْيَةِ بَاطِلٍ، فَقَدْ أَصَبْتَ بِرُقْيَةِ حَقٍّ، فَكُلْ وَأَطْعِمْ أَصْحَابَكَ))	٤١٢
٢١١	((مَنْ أَصَابَهُ شَيءٌ مِنْ هَذِهِ الأَدْوَاءِ، فَلَا يَفْزَعَنَّ إِلَى شَيءٍ مِمَّا حَرَّمَ اللهُ، فَإِنَّ اللهَ لَمْ ..))	٢٣٩
٢١٢	((مَنْ اكْتَوَى أَوْ اسْتَرْقَى فَقَدْ بَرِئَ مِنْ التَّوَكُّلِ))	٢١٠، ٥٢١
٢١٣	((مَنْ تَتَّهِمُونَ بِهِ))	٣٧٢

م	طرف الحديث	الصفحة
٢١٤	((من تعلق تميمة فقد أشرك))	٦٩٢
٢١٥	((من تعلق تميمة فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له))	٦٩٢، ٦٩٣
٢١٦	((من تعلق شيئًا وُكل إليه))	٦٨١، ٦٩٠
٢١٧	((من رأى شيئًا فأعجبه فقال ما شاء الله لا قوّة إلا بالله، لم يضره))	٥٥
٢١٨	((مَنْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الرَّفِيقَ الأَعْلَى، وَفِي الْجَنَّةِ سَعَةٌ))	٦٥٩
٢١٩	((من شرب منها حتى يتضلع، أحدثت له شفاء، وأخرجت منه داء))	٦٠٥
٢٢٠	((مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ ..))	٦٧٨
٢٢١	((مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ))	٦٧٣، ٦٨٩
٢٢٢	((من عمل الشيطان))	٦٥٢
٢٢٣	((من قال بسم الله الذي لا يضرُّ مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو ..))	١٠٣
٢٢٤	((من نزل منزلًا ثم قال أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، لم يضرَّه شيء..))	١٠٣
٢٢٥	((من نفّس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا، نفّس الله عنه كربة من كرب ..))	٣٣٨
٢٢٦	((مُنْذُ ثَلاَثِينَ يَوْمًا وَلَيْلَةً))	٦٠٠
٢٢٧	((مُنْذُ كَمْ أَنْتَ هَاهُنَا))	٦٠٠
٢٢٨	((الْمَوْتُ))	٥٨١

م	طرف الحديث	الصفحة
٢٢٩	((نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّوَاءِ الْخَبِيثِ))	٢٣١، ٢٣٨
٢٣٠	((هُمْ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَلَا يَكْتَوُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ))	٢٠٨، ٢١٩، ٣٤٣
٢٣١	((هُوَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ))	٦٤٩، ٢٨٠
٢٣٢	((هي من عمل الشيطان))	٦٥١
٢٣٣	((هِيَ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ عزّ وجلّ))	١٧٨
٢٣٤	((وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا))	٣٨٣
٢٣٥	((وأعوذ بك أن يتخبطني الشيطان عند الموت))	١٣٢
٢٣٦	((والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار))	٥٠٨، ٥٠٩
٢٣٧	((وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء، فقمن أن يستجاب لكم))	٥٠٦
٢٣٨	((وتحت المطر))	٥٠٧
٢٣٩	((ولا تحاسدوا))	٦٣، ٦٩
٢٤٠	((وما أحب أن أكتوي))	٥٢٠
٢٤١	((وما أدراك أنها رقية))	٣١٩، ٣٢٤، ٣٢٩، ٣٣٩، ٤١٠، ٤١٧، ٤٢٦
٢٤٢	((وَمَا وَجَعُهُ))	٣٨٧
٢٤٣	((ومن ستر مسلمًا، ستره الله يوم القيامة))	٣٢٢
٢٤٤	((ومن شرِّ حاسد إذا حسد))	٧٢
٢٤٥	((ووقت المطر))	٥٠٧
٢٤٦	((يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَدَاوَوْا، فَإِنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ لَمْ يَخْلُقْ دَاءً إِلا	١٦٣

م	طرف الحديث	الصفحة
	وَقَدْ خَلَقَ لَهُ شِفَاءٌ، إِلا السَّامَ..))	
٢٤٧	((يا حي يا قيوم، برحمتك أستغيث))	٤٣٦، ٥٠٨
٢٤٨	((يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ ابْنِي هَذَا بِهِ جُنُونٌ، وَإِنَّهُ يَأْخُذُهُ عِنْدَ عَشَائِنَا وَغَدَائِنَا، فَيَخْبُثُ، ..))	١٤٥، ٤٣٤
٢٤٩	((يَا عَائِشَةُ أَشَعَرْتِ أَنَّ اللَّهَ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ، أَتَانِي رَجُلَانِ فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا ..))	١٧، ٢٥، ٢٦٤
٢٥٠	((يَا عَائِشَةُ كَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحِنَّاءِ أَوْ كَأَنَّ رُءُوسَ نَخْلِهَا رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ))	١٧، ٢٥، ٢٦٤
٢٥١	((يا فارسي أشكم درد))	٤٧٩
٢٥٢	((يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ))	٢٠٨، ٢١٩
٢٥٣	((يستجاب لأحدكم ما لم يعجل، يقول دعوت فلم يستجب لي))	٥٠٧
٢٥٤	((ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر يقول ..))	٥٠٥

فهرس الرواة المترجم لهم

م	الراوي	الصفحة
١-	إبراهيم بن أبي حُرَّة الحَرَّاني	٥٩٧
٢-	إبراهيم بن أبي عبلة	٥٧٤
٣-	إبراهيم بن حميد بن تيرويه	١٧٨
٤-	إبراهيم بن عبد الله بن مسلم (الكَجِّيّ)	١٧٨
٥-	إبراهيم بن محمد بن يوسف بن سرج الفريابي	٥٨١
٦-	إبراهيم بن مسلم العبدي (الهَجَري)	٤٥٨
٧-	إبراهيم بن موسى بن يزيد بن زاذان التميمي	٣٩٧
٨-	إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود	٣٦٠
٩-	ابن أخي زينب الثقفية	٦٣٩
١٠-	أبو أبيّ بن أم حرام ﷺ	٥٨٣
١١-	أبو الدرداء ﷺ	٢٠٥
١٢-	أبو أيوب الأنصاري ﷺ	٥٧٥
١٣-	أبو بكر بن سليمان بن أبي حثمة	٦٣٥
١٤-	أبو جعفر الرازي	٢٩٤
١٥-	أبو حرب بن أبي الأسود	٨٣
١٦-	أبو ذر الغفاري ﷺ	٨٥
١٧-	أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف	٤٣١
١٨-	أبو عمران الأنصاري	٢٠٤
١٩-	أبو ليلى الأنصاري ﷺ	٣٩٨
٢٠-	أبو مالك الدمشقي	٥٥٩
٢١-	أبو هريرة ﷺ	٦٢

٢٢-	أُبيُّ بن كعب ﷺ	٣٩٢
٢٣-	أجْلَح بن عبد الله	١٦٨
٢٤-	أحمد بن إسحاق	٢٣٩
٢٥-	أحمد بن الحسن بن جنيدب	٦٢١
٢٦-	أحمد بن عمرو بن أبي عاصم	٢٣٩
٢٧-	أحمد بن محمد بن إسحاق بن إبراهيم (ابن السُّنِّيّ)	٦٢٠
٢٨-	أحمد بن محمد بن حنبل	٦٤٩
٢٩-	أحمد بن محمد بن سعيد بن حازم المروزي	٩٣
٣٠-	أحمد بن محمد بن عبدالله بن القاسم	٥٥٨
٣١-	أحمد بن محمد بن نيزك	٢٣٩
٣٢-	أحمد بن منيع بن عبد الرحمن البغوي	٤٨١
٣٣-	أسامة بن زيد ﷺ	١٢٥
٣٤-	أسامة بن شَريك ﷺ	١٧٠
٣٥-	إسحاق بن الربيع البصري	٦٥٥
٣٦-	إسحاق بن سليمان الرازي	١٢٢
٣٧-	أسعد أبو أمامة بن سهل بن حنيف	٥٢
٣٨-	إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم	٢١٠
٣٩-	إسماعيل بن ثوبان	٨٩
٤٠-	إسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصفير	١١٥
٤١-	إسماعيل بن عَيّاش	٢٠٢
٤٢-	إسماعيل بن مجالد بن سعيد الهمداني	٤١٣
٤٣-	الأسود بن يزيد بن قيس النخعي	٣٦١
٤٤-	أم أبان بنت الوازع بن زارع	٤٤٢
٤٥-	أم الدرداء الصغرى	٢٠٤

٤٦-	أم سلمة رضي الله عنها	٢٣٧
٤٧-	أمية بن هند المزني	٤٥
٤٨-	أنس بن مالك رضي الله عنه	٨٠
٤٩-	باذام	٢٧٧
٥٠-	بريدة بن الحصيب رضي الله عنه	٢٩٨
٥١-	بكر بن خُنَيس الكوفي	٤٨٢
٥٢-	بلال بن رباح رضي الله عنه	٤٨٥
٥٣-	ثعلبة بن مسلم	٢٠٣
٥٤-	ثور بن يزيد بن زياد الكلاعي	٦٠
٥٥-	جابر بن زيد الأزدي	٩٠
٥٦-	جابر بن عبد الله رضي الله عنهما	٧٦
٥٧-	الجَرّاح بن الضحاك بن قيس الكِنديُّ	٦٣٤
٥٨-	جرير بن عبد الحميد بن قرط الضَّبِّي	٢٣٥
٥٩-	جعفر بن مسافر بن راشد التنسيني	٤٧٥
٦٠-	حاتم بن إسماعيل المدني	٥٧٧
٦١-	الحارث بن عبد الله الأعور	٤٥٤
٦٢-	الحارث بن مسكين	٣٦٦
٦٣-	حرب بن ميمون	١٦٠
٦٤-	حسان بن مخارق	٢٣٦
٦٥-	الحسن بن أبي الحسن البصري	٤٩٥
٦٦-	الحسن بن أحمد بن أبي شعيب	٥٩٥
٦٧-	الحسن بن سعد بن معبد الهاشمي	٦١٦
٦٨-	الحسن بن موسى الأشيَب	١٤٥
٦٩-	حسين بن عيسى بن أبي موسى العجلي	٥٠

-٧٠	الحسين بن محمد بن بهرام التميمي	٣١٢
-٧١	حصين بن عبد الرحمن السُلَمي	٢٩٦
-٧٢	حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة	١٩٦
-٧٣	حكيم بن حزام ﷺ	١٨١
-٧٤	حماد بن سلمة	١٤٥
-٧٥	حميد بن هلال بن هبيرة	٦٠٠
-٧٦	خارجة بن الصلت	٤٠٧
-٧٧	خارجة بن زيد بن ثابت	١٢٥
-٧٨	خالد بن معدان بن أبي كريب الكلاعي	٦٦
-٧٩	خليفة بن خياط (شَبَاب)	١٧٢
-٨٠	دُخَين بن عامر الحَجْري	٦٧٥
-٨١	دَفَّاع بن دغفل القيسي	٦٢٢
-٨٢	دويد البصري	٨٩
-٨٣	ديلم بن غزوان العَبدي	٨٢
-٨٤	ذَوّاد بن علبة الحارثي	٤٧٦
-٨٥	الرَّباب	٣٠٤
-٨٦	ربيعة بن أبي عبد الرحمن فروخ التيمي	٨٠
-٨٧	ربيعة بن يزيد الإيادي	٤٨٤
-٨٨	زُرارة بن أوفى العامري	١٧٦
-٨٩	زهير بن معاوية بن حديج	٦٢٥
-٩٠	زياد بن عِلَاقة	١٦٩
-٩١	زيد بن أرقم ﷺ	٢٦٩
-٩٢	زيد بن الحُبَاب	٤٦٤
-٩٣	زينب بنت معاوية ﷺ	٦٣٩

٩٤-	السَّرِيُّ بن مسكين	٤٧٥
٩٥-	سَعّاد بن سليمان الجعفي	٤٥٢
٩٦-	سعيد بن أبي أيوب	٦٦٧
٩٧-	سعيد بن جبير	١٤٧
٩٨-	سعيد بن سلَّام	٦٥
٩٩-	سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري	٨٨
١٠٠-	سفيان بن عيينة	٣٧٣
١٠١-	سلامة بن محمد بن ناهض المقدسي	٦٠٨
١٠٢-	سليمان بن أبي سليمان	٢٣٥
١٠٣-	سليمان بن أحمد بن أيوب (الطبراني)	٥٥٧
١٠٤-	سليمان بن المغيرة القيسي	٦٠٠
١٠٥-	سليمان بن داود البجلي	٦٠٩
١٠٦-	سليمان بن داود بن الجارود	٦٧٩
١٠٧-	سليمان بن مهران	١٠٩
١٠٨-	سليمان بن يسار	٣٠٩
١٠٩-	سهل بن حنيف ﷺ	٥٣
١١٠-	سيف بن مسكين السلمي	٦١٤
١١١-	شداد بن عبد الرحمن	٥٧٤
١١٢-	شرحبيل بن شريك	٦٦٨
١١٣-	شعبة بن الحجاج	١٩٦
١١٤-	شعيب بن أيوب بن زريق	٩٤
١١٥-	الشفاء بنت عبد الله العَدَوِيَّة ﷺ	٦٣٥
١١٦-	شيبان بن فروخ	٦٥٤
١١٧-	صالح بن أبي الأخضر	١٧٩

١١٨-	صالح بن بشر بن سلمة	٦٠٨
١١٩-	صالح بن بشير بن وادع (المُرِّي)	١٧٤
١٢٠-	الصباح بن عبد الله العبدي	٢٤١
١٢١-	صهيب بن سنان ﷺ	٦٢٣
١٢٢-	صيفي بن صهيب بن سنان	٦٢٣
١٢٣-	طالب بن حبيب	٧٥
١٢٤-	طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمي	١٦٣
١٢٥-	عامر بن ربيعة ﷺ	٤٦
١٢٦-	عامر بن شراحيل (الشعبي)	٢٩٧
١٢٧-	عائذ الله بن عبد الله بن عمرو (أبو إدريس الخَوْلَاني)	٤٨٥
١٢٨-	عائشة ﷺ	٣١٥
١٢٩-	عبّاد بن منصور النَّاجي	٥٢٥
١٣٠-	عباد بن ميسرة المنقري	٦٧٩
١٣١-	العباس بن الفضل بن محمد	١٧٢
١٣٢-	عبد الحميد بن صيفي بن صهيب بن سنان	٦٢٢
١٣٣-	عبد الرحمن بن إبراهيم بن عمرو بن ميمون	٥٧٣
١٣٤-	عبد الرحمن بن أبي ليلى	٣٩١
١٣٥-	عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة العتقي	٣٦٦
١٣٦-	عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله	٧٦
١٣٧-	عبد الرحمن بن جوشن	١٤١
١٣٨-	عبد الرحمن بن حماد بن شعيب	٥٢٤
١٣٩-	عبد الرحمن بن رافع التنوخي	٦٦٨
١٤٠-	عبد الرحمن بن زياد بن أنعم بن منبه الشعباني	٦٥٩
١٤١-	عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة	٥١

١٤٢-	عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود	٦١٦
١٤٣-	عبد الرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود	٦١٥
١٤٤-	عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو (الأوزاعي)	٥٥٨
١٤٥-	عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النَّصْريُّ	٥٧٢
١٤٦-	عبد الرزاق بن همام	٦٤٩
١٤٧-	عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد التميمي	٦٧٣
١٤٨-	عبد العزيز بن مسلم القسملي	٦٧٤
١٤٩-	عبد الله بن أبي السَّفَر	٤٠٦
١٥٠-	عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو	٣١٤
١٥١-	عبد الله بن أبي سعد	٥٩٥
١٥٢-	عبد الله بن أبي نجيح	٥٨٩
١٥٣-	عبد الله بن الصامت الغفاري	٦٠١
١٥٤-	عبد الله بن العباس رضي الله عنهما	٩٠
١٥٥-	عبد الله بن الوليد بن ميمون	٨٨
١٥٦-	عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني	٥٤٢
١٥٧-	عبد الله بن عامر بن ربيعة	٤٦
١٥٨-	عبد الله بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري	٥٧٨
١٥٩-	عبد الله بن عبد الله بن أويس	٣١٣
١٦٠-	عبد الله بن عمر رضي الله عنهما	٥٤٦
١٦١-	عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما	٦٦٩
١٦٢-	عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري	٤٤
١٦٣-	عبد الله بن محمد بن إبراهيم (أبو بكر بن أبي شيبة)	٢١٠
١٦٤-	عبد الله بن مروان بن معاوية بن الحارث	٥٧٤

١٦٥-	عبد الله بن مسعود ﷺ	٤٦٠
١٦٦-	عبد الله بن معاوية بن موسى	٦٤
١٦٧-	عبد الله بن نمير الهَمْداني	٦٠
١٦٨-	عبد الله بن يزيد العدوي	٦٦٧
١٦٩-	عبد الملك بن محمد بن عدي	٩٣
١٧٠-	عبد الواحد بن زياد العبدي	٣٠٣
١٧١-	عبد الوهاب بن عطاء الخَفَّاف	٢٧٤
١٧٢-	عَبْدَة بن سليمان الكِلابيَّ	٣٩٧
١٧٣-	عبيد الله بن عمر بن ميسرة الجشمي	٦٦٦
١٧٤-	عبيد الله بن معاذ بن معاذ بن نصر	٤٠٥
١٧٥-	عبيد الله بن موسى بن أبي المختار	١١٤
١٧٦-	عثمان بن إبراهيم بن محمد بن حاطب	٦٠٨
١٧٧-	عثمان بن أبي العاص ﷺ	١٤٢
١٧٨-	عثمان بن حكيم	٣٠٤
١٧٩-	عثمان بن محمد بن إبراهيم (أبو الحسن بن أبي شيبة)	٣٥٩
١٨٠-	عطاء بن أبي رباح	١٦٤
١٨١-	عَطَّاف بن خالد	٥٤٤
١٨٢-	عَفّار بن المغيرة بن شعبة	٢١٤
١٨٣-	عقبة بن عامر ﷺ	٦٧٥
١٨٤-	عقيل بن معقل بن منبه اليماني	٦٥٠
١٨٥-	عكرمة البربري	٥٢٧
١٨٦-	عِلاقة بن صُحَار ﷺ	٤٠٨
١٨٧-	علي بن إبراهيم بن الهيثم	٩٣
١٨٨-	علي بن أبي طالب ﷺ	٤٥٦

١٨٩-	علي بن ثابت الدهان العطار	٤٥١
١٩٠-	علي بن سلمة بن عقبة القرشي	٤٦٤
١٩١-	علي بن محمد بن أبي الخصيب	٦٨٣
١٩٢-	علي بن محمد بن إسماعيل بن محمد	٥٥٨
١٩٣-	عمار بن رُزيق الضَّبِّيُّ	٤٣
١٩٤-	عمر بن إسماعيل بن مجالد	٤١٢
١٩٥-	عمر بن الحسن بن علي بن مالك	٥٨٧
١٩٦-	عمر بن الخطاب السجستاني	٥٤٢
١٩٧-	عمر بن سُلَيم الباهلي	٤٩٥
١٩٨-	عمر بن علي بن عطاء بن مقدم المُقَدّمي	٣٨٨
١٩٩-	عمران بن حصين ﷺ	٦٥٦
٢٠٠-	عمران بن قدامة العَمّي	١٦١
٢٠١-	عمران بن موسى بن مجاشع السختياني	٦٣٣
٢٠٢-	عمرة بنت عبد الرحمن	٣١٥
٢٠٣-	عمرو بن بكر بن تميم السَّكسَكِي	٥٨٢
٢٠٤-	عمرو بن عاصم بن عبيد الله الوازع	١٧٣
٢٠٥-	عمرو بن عبد الله بن عبيد (أبو إسحاق السبيعي)	٤٥٢
٢٠٦-	عمرو بن علي بن بحر بن كنيز الباهلي	٦٧٨
٢٠٧-	عمرو بن مُرّة	٦٣٧
٢٠٨-	عمرو بن منصور النسائي	٥٧٧
٢٠٩-	عوف بن مالك بن نضلة الجشمي	٤٦٠
٢١٠-	عيينة بن عبد الرحمن بن جوشن	١٤١
٢١١-	غالب بن خَطَّاف	٢٤٢
٢١٢-	فَرقد بن يعقوب السَّبَخِي	١٤٦

-٢١٣	الفضل بن محمد	٧٨
-٢١٤	الفضل بن موسى السيناني	١٦٣
-٢١٥	قتادة بن دعامة	١٧٥
-٢١٦	قتيبة بن سعيد	٣٦٥
-٢١٧	كثير بن هشام الكلابي	٤٩٤
-٢١٨	كُريب بن سليم الكِندِي	٦٣٥
-٢١٩	ليث بن أبي سليم	٢١١
-٢٢٠	مالك بن أنس	٧٩
-٢٢١	مبارك بن فضالة بن أبي أمية	٦٨٣
-٢٢٢	مجالد بن سعيد	٤١٤
-٢٢٣	مجاهد بن جبر	٢١٣
-٢٢٤	محجن	٨٤
-٢٢٥	محمد بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف	٣٦٧
-٢٢٦	محمد بن أبي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم المُقَدّمي	٣٨٧
-٢٢٧	محمد بن أحمد بن الحسين بن مَدُّويه القرشي	٥٢٤
-٢٢٨	محمد بن أحمد بن بَالُويَه	٦١٤
-٢٢٩	محمد بن إسماعيل بن البختري	٣٠٨
-٢٣٠	محمد بن الحارث المخزومي	٦٤
-٢٣١	محمد بن السائب	٢٧٥
-٢٣٢	محمد بن العلاء بن كريب الهمداني	٦٣٣
-٢٣٣	محمد بن المنكدر	٩٥
-٢٣٤	محمد بن الوزير بن الحكم	٧٨
-٢٣٥	محمد بن بشار (بُنْدَار)	١٣٩
-٢٣٦	محمد بن بشر بن الفرافصة	٢٣١

٢٣٧-	محمد بن جرير بن يزيد بن كثير (أبو جعفر الطبري)	٦٢٠
٢٣٨-	محمد بن حبيب بن محمد الجارودي	٥٨٨
٢٣٩-	محمد بن خازم التميمي (أبو معاوية الضرير)	٢٦٧
٢٤٠-	محمد بن سعيد بن حسان بن قيس المصلوب	٤٨٣
٢٤١-	محمد بن سليمان وهو ابن أبي داود الأنباري	٤٩٤
٢٤٢-	محمد بن سيرين	٢٤٣
٢٤٣-	محمد بن عبادة بن البختري	٢٠١
٢٤٤-	محمد بن عبد الله بن المثنى الأنصاري	١٤٠
٢٤٥-	محمد بن عبد الله بن محمد بن حَمْدُويه (الحاكم)	٢٧١
٢٤٦-	محمد بن عبد الله بن نمير	٢٩٤
٢٤٧-	محمد بن عبيد بن أبي أمية	٤٢٩
٢٤٨-	محمد بن عبيد بن عتبة بن عبد الرحمن الكِنْدِيُّ	٤٥١
٢٤٩-	محمد بن عمارة بن عمرو بن حزم الأنصاري	٥٧٨
٢٥٠-	محمد بن عمرو بن علقمة	٤٣٠
٢٥١-	محمد بن محمد بن مرزوق بن بكير بن البهلول	٦٥٤
٢٥٢-	محمد بن مسلم بن تدرس	١١٦
٢٥٣-	محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري	١٢٤
٢٥٤-	محمد بن مهاجر بن أبي مسلم	٥٩٧
٢٥٥-	محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان	٢٧٢
٢٥٦-	محمد بن موسى بن بزيع الشيباني	٦٢١
٢٥٧-	محمد بن هشام بن البَخْتَري	٥٨٨
٢٥٨-	محمد بن يزيد بن محمد بن كثير	١٢١
٢٥٩-	محمد بن يعقوب بن يوسف (الأَصَمّ)	٢٧٢
٢٦٠-	مُرَّة بن وهب بن جابر الثقفي ﷺ	١١٢

-٢٦١	مُسَدَّد بن مُسَرْهَد	٣٠٢
-٢٦٢	مسكين بن بُكَير الحَرَّاني	٥٩٦
-٢٦٣	مسلمة بن خالد بن عبد الله بن سماك	٥٢
-٢٦٤	المسور بن عبد الله	٦٦٠
-٢٦٥	مصعب بن سَلَّام التميمي	١٦٧
-٢٦٦	مطر بن عبد الرحمن العَنَزِيُّ الأَعْنَق	٤٤١
-٢٦٧	معاذ بن جبل ﷺ	٦٦
-٢٦٨	معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان	٤٠٦
-٢٦٩	معاوية بن هشام القَصَّار	٤٣
-٢٧٠	معاوية بن يحيى الصدفي	١٢٣
-٢٧١	المغيرة بن شعبة ﷺ	٢١٤
-٢٧٢	مكحول الشامي	٦١
-٢٧٣	مُليكة بنت عمرو السعديّة ﷺ	٦٢٦
-٢٧٤	المنهال بن عمرو	١١٠
-٢٧٥	موسى بن إسماعيل المنقري	٤٤٠
-٢٧٦	نافع	٥٤٥
-٢٧٧	هارون بن عبد الله بن مروان (الحَمّال)	٢٣١
-٢٧٨	هارون بن موسى بن حيان التميمي	٣٩٦
-٢٧٩	هاشم بن القاسم بن مسلم بن مقسم الليثي	٤٨١
-٢٨٠	هشام بن عمّار	٣٧٢
-٢٨١	هنَّاد بن السَّرِيّ	٢٦٧
-٢٨٢	الهياج بن بسطام	٢٤٠
-٢٨٣	وازع بن زارع العبدي	٤٤٢
-٢٨٤	وكيع بن الجراح	١٠٩

-٢٨٥	وهب بن عبد الله بن أبي دُبِّي	٨٣
-٢٨٦	وهب بن منبه	٦٥٠
-٢٨٧	يحيى بن أبي حَيَّة (أبو جَنَاب)	٣٨٩
-٢٨٨	يحيى بن أبي طالب	٢٧٣
-٢٨٩	يحيى بن أبي كثير الطائي	٦١٠
-٢٩٠	يحيى بن الجزار العرني	٦٣٨
-٢٩١	يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو الأنصاري	٣٠٨
-٢٩٢	يحيى بن عبد الباقي بن يحيى بن يزيد	٥٥٧
-٢٩٣	يحيى بن عبد الحميد	٥٠
-٢٩٤	يزيد بن أبي منصور الأزدي	٦٧٤
-٢٩٥	يزيد بن حيان	٢٦٩
-٢٩٦	يزيد بن هارون	٢٠١
-٢٩٧	يعلى بن مُرَّة ﷺ	١١١
-٢٩٨	يوسف بن السَّفْر	٧٨
-٢٩٩	يونس بن أبي إسحاق	٢٣٢
-٣٠٠	يونس بن محمد بن مسلم البغدادي (المؤدب)	٨٢

فهرس المصادر والمراجع

١- القرآن الكريم.

٢- أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية مع تحقيق كتابه الضعفاء وأجوبته على أسئلة البرذعي: لأبي زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي (٢٦٤هـ)، تحقيق: د. سعدي الهاشمي، دار الوفاء، مكتبة ابن القيّم، المدينة المنورة، الطبعة الثانية: ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.

٣- إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة: لشهاب الدين أحمد بن أبي بكر البوصيري (٨٤٠هـ)، تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي، دار الوطن، الرياض-المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

٤- الآحاد والمثاني: لأحمد بن عمرو بن أبي عاصم (٢٨٧هـ)، تحقيق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، دار الراية، الرياض-السعودية، الطبعة الأولى: ١٤١١هـ-١٩٩١م.

٥- الأحاديث المختارة أو: المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما: لضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي (٦٤٣هـ)، تحقيق: أ.د. عبد الملك بن عبد الله بن دهيش.

٦- أحكام الرُّقى والتمائم: لد. فهد بن ضويان بن عوض السحيمي، أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى: ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

٧- الأحكام الفقهية في الرُّقية الشرعية: لمحمد بن صالح الجزاع، دار الأندلس، حائل، الطبعة الأولى: ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

٨- أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه: لأبي عبد الله محمد بن إسحاق الفاكهي (٢٧٢هـ)، تحقيق: د. عبد الملك بن محمد بن دهيش، دار خضر، بيروت-لبنان، الطبعة الثانية: ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.

٩- أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار: لأبي الوليد محمد بن عبد الله الأزرقي (نحو ٢٥٠هـ)، تحقيق: أ.د. عبد الملك بن محمد بن دهيش، الطبعة الأولى: ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

١٠- أخبار وحكايات: لأبي الحسن محمد بن الفيض الغساني (٣١٥هـ)، تحقيق: إبراهيم صالح، دار البشائر، الطبعة الأولى.

١١- اختصار علوم الحديث: لأبي الفِدَاء إسماعيل بن كثير القرشي (٧٧٤هـ)، تحقيق: د. ماهر ياسين الفحل، دار الميمان، الرياض-المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: ١٤٣٤هـ-٢٠١٣م.

١٢- الآداب الشرعية: لأبي عبد الله محمد بن مفلح المقدسي (٧٦٣هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عمر القيام، الطبعة الثالثة: ١٤١٩هـ-١٩٩٩م، مؤسسة الرسالة، بيروت.

١٣- الأدب المفرد: لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ)، دار الدليل الأثرية، المملكة العربية السعودية-الجبيل، مؤسسة الريان، بيروت-لبنان، الطبعة الرابعة: ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.

١٤- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: لشهاب الدين أحمد بن محمد القسطلاني (٩٢٣هـ)، وبهامشه متن صحيح مسلم: لمسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري (٢٦١هـ) وشرح محيي الدين يحي بن شرف النووي عليه (٦٧٦هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية، بولاق مصر، الطبعة السادسة.

١٥- الإرشاد في معرفة علماء الحديث: لأبي يعلى الخليل بن عبد الله بن الخليلي (٤٤٦هـ)، تحقيق: د. محمد سعيد بن عمر إدريس، مكتبة الرشد، المملكة العربية السعودية- الرياض، الطبعة الأولى: ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.

١٦- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل: لمحمد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى: ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.

١٧- الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى: لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر (٤٦٣هـ)، تحقيق: د. عبد الله مرحول السوالمة، دار ابن تيمية، الرياض، الطبعة الأولى: ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

١٨- أسد الغابة في معرفة الصحابةة: لأبي الحسن علي بن محمد بن الأثير الجزري (٦٣٠هـ).

١٩- أسرار العلاج بالحجامة والفصد: لأبي الفداء محمد عزت عارف، دار الفضيلة، القاهرة.

٢٠- أسرار العلاج بزيت الزيتون: لد. وفاء عبد العزيز بدوي، دار الطلائع، نصر-القاهرة.

٢١- أسماء المدلسين: لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (٩١١هـ)، تحقيق: محمود محمد محمود حسن نصّار، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.

٢٢- الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى: لمحمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي (٦٧١هـ)، دار الصحابة للتراث، طنطا، الطبعة الأولى: ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

٢٣- الإصابة في تمييز الصحابة: لأبي الفضل أحمد بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ).

٢٤- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: لمحمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي (١٣٩٣هـ)، دار عالم الفوائد.

٢٥- إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد للإمام المجدّد الشيخ محمد بن عبد الوهاب: لد. صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

٢٦- أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري: لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي (٣٨٨هـ)، تحقيق: محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود، جامعة أم القرى، الطبعة الأولى: ١٤٠٩هـ-١٩٨٨م.

٢٧- إعلام الموقعين عن رب العالمين: لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن قيّم الجوزية (٧٥١هـ)، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: ١٤٢٣هـ.

٢٨- الإعلام بتصحيح كتاب الأعلام: لمحمد بن عبد الله الرشيد، مكتبة الإمام الشافعي، السعودية، دار ابن حزم، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

٢٩- الأعلام: لخير الدين بن محمود بن محمد الزركلي (١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، بيروت-لبنان، الطبعة الخامسة عشر: ٢٠٠٢م.

٣٠- الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل: لأبي النجا شرف الدين موسى الحجاوي (٩٦٨هـ)، دار المعرفة، بيروت-لبنان.

٣١- آكام المرجان في أحكام الجان: لبدر الدين محمد بن عبد الله الشبلي (٧٦٩هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان.

٣٢- إكمال المعلم بفوائد مسلم: لأبي الفضل عياض بن موسى بن عياض (٥٤٤هـ)، تحقيق: د. يحيى إسماعيل، دار الوفاء، الطبعة الأولى: ١٤١٩هـ -١٩٩٨م.

٣٣- إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال: لعلاء الدين مغلطاي بن قليج (٧٦٢هـ)، الفاروق الحديثة.

٣٤- الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد من الرجال سوى من ذكر في تهذيب الكمال: لأبي المحاسن محمد بن علي الحسيني (٧٦٥هـ)، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعجي.

٣٥- الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب: لعلي بن هبة الله بن علي بن ماكولا (٤٧٥هـ)، دار الكتاب الإسلامي، الفاروق الحديثة، القاهرة.

٣٦- الإمام الألباني دروس ومواقف وعِبر: لد. عبد العزيز بن محمد بن عبد الله السدحان،

دار التوحيد، الرياض، الطبعة الأولى: ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.

٣٧- الإمام الجوزجاني ومنهجه في الجرح والتعديل مع تحقيق كتابيه: (الشجرة في أحوال الرجال) و(أمارات النبوة): لأبي إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني (٢٥٩هـ)، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، حديث أكادمي، نشاط آباد، فيصل آباد-باكستان.

٣٨- أمراض القلوب وشفائها: لتقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية (٧٢٨هـ)، يليها: التحفة العراقية في الأعمال القلبية: لتقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية (٧٢٨هـ)، دار القلم، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

٣٩- الإنابة إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة: لعلاء الدين بن قليط مغلطاي (٧٦٢هـ)، تحقيق: السيد عزت المرسي، إبراهيم إسماعيل القاضي، مجدي عبد الخالق الشافعي، مكتبة الرشد، الرياض.

٤٠- الأنساب: لأبي سعد عبد الكريم بن محمد السمعاني (٥٦٢هـ)، دار الجنان، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

٤١- البحر الزَّخار المعروف بمسند البزّار: لأبي بكر أحمد بن عمرو البزار (٢٩٢هـ)، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، عادل بن سعد، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة.

٤٢- البحر المحيط في أصول الفقه: لبدر الدين محمد بن بهادر الزركشي (٧٩٤هـ)، دار الصفوة، الغردقة، الطبعة الثانية: ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.

٤٣- برهان الشرع في إثبات المسّ والصرع: لعلي بن حسن بن علي الحلبي، المكتبة المكية، مكة المكرمة، دار ابن حزم، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: ١٤١٧هـ -١٩٩٦م.

٤٤- بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث: لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (٨٠٧هـ)، تحقيق: د. حسين أحمد صالح الباكري، الطبعة الأولى: ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.

٤٥- بُغية الرائد في تحقيق مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي

(٨٠٧هـ)، تحقيق: عبد الله بن محمد الدرويش، دار الفكر، بيروت-لبنان، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.

٤٦- بهجة النفوس وتحليها بمعرفة مالها وما عليها شرح مختصر صحيح البخاري المسمى: (جمع النهاية في بدء الخير والغاية): لأبي محمد عبد الله بن أبي جمرة الأندلسي (٦٩٥هـ)، دار الجيل، بيروت-لبنان، الطبعة الثالثة.

٤٧- بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام: لأبي الحسن علي بن القطان الفاسي (٦٢٨هـ)، تحقيق: د. الحسين آيت سعيد، دار طيبة، الرياض-المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٤٨- تاج العروس من جواهر القاموس: لمحمد مرتضى الحسيني الزبيدي (١٢٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى حجازي، علي هلالي، عبد العليم الطحاوي، عبد العزيز مطر، عبد الكريم العزباوي، إبراهيم الترزي.

٤٩- تاريخ ابن يونس الصدفي: لأبي سعيد عبد الرحمن بن أحمد الصدفي (٣٤٧هـ)، تحقيق: د. عبد الفتاح فتحي عبد الفتاح، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

٥٠- تاريخ أبي زرعة الدمشقي: لعبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله النصري (٢٨٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.

٥١- تاريخ أسماء الثقات: لأبي حفص عمر بن شاهين (٣٨٥هـ)، تحقيق: صبحي السامرائي، الدار السلفية، حولي، الطبعة الأولى: ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.

٥٢- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (٧٤٨هـ)، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت-لبنان.

٥٣- التاريخ الصغير: لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ)، تحقيق: محمود

إبراهيم زايد، دار المعرفة، بيروت–لبنان، الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ–١٩٨٦م.

٥٤– التاريخ الكبير: لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان.

٥٥– تاريخ المدينة المنورة: لأبي زيد عمر بن شبّه النميري (٢٦٢هـ)، تحقيق: فهيم محمد شلتوت.

٥٦– تاريخ جرجان أو: كتاب معرفة علماء أهل جرجان: لأبي القاسم حمزة بن يوسف السهمي (٤٢٧هـ)، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدَّكن–الهند، الطبعة الأولى: ١٣٦٩هـ–١٩٥٠م.

٥٧– تاريخ عثمان بن سعيد الدَّارِمي عن أبي زكريا يحيى بن معين في تجريح الرواة وتعديلهم: لعثمان بن سعيد بن خالد الدَّارِمي (٢٨٠هـ)، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، دار المأمون، دمشق، بيروت.

٥٨– تاريخ مدينة السلام وأخبار محدثيها وذكر قُطَّانها العلماء من غير أهلها وواريها: لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (٤٦٣هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ–٢٠٠١م.

٥٩– تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلّها من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من واريها وأهلها: لأبي القاسم علي بن الحسن بن عساكر (٥٧١هـ)، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر العمروي، دار الفكر.

٦٠– تاريخ يحيى بن معين: ليحيى بن معين بن عون المُري (٢٣٣هـ)، رواية: أبي الفضل العباس بن محمد الدوري، ومعه ملحق بكلام يحيى بن معين برواية: أبي خالد يزيد بن الهيثم بن طهمان، تحقيق: عبد الله أحمد حسن، دار القلم.

٦١– تأويل مختلف الحديث: لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة (٢٧٦هـ)، تحقيق:

محيي الدين الأصفر، المكتب الإسلامي، بيروت، مؤسسة الإشراق، الدوحة، الطبعة الثانية: ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.

٦٢- تبصير المنتبه بتحرير المشتبه: لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد علي النجار، المكتبة العلمي، بيروت-لبنان.

٦٣- التبيين لأسماء المدلسين: لإبراهيم بن محمد سبط بن العجمي (٨٤١هـ)، تحقيق: يحيى شفيق، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

٦٤- تحرير لغات التنبيه: لأبي زكريا محيي الدين يحيى النووي (٦٧٦هـ)، ويليه: وجوب تخميس الغنيمة وقسمة باقيها: لأبي زكريا محيي الدين يحيى النووي (٦٧٦هـ)، ويليه: الأصول والضوابط: لأبي زكريا محيي الدين يحيى النووي (٦٧٦هـ)، وفي المقدمة: المنهاج السوي في ترجمة الشيخ النووي: لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (٩١١هـ)، تحقيق: أحمد بن فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: ٢٠١٠م.

٦٥- تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة للإمام البغوي: لناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي (٦٨٥هـ)، تحقيق: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، دار الثقافة الإسلامية، الطبعة الأولى: ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.

٦٦- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي: لمحمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (١٣٥٣هـ)، دار الفكر.

٦٧- تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل: لأحمد بن عبد الرحيم أبي زرعة العراقي (٨٢٦هـ)، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى: ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.

٦٨- تخريج إحياء علوم الدين المسمّى المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار: لأبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (٨٠٦هـ)، دار طبرية، الرياض، الطبعة الأولى: ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

٦٩- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (٩١١هـ)، تحقيق: د. أحمد عمر هاشم، دار الكتاب العربي، بيروت-لبنان، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.

٧٠- تذكرة الحفاظ: لأبي عبد الله شمس الدين محمد الذهبي (٧٤٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان.

٧١- تسمية مشايخ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي الذين سمع منهم وذكر المدلسين وغير ذلك من الفوائد: لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (٣٠٣هـ)، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، الطبعة الأولى: ١٤٢٣هـ.

٧٢- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة: لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تحقيق: د. إكرام الله إمداد الحق، دار البشائر الإسلامية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.

٧٣- تفسير أبي السُّعود المسمى "إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم": لأبي السُّعود محمد بن محمد العمادي (٩٨٢هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان.

٧٤- تفسير البغوي (معالم التنزيل): لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي (٥١٦هـ)، تحقيق: محمد عبد الله النمر، عثمان جمعة ضميرية، سليمان مسلم الحرش، دار طيبة، الرياض، ١٤١١هـ.

٧٥- تفسير التحرير والتنوير: لمحمد الطاهر بن عاشور (١٣٩٣هـ)، الدار التونسية.

٧٦- تفسير القرآن العظيم (جزء عم): لمحمد بن صالح العثيمين (١٤٢١هـ)، دار الثريا، الرياض، الطبعة الثالثة: ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

٧٧- تفسير القرآن العظيم: لعماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن كثير (٧٧٤هـ)، تحقيق: مصطفى السيد محمد، محمد السيد رشاد، محمد فضل العجماوي، علي أحمد عبد الباقي،

حسن عباس قطب، مؤسسة قرطبة، جيزة، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، جيزة، الطبعة الأولى: ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

٧٨- تفسير القرآن: لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر (٣١٩هـ)، تحقيق: سعد بن محمد السَّعد، دار المآثر، المدينة النبوية، الطبعة الأولى: ١٤٢٣هـ -٢٠٠٢م.

٧٩- التفسير القيّم: لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيّم الجوزية (٧٥١هـ)، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان.

٨٠- التفسير الكبير ومفاتيح الغيب: لمحمد بن عمر فخر الدين الرازي (٦٠٦هـ)، دار الفكر، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

٨١- تقريب التهذيب: لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، دار الرشيد، سوريا-حلب، دار القلم، الطبعة الثالثة: ١٤١١هـ-١٩٩١م.

٨٢- التقييد لمعرفة الرواة والسنن والمسانيد: لأبي بكر محمد بن عبد الغني بن نقطة (٦٢٩هـ)، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدَّكن-الهند، الطبعة الأولى: ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.

٨٣- تكملة الإكمال: لأبي بكر محمد بن عبد الغني بن نقطة (٦٢٩هـ)، تحقيق: د. عبد القيوم عبد رب النبي، محمد صالح عبد العزيز المراد، الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م.

٨٤- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر (٤٦٣هـ)، تحقيق: سعيد أحمد أعراب، أحمد الفلاح.

٨٥- التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل: لعبد الرحمن بن يحيى المُعَلِّمي (١٣٨٦هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، الطبعة الثانية: ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

٨٦- التنوير شرح الجامع الصغير: لمحمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني (١١٨٢هـ)، تحقيق:

محمد إسحاق محمد إبراهيم، الطبعة الأولى: ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.

٨٧- تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله ﷺ من الأخبار (مسند عمر بن الخطاب رضي الله عنه): لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (٣١٠هـ)، مكتبة الخانجي، القاهرة، مطبعة المدني، القاهرة.

٨٨- تهذيب التهذيب: لأبي الفضل أحمد بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: ١٤١٢هـ-١٩٩١م.

٨٩- تهذيب الكمال في أسماء الرجال: لجمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي (٧٤٢هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٩٠- تهذيب اللغة: لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري (٣٧٠هـ)، تحقيق: عبد الحليم النجار، عبد الكريم العزباوي، الدار المصرية، سجل العرب.

٩١- التوحيد وإثبات صفات الرب عزّ وجل: لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة (٣١١هـ)، تحقيق: د. عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان، دار الرشد، الرياض-المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

٩٢- تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد: لسليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب (١٢٣٣هـ)، تحقيق: أسامة بن عطايا بن عثمان العتيبي، دار الصميعي، الطبعة الأولى: ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

٩٣- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (١٣٧٦هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية: ١٤٣١هـ -٢٠١٠م.

٩٤- الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة: لزين الدين قاسم بن قُطلُوبغا (٨٧٩هـ)، دراسة وتحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، مكتبة ابن عباس، القاهرة، الطبعة الأولى:

١٤٣٢هـ-٢٠١١م.

٩٥- الثقات: لمحمد بن حبان أبي حاتم البُستي (٣٥٤هـ)، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدَّكن-الهند، الطبعة الأولى: ١٣٩٣هـ-١٩٧٣م.

٩٦- جامع التحصيل في أحكام المراسيل: لأبي سعيد خليل بن كيكلدي العلائي (٧٦١هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، بيروت، مكتبة النهضة العربية، الطبعة الثانية: ١٤٠٧هـ-١٩٨٦م.

٩٧- الجامع الصحيح وهو سنن الترمذي: لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سَورَة (٢٧٩هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، محمد فؤاد عبد الباقي، إبراهيم عطوه عوض، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر.

٩٨- الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير: لجلال الدين بن أبي بكر السيوطي (٩١١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الثانية: ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.

٩٩- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثًا من جوامع الكلم: لأبي الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين بن رجب (٧٩٥هـ)، تحقيق: د. ماهر ياسين الفحل، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.

١٠٠- الجامع في الحديث: لعبد الله بن وهب أبي محمد المصري (١٩٧هـ)، تحقيق: د. مصطفى حسن حسين محمد أبو الخير، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى: ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.

١٠١- الجامع لأحكام القرآن والمُبيِّن لما تضمّنه من السُّنة وآي الفرقان: لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي (٦٧١هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، شارك في التحقيق: محمد رضوان عرقسوسي، غياث الحاج أحمد، محمد أنس مصطفى الخنّ، محمد معتز كريم الدين، كامل محمد الخرَّاط، محمد بركات، خالد العواد، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان،

الطبعة الأولى: ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م.

١٠٢- الجامع لشعب الإيمان: لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٤٥٨هـ)، تحقيق: د. عبد العلي عبد الحميد حامد، مختار أحمد الندوي، مكتبة الرشد، الرياض-المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م.

١٠٣- الجرح والتعديل: لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (٣٢٧هـ)، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدَّكن-الهند، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى.

١٠٤- الجليس الصالح الكافي والأنيس الناصح الشافي: لأبي الفرج المعافى بن زكريا الجريري (٣٩٠هـ)، تحقيق: د. إحسان عباس، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

١٠٥- جمهرة اللغة: لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد (٣٢١هـ)، مطبعة مجلس دائرة المعارف، حيدر آباد الدَّكن، الطبعة الأولى: ١٣٤٤هـ.

١٠٦- حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح: لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن قيّم الجوزية، تحقيق: زائد بن أحمد النشيري، دار عالم الفوائد.

١٠٧- حاشية كتاب التوحيد لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب: لعبد الرحمن بن محمد بن قاسم الحنبلي (١٣٩٢هـ)، الطبعة السادسة: ١٤٣٢هـ.

١٠٨- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (٤٣٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان.

١٠٩- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (٤٣٠هـ)، مطبعة السعادة، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.

١١٠- الداء والدواء أو الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي: لشمس الدين محمد

بن أبي بكر بن قيّم الجوزية (٧٥١هـ)، مكتبة الإيمان، المنصورة.

١١١- الدرُّ الثمين في ترجمة فقيه الأمة العلامة ابن عثيمين: لعصام بن عبد المنعم المري، دار البصيرة، الاسكندرية.

١١٢- الدراية في تخريج أحاديث الهداية: لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، دار المعرفة، بيروت-لبنان.

١١٣- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة: لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٤٥٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، دار الريان للتراث، الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

١١٤- دلائل النبوة: لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (٤٣٠هـ)، تحقيق: د. محمد روَّاس قلعجي، عبد البر عباس، دار النفائس.

١١٥- الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج: لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (٩١١هـ)، تحقيق: أبو إسحاق الحويني الأثري، دار ابن عفان، الخبر-المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.

١١٦- ديوان ابن الرومي: لأبي الحسن علي بن العباس الرومي (٢٨٣هـ)، تحقيق: د. حسين نصار، شارك في التحقيق: زينب القوصي، منير المدني، د. سيدة حامد، د. محمد عادل خلف، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، الطبعة الثالثة: ١٤٢٤هـ -٢٠٠٣م.

١١٧- ديوان أبي قيس: لصيفي بن الأسلت الأوسِيّ الجاهلي (١هـ)، تحقيق: د. حسن محمد باجُودة، دار التراث، القاهرة.

١١٨- ذكر أخبار أصبهان: لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (٤٣٠هـ)، دار الكتاب الإسلامي، الفاروق الحديثة، القاهرة.

١١٩- ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق: لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (٧٤٨هـ)، تحقيق: محمود شكور بن محمود الحاجي، مكتبة المنار، الزرقاء-الأردن، الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

١٢٠- ذم المسكر: لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا (٢٨١هـ)، تحقيق: ياسين محمد السّواس، دار البشائر، دمشق، الطبعة الأولى: ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.

١٢١- ذيل ميزان الاعتدال: لأبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (٨٠٦هـ)، تحقيق: د. عبد القيوم عبد رب النبي، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ.

١٢٢- رسالة الشرك ومظاهره: لمبارك محمد الميلي (١٣٥٧هـ)، تحقيق: أبو عبد الرحمن محمود، دار الراية، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

١٢٣- الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لايوجب ردهم: لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن الذهبي (٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد إبراهيم الموصلي، دار البشائر الإسلامية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.

١٢٤- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: لأبي الفضل محمود بن عبد الله الألوسي (١٢٧٠هـ)، إدارة الطباعة المنيرية، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان.

١٢٥- الروض الداني إلى المعجم الصغير: لسليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (٣٦٠هـ)، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمرير، المكتب الإسلامي، دار عمّار، عمّان-الأردن، الطبعة الأولى: ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

١٢٦- الروض المربع شرح زاد المستقنع: لمنصور بن يونس البهوتي (١٠٥١هـ)، ومعه حاشية نفيسة لمحمد بن صالح العثيمين (١٤٢١هـ)، وتعليقات مفيدة من نسخة عبد الرحمن

بن ناصر السعدي (١٣٧٦هـ)، دار المؤيد، مؤسسة الرسالة.

١٢٧- روضة العقلاء ونزهة الفضلاء: لأبي حاتم محمد بن حبان البُستي (٣٥٤هـ)، تحقيق: محمد حامد الفقي، مكتبة السنة المحمدية.

١٢٨- روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل: لموفق الدين عبد الله بن قدامة المقدسي (٦٢٠هـ)، تحقيق: د. عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى: ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.

١٢٩- زاد المعاد في هدي خير العباد: لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن قيّم الجوزية (٧٥١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، مكتبة المنار الإسلامية، حولي-الكويت، الطبعة السادسة عشر: ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

١٣٠- الزهد: لهنّاد بن السري بن مصعب الكوفي (٢٤٣هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الصباحية-الكويت، الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ-١٩٨٥م.

١٣١- زوائد ابن ماجه على الكتب الخمسة: لأبي العباس أحمد بن أبي بكر البوصيري (٨٤٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

١٣٢- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها: لمحمد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف، الرياض.

١٣٣- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة: لمحمد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف، الرياض.

١٣٤- السُّنة: لأبي بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم (٢٨٧هـ)، ومعه ظلال الجنّة في تخريج السُّنّة: لمحمد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى: ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م.

١٣٥- سنن ابن ماجه بشرح الإمام أبي الحسن الحنفي المعروف بالسِّندي: لأبي الحسن محمد بن عبد الهادي السِّندي (١١٣٨هـ)، وبحاشية تعليقات مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه: لأحمد بن أبي بكر عبد الرحمن البوصيري (٨٤٠هـ)، تحقيق: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.

١٣٦- سنن ابن ماجه: لأبي عبد الله محمد بن ماجه القزويني (٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية.

١٣٧- سنن أبي داود: لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (٢٧٥هـ)، بيت الأفكار الدولية، الرياض.

١٣٨- سنن الدارقطني: لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (٣٨٥هـ)، وبذيله: التعليق المغني على الدارقطني: لمحمد أبي الطيب شمس الحق العظيم آبادي (١٣٢٩هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، محمد كامل قره بللي، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.

١٣٩- السنن الكبرى: لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الثالثة: ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م.

١٤٠- السنن الكبرى: لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٤٥٨هـ)، وفي ذيله الجوهر النقي: لتاج الدين أحمد بن عثمان بن التركماني (٧٤٤هـ)، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدَّكن-الهند، الطبعة الأولى.

١٤١- السنن الكبرى: لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (٣٠٣هـ)، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.

١٤٢- سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي: لجلال الدين عبد الرحمن

بن أبي بكر السيوطي (٩١١هـ)، وحاشية لأبي الحسن محمد بن عبد الهادي السِّندي (١١٣٨هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث الإسلامي، دار المعرفة، بيروت-لبنان.

١٤٣- سنن النسائي: لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (٣٠٣هـ)، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى.

١٤٤- سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين: لإبراهيم بن الجنيد الختلي (٢٦٠هـ)، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، مكتبة الدار، المدينة المنورة، الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

١٤٥- سؤالات أبي بكر البرقاني للدارقطني في الجرح والتعديل: لأحمد بن محمد بن أحمد البرقاني (٤٢٥هـ)، تحقيق: مجدي السيد إبراهيم، مكتبة القرآن، القاهرة.

١٤٦- سؤالات أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني صاحب السنن للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم: لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (٢٧٥هـ)، تحقيق: د. زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة-المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.

١٤٧- سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل: لأبي عبيد محمد بن علي الآجري (بعد ٣٠٠هـ)، تحقيق: محمد علي قاسم العمري، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.

١٤٨- سؤالات البرقاني للدارقطني -رواية الكرجي-: لأحمد بن محمد بن أحمد البرقاني (٤٢٥هـ)، تحقيق: د. عبد الرحيم محمد أحمد القشقري.

١٤٩- سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني في الجرح والتعديل: لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم (٤٠٥هـ)، تحقيق: د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف، الرياض-المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.

١٥٠- سؤالات السلمي للدارقطني: لأبي عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي

(٤١٢هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين، الطبعة الأولى: ١٤٢٧هـ.

١٥١- سؤالات حمزة بن يوسف السهمي للدارقطني وغيره من المشايخ في الجرح والتعديل: لحمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي (٤٢٧هـ)، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف، الرياض-المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.

١٥٢- سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني في الجرح والتعديل: لمحمد بن عثمان بن محمد بن أبي شيبة (٢٩٧هـ)، تحقيق: د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف، الرياض-المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.

١٥٣- سؤالات مسعود بن علي السجزي مع أسئلة البغدادين عن أحوال الرواة الإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري: لأبي سعيد مسعود بن علي السجزي (٤٣٨هـ)، تحقيق: د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر، دار الغرب الإسلامي، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

١٥٤- سير أعلام النبلاء: لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (٧٤٨هـ)، تحقيق: صالح السَّمر، محمد نعيم العرقسوسي، علي أبو زيد، أكرم البوشي، إبراهيم الزيبق، مأمون الصاغرجي، أشرف على التحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت.

١٥٥- شذرات الذهب في أخبار من ذهب: لشهاب الدين أبي الفلاح بن العماد العكري (١٠٨٩هـ)، تحقيق: محمود الأرناؤوط، أشرف على تحقيقه: عبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير، الطبعة الأولى.

١٥٦- شرح السنة: للحسين بن مسعود البغوي (٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية: ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.

١٥٧- شرح الطِّيبي على مشكاة المصابيح المسمى بالكاشف عن حقائق السنن: لشرف الدين الحسين بن عبد الله الطِّيبي (٧٤٣هـ)، تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار

مصطفى الباز، الطبعة الأولى: ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م.

١٥٨- شرح الكوكب المنير المسمى بمختصر التحرير أو: المختبر المبتكر شرح المختصر في أصول الفقه: لمحمد بن أحمد بن النجَّار الحنبلي (٩٧٢هـ)، تحقيق: د: محمد الزحيلي، د. نزيه حماد، العبيكان.

١٥٩- الشرح الممتع على زاد المستقنع: لمحمد بن صالح العثيمين (١٤٢١هـ)، دار ابن الجوزي.

١٦٠- شرح سنن النسائي المسمى ذخيرة العقبى في شرح المجتبى: لمحمد بن علي بن آدم الأثيوبي، دار آل بروم، المملكة العربية السعودية-مكة المكرمة، الطبعة الأولى: ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

١٦١- شرح صحيح البخاري: لأبي الحسن علي بن خلف بن بَطَّال (٤٤٩هـ)، مكتبة الرشد، الرياض.

١٦٢- شرح علل الترمذي: لعبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (٧٩٥هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، دار الملاح.

١٦٣- شرح محمد الزرقاني على صحيح الموطأ: لمحمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني (١١٢٢هـ)، وبهامشه صحيح سنن المصطفى ﷺ: لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (٢٧٥هـ)، المطبعة الخيرية.

١٦٤- شرح مشكل الآثار: لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي (٣٢١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.

١٦٥- شرح معاني الآثار: لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي (٣٢١هـ)، تحقيق: محمد زهري النجَّار، محمد سيد جاد الحق، عالم الكتب، الطبعة الأولى: ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.

١٦٦- شروح سنن ابن ماجه: مصباح الزجاجة على سنن ابن ماجه: لجلال الدين

عبد الرحمن بن بكر السيوطي (٩١١هـ)، كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه: لأبي الحسن محمد بن عبد الهادي السِّندي (١١٣٨هـ)، إنجاح الحاجة: لعبد الغني المجددي الدِّهلوي (١٢٩٦هـ)، مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه: لأحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري (٨٤٠هـ)، ما يليق من حل اللغات وشرح المشكلات: للفخر الحسن بن عبد الرحمن الكنكوهي (١٣١٥هـ)، مختصر ما تمس إليه الحاجة لمن يطالع سنن ابن ماجه: لمحمد عبد الرشيد النعماني (١٤٢٠هـ)، تحقيق: رائد بن صبري بن أبي علفة، بيت الأفكار الدولية، الطبعة الأولى: ٢٠٠٧م.

١٦٧- صحيح البخاري: لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦)، دار السلام، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.

١٦٨- صحيح مسلم بشرح الإمام النووي: لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (٦٧٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان.

١٦٩- صحيح مسلم: لأبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري (٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، دار الحديث، الطبعة الأولى: ١٤١٢هـ-١٩٩١م.

١٧٠- الصواعق المرسلة في التصدي للمشعوذين والسحرة: أبو البراء أسامة بن ياسين المعاني، دار المعالي، عمّان-الأردن، الطبعة الأولى: ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

١٧١- صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقَاطَ والسَّقَط: لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن الصلاح (٦٤٣هـ)، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.

١٧٢- الضعفاء الصغير: لمحمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار المعرفة، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

١٧٣- الضعفاء الكبير: لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي (٣٢٢هـ)، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى.

١٧٤- الضعفاء والمتروكون: لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (٣٨٥هـ)، تحقيق: د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف، الرياض-المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.

١٧٥- الضعفاء والمتروكين: لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (٣٠٣هـ)، تحقيق: مركز الخدمات والأبحاث الثقافية -بوران الضناوي، كمال يوسف الحوت-، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

١٧٦- الضعفاء والمتروكين: لجمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي (٥٩٧هـ)، تحقيق: أبو الفداء عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

١٧٧- الضعفاء: لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (٤٣٠هـ)، تحقيق: د. فاروق حمادة.

١٧٨- الطب النبوي: لشمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيّم الجوزية (٧٥١هـ)، المكتبة الثقافية، بيروت-لبنان.

١٧٩- الطب النبوي: لشمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيّم الجوزية (٧٥١هـ)، دار الفكر، بيروت.

١٨٠- طبقات الحفاظ: لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (٩١١هـ)، دار

الكتب العلمية، بيروت–لبنان، الطبعة الأولى: ١٤٠٣هـ–١٩٨٣م.

١٨١– طبقات الحنابلة: لأبي الحسين محمد بن أبي يعلى الفرّاء (٥٢٦هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م.

١٨٢– الطبقات الكبير: لمحمد بن سعد بن منيع الزهري (٢٣٠هـ)، تحقيق: د. علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة، الشركة الدولية للطباعة، الطبعة الأولى: ١٤٢١هـ–٢٠٠١م.

١٨٣– طبقات المدلسين أو: تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس: لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، وفي آخره: ملحق بأسماء من وصف بالتدليس ممن لم يذكروا في تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس: د. عاصم بن عبد الله القريوتي، ومنظومة في أسماء المدلسين: لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (٧٤٨هـ)، ومنظومة في أسماء المدلسين: لأبي محمود أحمد بن محمد المقدسي (٧٦٥هـ)، تحقيق: د. عاصم بن عبد الله القريوتي، مكتبة المنار، الزرقاء–الأردن، جمعية عمال المطابع التعاونية، عمّان، الطبعة الأولى.

١٨٤– طريق الهجرتين وباب السعادتين: لمحمد بن أبي بكر بن قيّم الجوزية (٧٥١هـ)، مكتبة المتنبي، القاهرة.

١٨٥– عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي: لأبي بكر محمد بن عبد الله بن العربي (٥٤٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان.

١٨٦– عالم الجن في ضوء الكتاب والسنة: لعبد الكريم نوفان عبيدات، دار اشبيليا، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية: ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م.

١٨٧– العِبَر في خبر من غَبَر: لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (٧٤٨هـ)، تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، الطبعة الأولى: ١٤٠٥هـ–١٩٨٥م.

١٨٨- عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة: لعبد الله بن محمد بن نجم بن شاس (٦١٦هـ)، تحقيق: حميد بن محمد لَحْمَر، دار الغرب الإسلامي.

١٨٩- عقيدة المؤمن: لأبي بكر جابر بن موسى الجزائري، مكتبة الكليات الأزهرية، الطبعة الثانية: ١٣٩٨هـ -١٩٧٨م.

١٩٠- علل الترمذي الكبير: لمحمد بن عيسى بن سَورَة الترمذي (٢٧٩هـ)، تحقيق: السيد صبحي السامرائي، السيد أبو المعاطي النوري، محمود محمد خليل الصعيدي، عالم الكتب، بيروت، مكتبة النهضة العربية، الطبعة الأولى: ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.

١٩١- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية: لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي (٥٩٧هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.

١٩٢- العلل الواردة في الأحاديث النبوية: لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (٣٨٥هـ)، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة، الرياض-المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

١٩٣- العلل ومعرفة الرجال: لأحمد بن محمد بن حنبل (٢٤١هـ)، تحقيق: د. وصي الله بن محمد عباس، دار الخاني، الرياض، الطبعة الثانية: ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

١٩٤- العلل: لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (٣٢٧هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين، الطبعة الأولى: ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

١٩٥- علماء ومفكرون عرفتهم: لمحمد المجذوب، دار الشواف، الرياض، المطبعة الفنية، القاهرة، الطبعة الرابعة: ١٩٩٢م.

١٩٦- علوم الحديث المعروف بمقدمة ابن الصلاح: لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن الصلاح (٦٤٣هـ)، وشرحه التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح: لزين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (٨٠٦هـ)، والمصباح على مقدمة ابن الصلاح:

لمحمد راغب الطباخ (١٣٧٠هـ)، مطبعة محمد راغب الطباخ العلمية، حلب، الطبعة الأولى: ١٣٥٠هـ-١٩٣١م.

١٩٧- عمدة القاري شرح صحيح البخاري: لبدر الدين أبي محمد محمود العيني (٨٥٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: ١٤٢١هـ -٢٠٠١م.

١٩٨- عمل اليوم والليلة: لأبي بكر أحمد بن محمد بن السُّنِّي (٣٦٤هـ)، تحقيق: بشير محمد عيون، مكتبة دار البيان، دمشق، مكتبة المؤيد، الطائف.

١٩٩- عون المعبود شرح سنن أبي داود: لمحمد أبي الطيب شمس الحق العظيم آبادي (١٣٢٩هـ)، مع شرح الحافظ ابن قيّم الجوزية: لمحمد بن أبي بكر بن قيّم الجوزية (٧٥١هـ)، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، المملكة العربية السعودية-المدينة المنورة، الطبعة الثانية: ١٣٨٨هـ-١٩٦٩م.

٢٠٠- غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام: لمحمد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى: ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م.

٢٠١- غريب الحديث: لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي (٥٩٧هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

٢٠٢- غريب الحديث: لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي (٣٨٨هـ)، تحقيق: عبد الكريم إبراهيم العزباوي، جامعة أم القرى، الطبعة الثانية: ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

٢٠٣- غريب الحديث: لأبي عبيد القاسم بن سلّام الهروي (٢٢٤هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الثانية: ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

٢٠٤- الفائق في غريب الحديث: لجار الله محمود بن عمر الزمخشري (٥٣٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر، بيروت-لبنان، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

٢٠٥- فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء: للَّجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، دار المؤيد.

٢٠٦- فتاوى علماء البلد الحرام: لمجموعة من العلماء، الطبعة الحادية عشر: ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.

٢٠٧- فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ: لمحمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ (١٣٨٩هـ)، تحقيق: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، مطبعة الحكومة، مكة المكرمة، الطبعة الأولى: ١٣٩٩هـ.

٢٠٨- فتح الباب في الكنى والألقاب: لأبي عبد الله محمد بن إسحاق بن منده (٣٩٥هـ)، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، مكتبة الكوثر، الرياض، الطبعة الأولى: ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.

٢٠٩- فتح الباري بشرح صحيح البخاري: لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، دار الريان، القاهرة، الطبعة الأولى: ١٤٠٧هـ -١٩٨٧م.

٢١٠- فتح الحق المبين في علاج الصرع والسحر والعين: لعبد الله بن محمد بن أحمد الطيار، سامي بن سلمان المبارك، ويليه رسالتان: إيضاح الحق في دخول الجني في الإنسي، العلاج عن طريق السحر والكهانة وخطره: لعبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن بن باز (١٤٢٠هـ)، دار الوطن، الرياض، الطبعة الثانية: ١٤١٥هـ.

٢١١- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير: لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني (١٢٥٠هـ)، دار المعرفة، بيروت-لبنان، الطبعة الرابعة: ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

٢١٢- فتح المجيد بشرح كتاب التوحيد: لعبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب (١٢٨٥هـ)، دار المنابر، الرياض- المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

٢١٣- فتح المغيث في السحر والحسد ومسّ إبليس: لأبي عبيدة ماهر بن صالح آل مبارك، دار علوم السنة، الرياض، الطبعة الأولى: ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

٢١٤- فتح المنان شرح وتحقيق كتاب الدَّارِمي أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن المسمى بالمسند الجامع: لأبي عاصم نبيل بن هاشم الغمري، دار البشائر الإسلامية، بيروت-لبنان، المكتبة المكية، مكة المكرمة-السعودية، الطبعة الأولى: ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.

٢١٥- فتح الودود في شرح سنن أبي داود: لأبي الحسن محمد بن عبد الهادي السِّندي (١١٣٨هـ)، تحقيق: محمد زكي الخولي، مكتبة لينة، دمنهور-مصر، مكتبة أضواء المنار، المدينة-السعودية، الطبعة الأولى: ١٤٣١هـ-٢٠١٠م.

٢١٦- الفروع: لشمس الدين محمد بن مفلح المقدسي (٧٦٣هـ)، ومعه: تصحيح الفروع: لعلي بن سليمان بن أحمد المرداوي (٨٨٥هـ)، وحاشية ابن قندس: لأبي بكر بن إبراهيم بن يوسف البعلي (٨٦١هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، دار المؤيد، الطبعة الأولى: ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

٢١٧- الفصل في الملل والأهواء والنحل: لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم (٤٥٦هـ)، تحقيق: د. محمد إبراهيم نصر، د. عبد الرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت، الطبعة الثانية: ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.

٢١٨- فضل ماء زمزم وذكر تاريخه، وأسمائه، وخصائصه، وبركاته، ونية شربه، وأحكامه، والاستشفاء به، وجملة من الأشعار في مدحه: لسائد بكداش، ويليه جزء فيه الجواب عن حال الحديث المشهور: (ماء زمزم لما شرب له): لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، دار البشائر الإسلامية، بيروت-لبنان، الطبعة السادسة: ١٤٢١هـ.

٢١٩- الفوائد المنتقاة الحسان من الصحاح والغرائب المعروفة بالخِلَعيات: لأبي الحسن علي بن الحسن بن الحسين الخِلَعي (٤٩٢هـ)، الدار العثمانية، عمّان-المملكة الأردنية، مؤسسة

الريان، بيروت–لبنان، الطبعة الأولى: ١٤٣١هـ–٢٠١٠م.

٢٢٠– فيض القدير شرح الجامع الصغير: لمحمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين المُناوي (١٠٣١هـ)، دار المعرفة، بيروت–لبنان، الطبعة الثانية: ١٣٩١هـ –١٩٧٢م.

٢٢١– القاموس المحيط: لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية: ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.

٢٢٢– القانون في الطب: لأبي علي الحسين بن عبد الله بن سينا (٤٢٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، الطبعة الأولى: ١٤٢٠هـ–١٩٩٩م.

٢٢٣– القواعد الفقهية (المنظومة وشرحها): لعبد الرحمن بن ناصر السعدي (١٣٧٦هـ)، ويليها: إسناده إلى جامع الترمذي من طريق شيخه صالح القاضي، المراقبة الثقافية–إدارة مساجد محافظة الجهراء، الطبعة الأولى: ١٤٢٨هـ–٢٠٠٧م.

٢٢٤– القواعد الكبرى الموسوم بقواعد الأحكام في إصلاح الأنام: لعزّ الدين عبد العزيز بن عبد السلام (٦٦٠هـ)، تحقيق: د. نزيه كمال حماد، د. عثمان جمعة ضميرية، دار القلم، دمشق.

٢٢٥– القول السديد شرح كتاب التوحيد للإمام المجدّد محمد بن عبد الوهاب: لعبد الرحمن بن ناصر السعدي (١٣٧٦هـ)، تحقيق: صبري بن سلامة شاهين، دار القبس، الرياض–المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية: ١٤٣٠هـ–٢٠٠٩م.

٢٢٦– القول المفيد على كتاب التوحيد: لمحمد بن صالح العثيمين (١٤٢١هـ)، دار العاصمة.

٢٢٧– الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (٧٤٨هـ)، وحاشيته: لبرهان الدين إبراهيم سبط بن العجمي (٨٤١هـ)، دار

المنهاج، جدة، دار اليسر، المدينة المنورة-المملكة العربية السعودية، دار قرطبة، بيروت-لبنان، الطبعة الثانية: ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.

٢٢٨- الكامل في ضعفاء الرجال: لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني (٣٦٥هـ)، دار الفكر، بيروت-لبنان، الطبعة الثالثة: ١٤٠٩هـ-١٩٨٨م.

٢٢٩- كشاف القناع عن متن الإقناع: لمنصور بن يونس بن إدريس البُهوتي (١٠٥١هـ)، تحقيق: محمد أمين الضِنّاوي، عالم الكتب، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

٢٣٠- كشف الأستار عن زوائد البزّار على الكتب الستة: لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (٨٠٧هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى.

٢٣١- الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث: لبرهان الدين إبراهيم سبط بن العجمي (٨٤١هـ)، تحقيق: صبحي السامرائي، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، الطبعة الأولى: ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

٢٣٢- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: لمصطفى بن عبد الله الحاج خليفة (١٠٦٧هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان.

٢٣٣- كشف المشكل من حديث الصحيحين: لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي (٥٩٧هـ)، تحقيق: د. علي حسين البوّاب، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٢٣٤- الكنى والأسماء: لأبي بشر محمد بن أحمد الدولابي (٣١٠هـ)، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار ابن حزم، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

٢٣٥- الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات: لأبي البركات محمد

بن أحمد بن الكيَّال (٩٢٩هـ)، تحقيق: عبد القيوم عبد ربّ النبي، المكتبة الأمدادية، مكة المكرمة، الطبعة الثانية: ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

٢٣٦- اللباب في تهذيب الأنساب: لعز الدين بن الأثير الجزري (٦٣٠هـ)، مكتبة المثنى، بغداد.

٢٣٧- لسان العرب: لمحمد بن مكرم بن علي بن منظور (٧١١هـ)، تحقيق: عبد الله علي الكبير، محمد أحمد حسب الله، هاشم محمد الشاذلي، دار المعارف.

٢٣٨- لسان الميزان: لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، دار البشائر الإسلامية، بيروت-لبنان، مكتب المطبوعات الإسلامية، الطبعة الأولى: ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

٢٣٩- المتفق والمفترق: لأحمد بن علي الخطيب البغدادي (٤٦٣هـ)، تحقيق: د. محمد صادق آيدن الحامدي، دار القادري، الطبعة الأولى: ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

٢٤٠- المجالسة وجواهر العلم: لأبي بكر أحمد بن مروان الدِّينَوَري (٣٣٣هـ)، جمعية التربية الإسلامية، البحرين، دار ابن حزم، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

٢٤١- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين: لمحمد بن حبان بن أحمد البُستي (٣٥٤هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار المعرفة، بيروت-لبنان.

٢٤٢- مجموع أبي القاسم الحُرفي (الجزء الأول من الفوائد الصحاح والغرائب الأفراد، جزء فيه فوائد أبي القاسم الحُرفي، الأحاديث والآثار التي رواها البيهقي عن الحُرفي): لأبي القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله الحُرفي (٤٢٣هـ)، تحقيق: أبو عبد الله حمزة الجزائري، الدار الأثرية، عمّان-الأردن، الطبعة الأولى: ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

٢٤٣- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية: لتقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية (٧٢٧هـ).

٢٤٤- مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين: لمحمد بن صالح العثيمين (١٤٢١هـ)، دار الثريا، الرياض، الطبعة الأولى.

٢٤٥- مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين: لمحمد بن صالح العثيمين (١٤٢١هـ)، دار الوطن، الرياض-المملكة العربية السعودية، مؤسسة الجريسي، الطبعة الأخيرة: ١٤١٣هـ.

٢٤٦- مجموع فتاوى ومقالات متنوعة: لعبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن بن باز (١٤٢٠هـ)، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض-المملكة العربية السعودية، دار القاسم، الرياض، الطبعة الأولى.

٢٤٧- مجموعة الفتاوى لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية الحرَّاني: لتقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية (٧٢٧هـ)، دار الوفاء.

٢٤٨- المحصول في علم أصول الفقه: لفخر الدين محمد بن عمر الرازي (٦٠٦هـ)، تحقيق: د. طه جابر فيّاض العلواني، مؤسسة الرسالة.

٢٤٩- المحلى: لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم (٤٥٦هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، إدارة الطباعة المنيرية.

٢٥٠- مختار الصحاح: لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (بعد ٦٦٦هـ)، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٨٦م.

٢٥١- المختلطين: لصلاح الدين خليل بن كيكلدي العلائي (٧٦١هـ)، تحقيق: د. رفعت فوزي عبد المطلب، علي عبد الباسط مزيد، مكتبة الخانجي، القاهرة.

٢٥٢- المخصص: لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده (٤٥٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان.

٢٥٣- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين: لشمس الدين محمد

بن أبي بكر بن قيّم الجوزية (٧٥١هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت–لبنان، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت–لبنان، الطبعة الأولى: ١٤١٩هـ –١٩٩٩م.

٢٥٤– المدخل: لمحمد بن محمد بن الحاج العبدري (٧٣٧هـ)، دار التراث، القاهرة.

٢٥٥– المراسيل: لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (٢٧٥هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن مساعد بن خضران الزهراني، دار الصميعي.

٢٥٦– المراسيل: لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (٣٢٧هـ)، مؤسسة الرسالة.

٢٥٧– مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للإمام العلامة محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي: لعلي بن سلطان محمد القاري (١٠١٤هـ)، وفي آخره: الإكمال في أسماء الرجال: محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي (٧٤١هـ)، تحقيق: جمال عيتاني، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ–٢٠٠١م.

٢٥٨– المسالك في شرح موطأ مالك: لأبي بكر محمد بن عبد الله بن العربي (٥٤٣هـ)، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢٨هـ–٢٠٠٧م.

٢٥٩– المستدرك على الصحيحين: لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم (٤٠٥هـ)، مع تضمينات الإمام الذهبي في التلخيص والميزان: لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (٧٤٨هـ)، والعراقي في أماليه: لزين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (٨٠٦هـ)، والمُناوي في فيض القدير: لمحمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين المُناوي (١٠٣١هـ) وغيرهم من العلماء الأجلاء، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان.

٢٦٠– المستصفى من علم الأصول: لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي (٥٠٥هـ)، تحقيق: د. حمزة بن زهير حافظ.

٢٦١– مسند ابن الجعد: لأبي الحسن علي بن الجعد الهاشمي (٢٣٠هـ)، تحقيق: عبد المهدي بن عبد القادر بن عبد الهادي، مكتبة الفلاح، الكويت، الطبعة

الأولى: ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

٢٦٢- مسند أبي داود الطيالسي: لأبي داود سليمان بن داود الطيالسي (٢٠٤هـ)، تحقيق: محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر.

٢٦٣- مسند أبي يعلى الموصلي: لأحمد بن علي بن المثنى الموصلي (٣٠٧هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد، دار الثقافة العربية، الطبعة الثانية: ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.

٢٦٤- مسند أبي يعلى الموصلي: لأحمد بن علي بن المثنى الموصلي (٣٠٧هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، الطبعة الأولى.

٢٦٥- مسند الإمام أحمد بن حنبل: لأحمد بن محمد بن حنبل (٢٤١هـ) تحقيق: شُعيب الأرنؤوط، عادل مُرشد، محمد نعيم العرقسوسي، إبراهيم الزيبق، محمد رضوان العرقسوسي، سعيد اللّحام، عامر غضبان، هيثم عبد الغفور، جمال عبد اللطيف، عبد اللطيف حرز الله، محمد أنس الخن، أحمد برهوم، محمد بركات، مؤسسة الرسالة.

٢٦٦- مسند الدَّارِمي المعروف بـ(سنن الدَّارِمي): لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدَّارِمي (٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني، الرياض-المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

٢٦٧- مسند الرُّوياني: لأبي بكر محمد بن هارون الرُّوياني (٣٠٧هـ)، مؤسسة قرطبة، الطبعة الأولى: ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.

٢٦٨- مسند الشاميين: لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى.

٢٦٩- مسند الشهاب: لأبي عبد الله محمد بن سلامة القُضَاعي (٤٥٤هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

٢٧٠- المسند: لأبي سعيد الهيثم بن كليب الشاشي (٣٣٥هـ)، تحقيق: د. محفوظ الرحمن

زين الله، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الحرمين، القاهرة.

٢٧١- المسوَّدة في أصول الفقه: لأبي البركات عبد السلام بن تيمية (٦٥٢هـ)، وولده أبي المحاسن عبد الحليم بن عبد السلام (٦٨٢هـ)، وحفيده أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام (٧٢٨هـ)، تحقيق: د. أحمد بن إبراهيم بن عباس الذّروي، دار الفضيلة، الرياض، الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

٢٧٢- مشارق الأنوار على صحاح الآثار: لأبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي (٥٤٤هـ)، المكتبة العتيقة، تونس، دار التراث، القاهرة.

٢٧٣- مشكاة المصابيح: لولي الدين أبي عبد الله محمد التبريزي (٧٤١هـ) مع شرحه مرعاة المفاتيح: لأبي الحسن عبيد الله بن محمد المباركفوري (١٤١٤هـ)، إدارة البحوث الإسلامية والدعوة والإفتاء بالجامعة السلفية، نارس-الهند.

٢٧٤- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي: لأحمد بن محمد بن علي الفَيُّومي (٧٧٠هـ)، وزارة المعارف العمومية، المطبعة الأميرية، القاهرة، الطبعة الخامسة: ١٩٢٢م.

٢٧٥- المصنف لابن أبي شيبة: لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة (٢٣٥هـ)، تحقيق: محمد عوامة، شركة دار القبلة، جدة-المملكة العربية السعودية، مؤسسة علوم القرآن، دمشق-سوريا، دار قرطبة، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

٢٧٦- المصنف: لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (٢١١هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، المجلس العلمي.

٢٧٧- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية: لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد بن ظافر بن عبد الله الشهري، د. سمير بن سليمان بن عبد الله العمران، دار العاصمة، دار الغيث.

٢٧٨- معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول: لحافظ بن أحمد حكمي

(١٣٧٧هـ)، دار ابن القيم، الدمام-المملكة العربية السعودية، الطبعة الثالثة: ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

٢٧٩- معالم السنن شرح سنن أبي داود: لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي (٣٨٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان.

٢٨٠- المعتمد في الأدوية المفردة: ليوسف بن عمر بن علي التركماني (٦٩٤هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

٢٨١- المعجم الأوسط: لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (٣٦٠هـ)، تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض الله محمد، أبو الفضل عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة.

٢٨٢- معجم البلدان: لشهاب الدين أبي عبد الله ياقوت الحموي (٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت.

٢٨٣- معجم الصحابة: لأبي الحسين عبد الباقي بن قانع (٣٥١هـ)، مكتبة الغرباء الأثرية.

٢٨٤- المعجم الكبير: لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.

٢٨٥- معجم المؤلفين: لعمر رضا كحالة (١٤٠٨هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٢٨٦- معجم لغة الفقهاء: لأ. د محمد رواس قلعة جي، د. حامد صادق قنيبي، دار النفائس، بيروت-لبنان، الطبعة الثانية: ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.

٢٨٧- المعجم: لأبي سعيد أحمد بن محمد بن الأعرابي (٣٤٠هـ)، تحقيق: عبد المحسن بن إبراهيم بن أحمد الحسيني، دار ابن الجوزي.

٢٨٨- معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم: لأبي الحسن أحمد بن عبد الله العجلي (٢٦١هـ)، مع زيادات: لأحمد بن علي

بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي.

٢٨٩- معرفة الرجال: لأبي زكريا يحيى بن معين (٢٣٣هـ)، تحقيق: محمد كامل القصّار، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

٢٩٠- معرفة السنن والآثار: لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٤٥٨هـ)، جامعة الدراسات الإسلامي، كراتشي-باكستان، دار قتيبة، دار الوعي، حلب-سوريا، دار الوفاء، المنصورة-القاهرة، الطبعة الأولى: ١٤١١هـ-١٩٩١م.

٢٩١- معرفة الصحابة: لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (٤٣٠هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن.

٢٩٢- المعرفة والتاريخ: لأبي يوسف يعقوب بن سفيان الفَسَوي (٢٧٧هـ)، رواية: عبد الله بن جعفر بن درستويه النحوي، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري، مكتبة الدار، المدينة المنورة، الطبعة الأولى: ١٤١٠هـ.

٢٩٣- المعلم بشيوخ البخاري ومسلم: لأبي بكر محمد بن إسماعيل بن خَلفُون (٦٣٦هـ)، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن سعد، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان.

٢٩٤- المعلم بفوائد مسلم: لأبي عبد الله محمد بن علي المازري (٥٣٦هـ)، تحقيق: محمد الشاذلي النيفر، المؤسسة الوطنية للترجمة والتحقيق والدراسات -بيت الحكمة-، ١٩٩١م.

٢٩٥- المغني في الضعفاء: لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (٧٤٨هـ)، إدارة إحياء التراث الإسلامي، قطر.

٢٩٦- المفردات في غريب القرآن: لأبي القاسم الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني (٥٠٢هـ)، تحقيق: محمد سيّد كيلاني.

٢٩٧- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: لأبي العباس أحمد بن عمر القرطبي (٦٥٦هـ)، تحقيق: محيي الدين ديب مستو، أحمد محمد السيّد، يوسف علي بديوي، محمود

إبراهيم بزّال، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، الطبعة الأولى: ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.

٢٩٨- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة: لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (٩٠٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.

٢٩٩- مقاييس اللغة: لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الجيل.

٣٠٠- مقاييس اللغة: لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر.

٣٠١- المقتنى في سرد الكنى: لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد صالح عبد العزيز المراد، ١٤٠٨هـ.

٣٠٢- من كلام أبي زكريا يحي بن معين في الرجال: ليحيى بن معين بن عون (٢٣٣هـ)، رواية: أبي خالد الدقاق يزيد بن الهيثم بن طهمان، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث.

٣٠٣- المنتخب من مسند عبد بن حميد: لأبي محمد عبد بن حميد بن نصر (٢٤٩هـ)، تحقيق: السيد صبحي البدري السامرائي، محمود محمد خليل الصعيدي، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

٣٠٤- المنتقى شرح موطأ مالك: لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي (٤٧٤هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر أحمد عطا، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

٣٠٥- منظومة أصول الفقه وقواعده: لمحمد بن صالح العثيمين (١٤٢١هـ)، دار ابن الجوزي، الطبعة الثالثة: ١٤٣٤هـ.

٣٠٦- منهاج السنة النبوية: لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية (٧٢٨هـ)، تحقيق: محمد رشاد سالم، الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ -١٩٨٦م.

٣٠٧- مواهب الجليل لشرح مختصر خليل: لأبي عبد الله محمد الحطَّاب الرعيني (٩٥٤هـ)، دار عالم الكتب.

٣٠٨- المؤتلف والمختلف: لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (٣٨٥هـ)، تحقيق: د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر، دار الغرب الإسلامي، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

٣٠٩- موسوعة الطب النبوي: لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني (٤٣٠هـ)، تحقيق: د. مصطفى خضر دونمز التركي، دار ابن حزم، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: ١٣٢٧هـ-٢٠٠٦م.

٣١٠- الموطأ: لمالك بن أنس بن مالك الأصبحي (١٧٩هـ)، رواية: يحيى بن يحيى الليثي الأندلسي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية: ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

٣١١- الموقظة : لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (٧٤٨هـ)، تحقيق: أبو الحسن علي بن أحمد بن حسن الرازحي، دار الآثار، صنعاء، الطبعة الأولى: ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.

٣١٢- ميزان الاعتدال في نقد الرجال: لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت-لبنان.

٣١٣- الميسر في شرح مصابيح السنة: لأبي عبد الله فضل الله التُوربشتي (٦٦١هـ)، تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة الثانية: ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.

٣١٤- النبوات: لتقي الدين أبي العباس أحمد بن تيمية (٧٢٨هـ)، تحقيق: د. عبد العزيز بن صالح الطويان، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، أضواء السلف، الرياض،

الطبعة الأولى: ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

٣١٥- نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار: لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، دار ابن كثير، الطبعة الثانية: ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.

٣١٦- نثر الجواهر والدرر في علماء القرن الرابع عشر وبذيله عقد الجوهر في علماء الربع الأول من القرن الخامس عشر: لد. يوسف المرعشلي، دار المعرفة، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

٣١٧- النخيل وتصنيع التمور في المملكة العربية السعودية: لحسن مرعي، ١٣٩١هـ-١٩٧١م.

٣١٨- نصب الراية لأحاديث الهداية: لأبي محمد عبد الله بن يوسف الزيلعي (٧٦٢هـ)، مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، مؤسسة الريان، المكتبة المكية.

٣١٩- نهاية الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط: لعلاء الدين علي رضا، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

٣٢٠- النهاية في غريب الحديث والأثر: لمجد الدين المبارك بن محمد بن الأثير (٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي، دار الفكر.

٣٢١- نوادر الأصول في معرفة أحاديث الرسول: لأبي عبد الله محمد بن علي الحكيم الترمذي (نحو ٣٢٠هـ)، مكتبة الإمام البخاري، القاهرة، دار الكتب المصرية، الطبعة الأولى: ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.

٣٢٢- نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار: لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني (١٢٥٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان.

٣٢٣- هدي الساري مقدمة فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري: لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، دار الريان، القاهرة، الطبعة الأولى: ١٤٠٧هـ-١٩٨٦م.

٣٢٤- الوابل الصيب ورافع الكلم الطيب: لمحمد بن أبي بكر بن قيّم الجوزية (٧٥١هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن حسن بن قائد، دار عالم الفوائد.

٣٢٥- الوافي بالوفيات: لصلاح الدين خليل بن ايبك الصفدي (٧٦٤هـ)، تحقيق: أحمد الأرناؤوط، تركي مصطفى، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

٣٢٦- وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى: لنور الدين أحمد بن علي السمهودي (٩١١هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان.

٣٢٧- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: لأبي العباس أحمد بن محمد بن خَلِّكان (٦٨١هـ)، تحقيق: د. إحسان عباس، دار صادر، بيروت.

٣٢٨- وقاية الإنسان من الجنّ والشيطان: لوحيد عبد السلام بالي، مكتبة الصحابة، مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة العاشرة: ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٣٢٩- مقال: ترجمة العلامة الشيخ محمد عبد الرشيد النعماني: لد. عبد الحكيم الأنيس.
/http://www.alukah.net/culture/0/78734

٣٣٠- الموقع الرسمي لسماحة الشيخ الإمام ابن باز.
https://binbaz.org.sa

٣٣١- الموقع الرسمي لسماحة الشيخ: عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين.
http://www.ibn-jebreen.com/home.html

٣٣٢- الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين.

http://binothaimeen.net/site/index

٣٣٣- الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني.
http://www.alalbany.net/index.php

٣٣٤- الموقع الرسمي لمعالي الشيخ الدكتور: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان.
/http://alfawzan.af.org.sa

٣٣٥- موقع الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء-المملكة العربية السعودية.
http://www.alifta.net/default.aspx?languagename=ar#1

٣٣٦- موقع الشيخ: صالح بن عبد العزيز آل الشيخ. http://saleh.af.org.sa

٣٣٧- موقع الهيئة العالمية للإعجاز العلمي في القرآن والسنة - رابطة العالم الإسلامي.
http://www.eajaz.org

٣٣٨- موقع شبكة الألوكة. /http://www.alukah.net

فهرس الموضوعات

المقدمة ١
التمهيد ٨
أولًا: المراد بالرَفْع: ٨
الرفع في الاصطلاح: ٨
ثانيًا: المراد بالضَرر: ٩
ثالثًا: المراد بالسِّحر: ١٠
رابعًا: المراد بالعين: ١١
خامسًا: المراد بالمِسّ: ١٢

الفصل الأول: الأحاديث الواردة في ثبوت ضرر السحر والعين والمسّ، وفيه ثلاثة مباحث: ١٤

المبحث الأول: الضرر المتعلق بالسحر، وفيه مطلبان: ١٥
المطلب الأول: ثبوت الإصابة بالسحر ١٦
مسألة: ثبوت الإصابة بالسحر: ١٩
المطلب الثاني: أثر إصابة النبي ﷺ بالسحر والرد على من أنكر إصابة النبي ﷺ خاصّة..... ٢٤
المسألة الأولى: أثر الإصابة بالسحر: ٢٥
المسألة الثانية: هل يقع بالسحر انقلاب عين أو لا؟ ٢٧
المسألة الثالثة: إنكار بعض المبتدعة هذا الحديث: ٢٨
المبحث الثاني: الضرر المتعلق بالعين، وفيه ثلاثة مطالب: ٣٠
المطلب الأول: ثبوت الإصابة بالعيــن ٣١
المسألة الأولى: ثبوت الإصابة بالعين: ٣٥

المسألة الثانية: من زعم أن المراد بالعين القدر:..... ٣٨
المسألة الثالثة: تسمية العين بالنفس:..... ٣٨
المسألة الرابعة: اجتناب العائن: ٣٩
المطلب الثاني: أسباب الإصابة بالعين: ٤٠
– السبب الأول: الإعجاب..... ٤١
– السبب الثاني: الحسد ٥٩
مسألة: الفرق بين العائن والحاسد: ٧٣
المطلب الثالث: أثر الإصابة بالعين ٧٤
مسألة: قد يُقال: كيف تعمل العين من بُعد، حتى يحصل الضرر للمعيون؟..... ٩٨
المبحث الثالث: الضرر المتعلق بالمسّ، وفيه مطلبان: ١٠٥
المطلب الأول: ثبوت الإصابة بالمسّ..... ١٠٦
المسألة الأولى: ثبوت الإصابة بالمسّ: ١٢٧
المسألة الثانية: أنواع الصرع: ١٣٤
المسألة الثالثة: أسباب المسّ أو الصرع:..... ١٣٥
المسألة الرابعة: أقسام المسّ أو الصرع: ١٣٦
المطلب الثاني: أثر الإصابة بالمسّ..... ١٣٧
المسألة الأولى: حركات المصروع هل هي من فعله، أو من فعل الجنّ؟ ١٥٢
المسألة الثانية: حالات تلبس الجنّ بالإنس:..... ١٥٣
المسألة الثالثة: أعراض الصرع أو المسّ:..... ١٥٣

الفصل الثاني: الأحاديث الواردة في التداوي لرفع الضرر، وفيه ثلاثة مباحث: ١٥٥

المبحث الأول: الدَّواء من الله عزّ وجلّ..... ١٥٦
المبحث الثاني: رفع الضرر بالتداوي، وإباحة تركه ١٩٥
المسألة الأولى: حكم التداوي:..... ٢١٧
المسألة الثانية: هل التداوي والأخذ بالأسباب ينافي التوكل؟..... ٢٢١
المسألة الثالثة:: الجمع بين أحاديث الأمر بالتداوي بالرُّقى والكي وأحاديث النهي عنهما:. ٢٢٥
المبحث الثالث: رفع الضرر بالتداوي المحرم..... ٢٢٨
المسألة الأولى: التداوي بالمحرم قبيحٌ شرعًا وعقلًا: ٢٤٤
المسألة الثانية: ما حكم التداوي بالمحرم وبالخمر خاصة؟ ٢٤٥
المسألة الثالثة: من منطلق القاعدة الشرعية في أن "الضرورات تبيح المحظورات" هل يدخل في ذلك التداوي بالمحرم للمضطر؟ ٢٥٢

الفصل الثالث: الأحاديث الخاصة في رفع ضرر السحر والعين والمسّ، وفيه ثلاثة مباحث: ٢٥٤

المبحث الأول: ما يُرفع به ضرر السحر وفيه مطلبان: ٢٥٥
المطلب الأول: سورة البقرة ٢٥٦
من المسائل المتعلقة بقراءة سورة البقرة: ٢٦١
المسألة الأولى: هل يجزئ الاستماع لسورة البقرة عن طريق المسجل؟ ٢٦١
المسألة الثانية: هل لقراءة سورة البقرة عدد معين؟..... ٢٦٢
المطلب الثاني: حلُّ السحر..... ٢٦٣
مسألة: حلُّ السحر:..... ٢٨٠
المبحث الثاني: ما يُرفع به ضرر العين، وفيه ثلاثة مطالب: ٢٨٧

المطلب الأول: الرقية من العين ٢٨٨
المسألة الأولى: شروط الرُّقية المشروعة: ٣١٨
المسألة الثانية: أمور ينبغي توافرها في الراقي: ٣٢١
المسألة الثالثة: أمور ينبغي أن يراعيها المرقي عليه: ٣٢٣
المسألة الرابعة: أنواع الرُّقية الشرعية: ٣٢٤
١- الرُّقية بالقرآن: ٣٢٤
٢- الرُّقية بالدعاء: ٣٢٥
المسألة الخامسة: كيفية الرُّقية: ٣٢٧
١- الرُّقية بالنَّفث: ٣٢٧
٢- الرُّقية بالتَّفل: ٣٢٨
المسألة السادسة: هل يكون النفث والتفل قبل القراءة، أو معها، أو بعدها؟ ٣٢٩
٣- الرُّقية بلا نفث ولا تفل: ٣٢٩
٤- الرُّقية بالمسح باليد اليمنى: ٣٣٠
٥- الرُّقية بوضع اليد على الألم: ٣٣٠
٦- الرُّقية في الماء ثم شُربه، أو صبّه على المريض، أو الاغتسال به: ٣٣٢
٧- الرُّقية بأخذ الريق ووضعه في التراب: ٣٣٣
٨- الرُّقية بكتابة آيات من القرآن، ثم غسلها بالماء، وشربها: ٣٣٤
المسألة السابعة: رقية المريض لنفسه: ٣٣٦
المسألة الثامنة: رقية المريض من غيره: ٣٣٦
المسألة التاسعة: الرُّقية بابٌ من أبواب النفع: ٣٣٨
المسألة العاشرة: أخذ الأجرة على الرُّقية: ٣٣٩

المسألة الحادية عشرة: هل الأجرة على الرُّقية من باب الإجارَة أو الجعالَة؟ ٣٤١
المسألة الثانية عشرة: هل للراقي أن يتفرغ للرُّقية ويتخذها حرفة؟ ٣٤٢
المسألة الثالث عشرة: الجمع بين أحاديث الرقية وقوله ﷺ: (لا يسترقون):..... ٣٤٣
مسائل معاصرة في الرُّقية الشرعية: ٣٤٤
المسألة الأولى: القراءة في ماء كثير ثم توزيعه على المرضى، وجمع المرضى، ثم الرُّقية عليهم بمكبر الصوت: ٣٤٤
المسألة الثانية: تخيل المريض للعائن:..... ٣٤٦
المسألة الثالثة: مسّ المرأة عند القراءة: ٣٤٦
المسألة الرابعة: تشغيل جهاز التسجيل عند المريض: ٣٤٧
المسألة الخامسة: كشف المرأة عن مكان الألم عند الرُّقية:..... ٣٤٧
المسألة السادسة: ضابط الخلوة بالنساء عند الرُّقية: ٣٤٨
المسألة السابعة: السؤال عن الاسم، أو اسم الأم أو غير ذلك عند الرُّقية: ٣٤٩
المسألة الثامنة: قول: "حبس حابس، وحجر يابس... " عند الرُّقية:..... ٣٥٠
المطلب الثاني: الدعاء ٣٥٣
المطلب الثالث: الاغتسال والوضوء وغسل بعض الأعضاء..... ٣٥٧
المسألة الأولى: مناسبة غسل العائن:..... ٣٧٩
المسألة الثانية: مناسبة صب الغسل على المعين:..... ٣٧٩
المسألة الثالثة: هل يجب على العائن الاغتسال أم لا؟ ٣٨٠
المسألة الرابعة: هل للعائن أن يغضب ويمتنع عن الاغتسال: ٣٨١
المسألة الخامسة: صفة اغتسال العائن:..... ٣٨١
المسألة السادسة: صب الغُسَالَة على الجمادات: ٣٨٣

المسألة السابعة: التبخر بالشبّ، والأعشاب لعلاج العين: ٣٨٣
المبحث الثالث: ما يُرفع به ضرر المسّ، وفيه ثلاثة مطالب: ٣٨٥
المطلب الأول: الرُّقية من المسّ ٣٨٦
مسألة: كيف يُخاطَب الجني ويُحاوَر؟ ٤٢٢
المطلب الثاني: الدعاء ٤٢٧
المطلب الثالث: الضرب والخنق ٤٣٩

الفصل الرابع: الأحاديث العامة في رفع ضرر السحر والعين والمسّ، وفيه مبحثان: ٤٤٨

المبحث الأول: رفع ضرر السحر والعين والمسّ بالأدوية الإيمانية، وفيه ثلاثة مطالب: ٤٤٩
المطلب الأول: رفع الضرر بالقرآن ٤٥٠
المسألة الأولى: هل التداوي بالقرآن نافع للأمراض العضوية؟ ٤٧١
المسألة الثانية: تخصيص آيات من القرآن لبعض الأمراض: ٤٧٢
المطلب الثاني: رفع الضرر بالصلاة ٤٧٤
المسألة الأولى: سبب كون الصلاة شفاء: ٤٨٩
المسألة الثانية: الإعجاز العلمي في الصلاة عمومًا: ٤٩٠
المسألة الثالثة: الإعجاز العلمي في قيام الليل خاصة: ٤٩١
المطلب الثالث: رفع الضرر بالدعاء، والصدقة..... ٤٩٣
المسألة الأولى: شروط الدعاء: ٥٠٣
المسألة الثانية: موانع الدعاء: ٥٠٤
المسألة الثالثة: مواطن الدعاء: ٥٠٥
المبحث الثاني: رفع ضرر السحر والعين والمسّ بالأدوية الحسية، وفيه ثلاثة مطالب: ٥١٢

المطلب الأول: رفع الضرر بالحجامة، والكي ٥١٣
مسألة: الجمع بين النهي والإباحة في الكي: ٥٢١
المطلب الثاني: رفع الضرر بالسَّعوط، واللَّدود، والمشي ٥٢٣
المطلب الثالث: رفع الضرر بالأطعمة، وفيه تسعة فروع. ٥٣٢
١- رفع الضرر بالعجوة..... ٥٣٣
المسألة الأولى: هل الشفاء بالعجوة خاص بزمن النبي ﷺ؟ ٥٣٦
المسألة الثانية: ثبوت الأدوية الحسية عن طريق التجربة:..... ٥٣٧
٢- رفع الضرر بالحبة السوداء ٥٣٩
مسألة: هل الشفاء بالحبة السوداء عامٌ، أم خاصٌ ببعض الأمراض؟ ٥٤٨
٣- رفع الضرر بالقُسط ٥٥٢
مسألة: تخصيص الشفاء بالقُسط في سبعة:..... ٥٥٤
٤- رفع الضرر بزيت الزيتون ٥٥٦
٥- رفع الضرر بالعسل..... ٥٦٥
المسألة الأولى: ضمير ﴿فِيهِ﴾ في الآيه هل هو عائد على القرآن، أم على العسل؟..... ٥٦٧
المسألة الثانية: هل قوله تعالى: ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ على عمومه، أم لا؟ ٥٦٨
٦- رفع الضرر بالسَّنا ٥٧١
٧- رفع الضرر بماء زمزم ٥٨٦
٨- رفع الضرر بالثُّفاء..... ٦٠٧
٩- رفع الضرر بألبان البقر..... ٦١٣

الفصل الخامس: الأحاديث الواردة فيما لا يجوز به رفع الضرر المتعلق بالسحر والعين والمسّ، وفيه ثلاثة مباحث: ٦٣٠

المبحث الأول: رفع الضرر بالرُّقى المحرمة ٦٣١
المبحث الثاني: حلُّ السحر بالسحر ٦٤٨
المبحث الثالث: رفع الضرر بالتمائم ٦٦٥
المسألة الأولى: أقسام التمائم: ٦٨٨
المسألة الثانية: صور التمائم: ٦٩٠
المسألة الثالثة: مسائل معاصرة عن التمائم: ٦٩١
الخاتمة ٦٩٥
فهرس الآيات ٦٩٨
فهرس الأحاديث والآثار ٧٠٥
فهرس الرواة المترجم لهم ٧٢٢
فهرس المصادر والمراجع ٧٣٥
فهرس الموضوعات ٧٧٦